وقف مرحوم
استاد زین الدین جعفر زاهدی
به کتابخانه آستان قدس رضوی

آستان قدس

میکروفیلم تهیه شد
۱۳۸۶/۶/۱۳

کتابخانه مرکزی آستان قدس رضوی

نام کتاب: من لا یحضره الفقیه (۔ کتاب)
مؤلف متن: شیخ صدوق ابوجعفر محمد بن علی بن حسین بن موسی بن بابویه قمی
محشی:
شارح .... مترجم ....
تاریخ تحریر ۱۱۲۱ هجری نوع خط نسخ تعداد سطر ۲۴
جزء کتب اخبار زبان عربی عدد اوراق ۱۸۳
طول ۳۳ عرض ۲۱/۵ شماره عمومی ۲۵۲۱۵
وقفی / خریداری .... تاریخ .... وقف / خریداری
ملاحظات: کاتب: عبدالله المربوبی الحمیری التبریزی

اندازه نوشته ها: ۱۱/۵×۲۲/۵

ذا الکتاب عن ابی جعفر ع فهو الباقر ع وما کان فیه عن ابی عبدالله ع فهو جعفر الصادق ع وما کان
عن ... بهما ع فهو اما الباقر او الصادق علیهما السلام وما کان فیه عن ابی الحسن او الحسن الماضی او ابی الحسن
العالم او عن الفقیه او عن العبد الصالح او عن الرجل فهو موسی الکاظم ع لان التقیة کانت
... کان تعبیر عنه بهذه العبارات وما کان فیه عن ابی الحسن الثانی فهو علی الرضا ع وما کان فیه
... جعفر الثانی فهو محمد الجواد ع وما کان عن ابی الحسن الثالث فهو علی الهادی ع کما کان فیه عن ابی محمد فهو حسن العسکری صلوات الله علیهم اجمعین

بسم الله الرحمن الرحيم وبه نستعين

اللهم اني احمدك واشكرك واؤمن بك واتوكل عليك واقرّ بذنبي اليك واشهدك اني مقر بوحدانيتك ومنزهك عما لا يليق بذاتك مما نسبك اليه من شبهك والحد فيك واقول انك فيما قضيت حكيم فيما امضيت لطيف لما شئت لم تخلق عبادك لفاقة ولا كلفتهم الا دون الطاقة ابتدأتهم بالنعم رحيما وعرضتهم للاستحقاق حكيما فاكملت لكل مكلف عقله واوضحت له سبيله ولم يكلف مع عدم الجوارح ما لا يبلغ الا بها ولا مع عدم الخبر الصادق ما لا يدرك الا به فبعثت رسلك مبشرين ومنذرين وامرتهم بنصب حجج معصومين يدعون الى سبيلك بالحكمة والموعظة الحسنة لئلا يكون للناس عليك حجة بعدهم وليهلك من هلك عن بينة ويحيى من حي عن بينة فعظمت بذلك منتك على بريتك واوجبت عليهم حمدك لك الحمد ما احصى كتابك واحاط به علمك وتعاليت عما يقول الظالمون علوا كبيرا قال الشيخ الامام السعيد الفقيه ابو جعفر محمد بن علي بن الحسين بن موسى بن بابويه القمي نزيل الري مصنف هذا الكتاب رحمة الله عليه **اما بعد** فانه لما ساقني القضاء الى بلاد الغربة وحصلني القدر بها بارض بلخ من قصبة ايلاق وكان قدورد ها الشريف الدين ابو عبد الله المعروف بنعمة الله بن الحسن بن اسحق بن الحسين بن اسحق بن موسى بن جعفر بن محمد بن علي بن الحسين بن علي بن ابي طالب عليهم السلام فدام بمجالسته سروري وانشرح بمذاكرته صدري وعظم بمودته تشرفي لاخلاق قد جمعها الى شرفه من ستر وصلاح وسكينة ووقار وديانة وعفاف وتقوى واخبات فذاكرني بكتاب صنفه محمد بن زكريا المتطبب الرازي وترجمه بكتاب من لا يحضره الطبيب وذكر انه شاف في معناه وسالني ان اصنف له كتابا في الفقه بالحلال والحرام والشرايع والاحكام موفيا على جميع ما صنفت في معناه واترجمه بكتاب من لا يحضره الفقيه ليكون اليه مرجعه وعليه معتمده وبه اخذه ويشترك في اجره من ينظر فيه وينسخه ويعمل بمودعه هذا مع نسخه لاكثر ما صحبني من مصنفاتي وسماعه لها وروايتها عني ووقوفه على جملتها وهي مائتا كتاب وخمسة واربعون كتابا فاجبته ادام الله توفيقه الى ذلك لاني وجدته اهلا له وصنفت له هذا الكتاب بحذف الاسانيد لئلا تكثر طرقه وان كثرت فوايده ولم اقصد فيه قصد المصنفين

في ايراد جميع ما رووه بل قصدت الى ايراد ما افتي به واحكم بصحته واعتقد فيه انه حجة فيما بيني وبين ربي تقدس ذكره وتعالت قدرته وجميع ما فيه مستخرج من كتب مشهورة عليها المعول واليها المرجع مثل كتاب حريز بن عبد الله السجستاني وكتاب عبيد الله بن علي الحلبي وكتب علي بن مهزيار الاهوازي وكتب الحسين بن السعيد ونوادر احمد بن محمد بن عيسى وكتاب نوادر الحكمة تصنيف محمد بن احمد بن يحيى بن عمران الاشعري وكتاب الرحمة لسعد بن عبد الله وجامع شيخنا محمد بن الحسن بن الوليد رضه ونوادر محمد بن ابي عمير وكتب المحاسن لاحمد بن ابي عبد الله البرقي ورسالة ابي رضي الله عنه الي وغيرها من الاصول والمصنفات التي طرقي اليها معروفة في فهرست الكتب التي رويتها عن مشايخي واسلافي رضي الله عنهم وبالغت في ذلك جهدي مستعينا بالله ومتوكلا ومستغفرا من التقصير وما توفيقي الا بالله عليه توكلت واليه انيب وهو حسبي ونعم الوكيل

باب المياه وطهورها ونجاستها

قال الشيخ السعيد الفقيه ابو جعفر محمد بن علي بن الحسين بن موسى بن بابويه القمي مصنف هذا الكتاب رحمة الله عليه ان الله تبارك وتعالى يقول وانزلنا من السماء ماء طهورا ويقول عز وجل وينزل عليكم من السماء ماء ليطهركم به فاصل الماء كله من السماء وهو طهور كله وماء البحر طهور وماء البئر طهور وقال الصادق عليه السلام كل ماء طاهر الا ما علمت انه قذر وقال عليه السلام الماء يطهر ولا يطهر فمتى وجدت ماء ولم تعلم فيه نجاسة فتوضأ منه واشرب منه وان وجدت فيه ما ينجسه فلا تتوضأ منه ولا تشرب منه الا في حال الاضطرار فتشرب منه ولا تتوضأ منه وتيمم الا ان يكون الماء كرا فلا باس بان تتوضأ منه وتشرب وقع فيه شيء او لم يقع ما لم يتغير ريح الماء فان تغير فلا تشرب ولا تتوضأ منه والكر ما يكون ثلثة اشبار طولا في عرض ثلثة اشبار في عمق ثلثة اشبار وبالوزن الف ومائتا رطل بالمدني وقال الصادق عليه السلام اذا كان الماء قدر قلتين لم ينجسه شيء والقلتان جرتان ولا باس بالوضوء منه والغسل من الجنابة والاستياك بماء الورد والماء الذي تسخنه الشمس لا تتوضأ به ولا تغتسل به فلا تعجن به لانه يورث البرص ولا باس بان يتوضأ الرجل بالماء الحميم الحار ولا يفسد الماء الا ما كان له نفس سائلة وكل ما وقع في الماء مما ليس له دم فلا باس باستعماله والوضوء منه مات فيه او لم يمت فان كان معك اناء فوقع

في احدها ما ينجس الماء ولم تعلم في ايهما وقع فاهرقهما جميعا وتيمم ولو ان ميزابين سالا ميزاب بول
وميزاب ماء فاختلطا ثم اصاب ثوبك منه لم يكن به باس وسئل هشام بن سالم ابا عبد الله عليه
عن السطح يبال عليه فيصيبه السماء فيكف فيصيب الثوب فقال لا باس به ما اصابه من الماء اكثر منه
وسئل عليه السلم عن طين المطر يصيب الثوب فيه البول والعذرة والدم فقال طين المطر لا ينجس
وسئل علي بن جعفر اخاه موسى بن جعفر عليهم السلم عن البيت يبال على ظهره ويغتسل من الجنابة
ثم يصيبه المطر ايؤخذ من مائه فيتوضا به للصلوة فقال اذا جرى فلا باس به وسئله عن
الرجل يمر في ماء المطر وقد صب فيه خمر فاصاب ثوبه هل يصلي فيه قبل ان يغسله فقال لا يغسل
ولا رجله ويصلي فيه ولا باس به وسئل عمار الساباطي ابا عبد الله عليه السلم عن القي يصيب
الثوب فلا يغسل فقال لا باس به وقال رسول الله صلى الله عليه وآله كل شيء يجتر فسؤره حلال
ولعابه حلال واتى اهل البادية رسول الله صلى الله عليه وآله فقالوا يا رسول الله ان حياضنا ه
تردها السباع والكلاب والبهايم فقال لهم عليه السلم لها ما اخذت افواهها ولكم ساير ذ
وان شرب من الماء دابة او حمار او بغل او شاة او بقرة او بعير فلا باس باستعماله والوضوء
منه فان وقع وزغ في اناء فيه ماء اهريق ذلك الماء وان وقع فيه كلب او شرب منه اهريق
وغسل الاناء ثلث مرات مرة بالتراب ومرتين بالماء ثم يجفف واما ماء الاجن فيجب ال
عنه الا ان يكون لا يوجد غيره ولا باس بالوضوء بماء يشرب منه السنور ولا باس
وقال الصادق عليه السلم اني لا امتنع من طعام طعم منه السنور ولا من شراب شرب منه
يجوز الوضوء بسؤر اليهودي والنصراني وولد الزنا والمشرك وكل من خالف الاس
واشد من ذلك سؤر الناصب وماء الحمام سبيله سبيل الماء الجاري اذا كان له م
وقال الصادق عليه السلم في الماء الذي تبول فيه الدواب وتلغ فيه الكلاب ويغتسل فيه ال
انه اذا كان قدر كر لم ينجسه شيء وقال الصادق عليه السلم كان بنو اسرائيل اذا اصا
احدهم قطرة بول قرضوا لحومهم بالمقاريض وقد وسع الله عليكم باوسع ما بين السماء
وجعل لكم الماء طهورا فانظروا كيف تكونون فان دخلت حية في حب ماء وخرجت منه
من الماء ثلث اكف واستعمل الباقي وقليله وكثيره بمنزلة واحدة ولا باس بان يستقى
بحبل اتخذ من شعر الخنزير وسئل الصادق عليه السلم عن جلد الخنزير يجعل دلوا يس

به الماء

به الماء فقال لا باس به وسئل الصادق عليه السلم عن جلود الميتة يجعل فيها اللبن والماء والسمن
ما ترى فيه فقال لا باس بان تجعل فيها ما شئت من ماء او لبن او سمن وتتوضا منه وتشرب
ولكن لا تصلي فيها ولا باس بالوضوء بفضل الجنب والحايض ما لم يوجد غيره فان توضا رجل
من الماء المتغير او اغتسل او غسل ثوبه فعليه اعادة الوضوء والغسل والصلوة وغسل الثوب
وكل آنية صب فيها ذلك الماء فان دخل الرجل الحمام ولم يكن عنده ما يغرف به ويداه قذرتان
ضرب يده في الماء وقال بسم الله وهذا مما قال الله عز وجل وما جعل عليكم في الدين من حرج و
كذلك الجنب اذا انتهى الى الماء القليل في الطريق ولم يكن معه اناء يغترف به ويداه قذرتان يفعل
مثل ذلك وسئل علي ع ايتوضا من فضل وضوء جماعة المسلمين احب اليك او يتوضا من ركو
ابيض مخمر قال لا بل من فضل وضوء جماعة المسلمين فان احب دينكم الى الله الحنفية السهلة السمحة
فان اجتمع مسلم مع ذمي في الحمام اغتسل المسلم من الحوض قبل الذمي ولا يجوز التطهر بغسالة
الحمام لانه يجتمع فيه من غسالة اليهودي والمجوسي والنصراني والمبغض لآل محمد عليهم السلم وهو
شرهم وسئل ابو الحسن موسى بن جعفر عليهما السلم عن مجتمع الماء في الحمام من غسالة الناس يصيب
الثوب منه فقال لا باس به ولا باس بالوضوء بالماء المستعمل فكان النبي صلى الله عليه وآله اذا
توضا اخذ الناس ما يسقط من وضوئه فيتوضؤن به والماء الذي يتوضا به الرجل في شيء
نظيف فلا باس ان ياخذه غيره فيتوضا به فاما الماء الذي يغسل به الثوب او يغتسل
به من الجنابة او يزال به نجاسة فلا يتوضا به وسئل الصادق عليه السلم عن ماء شربت منه
دجاجة فقال ان كان في منقارها قذر لم يتوضا منه ولم يشرب وان كان لم يعلم في
منقارها قذر توضا منه واشرب وكلما اكل لحمه فلا باس بالوضوء والشرب من ماء شرب
منه ولا باس بالوضوء من ماء شرب منه باز او صقر او عقاب ما لم ير في منقاره دم فان
راى في منقاره دم لم يتوضا منه ولم يشرب منه فان رعف رجل فامتخط فصار ذلك الدم
قطعا صغارا فاصاب اناءه ولم يستبن ذلك في الماء فلا باس بالوضوء منه وان كان شيء
بين فيه لم يجز الوضوء منه والدجاجة والطير واشباههما اذا وطي شيء منها العذرة ثم
دخل الماء فلا يجوز الوضوء منه الا ان يكون الماء كرا فان سقط في راوية ماء فارة او جرذ
او صعوة ميتة فتفسخ فيها لم يجز شربه ولا الوضوء منه وان كان غير متفسخ فلا باس بشربه

والوضوء منه وتطرح الميتة اذا اخرجت طرية وكذلك الجرة وحب الماء والقربة واشباه ذلك من اوعية
الماء فان وقعت فارة اوغيرها من الدواب فى بئر ماء فماتت فعجن من مائها فلا باس باكل ذلك الخبز
اذا اصابته النار وقال الصادق عليه السلام اكلت النار مافيه فان وقعت فارة فى خابية فيها سمن
او زيت او عسل وكان جامدا اخذت الفارة مع ماحولها واستعمل الباقى واكل وكذلك اذا وقعت
فى الدقيق واشباهه فان وقعت الفارة فى الدهن غير جامد فلا باس ان يستصبح به فان وقعت
فارة فى حب دهن فاخرجت منه قبل ان تموت فلا باس بان يدهن منه ويباع من مسلم وسئل
الصادق عليه السلام عن بئر استقى منها فتوضاء به وغسل به الثياب وعجن به ثم علم انه كان
فيها ميتة فقال لا باس ولا يغسل منه الثوب ولا تعاد منه الصلوة والفارة والكلب اذا اكلا
من الخبز او شماه فانه يترك ما شماه ويؤكل ما بقى ولا باس بالوضوء من الحياض التى يبال
فيها اذا غلب لون الماء البول وان غلب لون البول الماء فلا يتوضاء منها ولا يجوز التوضى
باللبن لان الوضوء انما هو بالماء والصعيد ولا باس بالتوضى بالنبيذ لان النبى صلى الله
عليه واله قد توضى به وكان ذلك ماء قد نبذت فيه تميرات وكان صافيا فوقها فتوضاء به فاذا
غير التمر لون الماء لم يجز الوضوء منه والنبيذ الذى يتوضاء به واحل شربه هو الذى ينبذ با
لغداة ويشرب بالعشى او ينبذ بالعشى ويشرب بالغداة فان اغتسل الرجل فى وهدة وخشى
ان يرجع ما ينصت عنه الى الماء الذى يغتسل منه اخذ كفا وصبه امامه وكفا عن يمينه وكفا
عن يساره وكفا عن خلفه واغتسل منه فان انتضح على ثياب الرجل وعلى بدنه من الماء الذى
يستنجى به فلا باس بذلك فان ترشش من يده فى الاناء او انصب فى الارض ووقع منه فى الاناء
فلا باس به وكذلك فى الاغتسال من الجنابة وان وقعت ميتة فى ماء جار فلا باس بالوضوء
من الجانب الذى ليس فيه الميتة وسئل الصادق عليه السلام عن الماء الساكن تكون فيه الجيفة
قال يتوضاء من الجانب الاخر ولا يتوضاء من جانب الجيفة وسئل عليه السلام عن غدير فيه جيفة
فقال ان كان الماء قاهرا لها لا توجد الريح منه فتوضاء واغتسل ومن اجنب فى سفر فلم يجد
الا الثلج فلا باس بان يغتسل به ولا باس بان يتوضاء به ايضا يدلك به جلده ولا باس بان
يغترف الجنب الماء من الحب بيده وان اغتسل الجنب فنزء الماء من الارض فوقع فى الاناء او
سال من يديه فى الاناء فلا باس به ولا باس بان يغتسل الرجل والمراة من اناء واحد ولكن

تغتسل

تغتسل بفضله ولا يغتسل واكبر ما يقع فى البئر الانسان فيموت فيها فينزح منها سبعون دلوا
واصغر ما يقع فيها الصعوة فينزح منها دلو واحد وفيما بين الانسان والصعوة على قدر
ما يقع فيها فان وقع فيها فارة ولم يتفسخ ينزح منها دلو واحد واذا انفسخت فسبع دلاء
فان وقع فيها حمار ينزح منها كر من ماء وان وقع فيها كلب نزح منها ثلثون دلوا الى
اربعين دلوا وان وقع فيها سنور نزح منها سبع دلاء وان وقع فيها دجاجة او حمامة
نزح منها سبع دلاء وان وقع فيها بعير او ثور او صب فيها خمر نزح الماء كله وان قطر
فيها قطرات من دم استقى منها دلاء وان بال فيها رجل استقى منها اربعون دلوا فان
بال فيها صبى قد اكل الطعام استقى منها ثلثة دلاء وان كانت رضيعا استقى منها دلو
واحد وان وقع فى البئر زبيل من عذرة رطبة او يابسة او زبيل من سرقين فلا باس با
لوضوء منها ولا ينزح منها شئ هذا اذا كانت فى زبيل ولم ينزل منه شئ فى البئر ومتى وقع فى
البئر عذرة استقى منها عشرة دلاء وان ذابت فيها استقى منها اربعون دلوا الى خمسين دلوا
والبئر اذا كان الى جانبها كنيف فان كانت الارض صلبة فينبغى ان يكون بينهما خمسة
اذرع وان كانت رخوة فسبعة اذرع وقال الرضا عليه السلام ليس يكره من قرب ولا بعد
بئر يغتسل منها ويتوضاء مالم يتغير الماء وروى عن ابى بصير انه قال نزلنا فى دار فيها
بئر الى جنبها بالوعة ليس بينهما الا نحو من ذراعين فامتنعوا من الوضوء منها وشق ذلك
علينا وعليهم فدخلنا على ابى عبد الله عليه السلام فاخبرناه بذلك فقال توضاؤا منها فان
لتلك البالوعة مجارى تنضب فى واد ينضب فى البحر ومتى وقع فى البئر شئ فتغير ريح الماء وجب
ان ينزح الماء كله وان كان كثيرا وصعب نزحه فالواجب ان يتكارى عليه اربعة رجال
يستقون منها على التراوح من الغدوة الى الليل واما ماء الحمات فان النبى صلى الله عليه واله
انما نهى ان يستشفى بها ولم ينه عن التوضى بها وهى مياه الحارة التى تكون فى الجبال يشم
منها رائحة الكبريت وقال عليه السلام انها من فيح جهنم وان قطر خمر او نبيذ فى عجين فقد
فسد فلا باس ببيعه من اليهود والنصارى بعد ان يبين لهم والفقاع مثل ذلك وسئل
عمار بن موسى الساباطى ابا عبد الله عليه السلام عن رجل يجد فى انائه فارة وقد توضاء من ذلك
الاناء مرارا او اغتسل منه او غسل ثيابه وقد كانت الفارة متسلخة فقال ان كان راها فى الاناء

قبل ان يغتسل او يتوضئ او يغسل ثيابه ثم فعل ذلك بعد ما راها في الاناء فعليه ان يغسل ثيابه ويغسل
كل ما اصابه ذلك الماء ويعيد الوضوء والصلوة وان كان ما راها الا بعد ما فرغ من ذلك وفعله
فلا يمس من الماء شيئا وليس عليه شئ لانه لا يعلم متى سقطت فيه ثم قال لعله ان يكون انما سقطت
فيه تلك الساعة التي راها وسئل علي بن جعفر اخاه موسى بن جعفر عليهما السلام عن الرجل يجنب هل
يجزيه من غسل الجنابة ان يقوم في المطر حتى يغسل راسه وجسده وهو يقدر على ماء سوى
ذلك فقال اذا غسله اغتساله بالماء اجزاه ذلك وروى اسحق بن عمار عن ابي عبد الله عليه السلام
ان ابا جعفر عليه السلام كان يقول لا باس بسؤر الفارة اذا شربت من الاناء ان تشرب منه و
تتوضئ منه والوزغة اذا وقعت في البئر نزح منها ثلث دلاء واذا ذبح رجل طيرا مثل
دجاجة او حمامة فوقع بدمه في البئر نزح منها دلاء وسئل علي بن جعفر اخاه موسى بن جعفر
عليهما السلام عن رجل ذبح شاة فاضطربت فوقعت في بئر ماء واوداجها تشخب دما هل يتوضا
من تلك البئر قال ينزح منها ما بين ثلاثين دلوا الى اربعين دلوا ثم يتوضا منها وسئل
يعقوب بن عثيم ابا عبد الله عليه السلام فقال له بئر ماء في مائها ريح يخرج منها قطع جلود
فقال ليس بشئ لان الوزغ ربما طرح جلده انما يكفيك من ذلك دلو واحد وسئل
جابر بن يزيد الجعفي ابا جعفر عليه السلام عن السام ابرص يقع في البئر فقال ليس بشئ حرك
الماء بالدلو فقال له يعقوب بن عثيم عن سام ابرص وجدناه في البئر قد تفسخ فقال
انما عليك ان تنزح منها سبع دلاء فقال له فثيابنا قد صلينا فيها نغسلها ونعيد
الصلوة قال لا والعظاية اذا وقعت في اللبن حرم اللبن ويقال ان فيها السم وان
شاة وما اشبهها في بئر ينزح منها تسعة دلاء الى عشرة دلاء وقال الصادق عليه السلام
كانت في المدينة بئر في وسط مزبلة فكانت الريح تهب فتلقي فيها القذر وكان النبي
صلى الله عليه واله يتوضا منها وسئل محمد بن مسلم ابا جعفر عليه السلام عن البئر تقع فيها
الميتة فقال ان كان لها ريح نزح منها عشرون دلوا وسئل كردويه الهمداني
ابا الحسن موسى بن جعفر عليه السلام عن بئر يدخلها ماء الطريق فيه البول والعذرة و
ابوال الدواب وارواثها وخرء الكلاب فقال ينزح منها ثلثون دلوا وان كانت
مبخرة ولا يجوز ان يبول الرجل في ماء راكد فاما الماء الجاري فلا باس ان يبول فيه

ولكن

ولكن يتخوف عليه من الشيطان وقد روي ان البول في الماء الراكد يورث النسيان باب ارتياد المكان
للحدث والسنة في دخوله والاداب فيه الى الخروج منه قال الصادق عليه السلام كان رسول الله صلى الله عليه واله
اشد الناس توقيا للبول حتى انه كان اذا اراد البول عمد الى مكان مرتفع من الارض او مكان
يكون فيه التراب الكثير كراهية ان ينضح عليه البول وكان رسول الله صلى الله عليه واله اذا اراد دخول
المتوضئ قال اللهم اني اعوذ بك من الرجس النجس الخبيث الشيطان الرجيم اللهم امط
عني الاذى واعذني من الشيطان الرجيم واذا استوى جالسا للوضوء قال اللهم اذهب
عني القذى والاذى واجعلني من المتطهرين واذا تزحر فقال اللهم كما اطعمتنيه طيبا في
عافية فاخرجه مني خبيثا في عافية وكان علي عليه السلام يقول ما من عبد الا وبه ملك يلوي
عنقه حتى ينظر الى حدثه ثم يقول الملك يا ابن آدم هذا رزقك فانظر من اين اخذته والى ما
صار فعند ذلك ينبغي للعبد ان يقول اللهم ارزقني الحلال وجنبني الحرام ولم ير للنبي
نجو قط لان الله تعالى وكل الارض بابتلاع ما يخرج منه وكان امير المومنين عليه السلام اذا اراد
الحاجة وقف على باب المذهب ثم التفت عن يمينه وعن يساره الى ملكيه فيقول اميطا عني
فلكما الله علي ان لا احدث بلساني شيئا حتى اخرج اليكما وكان عليه السلام اذا دخل الخلاء يقول
الحمد لله الحافظ المودي فاذا خرج مسح بطنه وقال الحمد لله الذي اخرج عني اذاه وابقى
في قوته فيا لها من نعمة لا يقدر القادرون قدرها وكان الصادق عليه السلام اذا دخل الخلاء
يقنع راسه ويقول في نفسه بسم الله وبالله ولا اله الا الله رب اخرج عني الاذى
سرحا بغير حساب واجعلني لك من الشاكرين فيما تصرفه عني من الاذى والغم الذي
لو حبسته عني هلكت لك الحمد اعصمني من شرها في هذه البقعة واخرجني منها سالما وحل
بيني وبين طاعة الشيطان الرجيم وينبغي للرجل اذا دخل الخلاء ان يغطي راسه اقرارا بانه
غير مبرئ نفسه من العيوب ويدخل رجله اليسرى قبل اليمنى فرقا بين دخول الخلاء و
دخول المسجد ويتعوذ بالله من الشيطان الرجيم لان الشيطان اكثر ما يهم بالانسان
اذا كان وحده واذا خرج من الخلاء اخرج رجله اليمنى قبل اليسرى ووجدت بخط سعد
بن عبد الله حديثا اسنده الى الصادق عليه السلام انه قال من كثر عليه السهو في الصلوة فليقل
اذا دخل الخلاء بسم الله وبالله اعوذ بالله من الرجس النجس الخبيث الشيطان الرجيم

وقال ابو جعفر الباقر عليه السلام اذا انكشف احدكم لبول او لغير ذلك فليقل بسم الله فان الشيطان
يغض بصره عنه حتى يفرغ وقال رجل لعلي بن الحسين عليهما السلام اين يتوضأ الغرباء قال يتقون
شطوط الانهار والطرق النافذة وتحت الاشجار المثمرة ومواضع اللعن فقيل له واين مواضع
اللعن قال ابواب الدور وفي خبر آخر لعن الله المتغوط في ظل النزال والمانع الماء المنتاب
والساد الطريق المسلوك وفي خبر آخر من سد طريقا بتر الله عمره وسئل الحسن بن علي عليهما السلام
ما حد الغائط قال لا تستقبل القبلة ولا تستدبرها ومن استقبل القبلة في بول او غائط ثم ذكر
فتحرف عنها اجلالا للقبلة وفي خبر آخر لا تستقبل الهلال ولا تستدبره لم يقم من موضعه حتى يغفر
الله له ودخل ابو جعفر الباقر عليه السلام الخلاء فوجد لقمة خبز في القذر فاخذها وغسلها و
دفعها الى مملوك معه فقال تكون معك لآكلها اذا خرجت فلما خرج عليه السلام قال للمملوك
اين اللقمة قال اكلتها يا ابن رسول الله وقال انها ما استقرت في جوف احد الا وجبت له
الجنة فاذهب فانت حر فاني اكره ان استخدم رجلا من اهل الجنة ونهى رسول الله صلى الله عليه وآله
ان يطمح الرجل ببوله في الهواء من السطح او من الشيء المرتفع وقال عليه السلام البول قائما من غير علة
من الجفاء والاستنجاء باليمين من الجفاء وقد روي انه لا باس اذا كانت اليسار معتلة
وسئل هشام بن سالم ابا عبد الله عليه السلام فقال له اغتسل من الجنابة وغير ذلك في الكنيف
الذي يبال فيه وعلي نعل سندية فاغتسل وعلى النعل كما هي فقال ان كان الماء الذي
يسيل من جسدك يصيب اسفل قدميك فلا تغسل قدميك وكذلك اذا اغتسل الرجل في
حفرة وجرى الماء تحت رجليه لم يغسلهما وان كانت رجلاه مستنقعتين في الماء غسلهما
وسئل الصادق عليه السلام عن الرجل اذا اراد ان يستنجي كيف يقعد قال كما يقعد للغائط وقال
ابو جعفر عليه السلام اذا بال الرجل فلا يمس ذكره بيمينه وقال عليه السلام طول الجلوس على الخلاء
يورث الباسور وسئل عمر بن يزيد ابا عبد الله عليه السلام عن التسبيح في المخرج وقراءة القرآن
فقال لم يرخص في الكنيف اكثر من آية الكرسي ويحمد الله او آية الحمد لله رب العالمين ومن
سمع الاذان فليقل كما يقول المؤذن ولا يمتنع من الدعاء والتمجيد من اجل انه على الخلاء
فان ذكر الله حسن على كل حال ولما ناجى الله موسى بن عمران عليه السلام قال موسى يا رب ابعيد
انت مني فاناديك ام قريب فاناجيك فاوحى الله جل جلاله اليه انا جليس من ذكرني

فقال يا موسى عليه السلام يا رب اني اكون في احوال اجلك ان اذكرك فيها فقال يا موسى اذكرني على كل
حال ولا يجوز للرجل ان يدخل الخلاء ومعه خاتم عليه اسم الله تعالى او مصحف فيه القرآن فان دخل
وعليه خاتم عليه اسم الله تعالى فليحوله عن يده اليسرى اذا اراد الاستنجاء وكذلك ان كان عليه خاتم
فصه من حجارة زمزم نزعه عند الاستنجاء فاذا فرغ الرجل من حاجته فليقل الحمد لله الذي اماط
عني الاذى وهنأني طعامي وشرابي وعافاني من البلوى والاستنجاء بثلاثة احجار ثم بالماء فان
اقتصر على الماء اجزاه ولا يجوز الاستنجاء بالروث والعظم لان وفد الجان جاؤا الى النبي صلى الله عليه وآله
فقالوا يا رسول الله متعنا فاعطاهم الروث والعظم فلذلك لا ينبغي ان يستنجى بهما وكان الناس
يستنجون بالاحجار فاكل رجل من الانصار طعاما فلان بطنه فاستنجى بالماء فانزل الله
تبارك وتعالى فيه ان الله يحب التوابين ويحب المتطهرين فدعاه رسول الله صلى الله عليه وآله فخشي
الرجل ان يكون قد نزل فيه امر يسوؤه فلما دخل قال له رسول الله صلى الله عليه وآله هل عملت في يومك
هذا شيئا قال نعم يا رسول الله اكلت طعاما فلان بطني فاستنجيت بالماء فقال له ابشر فان الله
تبارك وتعالى قد انزل فيك وتلا الآية ان الله يحب التوابين ويحب المتطهرين فكنت انت اول
التوابين واول المتطهرين ويقال ان هذا الرجل كان البراء بن معرور الانصاري ومن اراد
الاستنجاء فليمسح باصبعه من عند المقعدة الى الانثيين ثلث مرات ثم ينتر ذكره ثلث مرات
فاذا صب الماء على يده للاستنجاء فليقل الحمد لله الذي جعل الماء طهورا ولم يجعله نجسا ويصب
على احليله من الماء مثلي ما عليه من البول يصبه مرتين هذا ادنى ما يجزي ثم يستنجي من الغائط ويغسل
حتى ينقي ما ثم والمستنجي يصب الماء اذا انقطعت درة البول ومن صلى فذكر بعد ما صلى انه
لم يغسل ذكره فعليه ان يغسل ذكره ويعيد الوضوء والصلوة ومن نسي ان يستنجي من الغائط
حتى صلى لم يعد الصلوة ويجزي في الغائط الاستنجاء بالحجارة والخرق والمدر وقال
الرضا عليه السلام في الاستنجاء يغسل ما ظهر على الشرج ولا يدخل فيه الانملة ولا يجوز الكلام
على الخلاء لنهي النبي صلى الله عليه وآله عن ذلك وروي ان من تكلم على الخلاء لم تقض حاجته
وان النبي صلى الله عليه وآله قال لبعض نسائه مري النساء المؤمنات ان يستنجين بالماء ويبالغن
فانه مطهرة للحواشي ومذهبة للبواسير ولا يجوز التغوط في النزال وتحت الاشجار المثمرة
والعلة في ذلك ما قال ابو جعفر محمد الباقر عليه السلام ان لله تبارك وتعالى ملائكة وكلهم بنبات

الارض من الشجر والنخل فليس من شجرة ولا نخلة الا ومعها من الله عز وجل ملك يحفظها وما كان منها ولولا ان معها من يمنعها لاكلتها السباع وهوام الارض اذا كان فيها ثمرتها وانما نهى رسول الله صلى الله عليه وآله ان يضرب احد من المسلمين خلاءه تحت شجرة او نخلة قد اثمرت لمكان الملائكة الموكلين بها قال ولذلك تكون الشجرة والنخلة انسا اذا كان فيه حمله لان الملائكة تحضره ومن لا ينقطع بوله ويغلبه فالله اولى بالعذر فليتق عليه ما استطاع وليتخذ خريطة ومن بال ولم يتغوط فليس عليه الاستنجاء وانما عليه غسل ذكره ومن تغوط ولم يبل فليس عليه ان يغسل ذكره وانما عليه ان يستنجي ومن توضا ثم خرجت منه ريح فليس عليه الاستنجاء وانما عليه اعادة الوضوء وروي ان ابا الحسن الرضا عليه السلام كان يستيقظ من نومه فيتوضا ولا يستنجي فقال كالمتعجب من رجل سماه بلغني انه اذا خرجت منه ريح استنجى

باب اقسام الصلوة قال الصادق عليه السلام الصلوة ثلاثة اثلاث ثلث طهور وثلث ركوع وثلث سجود

باب وقت وجوب الطهور قال ابو جعفر الباقر عليه السلام اذا دخل الوقت وجب الطهور والصلوة ولا صلوة الا بطهور

باب افتتاح الصلوة وتحريمها وتحليلها قال امير المؤمنين عليه الصلوة والسلام افتتاح الصلوة الوضوء وتحريمها التكبير وتحليلها التسليم

باب فرايض الصلوة فرايضها سبعة الوقت والطهور والتوجه والقبلة والركوع والسجود والدعاء

باب مقدار الماء للوضوء والغسل قال ابو الحسن موسى بن جعفر عليه السلام للغسل صاع من ماء وللوضوء مد من ماء وصاع النبي صلى الله عليه وآله خمسة امداد والمد وزن مائتين وثمانين درهما والدرهم ستة دوانيق والدانق وزن ستة حبات والحبة وزن حبتين من شعير من اوسط الحب لا من صغاره ولا كباره وقال رسول الله صلى الله عليه وآله الوضوء مد والغسل صاع وسياتي اقوام بعدي يستقلون ذلك فاولئك على خلاف سنتي والثابت على سنتي معي في حظيرة القدس وسئل ابو الحسن الرضا عليه السلام عن رجل احتاج الى الوضوء للصلوة ولم يقدر على الماء فوجد ماء بقدر ما يتوضى للصلوة بمائة درهم او بالف درهم هل يجب عليه ان يشتريه ويتوضا به او يتيمم فقال بل يشتري قد اصابني مثل ذلك فاشتريت وتوضات وما يسوءني بذلك مال كثير وقال ابو جعفر عليه السلام اغتسل رسول الله صلى الله عليه وآله هو وزوجته من خمسة امداد من اناء واحد فقال له زرارة

كيف

كيف صنع فقال بدا هو فضرب يده في الماء قبلها فانقى فرجه ثم ضربت هي فانقت فرجها ثم افاض هو وافاضت هي على نفسها حتى فرغا وكان الذي اغتسل به النبي صلى الله عليه وآله ثلثة امداد والذي اغتسلت به مدين وانما اجزا عنهما لانهما اشتركا فيه جميعا ومن انفرد بالغسل وحده فلا بد له من صاع ولا بد للوضوء من ثلث اكف ملاء من ماء كف للوجه وكفين للذراعين فمن لم يقدر الا على مقدار كف واحد فرقه ثلث فرق وقال الصادق عليه السلام ان الرجل ليعبد الله اربعين سنة وما يطيعه في الوضوء لانه يغسل ما امر الله عز وجل بمسحه

باب صفة وضوء رسول الله صلى الله عليه وآله قال ابو جعفر الباقر عليه السلام الا احكي لكم وضوء رسول الله صلى الله عليه وآله فقيل له بلى فدعا بقعب فيه شيء من ماء فوضعه بين يديه ثم حسر عن ذراعيه ثم غمس فيه كفه اليمنى ثم قال هذا اذا كانت الكف طاهرة ثم غرف ملاها ماء ثم وضعه على جبهته وقال بسم الله وسيله على اطراف لحيته ثم امر يده على وجهه وظاهر جبينه مرة واحدة ثم غمس يده اليسرى فغرف بها ملاها ثم وضعه على مرفقه اليمنى فامر كفه على ساعده حتى جرى الماء على اطراف اصابعه ثم غرف بيمينه ملاها فوضعه على مرفقه الايسر فامر كفه على ساعده حتى جرى الماء على اطراف اصابعه ومسح على مقدم راسه وظهر قدميه ببلة بقية مائه وروي ان رسول الله صلى الله عليه وآله توضا ثم مسح على نعليه فقال له المغيرة انسيت يا رسول الله صلى الله عليه وآله قال بل انت نسيت هكذا امرني ربي وقال الصادق عليه السلام والله ما كان وضوء رسول الله صلى الله عليه وآله الا مرة مرة وتوضا صلى الله عليه وآله مرة مرة فقال هذا وضوء لا يقبل الله الصلوة الا به فاما الاخبار التي رويت في ان الوضوء مرتين مرتين فاحدها باسناد منقطع يرويه ابو جعفر الاحول ذكره عمن رواه عن ابي عبد الله عليه السلام قال فرض الله تعالى الوضوء واحدة واحدة ووضع رسول الله صلى الله عليه وآله للناس اثنتين اثنتين وهذا على جهة الانكار لا على جهة الاخبار فكانه عليه السلام يقول حد الله حدا فتجاوزه رسول الله صلى الله عليه وآله وتعداه وقد قال الله تعالى ومن يتعد حدود الله فقد ظلم نفسه وقد روي ان الوضوء حد من حدود الله ليعلم الله من يطيعه ومن يعصيه وان المؤمن لا ينجسه شيء وانما يكفيه مثل الدهن وقال الصادق عليه السلام من تعدى في وضوئه كان كناقصه وفي ذلك حديث آخر باسناد منقطع رواه عمرو بن المقدام قال حدثني من سمع ابا عبد الله عليه السلام يقول اني لاعجب ممن يرغب

يتوضىٔ اثنتين اثنتين وقد توضاء رسول الله صلى الله عليه واله اثنتين اثنتين فان النبى صلى الله عليه واله
كان يجدد الوضوء لكل فريضة وكل صلوة فمعنى هذا الحديث هو انى لاعجب ممن يرغب عن تجديد الوضوء
وقد جدده النبى صلى الله عليه واله والخبر الذى روى ان من زاد على مرتين لم يوجر يوكد ما ذكرته
ومعناه ان تجديده بعد التجديد لا اجر له كالاذان من صلى الظهر والعصر باذان واقامتين
اجزاءه ومن اذن للعصر كان افضل والاذان الثالث بدعة لا اجر له وكذلك ما روى ان مرتين
افضل معناه التجديد وكذلك ما روى في مرتين انه اسباغ وروى ان تجديد الوضوء لصلوة
العشاء يمحو لا والله وبلى والله وروى في خبر اخر ان الوضوء على الوضوء نور على نور ومن جدد
وضوءه لغير حدث جدد الله عز وجل توبته من غير استغفار وقد فوض الله عز وجل الى نبيه
صلى الله عليه واله امر دينه ولم يفوض اليه تعدى حدوده وقال الصادق عليه السلم من توضى مرتين
لم يوجر يعنى به انه اتى بغير الذى امر به ووعد الاجر عليه فلا يستحق الاجر وكذلك كل اجير
اذا فعل غير الذى استوجر عليه لم يكن له اجرة **باب صفة وضوء امير المومنين عليه الصلوة والسلم**
قال الصادق عليه السلم بينا امير المومنين عليه الصلوة والسلام ذات يوم جالس مع محمد بن الحنفية
اذ قال يا محمد ايتنى باناء من ماء اتوضاء للصلوة فاتاه محمد بالماء فاكفاء بيده اليمنى على يده
اليسرى ثم قال بسم الله وبالله والحمد لله الذى جعل الماء طهورا ولم يجعله نجسا قال ثم استنجى فقال
اللهم حصن فرجى واعفه واستر عورتى وحرمنى على النار قال ثم تمضمض فقال اللهم لقنى
حجتى يوم القاك واطلق لسانى بذكرك وشكرك ثم استنشق فقال لا تحرم على ريح الجنة
واجعلنى ممن يشم ريحها وروحها وريحانها وطيبها قال ثم غسل وجهه فقال اللهم بيض
وجهى يوم تسود فيه الوجوه ولا تسود وجهى يوم تبيض فيه الوجوه ثم غسل يده اليمنى فقال
اللهم اعطنى كتابى بيمينى والخلد فى الجنان بيسارى وحاسبنى حسابا يسيرا ثم غسل يده
اليسرى فقال اللهم لا تعطنى كتابى بيسارى ولا تجعلها مغلولة الى عنقى واعوذ بك
من مقطعات النيران ثم مسح راسه فقال اللهم غشنى برحمتك وبركاتك وعفوك ثم
مسح رجليه فقال اللهم ثبتنى على الصراط يوم تزل فيه الاقدام واجعل سعيى فيما يرضيك
عنى ثم رفع راسه فنظر الى محمد فقال يا محمد من توضاء مثل وضوئى وقال مثل قولى خلق
الله تبارك وتعالى من كل قطرة ملكا يقدسه ويسبحه ويكبره فيكتب الله عز وجل ثواب

ذلك

ذلك الى يوم القيمة وكان امير المومنين عليه السلم لم يدع احدا يصب عليه الماء فقيل له يا امير المومنين
لم لا تدعهم يصبون عليك الماء فقال لا احب ان اشرك فى صلوتى احدا وقال الله تبارك وتعالى
فمن كان يرجوا لقاء ربه فليعمل عملا صالحا ولا يشرك بعبادة ربه احدا وقال ابو جعفر عليه السلم
مسح امير المومنين عليه السلم على النعلين ولم يستبطن الشراكين وكان امير المومنين عليه السلم اذا توضا
قال بسم الله وبالله وخير الاسماء لله واكبر الاسماء لله الله قاهر لمن فى السماء وقاهر لمن
فى الارض الحمد لله الذى جعل من الماء كل شىء حى واحى قلبى بالايمان اللهم تب على وطهرنى
واقض لى بالحسنى وارنى كل الذى احب وافتح لى بالخيرات من عندك يا سميع الدعاء **باب**
حد الوضوء وترتيبه وثوابه قال زرارة بن اعين لابى جعفر الباقر عليه السلم اخبرنى عن حد الوجه
الذى ينبغى ان يوضاء الذى قال الله عز وجل فقال الوجه الذى قال الله عز وجل وامر بغسله الذى
لا ينبغى لاحد ان يزيد عليه ولا ينقص منه ان زاد عليه لم يوجر وان نقص منه اثم ما دارت عليه
الوسطى والابهام من قصاص شعر الراس الى الذقن وما جرت عليه الاصبعان من الوجه مستديرا
فهو من الوجه وما سوى ذلك فليس من الوجه فقال له الصدغ من الوجه فقال لا فقال زرارة قلت له
ارايت ما احاط به الشعر فقال كلما احاط به من الشعر فليس على العباد ان يطلبوه ولا يبحثوا عنه
ولكن يجرى عليه الماء وحد غسل اليدين من المرفقين الى اطراف الاصابع وحد مسح الراس
ان يمسح بثلث اصابع مضمومة من مقدم الراس وحد مسح الرجلين ان تضع كفيك على
اطراف اصابع رجليك وتمدهما الى الكعبين فتبدا بالرجل اليمنى فى المسح قبل اليسرى
ويكون ذلك بما بقى فى اليدين من النداوة من غير ان تجدد له ماء ولا ترد الشعر فى
غسل اليدين ولا فى مسح الراس والقدمين وقال ابو جعفر عليه السلم تابع بين الوضوء كما
قال الله تعالى ابداء بالوجه ثم باليدين ثم امسح بالراس والرجلين ولا تقدمن شيئا
بين يدى شىء تخالف ما امرت به فان غسلت الذراع قبل الوجه فابداء بالوجه واعد
على الذراع وان مسحت الرجل قبل الراس فامسح على الراس ثم اعد على الرجل ابداء بما بداء
الله تعالى به وكذلك فى الاذان والاقامة ابداء بالاول فالاول فان قلت حى على الصلوة
قبل الشهادتين تشهدت ثم قلت حى على الصلوة وروى فى حديث اخر فيمن بداء بغسل
يساره قبل يمينه انه يعيد على يمينه ثم يعيد على يساره وقد روى انه يعيد على يساره وقال الصادق عليه السلم اغسل يدك من البول

مرة ومن الغايط مرتين ومن الجنابة ثلاثا وقال الصادق عليه السلم اغسل يدك من النوم مرة ومن كان
وضوئه من النوم ونسى ان يغسل فادخل يده الماء قبل ان يغسلها فعليه ان يصب ذلك الماء ولا يستعمله
فان ادخلها فى الماء من حدث البول والغايط قبل ان يغسلها ناسيا فلا باس به الا ان يكون
فى يده قذر ينجس الماء والوضوء مرة مرة ومن توضاء مرتين لم يوجر ومن توضاء ثلثا فقد ابدع
ومن مسح باطن قدميه فقد تبع وسواس الشيطان وقال امير المؤمنين عليه السلم لولا انى رايت رسول الله
صلى الله عليه واله يمسح ظاهر قدميه لظننت ان باطنهما اولى بالمسح من ظاهرهما ومن كان به فى
المواضع التى تجب عليها الوضوء قرحة او جراحة او دماميل ولم يوذه حلها فليحلها وليغسلها وان
وان اضر به حلها فليمسح يده على الجباير والقروح ولا يحلها ولا يعبث بجراحته وقد روى
فى الجباير عن ابى عبد الله عليه السلم انه قال يغسل ما حولها ولا يجوز المسح ولا يجوز المسح على العمامة ولا
على القلنسوة ولا على الخفين ولا الجوربين الا فى حال التقية والخيفة من العدو او فى ثلج يخاف فيه
على الرجلين فيقام الخفان مقام الجباير فيمسح عليهما وقال العالم عليه السلم ثلثة لا اتقى فيهن احدا
شرب المسكر والمسح على الخفين ومتعة الحج وروت عايشة عن النبى صلى الله عليه واله انه قال اشد
الناس حسرة يوم القيمة من راى وضوئه على جلد غيره وروى عنها انها قالت لئن امسح على ظهر
عير بالفلاة احب الى من ان امسح على خفى ولم يعرف للنبى صلى الله عليه واله خف الا خفا اهداه له
النجاشى وكان موضع ظهر القدمين منه مشقوقا فمسح النبى صلى الله عليه واله على رجليه وعليه
خفاه فقال الناس انه مسح على خفيه وعلى ان الحديث فى ذلك غير صحيح الاسناد وسئل موسى
بن جعفر عليه السلم عن الرجل يكون خفه مخرقا فيدخل يده ويمسح ظهر قدميه ايجزيه قال نعم وسئل
ابو الحسن موسى بن جعفر عليه السلم عن رجل قطعت يده من المرفق كيف يتوضاء قال يغسل ما بقى
من عضده وكذلك روى فى قطع الرجل واذا توضاءت المراة القت قناعها عن موضع مسح راسها
فى صلوة الغداة والمغرب وتمسح عليه ويجزيها فى ساير الصلوات ان تدخل اصبعها فتمسح على راسها
من غير ان تلقى قناعها وقال الرضاء عليه السلم فرض الله تعالى على الناس فى الوضوء ان تبداء
المراة بباطن ذراعيها والرجل بظاهر الذراع وقال الصادق عليه السلم من ذكر اسم الله على
وضوئه فكانما اغتسل وروى ان من توضاء فذكر اسم الله طهر جميع جسده وكان
الوضوء الى الوضوء كفارة لما بينهما من الذنوب ومن لم يسم لم يطهر من جسده الا ما اصابه

الماء

الماء وقال ابو الحسن موسى بن جعفر عليه السلم من توضاء للمغرب كان وضوئه ذلك كفارة لما مضى من ذنوبه
فى نهاره ما خلا الكباير ومن توضاء لصلوة الصبح كان وضوئه ذلك كفارة لما مضى من ذنوبه فى
ليلته الا الكباير وقال رسول الله صلى الله عليه واله افتحوا عيونكم عند الوضوء لعلها لا ترى نار جهنم
وقال الصادق عليه السلم من توضاء وتمندل كتب الله له حسنة ومن توضاء ولم يتمندل حتى يجف وضوئه
كتب له ثلثون حسنة ولا باس ان يصلى الرجل بوضوء واحد صلواة الليل والنهار كلها ما لم يحدث
وكذلك بتيمم واحد ما لم يحدث او يصيبه ماء وقال الصادق عليه السلم اذا توضاء الرجل فليصفق
وجهه بالماء فانه ان كان ناعسا فزع واستيقظ وان كان البرد فزع فلم يجد البرد فاذا كان مع
الرجل خاتم فليديره فى الوضوء ويحوله عند الغسل وقال الصادق عليه السلم وان نسيت حتى تقوم من
الصلوة فلا آمرك ان تعيد واذا استيقظ الرجل من نومه ولم يبل فلا يدخل يده فى الاناء حتى يغسلها
فانه لا يدرى اين باتت يده وزكوة الوضوء ان يقول المتوضى اللهم انى اسئلك تمام الوضوء و
تمام الصلوة وتمام رضوانك والجنة فهذا زكوة الوضوء باب السواك قال رسول الله
صلى الله عليه واله ما زال جبرئيل عليه السلم يوصينى بالسواك حتى خشيت ان احفى او ادرد وما زال
يوصينى بالجار حتى ظننت انه سيورثه وما زال يوصينى بالمملوك حتى ظننت انه سيضرب
له اجلا يعتق فيه وفى خبر آخر وما زال يوصينى بالمراة حتى ظننت انه لا ينبغى طلاقها وقال
الصادق عليه السلم نزل جبرئيل عليه السلم بالسواك والحجامة والخلال وقال موسى بن جعفر عليه السلم
اكل الاشنان يذيب البدن والتدلك بالخزف يبلى الجسد والسواك فى الخلاء يورث البخر وقال
الصادق عليه السلم اربع من سنن المرسلين التعطر والسواك والنساء والحناء وقال امير المؤمنين
عليه السلم ان افواهكم طرق القران فطهروها بالسواك وقال النبى صلى الله عليه واله فى وصيته
لعلى عليه السلم يا على عليك بالسواك عند وضوء كل صلوة وقال عليه السلم السواك شطر الوضوء
وقال الصادق عليه السلم لما دخل الناس فى الدين افواجا اتتهم الازد ارقها قلوبا واعذ
بها افواها فقيل يا رسول الله هذا ارقها قلوبا عرفناه فلم صارت اعذبها افواها فقال انها
كانت تستاك فى الجاهلية وقال عليه السلم لكل شئ طهور وطهور الفم السواك وقال
ابو جعفر عليه السلم ان رسول الله صلى الله عليه واله كان يكثر السواك وليس بواجب فلا يضرك
تركه فى فرط الايام ولا باس ان يستاك الصايم فى شهر رمضان اى النهار شاء ولا باس

بالسواك للمحرم ويكره السواك في الحمام لانه يورث وباء الاسنان والسواك من الحنفية وهي عشر
سنن خمس في الراس وخمس في الجسد فاما التي في الراس فالمضمضة والاستنشاق والسواك وقص
الشارب والفرق لمن طول شعر راسه ومن لم يفرق شعره فرقه الله يوم القيمة بمنشار من نار واما
التي في الجسد فالاستنجاء والختان وحلق العانة وقص الاظفار ونتف الابطين وقال الباقر ع
والصادق عليهما السلم صلوة ركعتين بسواك افضل من سبعين ركعة بغير سواك وقال ابو جعفر الباقر ع
في السواك لا تدعه في كل ثلثة ايام ولو ان تمره مرة واحدة وقال النبي صلى الله عليه واله اكتحلوا وترا
واستاكوا عرضا وترك الصادق عليه السلم السواك قبل ان يقبض بسنتين وذلك ان اسنانه ضعفت
وسئل علي بن جعفر اخاه موسى بن جعفر عليهما السلم عن الرجل يستاك مرة بيده اذا قام الى صلوة
الليل وهو يقدر على السواك قال اذا خاف الصبح فلا باس به وقال النبي صلى الله عليه واله لولا ان
اشق على امتي لامرتهم بالسواك عند وضوء كل صلوة وروي لو علم الناس ما في السواك لاباتوه معهم
في لحاف وروي ان الكعبة شكت الى الله عز وجل ما تلقى من انفاس المشركين فاوحى الله تبارك
وتعالى اليها قري يا كعبة فاني مبدلك بهم قوما يتنظفون بقضبان الشجر فلما بعث الله عز وجل
نبيه محمدا صلى الله عليه واله نزل عليه الروح الامين جبرئيل عليه السلم بالسواك وقال الصادق عليه السلم
في السواك اثنا عشرة خصلة هو من السنة ومطهرة للفم ومجلاة للبصر ويرضي الرحمن ويبيض
الاسنان ويذهب بالحفر ويشد اللثة ويشهي الطعام ويذهب بالبلغم ويزيد في الحفظ و
يضاعف الحسنات وتفرح به الملائكة باب علة الوضوء جاء نفر من اليهود الى رسول الله
صلى الله عليه واله فسالوه عن مسائل فكان فيما سالوه اخبرنا يا محمد لاي علة توضاء هذه الجوارح الاربع
وهي انظف المواضع في الجسد قال النبي صلى الله عليه واله لما ان وسوس الشيطان الى آدم ع
دنى من الشجرة فنظر اليها فذهب ماء وجهه ثم قام ومشى اليها وهي اول قدم مشت الى الخطيئة
ثم تناول بيده منها ما عليها فاكل فطار الحلي والحلل عن جسده فوضع آدم ع يده على ام راسه
وبكى فلما تاب الله عز وجل عليه فرض عليه وعلى ذريته تطهير هذه الجوارح الاربع فامره الله عز وجل
بغسل الوجه لما نظر الى الشجرة وامره بغسل اليدين الى المرفقين لما تناول بهما وامره بمسح الراس
لما وضع يده على ام راسه وامره بمسح القدمين لما مشى بهما الى الخطيئة وكتب ابو الحسن علي بن موسى
الرضا عليه السلم الى محمد بن سنان فيما كتب من جواب مسائله ان علة الوضوء التي من اجلها صار على

العبد

العبد غسل الوجه والذراعين ومسح الراس والقدمين فلقيامه بين يدي الله عز وجل واستقباله
اياه بجوارحه الظاهرة وملاقاته بها الكرام الكاتبين فيغسل الوجه للسجود والخضوع ويغسل
اليدين ليقلبهما ويرغب بهما ويرهب ويتبتل ويمسح الراس والقدمين لانهما ظاهران مكشوفان
يستقبل بهما كل حالاته وليس فيهما من الخضوع والتبتل ما في الوجه والذراعين باب
حكم جفاف بعض الوضوء قبل تمامه قال ابي رض عنه في رسالته الي ان فرغت من بعض
وضوئك وانقطع بك الماء من قبل ان تتمه فاتيت بالماء فتمم وضوءك اذا كان ما غسلته
رطبا وان كان قد جف فاعد وضوءك وان جف بعض وضوئك قبل ان تتم الوضوء من غير
ان ينقطع عنك الماء فاغسل ما بقي جف وضوءك او لم يجف باب فيمن ترك الوضوء
او بعضه او شك فيه قال ابو جعفر عليه السلم لا صلوة الا بطهور وروي ان رجلا من
الاحبار اقعد في قبره فقيل له انا جالدوك مائة جلدة من عذاب الله عز وجل قال لا اطيقها
فلم يزالوا به حتى ردوه الى واحدة فقال لا اطيقها فقالوا لا بد منها قال فيما تجلدونيها قالوا
نجلدك بانك صليت يوما بغير وضوء ومررت على ضعيف فلم تنصره فجلدوه جلدة من عذاب الله
فامتلاء قبره نارا وقال النبي صلى الله عليه واله ثمانية لا يقبل الله لهم صلوة العبد الآبق
حتى لا يرجع الى مولاه والناشز عن زوجها وهو عليها ساخط ومانع الزكوة وامام قوم يصلي
بهم وهم له كارهون وتارك الوضوء والمراة المدركة تصلي بغير خمار والزبين وهو الذي يدافع
البول والغايط والسكران وتارك الوضوء ناسيا متى ذكر فعليه ان يتوضاء ويعيد الصلوة وقال
النبي صلى الله عليه واله وضع عن امتي تسعة اشياء السهو والخطاء والنسيان وما اكرهوا عليه وما
لا يعلمون وما لا يطيقون والطيرة والحسد والتفكر في الوسوسة في الخلق ما لم ينطق الانسان
بشفة وسئل ابو الحسن موسى بن جعفر عليه السلم عن الرجل يبقى من وجهه اذا توضاء موضع لم
يصبه الماء فقال يجزيه ان يبله من بعض جسده وقال الصادق عليه السلم ان نسيت مسح راسك
فامسح عليه وعلى رجليك من بلة وضوئك فان لم يكن بقي في يدك من نداوة وضوئك
شيء فخذ ما بقي منه في لحيتك وامسح به راسك ورجليك وان لم يكن لك لحية فخذ من حاجبيك
واشفار عينيك وامسح به راسك ورجليك وان لم يبق من بلة وضوئك شيء اعدت
الوضوء وروى ابو بصير عن ابي عبد الله عليه السلم في رجل توضاء ونسي مسح راسه قال فليمسح

قال لم يذكر حتى دخل في الصلوة قال فليمسح راسه من بلل لحيته وسأل زيد الشحام والمفضل بن صالح
عن ابي عبد الله عليه السلام في رجل توضأ فنسي ان يمسح على راسه حتى قام في الصلوة قال فلينصرف فليمسح براسه
وليعد الصلوة ومن شك في شيء من وضوئه وهو قاعد على حال الوضوء فليعد ومن قام من مكانه
ثم شك في شيء من وضوئه فلا يلتفت الى الشك الا ان يستيقن ومن شك في الوضوء وهو على يقين
من الحدث فليتوضأ ومن شك في الحدث وكان على يقين من الوضوء فلا ينقض اليقين بالشك الا
ان يستيقن ومن كان على يقين من الوضوء والحدث ولا يدري ايهما اسبق فليتوضأ باب
ما ينقض الوضوء سأل زرارة بن اعين ابا جعفر وابا عبد الله عليهما السلام عما ينقض الوضوء فقالا ما يخرج
من طرفيك الاسفلين الذكر والدبر من غائط او بول او مني او ريح والنوم حتى يذهب العقل ولا
ينقض الوضوء ما سوى ذلك من القيء والرعاف والقلس والحجامة والدماميل والجروح ولا يوجب
الاستنجاء وقال الصادق عليه السلام ليس في حب القرع والديدان الصغار وضوء انما هو بمنزلة
القمل وهذا ما لم يكن فيه ثفل فاذا كان فيه ثفل ففيه الاستنجاء والوضوء وكل ما خرج من الطرفين
من دم وقيح ومذي ووذي وغير ذلك فلا وضوء فيه ولا استنجاء ما لم يخرج بول او غائط او
ريح او مني وقال عبد الرحمن بن ابي عبد الله قلت للصادق عليه السلام اجد الريح في بطني حتى اظن
انها قد خرجت فقال ليس عليك وضوء حتى تسمع الصوت او تجد الريح ثم قال ان ابليس
يجلس بين اليتي الرجل فيحدث ليشككه وسأل زرارة ابا جعفر عليه السلام عن الرجل يقلم اظفاره
ويجز شاربه ويأخذ من شعر لحيته وراسه هل ينقض ذلك الوضوء فقال يا زرارة كل هذا سنة
والوضوء فريضة وليس شيء من السنة ينقض الفريضة وان ذلك ليزيده تطهيرا وسأل اسمعيل بن
جابر ابا عبد الله عليه السلام عن الرجل يأخذ من اظفاره وشاربه ايمسحه بالماء قال لا هو طهور وسأل
عن انشاد الشعر هل ينقض الوضوء قال لا وسأله سماعة بن مهران عن الرجل يخفق راسه
وهو في الصلوة قائما او راكعا قال ليس عليه وضوء وسئل موسى بن جعفر عليه السلام عن الرجل
يرقد وهو قاعد هل عليه وضوء فقال لا وضوء عليه ما دام قاعدا اذا لم ينفرج وقال
ابو جعفر عليه السلام ليس في القبلة ولا المباشرة ولا مس الفرج وضوء وروى حريز عن ابي عبد الله عليه السلام
انه قال اذا كان الرجل يقطر منه البول والدم اذا كان حين الصلوة اتخذ كيسا وجعل فيه قطنا
ثم علقه عليه وادخل ذكره فيه ثم صلى يجمع بين الصلوتين الظهر والعصر يؤخر الظهر ويعجل العصر

باذان واقامتين ويؤخر المغرب ويعجل العشاء باذان واقامتين ويفعل ذلك في الصبح وسأل عبد الله بن
ابي يعفور ابا عبد الله عليه السلام عن رجل بال ثم توضأ وقام الى الصلوة فوجد بللا قال لا شيء عليه
ولا يتوضأ وروي في الرجل يبول ثم يستنجي ثم يرى بعد ذلك بللا انه اذا بال فخرط ما بين المقعدة
والانثيين ثلث مرات وغمز ما بينهما ثم استنجى فاذا سال ذلك حتى يبلغ السوق فلا يبالي واذا مس
الرجل باطن دبره او باطن احليله فعليه ان يعيد الوضوء وان كان في الصلوة قطع الصلوة و
توضأ واعاد الصلوة وان فتح احليله اعاد الوضوء والصلوة ومن احتقن او حمل شيئا قذرا فليس
عليه اعادة الوضوء وان خرج ذلك منه الا ان يكون مختلطا بالثفل فعليه الاستنجاء والوضوء باب
ما ينجس الثوب والجسد كان امير المؤمنين عليه السلام لا يرى في المذي وضوءا ولا غسل ما اصاب الثوب
منه وروي ان الوذي والمذي بمنزلة البصاق والمخاط فلا يغسل منهما الثوب ولا الاحليل وهي
اربعة اشياء المني والمذي والوذي والودي فاما المني فهو الماء الغليظ الدافق الذي يوجب الغسل
والمذي ما يخرج قبل المني والوذي ما يخرج بعد المني على اثره والودي ما يخرج على اثر البول لا يجب في
شيء من ذلك الغسل ولا الوضوء ولا غسل الثوب ولا غسل ما يصيب الجسد منه الا المني وسأل
عبد الله بن بكير ابا عبد الله عليه السلام عن الرجل يلبس الثوب وفيه الجنابة فيعرق فيه فقال ان الثوب
لا يجنب الرجل وفي خبر آخر انه لا يجنب الثوب الرجل ولا الرجل يجنب الثوب وسأل زيد
الشحام ابا عبد الله عليه السلام عن الثوب يكون فيه الجنابة فتصيبني السماء حتى يبتل علي فقال
لا باس به واذا نام الرجل على فراش قد اصابه مني فعرق فيه فلا باس ومتى عرق في ثوبه و
هو جنب فليتنشف فيه اذا اغتسل وان كانت الجنابة من حلال فحلال الصلوة فيه وان كانت
من حرام فحرام الصلوة فيه وان عرقت الحائض في ثوب فلا باس بالصلوة فيه وقال
رسول الله صلى الله عليه وآله لبعض نسائه ناوليني الخمرة فقالت له انا حائض فقال لها
احيضك في يدك وسأل محمد الحلبي ابا عبد الله عليه السلام عن رجل اجنب في ثوبه وليس
معه ثوب غيره فقال يصلي فيه فاذا وجد الماء غسله وفي خبر آخر واعاد الصلوة و
الثوب اذا اصابه البول غسل في ماء جار مرة وان غسل في ماء راكد فمرتين ثم يعصر وان كان
بول الغلام الرضيع صب عليه الماء صبا وان كان قد اكل الطعام غسل والغلام والجارية
في هذا سواء وقد روي عن علي عليه السلام انه قال لبن الجارية وبولها يغسل منه الثوب قبل

ان تطعم لان لبنها يخرج من مثانة امها ولبن الغلام لا يغسل منه الثوب قبل ان يطعم ولا بوله لان لبن
الغلام يخرج من المنكبين والعضدين وسئل حكم بن حكيم اباعبد الله عليه السلام فقال له ابول فلا اصيب الماء وقد
اصاب يدي شيء من البول فامسحه بالحائط وبالتراب ثم تعرق يدي فامسح وجهي او بعض جسدي او
يصيب ثوبي فقال لا باس به وسئل ابرهيم بن ابي محمود الرضا عليه السلام عن الطنفسة والفراش يصيبها
البول كيف يصنع وهو ثخين كثير الحشو فقال يغسل منه ما ظهر في وجهه وسئل حنان بن سدير
اباعبد الله عليه السلام فقال اني ربما بلت فلا اقدر على الماء ويشتد ذلك علي فقال اذا بلت وتمسحت فامسح ذكرك
بريقك فان وجدت شيئا فقل هذا من ذاك وسئل عليه السلام عن امراة ليس لها الا قميص واحد ولها
مولود فيبول عليها كيف تصنع قال تغسل القميص في اليوم مرة وقال محمد بن النعمان لابي عبد الله عليه السلام
اخرج من الخلاء فاستنجي بالماء فيقع ثوبي في ذلك الماء الذي استنجيت به فقال لا باس به ليس
عليك شيء وقال ابوالحسن موسى بن جعفر عليهما السلام في طين المطر انه لا باس به ان يصيب الثوب
ثلثة ايام الا ان يعلم انه قد نجسه شيء بعد المطر فان اصابه بعد ثلثة ايام غسله فان كان طريقا
نظيفا لم يغسله وسئل ابوالاعز النخاس اباعبد الله عليه السلام فقال اني اعالج الدواب فربما خرجت
بالليل وقد بالت وراثت فتضرب احديها بيدها او برجلها فينتضح على ثوبي فقال لا باس به ولا باس
بخرء الدجاجة والحمامة يصيب الثوب ولا باس بخرء ما طار وبوله ولا باس ببول كل شيء اكل لحمه
فيصيب الثوب ولا باس بلبن المراة المرضع يصيب قميصها فيكثر وييبس وسئل الرضا عليه السلام
عن الرجل يطا في الحمام وفي رجله الشقاق فيطا البول والنورة فيدخل الشقاق اثر اسود مما
وطي من القذرة وقد غسله فكيف يصنع به وبرجله التي وطي بها ايجزيه الغسل ام يخلل باظفاره
ويستنجي فيجد الريح من اظفاره ولا يرى شيئا فقال لا شيء عليه من الريح والشقاق بعد غسله
ولا باس ان يتدلك الرجل في الحمام بالسويق والدقيق والنخالة وليس فيما ينفع البدن اسراف
انما الاسراف فيما اتلف المال واضر البدن والدم اذا اصاب الثوب فلا باس بالصلوة فيه ما لم يكن
مقداره مقدار درهم واف والوافي ما يكون وزنه درهما وثلثا وما كان دون الدرهم الوافي فقد
يجب غسله ولا باس بالصلوة فيه وان كان الدم دون حمصة فلا باس بان لا يغسل الا ان يكون
دم الحيض فانه يجب غسل الثوب منه ومن البول والمني قليلا كان او كثيرا وتعاد منه الصلوة علم
به او لم يعلم وقال علي عليه السلام لا ابالي ابول اصابني ام ماء اذا لم اعلم وقد روي في المني انه اذا كان

الرجل

١٥

الرجل جنبا قام ونظر فطلب فلم يجد شيئا فلا شيء عليه وان كان لم ينظر ولم يطلب فعليه ان يغسله فيعيد
صلوته ولا باس بدم السمك في الثوب ان يصلي فيه الانسان قليلا كان او كثيرا وتعاد من الصلوة
علم به او لم يعلم ومن اصاب قلنسوته او عمامته او تكته او جوربه او خفه مني او بول او دم او غائط
فلا باس بالصلوة فيه وذلك لان الصلوة لا تتم في شيء من هذا وحده ومن وقع ثوبه على حمار
ميت فليس عليه غسله ولا باس بالصلوة فيه ولا باس بان يمس الرجل عظم الميت اذا جاز سنة
ولا باس ان يجعل سن الميت للحي مكان سنه ومن اصاب ثوبه كلب جاف ولم يكن بكلب صيد فعليه
ان يرشه بالماء وان كان رطبا فعليه ان يغسله وان كان كلب صيد وكان جافا فليس عليه شيء وان
كان رطبا فعليه ان يرشه بالماء ولا باس بالصلوة في ثوب اصابه خمر لان الله عز وجل حرم
شربها ولم يحرم الصلوة في ثوب اصابته فاما في بيت فيه خمر فلا يجوز الصلوة فيه ومن بال فاصاب
فخذه نكتة من بوله فصلى ثم ذكر انه لم يغسله فعليه ان يغسله ويعيد صلوته وان وقعت فارة
في الماء ثم خرجت فمشت على الثياب فاغسل ما رايت من اثرها وما لم تره فانضحه بالماء وان كان
بالرجل جرح سائل فاصاب ثوبه من دمه فلا باس بان لا يغسله حتى يبرا وينقطع الدم وسئل
ابوالحسن موسى بن جعفر عليهما السلام عن خصي يبول فيلقى من ذلك شدة ويرى البلل بعد البلل قال
يتوضا ثم ينضح ثوبه في النهار مرة واحدة وسئل علي بن جعفر اخاه موسى بن جعفر عليهما السلام عن
رجل وقع ثوبه على كلب ميت قال ينضحه ويصلي فيه ولا باس باب العلة التي من اجلها وجب
الغسل من الجنابة ولم يجب من البول والغائط جاء نفر من اليهود الى النبي صلى الله عليه واله فسالوه عن
مسائل وكان فيما سالوه ان قال لاي شيء امر الله عز وجل بالاغتسال من الجنابة ولم يامر بالغسل
من الغائط والبول فقال رسول الله صلى الله عليه واله ان آدم لما اكل من الشجرة دب ذلك في عروقه
وشعره وبشره فاذا جامع الرجل اهله خرج الماء من كل عرق وشعرة في جسده فاوجب الله عز وجل
على ذريته الاغتسال من الجنابة الى يوم القيمة والبول يخرج من فضلة الشراب الذي يشربه الانسان
والغائط يخرج من فضلة الطعام الذي ياكله الانسان فعليه في ذلك الوضوء قال اليهودي صدقت
يا محمد فاخبرني ما جزاء من اغتسل من الحلال فقال النبي صلى الله عليه واله المؤمن اذا جامع اهله بسط سبعون الف
ملك جناحه وتنزل الرحمة فاذا اغتسل بنى الله بكل قطرة بيتا في الجنة وهو سر فيما بينه وبين خلقه
يعني الاغتسال من الجنابة قال اليهودي صدقت يا محمد وكتب الرضا عليه السلام الى محمد بن سنان فيما كتب

جواب مسائله علة غسل الجنابة النظافة لتطهير الانسان مما اصابه من اذاه وتطهير ساير جسده لان الجنابة خارجة من كل جسده فلذلك وجب عليه تطهير جسده كله وعلة التخفيف في البول والغايط انه اكثر وادوم من الجنابة فرضي فيه بالوضوء لكثرته ومشقته ومجيئه بغير ارادة منه ولا شهوة والجنابة لا تكون الا بالاستلذاذ منهم والاكراه لانفسهم باب الاغسال قال ابو جعفر الباقر عليه السلام الغسل في سبعة عشر موطنا ليلة سبعة عشر من شهر رمضان وليلة تسعة عشر وليلة احدى وعشرين وليلة ثلث وعشرين وفيها ترجى ليلة القدر وغسل العيدين واذا دخلت الحرمين ويوم تحرم ويوم الزيارة ويوم تدخل البيت ويوم التروية ويوم عرفة واذا غسلت ميتا وكفنته او مسسته بعد ما يبرد ويوم الجمعة ويوم الكسوف اذا احترق القرص كله فاستيقظت ولم تصل فعليك ان تغتسل وتقضي الصلوة غسل الجنابة فريضة قال الصادق عليه السلام غسل الجنابة والحيض واحد وروي ان من قتل وزغا فعليه الغسل وقال بعض مشايخنا ان العلة في ذلك انه يخرج من ذنوبه فيغتسل منها وروي ان من قصد الى مصلوب فنظر اليه وجب عليه الغسل عقوبة وسئل سماعة بن مهران ابا عبد الله عليه السلام عن غسل يوم الجمعة فقال واجب في السفر والحضر الا انه رخص للنساء في السفر لقلة الماء وقال غسل الجنابة واجب وغسل الحيض واجب وغسل المستحاضة واجب اذا احتشت بالكرسف فجاز الدم الكرسف فعليها الغسل لكل صلوتين وللفجر غسل وان لم يجز الدم الكرسف فعليها الوضوء لكل صلوة وغسل النفساء واجب وغسل المولود واجب وغسل الميت واجب وغسل من غسل الميت واجب وغسل المحرم واجب وغسل يوم عرفة واجب وغسل الزيارة واجب الا من به علة وغسل دخول البيت واجب وغسل دخول الحرم واجب ويستحب ان لا يدخله الرجل الا بغسل وغسل المباهلة واجب وغسل الاستسقاء واجب وغسل اول ليلة من شهر رمضان يستحب وغسل ليلة احدى وعشرين سنة وغسل ليلة ثلث وعشرين لا تتركه فانه يرجى في احديهما ليلة القدر وغسل يوم الفطر وغسل يوم الاضحى لا احب تركهما وغسل الاستخارة يستحب وقال رجل للصادق عليه السلام ان لي جيرانا ولهم جوار يتغنين ويضربن بالعود فربما دخلت المخرج فاطيل الجلوس استماعا مني لهن فقال له الصادق عليه السلام لا تفعل فقال والله ما هو شيء آتيه برجلي انما هو سماع اسمعه باذني فقال له الصادق عليه السلام بالله انت ما سمعت يقول الله عز وجل ان السمع والبصر والفؤاد كل اولئك كان عنه مسئولا فقال الرجل كاني لم اسمع بهذه الآية من كتاب الله عز وجل من عربي ولا عجمي لا جرم اني قد تركتها وانا استغفر الله تعالى فقال له الصادق عليه السلام قم فاغتسل وصل ما بدا لك

فلقد

فلقد كنت مقيما على امر عظيم ما كان اسوء حالك لو مت على ذلك فاستغفر الله واسئله التوبة من كل ما يكره فانه لا يكره الا القبيح والقبيح دعه لاهله فان لكل اهلا والغسل كله سنة ما خلا غسل الجنابة وقد يجزي الغسل من الجنابة عن الوضوء لانهما فرضان اجتمعا فاكبرهما يجزي عن اصغرهما ومن اغتسل لغير جنابة فليبدا بالوضوء ثم يغتسل ولا يجزيه الغسل عن الوضوء لان الغسل سنة والوضوء فريضة ولا يجزي سنة عن فرض باب صفة غسل الجنابة قال ابي رضي الله عنه في رسالته الي اذا اردت الغسل من الجنابة فاجهد ان تبول ليخرج ما بقي في احليلك من المني ثم اغسل يديك ثلاثا من قبل ان تدخلهما الاناء وان لم يكن بهما قذر فان ادخلتهما الاناء وبهما قذر فاهرق ذلك الماء وان لم يكن بهما قذر فليس به باس وان كان اصاب جسدك مني فاغسله عن بدنك ثم استنج انقي فرجك ثم ضع على راسك ثلث اكف من ماء وميز الشعر بانامك حتى يبلغ الماء الى اصل الشعر كله وتناول الاناء بيدك وصبه على راسك وبدنك مرتين وامرر يدك على بدنك كله وخلل اذنيك باصبعيك وكل ما اصابه الماء فقد طهر وانظر ان لا يبقى شعرة من راسك ولحيتك الا ويدخل الماء تحتها ومن ترك شعرة من الجنابة لم يغسلها متعمدا فهو في النار ومن ترك البول على اثر الجنابة اوشك ان يتردد بقية الماء في بدنه فيورثه الداء الذي لا دواء له ومن احب ان يتمضمض ويستنشق في غسل الجنابة فليفعل وليس ذلك بواجب لان الغسل على ما ظهر لا على ما بطن غير ان الرجل اذا اراد ان ياكل او يشرب قبل الغسل لم يجز له الا ان يغسل يديه ويتمضمض ويستنشق فانه ان اكل او شرب قبل ان يغسل ذلك خيف عليه من البرص وروي ان الاكل على الجنابة يورث الفقر وقال عبيد الله بن علي الحلبي سئل ابو عبد الله عليه السلام عن الرجل اينبغي له ان ينام وهو جنب فقال يكره ذلك حتى يتوضا وفي حديث آخر قال انا انام على ذلك حتى اصبح وذلك اني اريد ان اعود قال عن ابيه عليه السلام اذا كان الرجل جنبا لم ياكل ولم يشرب حتى يتوضا وقال اني اكره الجنابة حين تصفر الشمس وحين تطلع وهي صفراء وقال الحلبي وسئلته عن الرجل يغتسل بغير ازار حيث لا يراه احد قال لا باس قال وسئل عن الرجل يصيب المراة فلا ينزل اعليه غسل قال كان علي عليه السلام يقول اذا مس الختان الختان فقد وجب الغسل وكان علي عليه السلام يقول كيف لا يوجب الغسل والحد يجب فيه وقال يجب عليه المهر والغسل وسئل عن الرجل يصيب المراة فيما دون ذلك اعليهما غسل ان هو انزل ولم تنزل هي قال ليس عليها غسل وان لم ينزل هو فليس عليه غسل

عليه السلام عن الرجل يغتسل ثم يجد بعد ذلك بللاً وقد كان بال قبل ان يغتسل قال ليتوضاء وان لم يكن
بال قبل الغسل فليعد الغسل وروى في حديث اخر ان كان قد راى بللاً ولم يكن بال فليتوضاء
ولا يغتسل انما ذلك من الحبايل هذا الكتاب في اعادة الغسل اصل والخبر الثاني
رخصة سئل عن الرجل ينام ثم يستيقظ فيمس ذكره فيرى بللاً ولم ير في منامه شيئا ايغتسل
قال لا انما الغسل من الماء الاكبر في المراة ترى في المنام ما يرى الرجل قال ان انزلت فعليها
الغسل وان لم تنزل فليس عليها غسل الحلبي وحدثني من سمعه يقول اذا اغتمس الجنب
في الماء اغتماسة واحدة اجزاه ذلك من غسله ومن اجنب في يوم او ليلة مراراً اجزاه غسل
واحد الا ان يكون يجنب بعد الغسل او يحتلم فان احتلم فلا يجامع حتى يغتسل من الاحتلام
ولا باس بان يجنب بعد الغسل يقراء الجنب القران كله ما خلا العزايم التي يسجد فيها وهي سجدة
لقمان وحم السجدة والنجم وسورة اقراء باسم ربك ومن كان جنبا او على غير وضوء فلا يمس
القران وجايز له ان يمس الورق او يقلب له الورق غيره ويقراءه ويذكر الله عز وجل ولا
يجوز للحايض والجنب ان يدخلا المسجد الا مجتازين ولهما ان ياخذا منه وليس لهما ان يضعا
فيه شيئا لان ما فيه لا يقدران على اخذه من غيره وهما قادران على وضع ما معهما في غيره واذا ارادت
المراة ان تغتسل من الجنابة فاصابها حيض فلتترك الغسل الى ان تطهر فاذا طهرت اغتسلت
غسلاً واحداً للجنابة والحيض ولا باس ان يختضب الجنب ويجنب وهو مختضب ويحتجم ويذكر
الله ويتنور ويذبح ويلبس الخاتم وينام في المسجد ويمر فيه ويجنب اول الليل وينام الى اخره ومن
اجنب في ارض ولم يجد الماء الا ماء جامداً ولا يخلص الى الصعيد فليصل بالمسح ثم لا يعد الى الارض
التي يوبق فيها دينه ابي رضي في رسالته الي لا باس بتبعيض الغسل تغسل يديك وفرجك
وراسك وتؤخر غسل جسدك الى وقت الصلوة ثم تغسل جسدك اذا اردت ذلك فان احدثت
حدثا من بول او غايط او ريح بعد ما غسلت راسك من قبل ان تغسل جسدك فاعد الغسل
من اوله فان بدات بغسل جسدك قبل الراس فاعد الغسل على جسدك بعد غسل راسك

باب غسل الحيض والنفاس

قال الصادق عليه السلام اول دم وقع على وجه الارض دم حواء حين
حاضت قال ابو جعفر الباقر عليه السلام ان الحيض للنساء نجاسة رماهن الله عز وجل بها وقد
كن النساء في زمن نوح عليه السلام انما تحيض المراة في كل سنة حيضة حتى خرج نسوة من حجابهن

وكن سبعمائة امراة فانطلقن فلبسن المعصفرات من الثياب وتحلين وتعطرن ثم خرجن فتفرقن
في البلاد فجلسن مع الرجال فشهدن الاعياد معهم وجلسن في صفوفهم فرماهن الله عز وجل
بالحيض عند ذلك في كل شهر يعني اولئك النسوة باعيانهن فسالت دماؤهن فاخرجن من بين الرجال
فكن يحضن في كل شهر حيضة فشغلهن الله تعالى بالحيض وكسر شهوتهن قال وكان غيرهن من
النساء اللواتي لم يفعلن مثل ما فعلن يحضن في كل سنة حيضة فامتزج القوم فحضن بنات
هولاء وهولاء في كل شهر حيضة فكثر اولاد اللاتي يحضن في كل شهر حيضة لاستقامة الحيض
وقل اولاد اللاتي يحضن في كل السنة حيضة لفساد الدم قال فكثر نسل هولاء وقل نسل اولئك قال
النبي صلى الله عليه وآله ان فاطمة عليها السلام ليست كاحد منكن انها لا ترى دما في حيض ولا نفاس كا
لحورية وسئل الصادق عليه السلام عن قول الله عز وجل لهم فيها ازواج مطهرة قال الازواج المطهرة
اللاتي لا يحضن ولا يحدثن وقال ابي رضي الله عنه في رسالته الي اعلم ان اقل ايام الحيض ثلثة
ايام واكثرها عشرة ايام فان رات المراة الدم ثلثة ايام وما زاد الى عشرة ايام فهو حيض وعليها
ان تترك الصلوة ولا تدخل المسجد الا ان تكون مجتازة ويجب عليها عند حضور كل صلوة ان
تتوضاء وضوء الصلوة وتجلس مستقبلة القبلة وتذكر الله بمقدار صلوتها كل يوم فان رات
الدم يوما او يومين فليس ذلك من الحيض ما لم تر الدم ثلثة ايام متواليات وعليها ان تقضي
الصلوة التي تركتها في اليوم واليومين فان زاد الدم اكثر من عشرة ايام فلتقعد عن الصلوة
عشرة ايام وتغتسل يوم حادي عشر وتحتشي فان لم يثقب الدم الكرسف صلت صلوتها كل صلوة بوضوء
وان ثقب الدم الكرسف ولم يسل صلت صلوة الليل وصلوة الغداة بغسل وساير الصلوات بوضوء
وان غلب الدم الكرسف وسال صلت صلوة الليل وصلوة الغداة بغسل والظهر والعصر بغسل
وتؤخر الظهر قليلاً وتعجل العصر وتصلي المغرب والعشاء الاخرة بغسل واحد تؤخر المغرب قليلاً
وتعجل العشاء الاخرة الى ايام حيضها فان دخلت في ايام حيضها تركت الصلوة ومتى اغتسلت
على ما وصفت حل لزوجها ان ياتيها واقل الطهر عشرة ايام واكثره لا حد له والحايض تغتسل
بتسعة ارطال من ماء بالرطل المدني واذا رات المراة الصفرة في ايام الحيض فهو حيض وان رات
في ايام الطهر فهو طهر وروي في المراة التي ترى الصفرة انه اذا كان ذلك قبل الحيض بيومين فهي
من الحيض وان كان بعد الحيض بيومين فليس من الحيض وغسل الجنابة والحيض واحد ولا يجوز

للحايض ان تختضب لانه يخاف عليها من الشيطان وسُئِلَ سلمان الفارسي رض امير المؤمنين عليه السلام عن رزق الولد في بطن امه فقال ان الله تبارك وتعالى حبس عليها الحيضة فجعلها رزقه في بطن امه
والحبلى اذا راءت الدم تركت الصلوة فان الحبلى ربما قذفت الدم وذلك اذا راءت الدم كثيرًا احمر فان
كان قليلا اصفر فلتصل وليس عليها الا الوضوء والحايض اذا طهرت فعليها ان تقضي الصوم
وليس عليها ان تقضي الصلوة وفي ذلك علتان احديهما ليعلم الناس ان السنة لا تقاس والاخرى
لان الصوم انما هو في السنة شهر والصلوة في كل يوم وليلة فاوجب الله عز وجل عليها قضاء الصوم
ولم يوجب عليها قضاء الصلوة لذلك ولا يجوز ان يحضر الجنب والحايض عند التلقين لان الملائكة
تتاذى بهما ولا باس بان يليا غسله ويصليا عليه ولا ينزلا قبره فان حضراه ولم يجدا من ذلك
بدًا فليخرجا اذا قرب خروج نفسه وقال الصادق عليه السلام المراءة اذا بلغت خمسين سنة لم ترحمرة
الا ان تكون امراءة من قريش وهو حد المراءة التي تياس من الحيض والمراءة اذا حاضت اول
حيضها فدام ثلثة اشهر وهي لا تعرف ايام اقرائها فاقراؤها مثل اقراء نسائها وان كن نسائها
مختلفات فاكثر جلوسها عشرة ايام والقراء هو جمع الدم بين الحيضتين وهو الطهر لان
المراءة تقرا الدم اي تجمع في ايام طهرها ثم تدفعه في ايام حيضها والمراءة التي تطهر من حيضها
عند العصر فليس عليها ان تصلي عند الظهر انما تصلي الصلوة التي تطهر عندها ومتى رات الطهر
في وقت صلوة فاخرت الغسل حتى يدخل وقت صلوة اخرى فان كانت قد فرطت فيها فعليها قضاء
تلك الصلوة وان لم تفرط وانما كانت في تهية ذلك حتى دخل وقت صلوة اخرى فليس عليها القضاء
انما تصلي الصلوة التي دخل وقتها فان صلت المراءة من الظهر ركعتين ثم رات الدم قامت
من مجلسها وليس عليها اذا طهرت قضاء الركعتين فان كانت في صلوة المغرب وقد صلت
منها ركعتين قامت من مجلسها فاذا طهرت قضت الركعة واذا كانت في الصلوة فظنت انها قد
حاضت ادخلت يدها ومست الموضع فان رات الدم انصرفت وان لم ترشيئا اتمت صلوتها
وسُئِلَ موسى بن جعفر عليه السلام عن رجل اشترى جارية فمكثت عنده اشهرًا لم تطمث وليس ذلك
من كبر وذكر النساء انه ليس بها حبل هل يجوز ان تنكح في الفرج فقال ان الطمث قد تحبسه الريح
من غير حبل فلا بأس ان يمسها في الفرج واذا احتبس على المراءة حيضها شهرًا فلا يجوز ان تسقى
دواء الطمث من يومها لان النطفة اذا وقعت في الرحم تصير الى علقة ثم الى مضغة ثم الى ما شاء الله

وان

وان النطفة اذا وقعت في غير الرحم لم يخلق منها شيء فاذا ارتفع طمثها شهرًا وجاوز وقتها التي كانت تطمث
فيه لم تسق دواء واذا اشترى الرجل جارية مدركة ولم تحض عنده حتى مضى لذلك ستة اشهر وليس لها حبل
فان كان مثلها تحيض ولم يكن ذلك من كبر فهذا عيب ترد به وليس على الحايض اذا طهرت ان تغسل ثيابها
التي لبستها في طمثها او عرقت فيها الا ان يكون اصابها شيء من الدم فتغسل ذلك منها فان اصاب ثوبها
دم الحيض فغسلته فلم يذهب اثره صبغته بمشق حتى يختلط ويذهب فان انقطع الحيض عن المراءة فخضبت
راسها بالحناء فانه يعود اليها الحيض ولا باس ان تسكب الحايض الماء على يد المتوضي وتناوله الخمرة
ولا يجوز مجامعة المراءة في حيضها لان الله عز وجل نهى عن ذلك فقال ولا تقربوهن حتى يطهرن
يعني بذلك الغسل من الحيض وان كان الرجل شبقًا وقد طهرت المراءة واراد ان يجامعها قبل الغسل
امرها ان تغسل فرجها ثم يجامعها ومتى جامعها وهي حايض في اول الحيض فعليه ان يتصدق بدينار
فان كان في وسطه فنصف دينار وان كان في آخره فربع دينار وروي انه اذا جامعها وهي حايض
تصدق على مسكين بقدر شبعه ومن جامع امته وهي حايض تصدق بثلثة امداد من طعام هذا
اذا اتاها في الفرج فان اتاها من دون الفرج فلا شيء عليه وقال النبي صلى الله عليه وآله من جامع امرأته
وهي حايض فخرج الولد مجذومًا او ابرص فلا يلومن الا نفسه وسُئِلَ الصادق عليه السلام من المشوهين
في خلقهم فقال هم الذين ياتي اباؤهم نساءهم في الطمث وقال الصادق عليه السلام لا يبغضنا الا من خبثت
ولادته او حملت به امه في طمثها وتستبرأ الامة اذا اشتريت بحيضة ومن اشترى امة فدخل
بها قبل ان يستبرئها فقد زنى بمالها واذا ارادت المراءة الغسل من الحيض فعليها ان تستبراء
والاستبراء ان تدخل قطنة فان كان هناك دم خرج ولو مثل راس الذباب فان خرج لم تغتسل
وان لم يخرج اغتسلت واذا رات الصفرة او النتن والشيء فعليها ان تلصق بطنها بالحايط وترفع
رجلها اليسرى كما ترى الكلب اذا بال وتدخل قطنة فان خرج فيها دم فهي حايض وان لم يخرج
فليست بحايض وان اشتبه عليها دم الحيض ودم القرحة فربما كان في فرجها قرحة فعليها ان
تستلقي على قفاها وتدخل اصبعها فان خرج الدم من الجانب الايمن فهو من القرحة وان خرج
الدم من الجانب الايسر فهو من الحيض وان اقتضها زوجها ولم يرق دمها ولا تدري دم الحيض
هو ام دم العذرة فعليها ان تدخل قطنة فان خرجت القطنة مطوقة بالدم فهو من العذرة
وان خرجت منغمسة فهو من الحيض ودم العذرة لا يجوز الشفرين ودم الحيض حار تحاد يخرج

بحرارة شديدة ودم المستحاضة دم بارد يسيل منها وهي لا تعلم كذلك ذكره ابي رحمه الله في رسالته اليّ

واذا رات الدم خمسة ايام والطهر خمسة ايام او رات الدم اربعة ايام والطهر ستة ايام فاذا رات

الدم لم تصل واذا رات الطهر صلت تفعل ذلك ما بينها وبين ثلثين يومًا فاذا مضت ثلثون يومًا

ثم رات دمًا صبيبًا اغتسلت واحتشت بالكرسف واستثفرت في وقت كل صلوة واذا رات صفرة

توضات والمراة الحايض اذا رات الطهر في السفر وليس معها ماء يكفيها لغسلها وحضرت الصلوة

فان كان معها من الماء قدر ما تغسل به فرجها غسلته وتيممت وصلت وحل لزوجها ان ياتيها

في تلك الحال اذا غسلت فرجها وتيممت ولا يجوز للنساء ان ينظرن الى انفسهن في المحيض لانهن

قد نهين عن ذلك وسئل عبيد الله بن علي الحلبي ابا عبد الله عليه السلام عن الحايض ما يحل لزوجها

منها قال تتزر بازار الى الركبتين وتخرج سرتها ثم له ما فوق الازار وذكر عن ابيه عليهما السلام ان ميمونة

كانت تقول ان النبي صلى الله عليه واله كان يامرني اذا كنت حايضًا ان اتزر بثوب ثم اضطجع

معه في الفراش قال وكن نساء النبي صلى الله عليه واله لا يقضين الصلوة اذا حضن ولكن يتحشين

حين يدخل وقت الصلوة ويتوضين ثم يجلسن قريبًا من المسجد ويذكرون الله تعالى وقال امير المؤمنين

عليه السلام في امراة ادعت انها حاضت في شهر واحد ثلث حيض انه تسال نسوة من بطانتها هل كان

حيضها فيما مضى على ما ادعت فان شهدت صدقت والا فهي كاذبة وسئل عمار بن موسى الساباطي

ابا عبد الله عليه السلام عن الحايض تغتسل وعلى جسدها الزعفران لم يذهب به الماء قال لا باس به

وعن المراة تغتسل وقد امتشطت بقرامل ولم تنقض شعرها كم يجزيها من الماء قال مثل الذي تشرب

شعرها وهو ثلاث حفنات على راسها وحفنتان على اليمين وحفنتان على اليسار ثم تمر يدها

على جسدها كله وكان بعض نساء النبي صلى الله عليه واله ترجل شعرها وتغسل راسها وهي حايض

واذا ولدت المراة قعدت عن الصلوة عشرة ايام الا ان تطهر قبل ذلك فان استمر بها الدم

تركت الصلوة ما بينها وبين ثمانية عشر يومًا لان اسماء بنت عميس نفست بمحمد بن ابي بكر

في حجة الوداع فامرها رسول الله صلى الله عليه واله ان تقعد ثمانية عشر يومًا والاخبار التي رويت في قعودها

تقعد النفساء عن الصلوة ثمانية عشر يومًا لان اقل الحيض ثلثة ايام واكثرها عشرة ايام واوسطها

خمسة ايام فجعل الله تعالى للنفساء ايام اقل الحيض واوسطه واكثره والاخبار التي رويت في قعودها

اربعين يومًا وما زاد الى ان تطهر معلولة كلها وردت للتقية لا يفتي بها الا اهل الخلاف

وسئل عمار بن موسى الساباطي عن ابي عبد الله عليه السلام قال سالته عن امراة اصابها الطلق اليوم واليومين

واكثر من ذلك ترى صفرة او دمًا كيف تصنع بالصلوة قال تصلي ما لم تلد فان غلبها الوجع صلت

اذا برات باب التيمم قال الله عز وجل وان كنتم مرضى او على سفر او جاء احد منكم من

الغايط او لامستم النساء فلم تجدوا ماء فتيمموا صعيدًا طيبًا فامسحوا بوجوهكم وايديكم

منه ما يريد الله ليجعل عليكم من حرج ولكن يريد ليطهركم وليتم نعمته عليكم لعلكم تشكرون

قال زرارة قلت لابي جعفر عليه السلام الا تخبرني من اين علمت وقلت ان المسح ببعض الراس

وبعض الرجلين فضحك وقال يا زرارة قاله رسول الله صلى الله عليه واله ونزل به الكتاب من الله لان

الله عز وجل قال فاغسلوا وجوهكم فعرفنا ان الوجه كله ينبغي ان يغسل ثم قال وايديكم الى المرافق

فعرفنا انهما ينبغي لهما ان يغسلا الى المرفقين ثم فصل بين الكلام فقال وامسحوا برؤسكم فعرفنا

حين قال برؤسكم ان المسح ببعض الراس لمكان الباء ثم وصل الرجلين بالراس كما وصل اليدين

بالوجه فقال وارجلكم الى الكعبين فعرفنا حين وصلهما بالراس ان المسح على بعضهما ثم

فسر ذلك رسول صلى الله عليه واله للناس فضيعوه ثم قال فلم تجدوا ماء فتيمموا صعيدًا طيبًا

فامسحوا بوجوهكم فلما ان وضع الوضوء عمن لم يجد الماء اثبت بعض الغسل مسحًا لانه قال

بوجوهكم ثم وصل بها وايديكم منه اي من ذلك التيمم لانه علم ان ذلك اجمع لم يجر على الوجه لانه

يعلق من ذلك الصعيد ببعض الكف ولا يعلق ببعضها ثم قال ما يريد الله ليجعل عليكم

من حرج والحرج الضيق وقال زرارة قال ابو جعفر عليه السلام قال رسول الله صلى الله عليه واله

ذات يوم لعمار في سفر له يا عمار بلغنا انك اجنبت فكيف صنعت قال تمرغت يا رسول الله في

التراب قال فقال له كذلك يتمرغ الحمار افلا صنعت كذا ثم اهوى بيده الى الارض فوضعهما على

الصعيد ثم مسح جبينه باصابعه وكفيه احديهما بالاخرى ثم لم يعد ذلك فاذا تيمم الرجل

للوضوء ضرب يديه على الارض مرة واحدة ثم نفضهما ومسح بهما جبينيه وحاجبيه ومسح

على ظهر كفيه واذا كان التيمم للجنابة ضرب يديه على الارض مرة واحدة ثم نفضهما ومسح بهما

جبينيه وحاجبيه ثم ضرب يديه على الارض مرة اخرى ومسح على ظهر يديه فوق الكف قليلًا

ويبدا بمسح اليمنى قبل اليسرى وسئل عبيد الله بن علي الحلبي ابا عبد الله عليه السلام عن الرجل

اذا اجنب ولم يجد الماء قال يتيمم بالصعيد فاذا وجد الماء فليغتسل ولا يعيد الصلوة

الرجل يمر بالركية وليس معه دلو قال ليس عليه ان يدخل الركية لان رب الماء هو رب الارض فليتيمم
وعن الرجل يجنب ومعه قدر ما يكفيه من الماء لوضوء الصلوة ايتوضأ بالماء او يتيمم قال لا بل يتيمم
الا ترى انه انما جعل عليه نصف الوضوء ومتى اصاب المتيمم الماء ورجا ان يقدر على ماء آخر وظن انه يقدر
عليه كلما اراده فعسر ذلك عليه فان نظره الى الماء ينقض تيممه وعليه ان يعيد التيمم فان اصاب الماء وقد دخل
في الصلوة فلينصرف وليتوضأ ما لم يركع فان كان قد ركع فليمض في صلوته فان التيمم لاحد الطهورين
ومن تيمم ثم اصاب الماء فعليه الغسل ان كان جنبا والوضوء ان لم يكن جنبا فان اصاب الماء وقد صلى بتيمم
وهو في وقت فقد تمت صلوته ولا اعادة عليه وقال زرارة ومحمد بن مسلم قلنا لابي جعفر عليه السلم رجل
لم يصب ماء وحضرت الصلوة فتيمم وصلى ركعتين ثم اصاب الماء اينقض الركعتين او يقطعهما ويتوضأ
ثم يصلي قال لا ولكنه يمضي في صلوته فيتمها ولا ينقضها لمكان الماء لانه دخلها وهو على طهر بتيمم
وقال زرارة قلت له دخلها وهو متيمم فصلى ركعة ثم احدث فاصاب ماء قال يخرج فيتوضأ
ثم يبني على ما مضى من صلوته التي صلى بالتيمم وسئل عمار الساباطي ابا عبد الله عليه السلم عن التيمم
من الوضوء ومن الجنابة ومن الحيض للنساء سواء قال نعم وسئل محمد بن مسلم ابا جعفر عليه السلم
عن الرجل يكون فيه القروح والجراحات فيجنب فقال لا باس بان يتيمم ولا يغتسل وقال الصادق ع
المبطون والكسير يؤممان ولا يغسلان وقيل لرسول الله صلى الله عليه وآله ان فلانا اصابته جنابة
وهو مجدور فغسلوه فمات فقال قتلوه الا سألوا الا يمموه ان شفاء العي السؤال وسئل الصادق ع
عن مجدور اصابته جنابة فقال ان كان اجنب هو فليغتسل وان كان احتلم فليتيمم والجنب اذا خاف
على نفسه من البرد تيمم وسئل معوية بن ميسرة عن الرجل يكون في السفر فلا يجد الماء فيتيمم و
يصلي ثم ياتي على الماء وعليه شيء من الوقت ايمضي على صلوته ام يتوضأ ويعيد الصلوة قال يمضي على
صلوته فان رب الماء هو رب التراب واتى ابو ذر ره النبي صلى الله عليه وآله فقال يا رسول الله
هلكت جامعت على غير ماء قال فامر النبي صلى الله عليه وآله بمحمل فاستترنا به وبماء فاغتسلت انا وهي
ثم قال يا ابا ذر يكفيك الصعيد عشر سنين فاذا اجنب الرجل في سفره ومعه ماء قدر ما يتوضأ
به تيمم ولم يتوضأ الا ان يعلم انه يدرك الماء قبل ان يفوته وقت الصلوة وسئل عبد الرحمن
بن ابي نجران ابا الحسن موسى بن جعفر عليهما السلم عن ثلثة نفر كانوا في سفر احدهم جنب والثاني ميت
والثالث على غير وضوء وحضرت الصلوة ومعهم من الماء قدر ما يكفي احدهم من ياخذ الماء وكيف

يصنعون

يصنعون فقال يغتسل الجنب ويدفن الميت بتيمم ويتيمم الذي هو على غير وضوء لان الغسل من الجنابة
فريضة وغسل الميت سنة والتيمم للآخر جائز وسئل محمد بن حمران النهدي وجميل بن دراج ابا عبد الله
عليه السلم عن امام قوم اصابته جنابة في السفر وليس معه من الماء ما يكفيه للغسل ايتوضأ بعضهم ويصلي
بهم قال لا ولكن يتيمم الجنب ويصلي بهم فان الله عز وجل جعل التراب طهورا كما جعل الماء طهورا وسئل
عبد الله بن سنان ابا عبد الله عليه السلم عن الرجل تصيبه الجنابة في الليلة الباردة ويخاف على نفسه التلف
ان اغتسل فقال يتيمم ويصلي فاذا امن من البرد اغتسل واعاد الصلوة واذا كان الرجل في حالة لا يقدر الا
على الطين تيمم به فان الله تبارك وتعالى اولى بالعذر اذا لم يكن معه ثوب جاف ولا لبد يقدر على ان ينفضه
ويتيمم به ومن كان في وسط زحام يوم الجمعة او يوم عرفة ولم يستطع الخروج من المسجد من كثرة الناس
تيمم وصلى معهم ولم يعد اذا انصرف ومن تيمم وكان معه ماء فنسي وصلى بتيمم ثم ذكر قبل ان يخرج الوقت
فليعد الوضوء والصلوة ومن احتلم في مسجد من المساجد خرج منه واغتسل الا ان يكون احتلامه في
مسجد الحرام او في مسجد الرسول صلى الله عليه وآله فانه ان احتلم في احد هذين المسجدين تيمم وخرج ولم
يمش فيهما الا متيمما باب غسل يوم الجمعة ودخول الحمام وآدابه وما جاء في التنظيف و
الزينة قال رسول الله صلى الله عليه وآله من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فلا يدخل الحمام
الا بمئزر ونهى عليه السلم عن الغسل تحت السماء الا بمئزر ونهى عن دخول الانهار الا بمئزر وقال
ان للماء اهلا وسكانا وغسل يوم الجمعة واجب على الرجال والنساء في السفر والحضر الا انه رخص للنساء
في السفر لقلة الماء ومن كان في سفر ووجد الماء يوم الخميس وخشي ان لا يجده يوم الجمعة فلا باس ان
يغتسل يوم الخميس للجمعة فان وجد الماء يوم الجمعة اغتسل وان لم يجد اجزأه وقد روى الحسن بن
موسى بن جعفر عليه السلم عن امه وام احمد بن موسى قالتا كنا مع ابي الحسن موسى بن جعفر عليه السلم في
البادية ونحن نريد بغداد فقال لنا يوم الخميس اغتسلا اليوم لغد يوم الجمعة فان الماء غدا بها
قليل قالتا فاغتسلنا يوم الخميس للجمعة وغسل يوم الجمعة سنة واجبة ويجوز من وقت طلوع
الفجر يوم الجمعة الى قرب الزوال وافضل ذلك ما قرب من الزوال ومن نسي الغسل او فاته لعلة
فليغتسل بعد العصر او يوم السبت ويجزي الغسل للجمعة كما يكون للرواح والوضوء فيه قبل الغسل
ويقول المغتسل للجمعة اللهم طهرني وطهر قلبي وانق غسلي واجر على لساني محبة منك وقال
الصادق عليه السلم من اغتسل للجمعة فقال اشهد ان لا اله الا الله وحده لا شريك له وان محمدا

عبدهُ ورسولهُ اللهمّ صلّ على محمّدٍ وآل محمّدٍ واجعلني من التوّابين واجعلني من المتطهّرين
كان طهراً من الجمعة الى الجمعة وقال الصادق عليه السلام غسل يوم الجمعة طهورٌ وكفارةٌ لما بينهما من الذنوب
من الجمعة الى الجمعة وقال الصادق عليه السلام في علّة غسل يوم الجمعة ان الانصار كانت تعمل في نواضحها
واموالها فاذا كان يوم الجمعة حضروا المسجد فتاذّى الناس بارواح اباطهم واجسادهم فامرهم رسول الله
صلّى الله عليه وآله بالغسل فجرت بذلك السنّة وروى ان الله تبارك وتعالى اتمّ صلوة الفريضة بصلوة
النافلة واتمّ صيام الفريضة بصيام النافلة واتمّ الوضوء بغسل يوم الجمعة وروى يحيى بن سعيد الاهوازي
عن احمد بن محمد بن ابي نصر عن محمد بن حمران قال قال الصادق جعفر بن محمد عليهما السلام اذا دخلت الحمام
فقل في الوقت الذي تنزع فيه ثيابك اللهمّ انزع عنّي ربقة النفاق وثبّتني على الايمان واذا دخلت
البيت الاول [illegible] اللهمّ اني اعوذ بك من شرّ نفسي واستعيذ بك من اذاه واذا دخلت البيت
الثاني [illegible] اللهمّ اذهب عنّي الرجس النجس وطهّر جسدي وقلبي [illegible] من الماء الحارّ وضعه
على هامتك وصبّ منه على رجليك فان امكنك ان تبلع منه جرعة فانه ينقي المثانة [illegible] البث ساعة
في البيت الثاني فاذا دخلت البيت الثالث فقل نعوذ بالله من النار ونسأله الجنّة تردّدها
الى وقت خروجك من البيت الحارّ [illegible] شرب الماء البارد والفقاع في الحمام فانه يفسد المعدة
ولا تصبّنّ عليك الماء البارد فانه يضعف البدن و صبّ الماء البارد على قدميك اذا خرجت
فانه يسلّ الداء من جسدك فاذا لبست ثيابك فقل اللهمّ البسني التقوى وجنّبني الردى
فاذا فعلت ذلك امنت من كلّ داء و [illegible] باس بقراءة القران في الحمام ما لم ترد به الصوت اذا كان عليك
مئزر وسئل محمد بن مسلم ابا جعفر عليه السلام فقال اكان امير المؤمنين عليه السلام ينهى عن قراءة القران
في الحمام فقال لا انما نهى ان يقرأ الرجل وهو عريان فاذا كان عليه ازار فلا باس [illegible] علي بن يقطين
لموسى بن جعفر عليه السلام اقرأ في الحمام وانكح فيه قال لا باس و يجب على الرجل ان يغضّ بصره ويستر
فرجه من ان ينظر اليه وسئل الصادق عليه السلام عن قول الله عزّ وجلّ قل للمؤمنين يغضّوا
من ابصارهم ويحفظوا فروجهم ذلك ازكى لهم فقال كلّ ما كان في كتاب الله تعالى من ذكر حفظ
الفرج فهو من الزنا الا في هذا الموضع فانه للحفظ من ان ينظر اليه وروى عن الصادق عليه السلام
انه قال انما كره النظر الى عورة المسلم فاما النظر الى عورة من ليس بمسلم مثل النظر الى عورة الحمار
وقال امير المؤمنين عليه السلام نعم البيت الحمام يذكر فيه النار ويذهب بالدرن وقال عليه السلام

بئس البيت الحمام يهتك الستر ويذهب بالحياء وقال الصادق عليه السلام بئس البيت الحمام يهتك
الستر ويبدي العورة ونعم البيت الحمام يذكر حرّ النار ومن الاداب ان لا يدخل الرجل ولده معه
الحمام فينظر الى عورته وقال رسول الله صلّى الله عليه وآله من كان يؤمن بالله واليوم الاخر
فلا يبعث بحليلته الى الحمام وقال عليه السلام من اطاع امرأته كبّه الله على منخريه في النار فقيل وما
تلك الطاعة قال تدعوه الى النياحات والعروسات والحمامات والثياب الرقاق فيجيبها [illegible]
ابو بصير ابا عبد الله عليه السلام عن الرجل يدع غسل الجمعة ناسياً او متعمّداً فقال اذا كان ناسياً فقد
تمّت صلوته وان كان متعمّداً فليستغفر الله ولا يعد [illegible] الصادق عليه السلام لا تتّك في الحمام فانه
يذهب شحم الكليتين ولا تسرّح في الحمام فانه يرقّق الشعر ولا تغسل راسك بالطين فانه يسمج الوجه
وفي حديث اخر يذهب بالغيرة ولا تدلك بالخزف فانه يورث البرص ولا تمسح وجهك بالازار
فانه يذهب بماء الوجه [illegible] ان ذلك طين مصر وخزف الشام [illegible] في الحمام يورث وباء
الاسنان ولا يجوز التطهّر والغسل بغسالة الحمام وقال الصادق عليه السلام ليتزيّن احدكم يوم الجمعة
ويغتسل ويتطيّب ويتسرّح ويلبس انظف ثيابه وليتهيّأ للجمعة وليكن عليه في ذلك اليوم السكينة
والوقار وليحسن عبادة ربه وليفعل الخير ما استطاع فان الله عزّ وجلّ ذكره يطلع على الارض ليضاعف
الحسنات [illegible] ابو الحسن موسى بن جعفر عليه السلام لا تدخلوا الحمام على الريق ولا تدخلوه حتى تطعموا
شيئاً [illegible] بعضهم خرج الصادق عليه السلام من الحمام فلبس وتعمّم قال فما تركت العمامة عند خروجي
من الحمام في الشتاء والصيف وقال موسى بن جعفر عليه السلام الحمام يوم ويوم لا يكثر اللحم وادمانه
كلّ يوم يذهب شحم الكليتين و [illegible] الصادق عليه السلام يطلي في الحمام فاذا بلغ موضع العورة قال
للذي يطلي تنحّ ثم يطلي هو ذلك الموضع ومن اطلى فلا باس بان يلقي الستر عنه لان النورة سترة
ودخل الصادق عليه السلام الحمام فقال له صاحب الحمام نخليه لك قال لا ان المؤمن خفيف المؤنة
[illegible] عن عبد الله الرافقي قال دخلت حماماً بالمدينة فاذا شيخ كبير وهو قيّم الحمام فقلت
يا شيخ لمن هذا الحمام قال لابي جعفر محمد بن علي عليهما السلام فقلت اكان يدخله قال نعم فقلت له كيف
كان يصنع قال كان يدخل فيبدأ فيطلي عانته وما يليها ثم يلفّ ازاره على اطراف احليله
ويدعوني فاطلي على ساير بدنه فقلت له يوماً من الايام الذي تكره ان اراه قد رايته قال
كلا ان النورة سترة وقال عبد الرحمن بن مسلم المعروف بسعدان كنت في الحمام في البيت الاوسط

فدخل ابو الحسن موسى بن جعفر عليه السلام وعليه ازار فوق النورة فقال السلام عليكم فرددت عليه السلام ودخلت
البيت الذى فيه الحوض فاغتسلت وخرجت وفى هذا اطلاق فى التسليم فى الحمام لمن عليه مئزر والنهى الوارد
عن التسليم فيه هو لمن لا مئزر عليه وروى حنان بن سدير عن ابيه قال دخلت انا وابى وجدى وعمى
حماما فى المدينة فاذا رجل فى بيت المسلخ فقال لنا ممن القوم فقلنا من اهل العراق فقال واى العراق فقلنا كوفيون
فقال مرحبا بكم يا اهل الكوفة واهلا انتم الشعار دون الدثار ثم قال وما يمنعكم من الازار فان رسول الله
قال عورة المومن على المومن حرام قال فبعث عمى الى كرباس فشقها باربعة ثم اخذ كل واحد منا واحدا
ثم دخلنا فيها فلما كنا فى البيت الحار صمد لجدى فقال يا كهل ما يمنعك من الخضاب فقال له جدى
ادركت من هو خير منى ومنك لا يختضب فقال ومن ذاك الذى هو خير منى فقال ادركت على بن ابى طالب
ولا يختضب فنكس راسه وتصابّ عرقا وقال صدقت وبررت ثم قال يا كهل ان تخضب فان رسول الله
قد خضب وهو خير من على عليه السلام وان تترك فلك بعلى اسوة قال فلما خرجنا من الحمام سألنا عن الرجل
فى المسلخ فاذا هو على بن الحسين ومعه ابنه محمد بن على عليهم السلام وفى هذا الخبر اطلاق للامام ان يدخل
ولده معه الحمام دون من ليس بامام وذلك ان الامام معصوم فى صغره وكبره لا يقع منه النظر الى عورة
فى حمام ولا غيره وقال الصادق عليه السلام الفخذ ليس من العورة وقال امير المومنين النورة طهور وقال
ابو الحسن موسى بن جعفر عليهما السلام القوا الشعر عنكم فانه يحسن وقال الصادق عليه السلام من اراد ان يتنور
فليأخذ من النورة ويجعله على طرف انفه ويقول اللهم ارحم سليمان بن داود كما امرنا بالنورة
فانه لا تحرقه النورة انشاء الله عز وجل وقد روى من جلس وهو متنور خيف عليه الفتق وقال
امير المومنين عليه السلام احب للمومن ان يطلى فى كل خمسة عشر يوما وقال الصادق عليه السلام السنة فى النورة
فى كل خمسة عشر يوما فان اتت عليك عشرون يوما وليس عندك شىء فاستقرض على الله عز وجل وقال
رسول الله صلى الله عليه واله من كان يومن بالله واليوم الاخر فلا يترك عانته فوق اربعين يوما ولا
يحل لامراة تومن بالله واليوم الاخر ان تدع ذلك منها فوق عشرين يوما وقال رسول الله صلى الله عليه واله
لحلقوا شعر الابط للذكر والانثى وكان الصادق عليه السلام يطلى ابطيه فى الحمام ويقول نتف الابطين
يضعف المنكبين ويوهى ويضعف البصر وقال الصادق عليه السلام حلقه افضل من نتفه وطليه افضل
من حلقه وقال على عليه السلام نتف الابط ينفى الرايحة المكروهة وهو طهور وسنة مما امر به الطيب
عليه وعلى اهل بيته السلام وقال رسول الله صلى الله عليه واله لا يطولن احدكم شعر ابطيه فان

الشيطان يتخذه مجنا يستتر به والجنب لا باس بان يطلى فان النورة تزيده نظافة وقال الصادق عليه السلام
قال امير المومنين ع ينبغى للرجل ان يتوقى النورة يوم الاربعاء فانه يوم نحس مستمر ويجوز النورة
فى ساير الايام وروى انها فى يوم الجمعة يورث البرص وروى الريان بن الصلت عمن اخبره عن ابى الحسن
عليه السلام قال من تنور يوم الجمعة فاصابه البرص فلا يلومن الا نفسه ولا باس ان يدلك الرجل
فى الحمام بالسويق والدقيق والنخالة ولا باس بان يدلك بالدقيق الملتوت بالزيت ليس فيما ينفع
البدن اسراف انما الاسراف فيما اتلف المال واضر بالبدن وقال رسول الله صلى الله عليه واله من اطلى
بالنورة واختضب بالحناء امنه الله عز وجل من ثلث خصال الجذام والبرص والاكلة الى طلية مثلها
وقال الصادق عليه السلام الحنا على اثر النورة امان من الجذام والبرص وقال ان من اطلى فتدلك
بالحناء من قرنه الى قدمه نفى الله عنه الفقر وقال رسول الله صلى الله عليه واله اختضبوا بالحناء
فانه يجلو البصر وينبت الشعر ويطيب الريح ويسكن الزوجة وقال الصادق عليه السلام الحناء
يذهب بالسهك ويزيد فى ماء الوجه ويطيب النكهة ويحسن الولد ولا باس ان يمس الرجل
الخلوق فى الحمام ويمسح به يده من شقاق يداويه ولا يستحب ادمانه ولا ان يرى اثره عليه وقال
امير المومنين عليه السلام الخضاب هدى الى محمد صلى الله عليه واله وهو من السنة وقال الصادق عليه السلام
لا باس بالخضاب كله ودخل الحسن بن الجهم على ابى الحسن موسى بن جعفر عليه السلام وقد اختضب
بالسواد فقال ان فى الخضاب لاجرا والخضاب والتهيئة مما يزيد الله عز وجل به فى عفة النساء
ولقد ترك النساء العفة بترك ازواجهن التهيئة فقال له بلغنا ان الحناء يزيد فى الشيب
فقال اى شىء يزيد فى الشيب الشيب يزيد فى كل يوم وسئل محمد بن مسلم ابا جعفر عليه السلام
عن الخضاب فقال كان رسول الله صلى الله عليه واله يختضب وهذا شعره عندنا وروى انه
كان فى راسه ولحيته سبع عشرة شيبة وكان النبى صلى الله عليه واله والحسين بن على
وابو جعفر محمد بن على عليهم السلام يختضبون بالكتم وكان على بن الحسين عليه السلام يختضب بالحناء
والكتم وقال الصادق عليه السلام الخضاب بالسواد انس للنساء ومهابة للعدو وقال الصادق
فى قول الله عز وجل واعدوا لهم ما استطعتم من قوة قال منه الخضاب بالسواد وان
رجلا دخل على رسول الله صلى الله عليه واله وقد صفر لحيته فقال له رسول الله صلى الله عليه واله ما احسن
هذا ثم دخل عليه بعد هذا وقد اقنى بالحناء فتبسم رسول الله صلى الله عليه واله وقال هذا احسن من ذاك ثم دخل

عليه بعدك وقد خضب بالسواد فضحك اليه فقال هذا احسن من ذاك وذاك وقال الصادق عليه السلام لا
ينبغي للمرأة ان تعطل نفسها ولو ان تعلق في عنقها قلادة ولا ينبغي لها ان تدع يدها من الخضاب ولو ان
تمسحها بالحناء مسحا وان كانت مسنة وقال ابو جعفر الباقر عليه السلام ان الاظافير اذا اصابتها النورة
غيرتها حتى انها تشبه اظافير الموتى فلا باس بتغييرها وقد خضب الائمة عليهم السلام بالوسمة والخضاب بالصفرة
خضاب الايمان والاسلام والحناء خضاب الاسلام وبالسواد اسلام وايمان ونور وقال رسول الله صلى الله عليه وآله لعلي عليه السلام
يا علي درهم في الخضاب افضل من الف درهم في غيره في سبيل الله عز وجل وفيه اربع عشرة خصلة يطرد الريح
من الاذنين ويجلو البصر ويلين الخياشيم ويطيب النكهة ويشد اللثة ويذهب بالضناء ويقل وسوسة
الشيطان وتفرح به الملائكة ويستبشر به المؤمن ويغيظ الكافر وهو زينة وطيب ويستحي منه منكر ونكير
وهو براءة له في قبره وقال الصادق عليه السلام اني لاحلق في كل جمعة فيما بين الطلية الى الطلية وقال
رسول الله صلى الله عليه وآله لرجل احلق فانه يزيد في جمالك وقال الصادق عليه السلام حلق الراس في غير حج
ولا عمرة مثلة لاعدائكم وجمال لكم ومعنى هذا في قول النبي صلى الله عليه وآله حين وصف الخوارج فقال انهم
يمرقون كما يمرق السهم من الرمية وعلامتهم التسبيت وهو الحلق وترك التدهن وقال الصادق عليه السلام
لاخذ الشعر من الانف يحسن الوجه وقال الصادق عليه السلام غسل الراس بالخطمي في كل جمعة امان من البرص
والجنون وقال عليه السلام غسل الراس بالخطمي ينفي الفقر ويزيد في الرزق وفي خبر آخر قال عليه السلام غسل الراس
بالخطمي نشرة وقال امير المؤمنين عليه السلام غسل الراس بالخطمي يذهب بالدرن وينفي الاقذاء وان رسول الله
صلى الله عليه وآله اغتم فامره جبرئيل عليه السلام فغسل راسه بالسدر وكان ذلك سدرا من سدرة المنتهى
وقال ابو الحسن موسى بن جعفر عليهما السلام غسل الراس بالسدر يجلب الرزق جلبا وقال الصادق عليه السلام
اغسلوا رؤسكم بورق السدر فانه قدسه كل ملك مقرب وكل نبي مرسل ومن غسل راسه بورق
السدر صرف الله عنه وسوسة الشيطان سبعين يوما ومن صرف عنه وسوسة الشيطان سبعين
يوما لم يعص الله ومن لم يعص الله دخل الجنة ومن غسل راسه بورق السدر صرف الله عنه وسوسة
الشيطان ومن غسل رجليه بعد خروجه من الحمام فلا باس وان لم يغسلهما فلا باس وخرج الحسن بن
علي بن ابي طالب عليهما السلام من الحمام فقال له رجل طاب استحمامك فقال له يا لكع وما تصنع بالاست
ههنا فقال طاب حمامك قال اذا طاب الحمام فما راحة البدن منه قال فطاب حميمك فقال ويحك
اما علمت ان الحميم العرق قال له كيف اقول فقال قل طاب ما طهر منك وطهر ما طاب منك وقال

الصادق

الصادق عليه السلام اذا قال لك اخوك وقد خرجت من الحمام طاب حمامك فقل له انعم الله بالك وقال رسول الله صلى الله عليه وآله
الداء ثلثة فاما الداء الدم والمرة والبلغم فدواء الدم الحجامة ودواء البلغم الحمام ودواء المرة المشي
وقال الصادق عليه السلام ثلثة يهدمن البدن وربما قتلن اكل القديد الغاب ودخول الحمام على
البطنة ونكاح العجوز وروي الغشيان على الامتلاء وروى هشام بن سالم عن ابي عبد الله عليه السلام انه
قال تقليم الاظفار يوم الجمعة امان من الجذام والجنون والبرص والعمى فان لم يحتج فحكها حكا وفي خبر
آخر فان لم تحتج فامر السكين او المقراض وروى عبد الرحيم القصير عن ابي جعفر عليه السلام انه قال من اخذ
من اظفاره وشاربه كل جمعة وقال حين ياخذه بسم الله وبالله وعلى سنة محمد وآل محمد صلوات
الله عليهم اجمعين لم يسقط منه قلامة ولا جزازة الا كتب الله له بها عتق نسمة ولم يمرض الا مرضه
الذي يموت فيه وروي في خبر آخر انه من يقلم اظفاره يوم الجمعة يبدأ بخنصره من اليد اليسرى ويختم
بخنصره من اليد اليمنى وقال الصادق عليه السلام اخذ الشارب من الجمعة الى الجمعة امان من الجذام
وقال الحسين بن ابي العلاء للصادق عليه السلام ما ثواب من اخذ من شاربه وقلم اظفاره
في كل جمعة قال لا يزال مطهرا الى الجمعة الاخرى وقال رسول الله صلى الله عليه وآله لا يطولن
احدكم شاربه فان الشيطان يتخذه مخبا يستتر به وقال الصادق عليه السلام من قلم اظافره يوم
الجمعة لم تشعث انامله وقال الصادق عليه السلام من قص من اظافيره يوم الخميس وترك واحدا
ليوم الجمعة نفى الله عنه الفقر وقال عبد الله بن ابي يعفور للصادق عليه السلام جعلت فداك يقال
ما استنزل الرزق بشيء مثل التعقيب فيما بين طلوع الفجر الى طلوع الشمس فقال اجل ولكن اخبرك
بخير من ذلك اخذ الشارب وتقليم الاظفار يوم الجمعة وتقليم الاظفار يوم الخميس يدفع الرمد
وقال ابو جعفر عليه السلام من اخذ من اظفاره كل خميس لم يرمد ولده وقال رسول الله صلى الله عليه وآله
من قلم اظفاره يوم السبت ويوم الخميس واخذ من شاربه عوفي من وجع الضرس ووجع
العين وقال موسى بن بكر للصادق عليه السلام ان اصحابنا يقولون انما اخذ الشارب والاظفار
يوم الجمعة فقال سبحان الله خذها ان شئت يوم الجمعة وان شئت في ساير الايام وقال
الصادق عليه السلام قصها اذا طالت وقال رسول الله صلى الله عليه وآله للرجال قصوا اظافيركم وللنساء اتركن
من اظافيركن فانه ازين لكن وقال الصادق عليه السلام يدفن الرجل اظفاره وشعره اذا اخذ
منها وهي سنة وروي ان من السنة دفن الشعر والظفر والدم وسئل ابو الحسن الرضا عليه السلام

عن قول الله عز وجل خذوا زينتكم عند كل مسجد قال من ذلك التمشط عند كل صلوة وقال الصادق عليه السلام
مشط الرأس يذهب بالوباء ومشط اللحية يشد الاضراس وقال ابو الحسن موسى بن جعفر عليه السلام اذا سرحت
لحيتك وراسك فامر المشط على صدرك فانه يذهب بالهم والوباء وقال الصادق عليه السلام من سرح لحيته
سبعين مرة وعدها مرة مرة لم يقربه الشيطان اربعين يوما وقال لا باس بامشاط العاج والمكاحل
والمداهن وقال موسى بن جعفر عليه السلام تمشطوا بالعاج فانه يذهب بالوباء وهو الحمى وفي رواية احمد بن
ابي عبد الله البرقي يذهب بالونا وهو الضعف وقال الله عز وجل ولا تنيا في ذكري اي لا تضعفا
وقال ابو الحسن موسى بن جعفر عليه السلام ثلثة من عرفهن لم يدعهن جز الشعر وتشمير الثوب ونكاح
الاماء وقال الصادق عليه السلام لبعض اصحابه استاصل شعرك يقل درنه ودوابه ووسخه ويغلظ
رقبتك ويجلو بصرك ويستريح بدنك وقال رسول الله صلى الله عليه وآله من اتخذ شعرا فلم يفرقه
فرقه الله بمنشار من نار يوم القيمة وكان شعر رسول الله صلى الله عليه وآله وفرة ولم يبلغ الفرق وقال رسول الله صلى الله عليه وآله
حفوا الشوارب واعفوا اللحى ولا تشبهوا باليهود ونظر رسول الله صلى الله عليه وآله الى رجل طويل اللحية
فقال ما كان على هذا لو هيأ من لحيته فبلغ ذلك الرجل فهيأ من لحيته بين اللحيتين ثم دخل على النبي صلى الله عليه وآله
فلما راه قال هكذا فافعلوا وقال رسول الله صلى الله عليه وآله ان المجوس جزوا لحاهم ووفروا شواربهم
وانا نحن نجز الشوارب ونعفي اللحى وهي الفطرة وقال الصادق عليه السلام ما زاد من اللحية عن قبضة فهو
في النار وقال محمد بن مسلم رايت ابا جعفر الباقر عليه السلام ياخذ من لحيته فقال دورها وقال الصادق عليه السلام
تقبض بيدك على لحيتك وتجز ما فضل وقال رسول الله الشيب في مقدم الراس يمن وفي العارضين سخاء
وفي الذوائب شجاعة وفي القفاء شوم وقال الصادق عليه السلام اول من شاب ابراهيم الخليل عليه السلام وانه
ثنى لحيته فراى طاقة بيضاء فقال يا جبرئيل ما هذا فقال هذا وقار فقال ابرهيم اللهم زدني وقارا
وقال عليه السلام من شاب شيبة في الاسلام كانت له نورا يوم القيمة وقال رسول الله صلى الله عليه وآله الشيب نور فلا
تنتفوه وكان علي عليه السلام لا يرى بجز الشيب باسا ويكره نتفه فالنهي عن نتف الشيب كراهة لا نهي
تحريم لان الصادق ع يقول لا باس بجز الشمط ونتفه وجزه احب الي من نتفه فاخبارهم عليهم السلام
لا تختلف في حالة واحدة لان مخرجها من عند الله جل ذكره وانما تختلف في حالة واحدة تجب
اختلاف الاحوال وقال الصادق عليه السلام اربع من اخلاق الانبياء عليهم السلام التطيب والتنظف
بالموسى وحلق الجسد بالنورة وكثرة الطروقة وقال عليه السلام قلموا اظفاركم يوم الثلثا واستحموا

واستحموا يوم

واستحموا يوم الاربعاء واصيبوا من الحجامة حاجتكم يوم الخميس وتطيبوا باطيب طيبكم يوم الجمعة
باب غسل الميت وقال الصادق عليه السلام ان رسول الله صلى الله عليه وآله دخل على رجل من بني
هاشم وهو في النزع فقال له قل لا اله الا الله الحليم الكريم لا اله الا الله العلي العظيم
سبحان الله رب السموات السبع ورب الارضين السبع وما فيهن وما بينهن ورب العرش العظيم
وسلام على المرسلين والحمد لله رب العالمين فقالها فقال رسول الله صلى الله عليه وآله الحمد لله الذي
استنقذه من النار وهذه الكلمات هي كلمات الفرج وقال ابو جعفر عليه السلام انكم تلقنون موتاكم لا اله
الا الله عند الموت ونحن نلقن موتانا محمد رسول الله صلى الله عليه وآله وقال رسول الله صلى الله عليه وآله لقنوا
موتاكم لا اله الا الله فان من كان اخر كلامه لا اله الا الله دخل الجنة وقال الصادق عليه السلام اعقل
ما يكون المؤمن عند موته وقال الصادق عليه السلام اعتقل لسان رجل من اهل المدينة على عهد رسول الله صلى الله عليه وآله
في مرضه الذي مات فيه فدخل عليه رسول الله صلى الله عليه وآله فقال له قل لا اله الا الله فلم يقدر عليه فاعاد عليه
رسول الله صلى الله عليه وآله فلم يقدر عليه وعند راس الرجل امراة فقال لها هل لهذا الرجل ام فقالت نعم يا رسول الله
انا امه فقال لها افراضية انت عنه ام لا فقالت بل انا ساخطة فقال رسول الله صلى الله عليه وآله لها اني
احب ان ترضي عنه فقالت قد رضيت عنه لرضاك يا رسول الله فقال له قل لا اله الا الله فقال لا اله
الا الله فقال قل يا من يقبل اليسير ويعفو عن الكثير اقبل مني اليسير واعف عني الكثير انك
انت العفو الغفور فقال له ماذا ترى فقال ارى اسودين قد دخلا علي فقال اعدها فاعادها فقال
ماذا ترى فقال قد تباعدا عني ودخل علي ابيضان وخرج الاسودان فما اراهما ودنى الابيضان مني
الآن ياخذان بنفسي فمات من ساعته وسئل الصادق عليه السلام عن توجيه الميت فقال استقبل بباطن
قدميه القبلة وقال امير المؤمنين علي عليه السلام دخل رسول الله صلى الله عليه وآله على رجل من ولد عبد المطلب وهو
في السوق وقد وجه لغير القبلة فقال وجهوه الى القبلة فانكم اذا فعلتم ذلك اقبلت عليه الملائكة واقبل
الله عز وجل عليه بوجهه فلم يزل كذلك حتى يقبض وقال الصادق عليه السلام ما من احد يحضره الموت الا وكل
به ابليس من شياطينه من يامره بالكفر ويشككه في دينه حتى تخرج نفسه فاذا حضرتم موتاكم فلقنوهم
شهادة ان لا اله الا الله وان محمدا رسول الله حتى يموت وقال رسول الله صلى الله عليه وآله في آخر خطبة خطبها
من تاب قبل موته بسنة تاب الله عليه ثم قال وان السنة لكثيرة ومن تاب قبل موته بشهر تاب الله
عليه ثم قال وان الشهر لكثير ومن تاب قبل موته بجمعة تاب الله عليه ثم قال وان الجمعة لكثير ومن تاب قبل

موته بيوم تاب الله عليه ثم قال وان يوما لكثير ومن تاب قبل موته بساعة تاب الله عليه ثم قال وان الساعة
لكثيرة ومن تاب وقد بلغت نفسه هذه واهوى بيده الى الحلقه تاب الله عليه وسئل الصادق عليه السلم
عن قول الله عز وجل وليست التوبة للذين يعملون السيئات حتى اذا حضر احدهم الموت قال
انى تبت الآن قال ذلك اذا عاين امر الآخرة واتى رسول الله صلى الله عليه وآله رجل من اهل البادية
له جسم وجمال فقال يا رسول الله اخبرنى عن قول الله عز وجل الذين آمنوا وكانوا يتقون لهم البشرى
فى الحيوة الدنيا وفى الآخرة فقال اما قوله لهم البشرى فى الحيوة الدنيا فهى الرؤيا الحسنة يراها المؤمن
فيبشر بها فى دنياه واما قول الله عز وجل وفى الآخرة فانها بشارة المؤمن عند الموت يبشر بها عند
موته ان الله قد غفر لك ولمن يحملك الى قبرك وقال الصادق عليه السلم قيل لملك الموت كيف تقبض
الارواح وبعضها فى المشرق وبعضها فى المغرب فى ساعة واحدة فقال ادعوها فتجيبنى قال وقال
ملك الموت ع ان الدنيا بين يدى كالقصعة بين يدى احدكم فيتناول منها ما شاء والدنيا عندى
كالدرهم فى كف احدكم يقلبه كيف شاء وقال الصادق عليه السلم ما يخرج مؤمن عن الدنيا الا برضى
منه وذلك ان الله تبارك وتعالى يكشف له الغطاء ينظر الى مكانه من الجنة وما اعد الله له فيها و
تنصب له الدنيا كاحسن ما كانت له ثم يخير فيختار ما عند الله عز وجل ويقول ما اصنع بالدنيا
وبلائها فلقنوا موتاكم كلمات الفرج وقال ابو جعفر الباقر عليه السلم لو ادركت عكرمة عند الموت لنفعته
فقيل للصادق عليه السلم بماذا ينفعه قال كان يلقنه ما انتم عليه وقال رسول الله صلى الله عليه وآله ان موت الفجاة
تخفيف على المؤمن وراحة واخذة واسف على الكافر وقال الصادق عليه السلم الموت كفارة ذنب كل مؤمن
وقال عليه السلم ان بين الدنيا والآخرة الف عقبة اهونها وايسرها الموت وقال الصادق عليه السلم ان
الشيطان ليأتى الرجل من اوليائنا عند موته عن يمينه وعن شماله ليضله عما هو عليه فيأبى الله عز وجل
له ذلك وذلك قول الله عز وجل يثبت الله الذين آمنوا بالقول الثابت فى الحيوة الدنيا وفى الآخرة
وقال الصادق عليه السلم فى الميت تدمع عيناه عند الموت ان ذلك عند معاينته رسول الله صلى الله عليه وآله
فيرى ما يسره ثم قال اما ترى الرجل يرى ما يسره وما يحب فتدمع عيناه ويضحك وقال الصادق ع
اذا رأيت المؤمن قد شخص ببصره وسالت عينه اليسرى ورشح جبينه وتقلصت شفتاه وانتشر منخراه
فاى ذلك رأيت فحسبك به وقال ابو جعفر عليه السلم ان آية المؤمن اذا حضره الموت ان يبيض و
جهه اشد من بياض لونه ويرشح جبينه ويسيل من عينيه كهيئة الدموع فيكون ذلك آية خروج روحه

وان

وان الكافر يخرج روحه سلا من شدقه كزبد البعير كما يخرج نفس الحمار وروى ان آخر طعم يجده
الانسان عند موته طعم العنب وسئل رسول الله صلى الله عليه وآله كيف ملك الموت يتوفى المؤمن فقال ان ملك
الموت ليقف من المؤمن عند موته موقف العبد الذليل من المولى فيقوم واصحابه لا يدنو منه حتى
يبدأ بالتسليم ويبشره بالجنة وقال امير المؤمنين عليه السلم ان المؤمن اذا حضره الموت وثقه ملك الموت
ولولا ذلك لم يستقر وما من احد يحضره الموت الا مثل له النبى صلى الله عليه وآله والحجج صلوات الله عليهم اجمعين
حتى يراهم فان كان مؤمنا يراهم بحيث يحب وان كان غير مؤمن يراهم بحيث يكره وقال الله تبارك
وتعالى فلولا اذا بلغت الحلقوم وانتم حينئذ تنظرون ونحن اقرب اليه منكم ولكن لا تبصرون وقال
الصادق عليه السلم اذا بلغت النفس الحلقوم ارى مكانه من الجنة فيقول ردونى الى الدنيا حتى اخبر اهلى بما
ارى فيقال له ليس الى ذلك سبيل وسئل الصادق عليه السلم عن قول الله عز وجل الله يتوفى الانفس
حين موتها وعن قول الله عز وجل قل يتوفيكم ملك الموت الذى وكل بكم وعن قول الله عز وجل الذين
تتوفيهم الملائكة طيبين والذين تتوفيهم الملائكة ظالمى انفسهم وعن قول الله عز وجل توفته
رسلنا وعن قول الله عز وجل ولو ترى اذ يتوفى الذين كفروا الملائكة وقد يموت فى الساعة
الواحدة فى جميع الآفاق ما لا يحصيه الا الله عز وجل فكيف هذا فقال ان الله تبارك وتعالى جعل
لملك الموت اعوانا من الملائكة يقبضون الارواح بمنزلة الشرطة له اعوان من الانس يبعثهم فى
حوائجه فتتوفيهم الملائكة ويتوفيهم ملك الموت من الملائكة مع ما يقبض هو ويتوفيهم الله عز وجل
من ملك الموت وقال الصادق عليه السلم ان ولى على عليه السلم يراه فى ثلثة مواطن حيث يسره
عند الموت وعند الصراط وعند الحوض وملك الموت يدفع الشيطان عن المحافظ على الصلوة ويلقنه شهادة
ان لا اله الا الله وان محمدا رسول الله فى تلك الحالة العظيمة وقال امير المؤمنين عليه السلم ان العبد اذا كان فى آخر
يوم من الدنيا واول يوم من الآخرة مثل له ماله وولده وعمله فيلتفت الى ماله فيقول والله انى كنت عليك
لحريصا شحيحا فما ذا عندك فيقول خذ منى كفنك فيلتفت الى ولده فيقول والله انى كنت لكم محبا وانى
كنت عليكم لحاميا فما ذا عندكم فيقولون نؤديك الى حفرتك ونواريك فيها فيلتفت الى عمله فيقول والله
انك كنت على لثقيلا وانى كنت فيك لزاهدا فما ذا عندك فيقول انا قرينك فى قبرك ويوم حشرك حتى
اعرض انا وانت على ربك وقال رسول الله صلى الله عليه وآله من مات يوم الجمعة او ليلة الجمعة رفع الله عنه عذاب
القبر وقال الصادق عليه السلم من مات ما بين زوال الشمس من يوم الخميس الى زوال الشمس من يوم الجمعة امن من

ضغطة القبر وقال ابو جعفر الباقر عليه السلم ليلة الجمعة ليلة غراء ويومها يوم ازهر وليس على وجه الارض
يوم تغرب فيه الشمس اكثر معتقا من النار من يوم الجمعة ومن مات يوم الجمعة كتب له براءة من عذاب القبر
ومن مات يوم الجمعة اعتق من النار وقال الصادق عليه السلم ما من ميت تحضره الوفاة الا رد الله عز وجل
عليه من بصره وسمعه وعقله للوصية اخذ الوصية او تارك وهي الراحة التي يقال لها راحة الموت فاذا حرك
الانسان في حالة النزع يديه او رجليه او راسه فلا يمنع من ذلك كما يفعل جهال الناس فاذا اشتد
عليه نزع روحه حول الى مصلاه الذي كان يصلي فيه او عليه ولا يمس في تلك الحالة فاذا قضى يجب
ان يقال انا لله وانا اليه راجعون وسئل الصادق عليه السلم لاي علة يغسل الميت قال تخرج منه
النطفة التي خلق منها تخرج من عينيه او من فيه وما يخرج احد من الدنيا حتى يرى مكانه من الجنة او
من النار وقال الصادق عليه السلم من مات محرما بعثه الله ملبيا وقال الصادق عليه السلم من مات في
احد الحرمين امن من الفزع الاكبر يوم القيمة وقال عليه السلم المراة اذا ماتت في نفاسها لم ينشر لها
ديوان يوم القيمة وقال عليه السلم موت الغريب شهادة وقال عليه السلم في قول الله عز وجل وما تدري نفس
ماذا تكسب غدا وما تدري نفس باي ارض تموت فقال من قدم الى قدم وقال عليه السلم اذا مات المؤمن
بكت عليه بقاع الارض التي كان يعبد الله عز وجل فيها والباب الذي كان يصعد منه عمله وموضع سجوده
وقال عليه السلم من عد غدا من اجله فقد اساء صحبة الموت ودخل رسول الله صلى الله عليه واله على خديجة
وهي لما بها فقال لها بالرغم منا ما نرى بك يا خديجة فاذا قدمت على ضرايرك فاقراهن السلام فقالت
من هن يا رسول الله قال مريم بنت عمران وكلثم اخت موسى واسية امراة فرعون قالت بالرفاء
يا رسول الله وقال امير المؤمنين عليه السلم ضمنت لستة الجنة رجل خرج يعود مريضا فمات فله الجنة و
رجل خرج مجاهدا في سبيل الله فمات فله الجنة ورجل خرج حاجا فمات فله الجنة ورجل خرج الى الجمعة
فمات فله الجنة ورجل خرج في جنازة رجل مسلم فمات فله الجنة وقال رسول الله صلى الله عليه واله كرامة الميت
تعجيله وقال رسول الله صلى الله عليه واله لا الفين منكم رجلا مات له ميت ليلا فانتظر به الصبح ولا رجلا مات له
ميت نهارا فانتظر به الليل لا تنتظروا بموتاكم طلوع الشمس ولا غروبها عجلوا بهم الى مضاجعهم يرحمكم
الله فقال الناس وانت يا رسول الله يرحمك الله وقال ابو جعفر عليه السلم كان فيما ناجى الله به موسى بن عمران
ربه عز وجل ان قال يا رب ما بلغ من عيادة المريض من الاجر قال اوكل به ملكا يعوده في قبره الى المحشر
قال يا رب فما لمن غسل الموتى قال اغسله من ذنوبه كيوم ولدته امه وقال عليه السلم من غسل ميتا مؤمنا

فادى

فادى فيه الامانة غفر الله له قيل وكيف يؤدي فيه الامانة قال لا يخبر بما يرى وحده الى ان يدفن الميت
وقال الصادق عليه السلم ايما مؤمن غسل مؤمنا فقال اذا قلبه اللهم هذا بدن عبدك المؤمن وقد اخرجت
روحه منه وفرقت بينهما فعفوك عفوك الا غفر الله له ذنوب سنة الا الكبائر وقال الصادق عليه السلم
ما من مؤمن يغسل ميتا مؤمنا فيقول وهو يغسله رب عفوك عفوك الا عفى الله عنه وقال امير المؤمنين عليه السلم
يغسل الميت اولى الناس به او من يامره الولي بذلك وقال الصادق عليه السلم من غسل ميتا فستر
وكتم خرج من الذنوب كيوم ولدته امه وكتب محمد بن الحسن الصفار الى ابي محمد الحسن بن علي عليه السلم
كم حد الماء الذي يغسل به الميت كما رووا ان الجنب يغتسل بستة ارطال من ماء والحايض بتسعة
ارطال فهل للميت حد من الماء الذي يغسل فوقع عليه السلم حد غسل الميت يغسل حتى يطهر
ان شاء الله تعالى وهذا التوقيع في جملة توقيعاته عندي بخطه عليه السلم في صحيفة وقال
ابو جعفر عليه السلم لا يسخن الماء للميت وروى في حديث اخر الا ان يكون شتاء باردا
فتوقي الميت مما توقي منه نفسك وقال الصادق عليه السلم لا تدعن ميتك وحده فان
الشيطان يعبث به في جوفه وسئل علي بن جعفر اخاه موسى بن جعفر عليهما السلم عن الميت يغسل
في الفضاء فقال لا باس وان ستر بستر فهو احب الي وسئل عبد الله بن سنان ابا عبد الله عليه السلم
عن الرجل ايصلح له ان ينظر الى امراته حين تموت او يغسلها ان لم يكن عندها من يغسلها
والمراة هل تنظر الى مثل ذلك من زوجها حين يموت فقال لا باس بذلك انما يفعل ذلك اهل المراة كراهية
ان ينظر زوجها الى شيء يكرهونه منها وسئل الصادق عليه السلم عن فاطمة عليها السلم من غسلها فقال
امير المؤمنين عليه السلم لانها كانت صديقة لم يكن ليغسلها الا صديق باب المس ومن مس
قطعة من جسد اكيل السبع فعليه الغسل ان كان فيما مس عظم وما لم يكن فيه عظم فلا غسل عليه في مسه
ومن مس ميتة فعليه ان يغسل يديه وليس عليه غسل انما يجب ذلك في الانسان وحده ومن مس ميتا بحرارته
الغسل بحرارته فلا غسل عليه وان مسه بعد ما يبرد فعليه الغسل ومن مسه بعد ما يغسل فليس
عليه غسل وقال ابو جعفر الباقر عليه السلم من مس الميت عند موته وبعد غسله والقبلة ليس بها باس
ومن اصاب ثوبه جسد الميت فعليه ان يغسل ما اصاب الثوب منه وغاسل الميت يبداء بكفنه فيقطعه
يبداء بالنمط ويبسط عليه الحبرة وينثر عليه شيئا من الذريرة ويبسط القميص على الازار وينثر عليه شيئا
من الذريرة وياخذ جريدتين من النخل خضراوين رطبتين طول كل واحدة قدر عظم الذراع وان كانت

قد عظم ذراع فلا باس او شبر فلا باس ويكتب على قميصه وحبره والجريدتين فلان يشهد ان لا اله الا
الله ويلفهما جميعا وسئل الصادق عليه السلام عن علة الجريدة فقال انه يتجافى عنه العذاب ما دامت رطبة
ومر رسول الله صلى الله عليه وآله على قبر يعذب صاحبه فدعا بجريدة فشقها نصفين فجعل واحدة عند راسه
والاخرى عند رجليه وروي ان صاحب القبر كان قيس بن فهد الانصاري وروي قيس بن قيس انه قيل له لم
وضعتهما فقال انه يخفف عنه العذاب ما كانتا خضراوتين وسئل الصادق عليه السلام عن الجريدة توضع في القبر
فقال لا باس يعني ان لم توجد الا بعد حمل الميت الى قبره او يحضره من يتقيه فلا يمكنه وضعها على ما روي
فيجعلها معه حيث امكن وكتب علي بن بلال الى ابي الحسن الثالث الرجل يموت في بلاد ليس فيها نخل فهل يجوز
مكان الجريدة شيء من الشجر غير النخل فانه قد روي عن آبائكم عليهم السلام انه يتجافى عنه العذاب ما دامت الجريدتان
رطبتين وانها تنفع المؤمن والكافر فاجاب عليه السلام يجوز من شجر آخر رطب وان حضر غسل الميت قوم مخالفون
وجب ان يقع الاجتهاد في ان يغسل غسل المؤمن وتخفى الجريدة عنهم وروي عن يحيى بن عبادة المكي
انه قال سمعت سفيان الثوري يسئل ابا جعفر عليه السلام عن التخضير فقال ان رجلا من الانصار هلك
فاوذن رسول الله صلى الله عليه وآله بموته فقال لمن يليه من قرابته خضروا صاحبكم فما اقل المخضرين يوم القيمة
قال وما التخضير فقال جريدة خضراء توضع من اصل اليدين الى اصل الترقوة وسئل الحسن بن زياد
ابا عبد الله عليه السلام عن الجريدة التي تكون مع الميت فقال تنفع المؤمن والكافر وقال زرارة قلت لابي جعفر
ارايت الميت اذا مات لم تجعل معه الجريدة فقال يتجافى عنه العذاب والحساب ما دام العود رطبا انما
الحساب والعذاب كله في يوم واحد في ساعة واحدة قدر ما يدخل القبر ويرجع القوم وانما جعلت
السعفتان لذلك فلا يصيبه عذاب ولا حساب بعد جفوفهما ان شاء الله تعالى وقال الصادق عليه السلام
تنوقوا في الاكفان فانهم يبعثون بها وقال عليه السلام اجيدوا اكفان موتاكم فانها زينتهم
وقال ابو جعفر الباقر عليه السلام اذا كفنت الميت فان استطعت ان يكون في كفنه ثوب كان يصلي
فيه نظيفا فافعل فانه يستحب ان يكفن فيما كان يصلي فيه ولا يجوز ان يكفن الميت في كتان ولا ابريسم
ولكن في القطن وقال الصادق عليه السلام الكتان كان لبني اسرائيل يكفنون به والقطن لامة محمد ص
وسئل ابو الحسن الثالث عليه السلام عن ثياب تعمل بالبصرة على عمل العصب اليماني من قز وقطن هل
يصلح ان يكفن فيها الموتى فقال اذا كان القطن اكثر من القز فلا باس وسئل موسى بن جعفر عليهما السلام
عن رجل اشترى من كسوة الكعبة شيئا فقضى ببعضه حاجته وبقي بعضه في يده هل يصلح بيعه

فقال

فقال يبيع ما اراد ويهب ما لم يرده ويستنفع به ويطلب بركته قيل ايكفن فيه الميت قال لا وقال الصادق ع
ينبغي ان يكون القميص للميت غير مكفوف ولا مزرور وسئل الصادق عليه السلام عن الرجل يكون له القميص
ايكفن فيه فقال اقطع ازراره قلت وكمه قال لا انما ذلك اذا قطع له وهو جديد لم يجعل له كمام فاما
اذا كان ثوبا لبيسا فلا يقطع منه الا الازرار فاذا فرغ غاسل الميت من امر الكفن وضع الميت على المغتسل
مستقبل القبلة وينزع القميص من فوق الى سرته ويتركه الى ان يفرغ من غسله ليستر به عورته فان لم
يكن عليه قميص القى على عورته ما يسترها به ويلين اصابعه برفق فان تصعبت عليه تركها ويمسح يده
على بطنه مسحا رفيقا ثم يبدا بيديه فيغسلهما بثلث حميديات بماء السدر ثم يلف على يده اليسرى
خرقة يجعل عليها شيئا من الحرض وهو الاشنان ويدخل يده تحت الثوب ويصب عليه الماء من فوق
الى سرته ويغسل قبله ودبره ولا يقطع الماء عنه ثم يغسل راسه ولحيته برغوة السدر وبعده بثلث حميديات
ولا يقعده ثم يقلبه الى جانبه الايسر ليبدو له الايمن ويمد يده اليمنى على جنبه الايمن الى حيث بلغت ثم
يغسله بثلث حميديات من قرنه الى قدمه ولا يقطع الماء عنه ثم يقلبه الى جانبه الايمن ليبدو له الايسر ويمد
يده اليسرى على جنبه الايسر الى حيث بلغت ثم يغسله بثلث حميديات من قرنه الى قدمه ولا يقطع الماء عنه
ثم يقلبه على ظهره ويمسح بطنه مسحا رفيقا ويغسله مرة اخرى بماء وشيء من جلال الكافور مثل الغسلة
الاولى ثم يخضخض الاواني التي فيها الماء ويغسله الثالثة بماء قراح ولا يمسح بطنه ثالثة ويقول
عند غسله اللهم عفوك عفوك فانه من فعل ذلك عفى الله عنه والكافور السائغ للميت وزن ثلثة عشر
درهما وثلث والعلة في ذلك ان جبرئيل عليه السلام اتى النبي صلى الله عليه وآله باوقية كافور من الجنة والاوقية
اربعون درهما فجعلها النبي صلى الله عليه وآله ثلاثا ثلثا له وثلثا لعلي عليه السلام وثلثا لفاطمة عليها السلام ومن
لم يقدر على وزن ثلث عشر درهما وثلث كافورا حنط الميت بوزن اربعة مثاقيل فان لم يقدر فمثقال لا
اقل منه لمن وجده وحنوط الرجل والمراة سواء غير انه يكره ان يجمر او يتبع بمجمرة ولكن يجمر الكفن ويجعل
الكافور على بصره وانفه وفي مسامعه وفيه ويديه وركبتيه ومفاصله كلها وعلى اثر السجود منه فان بقي
منه شيء جعله على صدره فاذا فرغ الغاسل من الغسلة الثالثة فليغسل يديه من المرفقين الى الاصابع ثم
القى على الميت ثوبا ينشف به الماء عنه ولا يجوز ان يدخل الماء الذي ينصب عن الميت من غسله في بئر
كنيف وليكن ذلك في بلاليع او حفيرة ولا يجوز ان يقلم اظافيره ولا يجز شاربه ولا شيئا من شعره فان
سقط منه شيء جعل معه في اكفانه ثم يغتسل الغاسل يبدا بالوضوء ثم يغتسل ثم يضع الميت في اكفانه

ويجعل الجريدتين معه احديهما من عند الترقوة ويلصقها بجلده ويمد عليه قميصه من الجانب الايمن والجريدة
الاخرى عند وركه من الجانب الايسر ما بين القميص والازار ثم يلفه في ازاره وحبره ويبداء بالشق الايسر
فيمده على الايمن ثم يمد الايمن على الايسر وان شاء لم يجعل الحبرة معه حتى يدخله قبره فيلقيه عليه ويعممه
ويحنكه ولا يعممه عمة الاعرابي ويلقي طرفي العمامة على صدره وقيل ان يلبسه قميصه ياخذ شيئا من القطن
وينثر عليه ذريرة ويحشو به دبره ويجعل من القطن شيئا على قبله ويضم رجليه جميعا ويشد فخذيه الى وركه بالمئزر
شدا جيدا لئلا يخرج منه شيء فاذا فرغ من تكفينه حنطه بما ذكرته من الكافور ثم يجعل على سريره
ويحمل الى حفرته ولا يجوز ان يقال ارفقوا به او ترحموا عليه او يضرب احد يده على فخذيه عند المصيبة
فيحبط اجره فان خرج منه شيء بعد الغسل فلا يعاد غسله لكن يغسل ما اصاب الكفن الى ان يوضع في اللحد
فان خرج منه شيء في لحده لم يغسل كفنه ولكن يقرض من كفنه ما اصابه الشيء الذي خرج منه ويمد احد
الثوبين على الاخر وقال الصادق عليه السلم من كفن مؤمنا فكانما ضمن كسوته الى يوم القيمة ومن حفر لمؤمن
قبرا فكانما بوأه بيتا موافقا الى يوم القيمة والجنب اذا مات غسل عنه غسلا واحدا يجزي عنه لجنابته ولغسل
الميت لانهما حرمتان اجتمعا في حرمة واحدة وسئل ابو الجارود ابا جعفر عليه السلم عن الرجل يتوفى
ايقلم اظافيره وينتف ابطاه ويحلق عانته ان طالت به من المرض فقال لا واذا اسقطت المراة وكان
السقط تاما غسل وحنط وكفن ودفن وان لم يكن تاما فلا غسل عليه ويدفن بدمه وحد تمامه اذا
اتى عليه اربعة اشهر و كفن المفروض ثلثة قميص وازار ولفافة سوى العمامة والخرقة فلا تعد ان
من الكفن فمن احب ان يزيد زاد لفافتين حتى يبلغ العدد خمسة اثواب فلا باس و كفن النبي صلى الله عليه وآله
في ثلثة اثواب في بردتين ظفريتين من ثياب اليمن وثوب كرسف وهو ثوب قطن وروي انه حنط بمثقال
مسك سوى الكافور وقال الصادق عليه السلم كتب ابي عليه السلم في وصيته ان اكفنه في ثلثة اثواب احدها
برد له عليه السلم حبرة كان يصلي فيه يوم الجمعة وثوب اخر وقيص وسئل موسى بن جعفر عن الرجل يموت
ايكفن في ثلثة اثواب بغير قميص قال لا باس بذلك والقميص احب الي وسئل عمار الساباطي ابا عبد الله عليه السلم
عن المراة اذا ماتت في نفاسها كيف تغسل قال مثل ما تغسل الطاهرة وكذلك الحايض وكذلك الجنب
انما يغسل غسلا واحدا وسئل ابو الحسن الثالث عليه السلم هل يقرب الى الميت المسك والبخور قال نعم
وقال الصادق عليه السلم المراة اذا ماتت نفساء وكثر دمها ادخلت الى السرة الى الادم او مثل الادم او نظيف
الادم وتنظف ثم يحشى القبل والدبر ثم يكفن بعد ذلك وسئل عليه السلم عن المراة تموت مع رجال

ليس

ليس فيهم ذو محرم هل يغسلونها وعليها ثيابها فقال اذا يدخل ذلك عليهم ولكن يغسلون كفيها
وسئل عبد الله بن ابي يعفور عن الرجل يموت في السفر مع النساء وليس معهن رجل كيف
يصنعن به قال يلففنه لفا في ثيابه ويدفنه ولا يغسلنه وسئل الحلبي عن المراة تموت
في السفر وليس معها ذو محرم ولا نساء قال تدفن كما هي بثيابها والرجل يموت وليس معه الا النساء
ليس معهن رجال قال يدفن كما هو بثيابه وسئل ابو النمير مولى الحارث بن المغيرة فقال حدثني
عن الصبي الى كم تغسله النساء فقال الى ثلث سنين وذكر شيخنا محمد بن الحسن رض في جامعه في
الجارية تموت مع الرجال في السفر قال اذا كانت ابنة اكثر من خمس سنين او ست دفنت ولم تغسل
اذا كانت ابنة اقل من خمس سنين غسلت وذكر عن الحلبي حديثا في معناه عليه السلم وساله منصور
بن حازم عن الرجل يسافر مع امراته فتموت ايغسلها قال نعم وامه واخته ونحوهما يلقي على عورتها
خرقة ويغسلها وساله سماعة بن مهران عن رجل مات وليس عنده الا نساء فقال تغسله امراة ذات
محرم منه وتصب النساء عليها الماء ولا يخلع ثوبه وان كانت امراة ماتت مع رجال وليس معهم امراة
ولا محرم لها فلتدفن كما هي في ثيابها فان كان معها ذو محرم لها غسلها من فوق ثيابها وسئل عمار
الساباطي عن الصبية لا تصاب امراة تغسلها قال يغسلها اولى الناس بها من الرجال وسئل عن الرجل
المسلم يموت في السفر وليس معه رجل مسلم ومعه رجال نصارى وعمته وخالته مسلمتان كيف
يصنع في غسله قال تغسله عمته وخالته في قميصه ولا تقربه النصارى وعن المراة تموت في السفر
وليس معها امراة مسلمة ومعها نساء نصارى ومعها عمها وخالها مسلمان قال يغسلانها ولا
تقربها النصرانية غير انه يكون عليها درع فيصب الماء من فوق الدرع وسئل عن النصراني
يكون في السفر وهو مع المسلمين فيموت قال لا يغسله مسلم ولا يدفنه ولا كرامة ولا يقوم على قبره وان كان
اباه وسئل مفضل بن عمر فقال له جعلت فداك ما تقول في المراة تكون في السفر مع الرجال ليس فيهم لها
ذو محرم ولا معهم امراة فتموت المراة ما يصنع بها قال يغسل منها ما اوجب الله عليه التيمم ولا تمس ولا
تكشف لها شيء من محاسنها التي امر الله عز وجل بسترها فقال له كيف يصنع بها قال يغسل باطن كفيها
ثم يغسل وجهها ثم يغسل ظهر كفيها وسئل عمار بن موسى الساباطي عن رجل مات وليس معه رجل مسلم
ولا امراة مسلمة من ذوي قرابته ومعه رجال نصارى ونساء مسلمات ليس بينهن وبينه قرابة قال
يغتسل النصراني ثم يغسله فقد اضطر وسئل عن المراة المسلمة تموت وليس معها امراة مسلمة ولا رجل

مسلم من ذوي قرابتها ومعها نصرانية ورجال مسلمون قال تغتسل النصرانية ثم تغسلها وخمسة ينتظر
بهم ثلثة ايام الا ان يتغير الغريق والمصعوق والمبطون والمهدوم والمدخن والمجدور اذا مات
يصب الماء عليه صبا اذ لخيف ان يسقط من جلده شيء عند المس وكذلك الكسير والمحترق والذي
به القروح وقال امير المؤمنين عليه السلام اذا مات الميت في البحر غسل وحنط ثم يوثق في رجله حجر و
يرمى به في الماء وقد روي ان يجعل في خابية ويوكاء راسها ويرمى بها في الماء هذا كله اذا لم يقدر على
الشط وقال امير المؤمنين عليه السلام المرجوم والمرجومة يغسلان ويحنطان ويلبسان الكفن قبل ذلك
ثم يرجمان ويصلى عليهما والمقتص منه بمنزلة ذلك يغسل ويحنط ويلبس الكفن ثم يقاد ويصلى عليهما
واذا كان الميت مصلوبا انزل عن الخشبة بعد ثلثة ايام وغسل ودفن ولا يجوز صلبه اكثر من ثلثة ايام
وسئل علي بن جعفر اخاه موسى بن جعفر عليه السلام عن الرجل ياكله السبع او الطير فيبقى عظامه بغير لحم
كيف يصنع به قال يغسل ويكفن ويصلى عليه ويدفن وفي خبر اخر ان عليا عليه السلام لم يغسل عمار بن ياسر
ولا هاشم بن عتبة وهو المرقال دفنهما في ثيابهما بدمائهما ولم يصل عليهما هكذا روي لكن الاصل ان
لا يترك احد من الامة اذا مات بغير صلوة وروى ابو مريم الانصاري عن الصادق عليه السلام انه قال الشهيد
اذا كان به رمق غسل وكفن وحنط وصلي عليه وان لم يكن به رمق كفن في اثوابه وسئله ابان بن تغلب عن
الرجل يقتل في سبيل الله ايغسل ويكفن ويحنط فقال يدفن كما هو في ثيابه بدمه الا ان يكون به رمق فان كان
به رمق ثم مات فانه يغسل ويكفن ويحنط ويصلى عليه لان رسول الله صلى الله عليه واله صلى على حمزة وكفنه وحنطه لانه
كان جرد واستشهد حنظلة بن ابي عامر الراهب باحد فلم يامر النبي صلى الله عليه واله بغسله وقال رايت الملائكة بين
السماء والارض تغسل حنظلة بماء المزن في صحاف من فضة فكان يسمى غسيل الملائكة وقال امير المؤمنين
ينزع عن الشهيد الفرو والخف والقلنسوة والعمامة والمنطقة والسراويل الا ان يكون اصابه دم فان اصابه
دم ترك ولا يترك عليه شيء معقود الا حل والمحرم اذا مات غسل وكفن ودفن وعمل به ما يعمل بالحلال
الا انه لا يقربه الكافور وقتيل المعركة في غير طاعة الله عز وجل يغسل كما يغسل الميت ويضم راسه
الى عنقه ويغسل مع البدن واذا ماتت المراة وهي حامل وولدها يتحرك في بطنها شق بطنها من الجانب
الايسر واخرج الولد وان مات الولد في جوفها ولم يخرج وهي حية ادخل الانسان يده في فرجها وقطع
بيده واخرجه وروي انه لما قبض ابو جعفر الباقر عليه السلام لم يزل ابو عبد الله عليه السلام يامر بالسراج في البيت
الذي كان يسكنه حتى قبض ابو عبد الله عليه السلام ثم امر ابو الحسن بن جعفر عليه السلام بمثل ذلك في بيت ابي عبد الله

حتى اخرج

حتى اخرج به الى العراق ثم لا يدرى ما كان ومن كان جنبا واراد ان يغسل الميت فليتوضا وضوء الصلوة
ثم يغسله ومن اراد الجماع بعد غسله الميت فليتوضا ثم يجامع وان غسل ميت فخرج منه دم كثير لا ينقطع
فانه يجعل عليه الطين الحر فانه ينقطع وسئل سليمان بن خالد ابا عبد الله عليه السلام ايغتسل من غسل الميت
قال نعم قال فمن ادخله القبر قال لا انما مس الثياب وقال الصادق عليه السلام لما مات اسمعيل امرت به وهو
مسجى ان يكشف عن وجهه فقبلت جبهته وذقنه ونحره ثم امرت به فغطي ثم قلت اكشفوا عنه فقبلت
ايضا جبهته وذقنه ونحره ثم امرتهم فغطوه ثم امرت به فغسل ثم دخلت عليه وقد كفن فقلت اكشفوا
عن وجهه فقبلت جبهته وذقنه ونحره وعوذته ثم قلت ادرجوه فقيل له باي شيء عوذته
فقال بالقران وقال الصادق عليه السلام ان رسول الله صلى الله عليه وآله قبل عثمان بن مظعون رض بعد موته
باب الصلوة على الميت قال امير المؤمنين عليه السلام من تبع جنازة كتب الله له اربعة
قراريط قيراط لاتباعه اياها وقيراط للصلوة عليها وقيراط للانتظار حتى يفرغ من دفنها وقيراط
للتعزية ابو جعفر عليه السلام من مشى مع جنازة حتى يصلى عليها ثم رجع كان له قيراط واذا مشى معها
حتى يدفن كان له قيراطان والقيراط مثل جبل احد وقال عليه السلام من تبع جنازة امرء مسلم اعطي
يوم القيمة اربع شفاعات ولم يقل شيئا الا قال الملك ولك مثل ذلك وقال الصادق عليه السلام من اخذ
بجوانب السرير الاربعة غفر الله له اربعين كبيرة وقال عليه السلام من شيع جنازة مؤمن حتى يدفن
في قبره وكل الله به سبعين ملكا من المشيعين يشيعونه ويستغفرون له اذا خرج من قبره الى الموقف
وقال ابو جعفر عليه السلام اول ما يتحف به المؤمن في قبره ان يغفر لمن تبع جنازته وقال عليه السلام
اذا دخل المؤمن قبره نودي الا ان اول حبائك الجنة الا واول حباء من تبعك المغفرة وقال
ابو جعفر عليه السلام من حمل اخاه الميت بجوانب السرير الاربعة محى الله عنه اربعين كبيرة من الكبائر
والسنة ان يحمل السرير من جوانبه الاربعة وما كان بعد ذلك فهو تطوع وقال الصادق عليه السلام
من اخذ بقوائم السرير غفر الله له خمسا وعشرين كبيرة واذا ربع خرج من الذنوب وقال عليه السلام
لاسحق بن عمار اذا حملت جوانب سرير الميت خرجت من الذنوب كما ولدتك امك وقال ابو جعفر عليه السلام
ان المشي خلف الجنازة افضل منه بين يديها ولا باس ان تمشي بين يديها وكتب الحسين بن سعيد
الى ابي الحسن الرضا عليه السلام يسئله عن سرير الميت يحمل اله جانب يبدا به في الحمل من جوانبه الاربعة
او ما خف على الرجل ان يحمل من اي جانب شاء فكتب من ايها شاء وسئل الصادق عليه السلام عن الجنازة

يخرج معها بالنار فقال ان ابنة رسول الله صلى الله عليه وآله وعليها الخرج بها ليلاً ومعها مصابيح وروى محمد بن مسلم
عن احدهما عليهما السلام قال سألته عن المشي مع الجنازة فقال بين يديها وعن يمينها وعن شمالها وخلفها
وروى عبد الله بن سنان عن الصادق عليه السلام انه قال لما مات آدم عليه السلام فبلغ الى الصلوة عليه فقال هبة الله
لجبرئيل عليه السلام تقدم يا رسول الله فصل على نبي الله فقال جبرئيل عليه السلام ان الله عز وجل امرنا بالسجود لابيك
فلسنا نتقدم ابرار ولده وانت من ابرهم فتقدم فكبر عليه خمساً عدة الصلوة التي فرضها الله عز وجل
على امة محمد صلى الله عليه وآله وهي السنة الجارية في ولده الى يوم القيمة وكان رسول الله صلى الله عليه وآله اذا صلى على ميت
كبر فتشهد ثم كبر فصلى على النبي وآله ودعا ثم كبر ودعا للمؤمنين والمؤمنات ثم كبر الرابعة ودعا للميت ثم
كبر وانصرف فلما نهاه الله عز وجل عن الصلوة على المنافقين فكبر وتشهد ثم كبر فصلى على النبي وآله ثم كبر ودعا
للمؤمنين والمؤمنات ثم كبر الرابعة وانصرف فلم يدع للميت فليقف عند رأسه بحيث ان هبت ريح فرفعت
ثوبه اصاب الجنازة ويكبر ويقول اشهد ان لا اله الا الله وحده لا شريك له واشهد ان محمداً عبده
ورسوله ارسله بالحق بشيراً ونذيراً بين يدي الساعة ويكبر الثانية ويقول اللهم صل على محمد وآل
محمد كافضل ما صليت وباركت وترحمت على ابراهيم وآل ابراهيم انك حميد مجيد ويكبر الثالثة ويقول
اللهم اغفر للمؤمنين والمؤمنات والمسلمين والمسلمات الاحياء منهم والاموات ويكبر الرابعة
ويقول اللهم هذا عبدك وابن عبدك وابن امتك نزل بك وانت خير منزول به اللهم انا لا نعلم
منه الا خيراً وانت اعلم به منا اللهم ان كان محسناً فزد في احسانه وان كان مسيئاً فتجاوز عنه واغفر
له اللهم اجعله عندك في اعلى عليين واخلف على اهله في الغابرين وارحمه برحمتك يا ارحم الراحمين
ثم يكبر الخامسة ولا يبرح من مكانه حتى يرى الجنازة على ايدي الرجال والعلة التي من اجلها يكبر على
الميت خمس تكبيرات ان الله تبارك وتعالى فرض على الناس خمس فرايض الصلوة والزكوة والصوم
والحج والولاية فجعل للميت عن كل فريضة تكبيرة وروي ان العلة في ذلك ان الله عز وجل فرض على الناس خمس
صلوات فجعل من كل فريضة للميت تكبيرة ومن صلى على المرأة وقف عند صدرها وليس في الصلوة على الميت
تسليم الا في حال التقية وكبر رسول الله صلى الله عليه وآله على حمزة سبعين تكبيرة وكبر علي عليه السلام على سهل بن حنيف
خمساً وعشرين تكبيرة وقال ابو جعفر عليه السلام كان يكبر خمساً خمساً كان اذا ادركه الناس قالوا يا امير المؤمنين
لم ندرك الصلوة على سهل بن حنيف فيضعه ويكبر عليه خمساً حتى انتهى الى قبره خمس مرات ومن كبر على جنازة
تكبيرة او تكبيرتين فوضعت جنازة اخرى معها فان شاء كبر الآن عليهما خمس تكبيرات وان شاء فرغ من الاولى

واستانف

واستانف الصلوة على الثانية ومن صلى على جنازة وكانت مقلوبة فليسوها وليعد الصلوة عليها وروى
الحلبي عن ابي عبد الله عليه السلام انه قال اذا ادرك الرجل التكبيرة والتكبيرتين من الصلوة على الميت فليقض
ما بقي متتابعاً وروى عمر بن يزيد عن ابي عبد الله عليه السلام انه قال اذا مات المؤمن فحضر جنازته اربعون رجلاً
من المؤمنين فقالوا اللهم انا لا نعلم منه الا خيراً وانت اعلم به منا قال الله تبارك وتعالى قد اجزت
شهادتكم وغفرت له ما علمت مما لا تعلمون وسئله الفضل بن عبد الملك هل يصلى على الميت في المسجد قال نعم
وسئله ابو بصير عن المرأة تموت من احق بالصلوة عليها قال زوجها فقال له الزوج احق من الاب والولد
والاخ قال نعم ويغسلها وقال ابي رحمه الله عليه في رسالته الي اعلم يا بني ان اولى الناس بالصلوة على
الميت من يقدمه ولي الميت وان كان في القوم رجل من بني هاشم فهو احق بالصلوة عليه اذا قدمه ولي الميت
فان تقدم من غير ان يقدمه ولي الميت فهو غاصب وقال الصادق عليه السلام اذا فاتتك الصلوة على
الميت حتى يدفن فلا بأس ان تصلي عليه وقد دفن وكان رسول الله صلى الله عليه وآله اذا فاتته الصلوة على
الميت صلى على قبره وسأل اليسع بن عبد الله القمي ابا عبد الله عليه السلام عن الرجل يصلي على الجنازة وحده قال
نعم قلت فاثنان يصليان عليها قال نعم ولكن يقوم الآخر خلف الآخر ولا يقوم بجنبه وقال جابر قال
ابو جعفر عليه السلام اذا لم يحضر الرجل الميت تقدمت المرأة وسطهن وقام النساء عن يمينها وشمالها
وهي وسطهن تكبر حتى تفرغ من الصلوة وقال ابو الحسن بن زياد الصيقل سئل ابو عبد الله عليه السلام
كيف تصلي النساء على الجنايز اذا لم يكن معهن رجل فقال يقمن جميعاً في صف واحد ولا تتقدمهن
امرأة قيل ففي صلوة مكتوبة ايؤم بعضهن بعضاً قال نعم وقال رسول الله صلى الله عليه وآله صلوا
على المرجوم من امتي وعلى القاتل نفسه من امتي ولا تدعوا احداً من امتي بلا صلوة وسئل هشام
بن سالم ابا عبد الله عليه السلام عن شارب الخمر والزاني والسارق يصلى عليهم اذا ماتوا فقال نعم وقال
عمار بن موسى الساباطي قلت لابي عبد الله عليه السلام ما تقول في قوم كانوا في سفر لهم يمشون على ساحل البحر
فاذا هم برجل ميت عريان قد لفظه البحر وهم عراة وليس معهم الا ازار فكيف يصلون عليه وهو
عريان وليس معهم فضل ثوب يكفنونه به قال يحفر له ويوضع في لحده ويوضع اللبن على عورته
فيستر عورته باللبن وبالحجر ويصلى عليه ثم يدفن وروي اسحق بن عمار عن الصادق عن ابيه عليهما السلام
ان علياً عليه السلام وجد قطعاً من ميت فجمعت ثم صلى عليها ثم دفنت وروي الفضل بن عثمن
الاعور عن الصادق عليه السلام عن ابيه عليهما السلام في الرجل يقتل فيوجد رأسه في قبيلة وصدره ووسطه

ويداه في قبيلة والباقي منه في قبيلة فقال ديته على من وجد في قبيلة صدره ويداه والصلوة عليه وقال الصادق عليه السلم اذا وجد الرجل قتيلا فان وجد له عضو من اعضائه تاما صلى على ذلك العضو ودفن وان لم يوجد له عضو تام لم يصل عليه ودفن واذا وسط الرجل بنصفين صلى على النصف الذي فيه القلب وان لم يوجد منه الا الراس لم يصل عليه وروى زرارة وعبيد الله بن على الحلبي عن ابي عبد الله عليه السلم انه سئل عن الصلوة على الصبي متى يصلى عليه فقال اذا عقل الصلوة قلت متى تجب الصلوة عليه قال اذا كان ابن ست سنين والصيام اذا اطاقه ومن حضر مع قوم يصلون على طفل فليقل اللهم اجعله لابويه ولنا فرطا وصلى ابو جعفر عليه السلم على ابن له صبي صغير له ثلاث سنين ثم قال لولا ان الناس يقولون ان بني هاشم لا يصلون على الصغار من اولادهم ما صليت عليه وسئل متى تجب الصلوة عليه فقال اذا عقل الصلوة وكان ابن ست سنين وروى زرارة ومحمد بن مسلم عن ابي جعفر عليه السلم انه قال الصلوة على المستضعف والذي لا يعرف مذهبه يصلى على النبي صلى الله عليه وآله ويدعى للمؤمنين والمؤمنات ويقال اللهم اغفر للذين تابوا واتبعوا سبيلك وقهم عذاب الجحيم ويقال في الصلوة على من لا يعرف مذهبه اللهم ان هذه النفس انت احييتها وانت امتها اللهم ولها ما تولت واحشرها مع من احبت وروى صفوان بن مهران الجمال عن ابي عبد الله عليه السلم انه قال مات رجل من المنافقين فخرج الحسين بن علي عليه السلم يمشي فلقي مولى له فقال له الى اين تذهب فقال افر من جنازة هذا المنافق ان اصلي عليه فقال الحسين عليه السلم قم الى جنبي فما سمعتني اقول فقل مثله قال فرفع يديه وقال اللهم اخز عبدك في عبادك وبلادك اللهم اصله اشد نارك اللهم اذقه حر عذابك فانه كان يوالي اعدائك ويعادي اوليائك ويبغض اهل بيت نبيك وروى عبيد الله بن على الحلبي عن ابي عبد الله عليه السلم انه قال اذا صليت على عدو الله عز وجل فقل اللهم انا لا نعلم منه الا انه عدو لك ولرسولك اللهم فاحش قبره نارا واحش جوفه نارا وعجله الى النار فانه كان يوالي اعدائك ويعادي اوليائك ويبغض اهل بيت نبيك اللهم ضيق عليه قبره فاذا رفع فقل اللهم لا ترفعه ولا تزكه وان كان مستضعفا فقل اللهم اغفر للذين تابوا واتبعوا سبيلك وقهم عذاب الجحيم فاذا كنت لا تدري ما حاله فقل اللهم ان كان يحب الخير واهله فاغفر له وارحمه وتجاوز عنه وان كان المستضعف منك بسبيل فاستغفر له على وجه الشفاعة منك لا على وجه الولاية وكان علي عليه السلم اذا صلى على المراة والرجل قدم المراة واخر الرجل واذا صلى على العبد والحر قدم العبد واخر الحر واذا صلى على الكبير والصغير قدم الصغير واخر الكبير وروى هشام بن سالم عن ابي

عبد الله عليه السلم انه قال لا باس بان يقدم الرجل ويؤخر المراة ويؤخر الرجل في الصلوة على الميت وافضل المواضع في الصلوة على الميت الصف الاخير والعلة في ذلك ان النساء كن يختلطن بالرجال في الصلوة على الجنائز فقال النبي صلى الله عليه وآله افضل المواضع في الصلوة على الميت الصف الاخير فتاخرن الى الصف الاخير فبقي فضله على ذلك عليهم واذا دعي الرجل الى وليمة والى جنازة اجاب الى الجنازة لانها تذكر امر الآخرة ويدع الوليمة لانها تذكر امر الدنيا وقال النبي صلى الله عليه وآله اذا دعيتم الى الجنائز فاسرعوا واذا دعيتم الى العرائس فابطئوا وقال ابي رضي في رسالته الي لا تصل على الجنائز بنعل حذو ولا تجعل ميتين على جنازة وقال اذا صلى رجلان على جنازة قام احدهما خلف الامام ولم يقم بجنبه وقال اذا اجتمع جنازة رجل وامراة وغلام ومملوك فقدم المراة الى القبلة واجعل المملوك بعدها واجعل الغلام بعد المملوك واجعل الرجل بعد الغلام مما يلي الامام ويقف الامام خلف الرجل فيصلي عليهم جميعا صلوة واحدة وسئل يونس بن يعقوب ابا عبد الله عليه السلم عن الجنائز ايصلى عليها على غير وضوء فقال نعم انما هو تكبير وتسبيح وتحميد وتهليل كما تكبر في بيتك وفي خبر آخر انه يتيمم ان احب وروى محمد بن مسلم عن ابي جعفر عليه السلم ان الحائض تصلي على الجنازة ولا تصف معهم وفي رواية سماعة بن مهران عن ابي عبد الله عليه السلم في الطامث اذا حضرت الجنازة تتيمم وتصلي عليها وتقوم وحدها بارزة من الصف يعني انما تقف ناحية ولا تختلط بالرجال والجنب اذا قدم للصلوة على الجنازة تيمم وصلى عليها واذا حمل الميت الى قبره فلا يفاجأ به القبر لان للقبر اهوالا عظيمة ويتعوذ حامله بالله من هول المطلع ويضعه قرب شفير القبر ويصبر عليه هنيئة ثم يقدمه قليلا ويصبر عليه هنيئة لياخذ اهبته ثم يقدمه الى شفير القبر ويدخله القبر من يامره ولي الميت ان شاء شفعا وان شاء وترا ويقال عند النظر الى القبر اللهم اجعلها روضة من رياض الجنة ولا تجعلها حفرة من حفر النار وقال الصادق عليه السلم حد القبر الى الترقوة وقال بعضهم الى الثديين وقال بعضهم قامة الرجل حتى يمد الثوب على راس من في القبر واما اللحد فانه يوسع بقدر ما يمكن الجلوس فيه وقد روي عن ابي الحسن الثالث عليه السلم اطلاق في ان يفرش القبر بالساج ويطبق على الميت الساج ولكل شيء باب وباب القبر عند رجلي الميت والمراة تؤخذ بالعرض من قبل اللحد ويقف زوجها في موضع يتناول وركها ويؤخذ الرجل من قبل رجليه يسل سلا وقال ابي رضي في رسالته الي اذا دخلت القبر فاقرا ام الكتاب والمعوذتين وآية الكرسي فاذا تناولت الميت فقل بسم الله وبالله وعلى ملة رسول الله صلى الله عليه وآله ثم ضعه في لحده على يمينه مستقبل القبلة وحل عقد كفنه وضع خده على التراب وقل اللهم جاف الارض عن جنبيه و

وصعد اليك روحه ولقنه منك رضوانا وقد روى سالم بن مكرم عن ابي عبد الله عليه السلم انه قال تجعل له وسادة
من تراب ويجعل خلف ظهره مدرة لئلا يستلقي ويحل عقد كفنه كلها ويكشف عن وجهه ثم يدعو له ويقال
اللهم عبدك وابن عبدك وابن امتك نزل بك وانت خير منزول به اللهم افسح له في قبره ولقنه
حجته والحقه بنبيه وقه شر منكر ونكير ثم تدخل يدك اليمنى تحت منكبه الايمن وتضع يدك الايسر
وتحركه تحريكا شديدا وتقول يا فلان بن فلان الله ربك ومحمد نبيك والاسلام دينك وعلي وليك
وامامك وتسمي الائمة عليهم السلم واحدا واحدا الى اخرهم ائمتك ائمة هدى ابرار ثم تعيد عليه التلقين
مرة اخرى فاذا وضعت عليه اللبن فقل اللهم ارحم غربته وصل وحدته وانس وحشته وامن
روعته واسكن اليه من رحمتك رحمة يستغني بها عن رحمة من سواك واحشره مع من كان يتولاه
ومتى زرت قبره فادع بهذا الدعاء وانت مستقبل القبلة ويداك على القبر فاذا خرجت من القبر فقل
وانت تنفض يديك من التراب انا لله وانا اليه راجعون ثم احث التراب عليه بظهر كفيك ثلث
مرات وقل اللهم ايمانا بك وتصديقا بكتابك هذا ما وعدنا الله ورسوله فانه من فعل ذلك
وقال هذه الكلمات كتب الله له بكل ذرة حسنة فاذا سوى قبره فصب على قبره الماء وتجعل القبر امامك
وانت مستقبل القبلة وتبدا بصب الماء من عند الراس ثم تدور به على القبر من اربع جوانبه حتى ترجع الى الراس من غير ان تقطع الماء فان فضل من الماء شيء فصبه على وسط القبر وادع للميت
واستغفر له وروي عن يحيى بن عبد الله انه قال سمعت ابا عبد الله عليه السلم يقول ما على اهل الميت منكم ان يدرؤا
عن ميتهم لقاء منكر ونكير فقلت وكيف يصنع فقال اذا افرد الميت فليتخلف عنده اولى الناس به
فيضع فاه على راسه ثم ينادي باعلى صوته يا فلان بن فلان او يا فلانة ابنة فلان هل انت على
العهد الذي فارقناك عليه من شهادة ان لا اله الا الله وحده لا شريك له وان محمدا عبده
ورسوله سيد النبيين وان عليا امير المؤمنين وسيد الوصيين وان ما جاء به محمد
حق وان الموت حق والبعث حق وان الساعة اتية لا ريب فيها وان الله يبعث من في
القبور فاذا قال ذلك قال منكر لنكير انصرف بنا عن هذا فقد لقن حجته باب في التعزية
والجزع عند المصيبة وزيارة القبور والنوح والماتم قال رسول الله صلى الله عليه واله من عزى حزينا كسي
في الموقف حلة يحبر بها وروي عن هشام بن الحكم انه قال رايت موسى بن جعفر عليه السلم يعزي قبل
الدفن وبعده وقال الصادق عليه السلم التعزية الواجبة بعد الدفن وقال كفاك من التعزية بان يراك
صاحب المصيبة واتى ابو عبد الله عليه السلم قوما قد اصيبوا بمصيبة فقال جبر الله وهنكم واحسن عزاكم ورحم

متوفيكم

متوفيكم ثم انصرف وقال رسول الله صلى الله عليه واله التعزية تورث الجنة وعزى الصادق عليه السلم رجلا بابن له
فقال له عليه السلم الله خير لابنك منك وثواب الله خير لك منه فبلغه جزعه بعد ذلك فعاد اليه فقال له قد مات
رسول الله صلى الله عليه واله افما لك به اسوة فقال له انه كان مراهقا فقال له ان امامه ثلث خصال شهادة ان
لا اله الا الله ورحمة الله وشفاعة رسول الله صلى الله عليه واله فلن يفوته واحدة منهن ان شاء الله عز وجل وروى
ابو بصير عن الصادق عليه السلم انه قال ينبغي لصاحب الجنازة ان لا يلبس رداء وان يكون في قميص حتى يعرف
وينبغي لجيرانه ان يطعموا عنه ثلثة ايام وقال عليه السلم ملعون ملعون من وضع رداءه في مصيبة غيره
ولما قبض علي بن محمد العسكري عليهما السلم راى الحسن بن علي عليهما السلم قد خرج من الدار وقد شق قميصه
من خلف وقدام ووضع رسول الله صلى الله عليه واله رداءه في جنازة سعد بن معاذ رضه فسئل عن ذلك فقال
اني رايت الملائكة قد وضعت اردیتها فوضعت ردائي وقال الصادق عليه السلم لولا ان الصبر خلق
قبل البلاء لتفطر المؤمن كما تتفطر البيضة على الصفا وقال رسول الله صلى الله عليه واله اربع من كن فيه كان
في نور الله عز وجل الاعظم من كان عصمة امره شهادة ان لا اله الا الله واني محمد رسول الله ومن اذا اصابته
مصيبة قال انا لله وانا اليه راجعون ومن اذا اصاب خيرا قال الحمد لله رب العالمين ومن اذا اصاب خطيئة
قال استغفر الله واتوب اليه وقال ابو جعفر عليه السلم ما من مؤمن يصاب بمصيبة في الدنيا فيسترجع عند مصيبته
ويصبر حين تفجأه المصيبة الا غفر الله ما مضى من ذنوبه الا الكبائر التي اوجب الله عز وجل عليها النار
وكلما ذكر مصيبته فيما يستقبل من عمره فاسترجع عندها وحمد الله عز وجل الا غفر الله له كل ذنب اكتسبه فيما بين
الاسترجاع الاول الى الاسترجاع الاخير الا الكبائر من الذنوب وروى ابو بصير عن ابي جعفر عليه السلم
انه قال ان ملكا موكلا بالمقابر فاذا انصرف اهل الميت من جنازتهم عن ميتهم اخذ قبضة من تراب فرمى
بها في اثارهم ثم قال انسوا ما رايتم فلولا ذلك ما انتفع احد بعيش وقال الصادق عليه السلم من اصيب
بمصيبة جزع عليها او لم يجزع صبر عليها او لم يصبر كان ثوابه من عند الله الجنة وقال عليه السلم ثواب المؤمن
من ولده اذا مات الجنة صبر او لم يصبر وقال عليه السلم من قدم ولدا كان خيرا له من سبعين يخلفهم
بعده كلهم قد ركب الخيل وقاتل في سبيل الله عز وجل وقال رسول الله صلى الله عليه السلم لا يدخل الجنة رجل ليس
له فرط فقال له رجل من لم يولد له ولم يقدم ولدا يا رسول الله او لكلنا فرط فقال نعم ان من فرط الرجل
المؤمن اخاه في الله عز وجل وقال عليه السلم لفاطمة عليها السلم حين قتل جعفر بن ابي طالب عليه السلم لا تدعي
بذل ولا ثكل ولا حزن وما قلت فيه فقد صدقت وروى مهران بن محمد عن الصادق عليه السلم انه قال ان

الميت اذا مات بعث الله عز وجل ملكا الى اوجع اهله عليه فمسح على قلبه فانساه لوعة الحزن لولا ذلك لم تعمر
الدنيا وقال رسول الله صلى الله عليه وآله اذا قبض ولد المؤمن والله اعلم بما قال العبد فيسأل الملائكة قبضتم ولد فلان
المؤمن فيقولون نعم ربنا فيقول فماذا قال عبدي المؤمن فيقولون حمدك ربنا واسترجع فيقول الله
عز وجل ابنوا له بيتا في الجنة وسموه بيت الحمد ولما مات اسمعيل خرج الصادق عليه السلام فتقدم السرير بلا
حذاء ولا رداء وكان علي بن الحسين عليه السلام اذا رأى جنازة قال الحمد لله الذي لم يجعلني من السواد المخترم وقال
الصادق عليه السلام لما مات ابرهيم بن رسول الله صلى الله عليه وآله قال النبي صلى الله عليه وآله حزنا عليك يا ابرهيم وانا لصابرون
يحزن القلب وتدمع العين ولا نقول ما يسخط الرب وقال عليه السلام ان النبي صلى الله عليه وآله حين جاءته وفاة
جعفر بن ابي طالب وزيد بن حارثة كان اذا دخل بيته كثر بكاؤه عليهما جدا ويقول كانا يحدثاني ويؤنساني
فذهبا جميعا وقال عليه السلام ان البلاء والصبر يستبقان الى المؤمن ويأتيه البلاء وهو صبور وان الجزع و
البلاء يستبقان الى الكافر فيأتيه البلاء وهو جزوع وروي عن الكاهلي انه قال قلت لابي الحسن موسى بن
جعفر عليه السلام ان امرأتي واختي وهي امرأة محمد بن مارد تخرجان في المأتم فانهاهما فقال لي ان كان حراما
فانتهينا عنه وان لم يكن حراما فلم تمنعنا فيمتنع الناس من قضاء حقوقنا فقال عليه السلام عن الحقوق
تسألني كان ابي عليه السلام يبعث امي وام فروة تقضيان حقوق اهل المدينة وقال الصادق عليه السلام لا يسأل
في القبر الا من محض الايمان محضا او محض الكفر محضا والباقون ملهو عنهم الى يوم القيمة وسأل
سماعة بن مهران عن زيارة القبور وبناء المساجد فيها فقال اما زيارة القبور فلا بأس بها ولا يبنى
عندها مساجد وقال النبي صلى الله عليه وآله لا تتخذوا قبري قبلة ولا مسجدا فان الله عز وجل لعن اليهود
حيث اتخذوا قبور انبيائهم مساجد وسأل جراح المدائني ابا عبد الله عليه السلام كيف التسليم على اهل القبور
فقال تقول السلام على اهل الديار من المؤمنين والمسلمين رحم الله المتقدمين منا والمتأخرين وانا
ان شاء الله بكم لاحقون وكان رسول الله صلى الله عليه وآله اذا مر على القبور قال السلام عليكم من ديار
قوم مؤمنين وانا ان شاء الله بكم لاحقون وقال امير المؤمنين عليه السلام لما دخل المقابر
يقول يا اهل التربة ويا اهل الغربة اما الدور فقد سكنت واما الازواج فقد نكحت
واما الاموال فقد قسمت فهذا خبر ما عندنا فليت شعري ما عندكم ثم التفت الى اصحابه
فقال لو اذن لهم بالجواب لقالوا ان خير الزاد التقوى ووقف رسول الله صلى الله عليه وآله على
القتلى ببدر وقد جمعهم في قليب فقال يا اهل القليب انا قد وجدنا ما وعدنا ربنا حقا فهل

وجدتم

وجدتم ما وعد ربكم حقا فقال المنافقون ان رسول الله صلى الله عليه وآله يكلم الموتى فنظر اليهم فقال لو اذن لهم في الكلام
لقالوا نعم وان خير الزاد التقوى وكانت فاطمة عليها السلام تأتي قبور الشهداء كل غداة سبت
فتأتي قبر حمزة فتترحم عليه وتستغفر له وقال الصادق عليه السلام اذا دخلت الجبانة فقل السلام
على اهل الجنة وقال ابو الحسن موسى بن جعفر عليه السلام اذا دخلت المقابر فطأ القبور فمن كان
مؤمنا استروح الى ذلك ومن كان منافقا وجد المه وروي عن محمد بن مسلم انه قال قلت
لابي عبد الله عليه السلام الموتى نزورهم فقال نعم قلت فيعلمون بنا اذا اتيناهم فقال اي والله انهم
ليعلمون بكم ويفرحون بكم ويستأنسون اليكم قال قلت فاي شيء نقول اذا اتيناهم قال قل
اللهم جاف الارض عن جنوبهم وصاعد اليك ارواحهم ولقهم منك رضوانا واسكن اليهم
من رحمتك ما تصل به وحدتهم وتؤنس به وحشتهم انك على كل شيء قدير وقال الرضا عليه السلام
ما من عبد زار قبر مؤمن فقرأ عنده انا انزلناه في ليلة القدر سبع مرات الا غفر الله له ولصاحب القبر
وسأل اسحق بن عمار ابا الحسن الاول عليه السلام عن المؤمن يزور اهله فقال نعم قال في كم فقال على قدر
فضائلهم منهم من يزور كل يوم ومنهم من يزور في كل يومين ومنهم من يزور في كل ثلثة ايام قال ثم
رأيت في مجرى كلامه انه يقول ادناهم جمعة فقال له في اي ساعة فقال له عند زوال الشمس او
قبيل ذلك فيبعث الله معه ملكا يريه ما يسره ويستر عنه ما يكرهه فيرى سرورا فيرجع الى قرة
عين وروى حفص بن البختري عن ابي عبد الله عليه السلام ان الكافر يزور اهله فيرى ما يكرهه ويستر عنه
ما يحب وقال صفوان بن يحيى لابي الحسن موسى بن جعفر عليه السلام بلغني ان المؤمن اذا اتاه الزائر
انس به فاذا انصرف عنه استوحش فقال لا يستوحش وقضى ابو جعفر عليه السلام بثمانمائة درهم
لمأتمه وكان يرى ذلك للسنة لان رسول الله صلى الله عليه وآله قال اتخذوا لآل جعفر بن ابي طالب
عليه السلام طعاما فقد شغلوا واوصى ابو جعفر عليه السلام ان يندب في المواسم عشر سنين وقال الصادق عليه السلام
الاكل عند اهل المصيبة من عمل اهل الجاهلية والسنة البعث اليهم بالطعام كما امر به النبي صلى الله عليه وآله
في آل جعفر بن ابي طالب عليه السلام لما جاء نعيه وقال عليه السلام لما قتل جعفر بن ابي طالب امر رسول الله صلى الله عليه وآله
فاطمة عليها السلام ان تأتي اسماء بنت عميس ونساءها وان تصنع لهم طعاما ثلثة ايام فجرت بذلك السنة
وقال الصادق عليه السلام ليس لاحد ان يحد اكثر من ثلثة ايام الا المرأة على زوجها حتى تقضي
عدتها وسئل عن اجر النائحة فقال لا بأس به قد نيح على رسول الله صلى الله عليه وآله وروي انه قال لا بأس

بكت النائحة اذا قالت صدقا وفي خبر آخر قال تستحله بضرب احدى يديها على الاخرى ولما انصرف
رسول الله صلى الله عليه وآله من وقعة احد الى المدينة سمع من كل دار قتل من اهلها قتيل نوحا وبكاء ولم
يسمع من دار حمزة عمه فقال صلى الله عليه وآله لكن حمزة لا بواكي له فآلى اهل المدينة ان لا ينوحوا على ميت ولا
يبكوه حتى يبدؤا بحمزة فينوحوا عليه ويبكوه فهم الى اليوم على ذلك وقال عمر بن يزيد قلت لابي عبد الله عليه السلام
أيصلى على الميت قال نعم حتى انه ليكون في ضيق فيوسع الله عليه ذلك الضيق ثم يؤتى فيقال له خفف عنك
هذا الضيق بصلوة فلان اخيك عنك قال فقلت له فأشرك بين رجلين في ركعتين قال نعم وقال
عليه السلام ان الميت ليفرح بالترحم عليه والاستغفار له كما يفرح الحي بالهدية تهدى اليه ويجوز ان يجعل
الرجل حجته او عمرته او بعض صلوته او بعض طوافه لبعض اهله وهو ميت وينتفع به حتى انه ليكون
مسخوطا عليه فيغفر له ويكون مضيقا عليه فيوسع له ويعلم الميت بذلك ولو ان رجلا فعل ذلك عن
ناصب لخفف عنه والبر والصلة والحج يجعل للميت والحي فاما الصلوة فلا يجوز عن الحي وقال
عليه السلام ستة يلحق المؤمن بعد وفاته ولد يستغفر له ومصحف يخلفه وغرس يغرسه وصدقة
ماء يجريه وقليب يحفره وسنة يؤخذ بها من بعده وقال عليه السلام من عمل من المسلمين عن ميت
عملا صالحا اضعف له اجره ونفع الله به الميت وقال عليه السلام يدخل على الميت في قبره الصلوة والصوم
والحج والصدقة والبر والدعاء ويكتب اجره للذي يفعله وللميت ولما مات ذر بن ابي ذر رحمة الله عليه
وقف ابو ذر على قبره فمسح القبر بيده ثم قال رحمك الله يا ذر والله ان كنت بي لبرا ولقد قبضت واني
عليك لراض والله ما بي فقدك وما علي من غضاضة ومالي الى احد سوى الله من حاجة ولولا هول
المطلع لسرني ان اكون مكانك ولقد شغلني الحزن لك عن الحزن عليك والله ما بكيت لك ولكن
بكيت عليك فليت شعري ما قلت وما قيل لك اللهم اني قد وهبت له ما افترضت عليه من حقي فهب له
ما افترضت عليه من حقك فانت احق بالجود مني والكرم باب النوادر قال الصادق عليه السلام
ما من احد يموت احب الى ابليس من موت فقيه وسئل عن قول الله عز وجل اولم يروا انا نأتي
الارض ننقصها من اطرافها فقال فقد العلماء وسئل عن قول الله عز وجل اولم نعمركم ما يتذكر
فيه من تذكر قال توبيخ لابن ثمانية عشرة سنة وسئل عن قول الله عز وجل وان من قرية الا
نحن مهلكوها قبل يوم القيمة او معذبوها قال هو الفناء بالموت وقال الصادق عليه السلام ليس لكم
ان تعزونا ولنا ان نعزيكم انما لكم ان تهنونا لانكم تشاركونا في المصيبة وسئل ابو الحسن موسى بن جعفر عليه السلام

عن الرجل

عن الرجل يقول لابنه او لابنته بابي انت وامي او بابوي انت اترى بذلك باسا فقال ان كان ابواه
حيين فارى ذلك عقوقا وان كانا قد ماتا فلا باس وقال الصادق عليه السلام الصبر صبران فالصبر
عند المصيبة حسن جميل وافضل من ذلك الصبر عند ما حرم الله عز وجل فيكون لك حاجزا وقال
عليه السلام ان الله تبارك وتعالى تطول على عباده بثلاث القى عليهم الريح بعد الروح ولولا ذلك
ما دفن حميم حميما والقى عليهم السلوة بعد المصيبة ولولا ذلك لانقطع النسل والقى على هذه الحبة
الدابة ولولا ذلك لكنزها ملوكهم كما يكنزون الذهب والفضة وقال الصادق عليه السلام انا اهل البيت نجزع
قبل المصيبة فاذا نزل امر الله عز وجل رضينا بقضائه وسلمنا لامره وليس لنا ان نكره ما احب الله لنا وقال
عليه السلام من خاف على نفسه من وجد بمصيبة فليفض من دموعه فانه يسكن عنه وقال ابن ابي ليلى للصادق عليه السلام
اي شيء احلى مما خلق الله عز وجل فقال الولد الشاب فقال اي شيء امر مما خلق الله عز وجل قال فقده فقال
اشهد انكم حجج الله على خلقه وقال عليه السلام ما من عبد يمسح يده على راس يتيم ترحما له الا اعطاه الله بكل
شعرة نورا يوم القيمة وروي انه يكتب الله له بكل شعرة مرت عليها يده حسنة وقال النبي صلى الله عليه وآله
من انكر منكم قساوة قلبه فليدن يتيما فيلاطفه وليمسح راسه يلين قلبه باذن الله عز وجل فان لليتيم
حقا وروي انه يقعده على خوانه ويمسح راسه يلين قلبه وقال الصادق عليه السلام اذا بكى اليتيم اهتز
له العرش فيقول الله تبارك وتعالى من هذا الذي ابكى عبدي الذي سلبته ابويه في صغره فوعزتي وجلالي
وارتفاعي في مكاني لا يسكته عبد مؤمن الا اوجبت له الجنة وقال الصادق عليه السلام من قدم اولادا
يحتسبهم عند الله عز وجل حجبوه من النار باذن الله عز وجل وقال رسول الله صلى الله عليه وآله ان الله
كره لي ست خصال وكرهتهن للاوصياء من ولدي واتباعهم من بعدي العبث في الصلوة والرفث
في الصوم والمن بعد الصدقة واتيان المساجد جنبا والتطلع في الدور والضحك بين القبور
وقال الصادق عليه السلام كلما جعل على القبر من غير تراب القبر فهو ثقل على الميت وروي ان السندي
بن شاهك قال لابي الحسن موسى بن جعفر عليهما السلام احب ان تدعني اكفنك فقال انا اهل بيت
حج صرورتنا ومهور نسائنا واكفاننا من طهور اموالنا وقال الصادق عليه السلام ان اعداءنا
يموتون بالطاعون وانتم تموتون بعلة البطون اما انها علامة فيكم يا معشر الشيعة وقال
امير المؤمنين عليه السلام من جدد قبرا او مثل مثالا فقد خرج من الاسلام واختلف مشايخنا في معنى
هذا الحديث فقال محمد بن الحسن الصفار هو من جدد بالجيم لا غير وكان شيخنا محمد بن الحسن بن احمد

بن الوليد رضي الله عنه يحكي عنه انه قال لا يجوز تجديد القبر ولا تطيين جميعه بعد مرور الايام عليه وبعد ما طين في
الاول ولكن ان مات ميت فطين قبره فجاز ان يرمّ سائر القبور من غير ان تجدد وذكر عن سعد
بن عبد الله رحمه الله انه كان يقول انما هو من حدد قبرا بالحاء غير المعجمة يعني به من سنّم قبرا وذكر عن احمد بن ابي
عبد الله البرقي انه قال انما هو من جدث قبرا وتفسير الجدث القبر فلا ندري ما عنى به والذي اذهب اليه انه
جدد بالجيم ومعناه نبش قبرا لان من نبش قبرا فقد جدده واحوج الى تجديده وقد جعله جدثا محفورا
واقول ان التجديد على المعنى الذي ذهب اليه محمد بن الحسن الصفار والتحديد بالحاء غير المعجمة الذي
ذهب اليه سعد بن عبد الله والذي قاله البرقي من انه جدث كله داخل في معنى الحديث وان من خالف
الامام عليه السلام في التجديد والتسنيم والنبش واستحل شيئا من ذلك فقد خرج من الاسلام والذي اقوله
في قوله عليه السلام من مثّل مثالا انه يعني به من ابدع بدعة ودعا اليها او وضع دينا فقد خرج من الاسلام
وقولي في ذلك قول ائمتي عليهم السلام فان اصبت فمن الله على السنتهم وان اخطأت فمن عند نفسي وروى عمار
الساباطي انه قال سئل ابو عبد الله عليه السلام عن الميت هل يبلى جسده فقال نعم حتى لا يبقى لحم ولا عظم الا
طينته التي خلق منها فانها لا تبلى تبقى في القبر مستديرة حتى يخلق منها كما خلق اول مرة وقال
الصادق عليه السلام ان الله عز وجل حرم عظامنا على الارض وحرم لحومنا على الدود ان تطعم منها
شيئا وقال النبي صلى الله عليه وآله حيوتي خير لكم ومماتي خير لكم فقالوا يا رسول الله وكيف ذلك فقال اما حيوتي
فان الله تعالى يقول وما كان الله ليعذبهم وانت فيهم واما مفارقتي اياكم فان اعمالكم تعرض علي كل يوم
فما كان من حسن استزدت الله لكم وما كان من قبيح استغفرت الله لكم قالوا وقد رممت يا رسول الله يعنون
صرت رميما فقال كلا ان الله تبارك وتعالى حرم لحومنا على الارض ان تطعم منها شيئا وروي ان اعمال
العباد تعرض على رسول الله صلى الله عليه وآله وعلى الائمة عليهم السلام كل يوم ابرارها وفجارها فاحذروا وذلك
قوله عز وجل قل اعملوا فسيرى الله عملكم ورسوله والمؤمنون وسئل الصادق عليه السلام عن المصلوب يصيبه
عذاب القبر فقال ان رب الارض هو رب الهوى فيوحي الله الى الهوى فيضغطه اشد من ضغطة القبر
وروى عمار الساباطي عن ابي عبد الله عليه السلام انه قال ان غسلت رأس الميت ولحيته بالخطمي فلا باس وذكر
هذا في حديث طويل يصف فيه غسل الميت وقال ابو جعفر الباقر عليه السلام غسل الميت مثل غسل الجنابة
فان كان كثير الشعر فرد عليه ثلث مرات وقال الصادق عليه السلام لا باس ان تجعل الميت بين رجليك
وان تقوم فوقه وتغسله اذا قلبته يمينا وشمالا تضبطه برجليك كيلا يسقط لوجهه وان رسول الله صلى الله عليه وآله

مشى خلف جنازة رجل من الانصار فقيل له الا تركب يا رسول الله فقال اني لاكره ان اركب والملائكة يمشون
وقال الصادق عليه السلام في آخر حديث يذكر فيه غسل الميت اياك ان تحشو مسامعه شيئا فان خفت
ان يظهر من المنخرين شيء فلا عليك ان تصير عليهما قطنا وان لم تخف فلا تجعل فيه شيئا وقال عليه السلام في خبر
حديث طويل يصف فيه غسل الميت لا تخلل اظافيره وقال عليه السلام اذا مات لاحدكم ميت فسجوه تجاه القبلة
وكذلك اذا غسل يحفر له موضع المغتسل تجاه القبلة وقال الصادق عليه السلام اذا قبضت الروح فهي مظلة
فوق الجسد روح المؤمن وغيره ينظر الى كل شيء يصنع به فاذا كفن ووضع على السرير وحمل على اعناق الرجال
عادت الروح اليه ودخلت فيه فيمد له في بصره فينظر الى موضعه من الجنة او من النار فينادي باعلى صوته
ان كان من اهل الجنة عجلوني عجلوني وان كان من اهل النار ردوني ردوني وهو يعلم كل شيء يصنع به
ويسمع الكلام وقال الصادق عليه السلام ان الارواح في صفة الاجساد في شجرة من الجنة تتساءل وتتعارف فاذا
قدمت الروح على الارواح تقول دعوها فقد اقبلت من هول عظيم ثم تسألونها ما فعل فلان وما فعل
فلان فان قالت لهم تركته حيا ارتجوه فان قالت لهم قد هلك قالوا اهوى هوى وقال الصادق عليه السلام
ان الله تبارك وتعالى اوحى الى موسى بن عمران عليه السلام ان اخرج عظام يوسف من مصر ووعده طلوع القمر فابطأ
عليه طلوع القمر فسأل عمن يعلم موضعه فقيل له هاهنا عجوز تعلم علمه فبعث اليها فأتي بعجوز مقعدة عمياء
فقال تعرفين قبر يوسف عليه السلام قالت نعم قال فاخبريني بموضعه قالت لا افعل حتى تعطيني خصالا تطلق
رجلي وتعيد الي بصري وترد الي شبابي وتجعلني معك في الجنة فكبر ذلك على موسى فاوحى الله اليه انما
تعطي علي فاعطها ما سألت ففعل فدلته على قبر يوسف فاستخرجه من شاطئ النيل في صندوق مرمر
فلما اخرجه طلع القمر فحمله الى الشام فلذلك يحمل اهل الكتاب موتاهم الى الشام وهو يوسف بن يعقوب
وما ذكر الله عز وجل يوسف في القرآن غيره وقال الصادق عليه السلام اكبر ما يكون الانسان يوم يولد
واصغر ما يكون يوم يموت وقال عليه السلام ما خلق الله عز وجل يقينا لا شك فيه اشبه بشك لا يقين
فيه من الموت وقال الصادق عليه السلام اول من جعل له النعش فاطمة بنت محمد صلى الله عليه وآله وسلم باب
ابواب الصلوة وحدودها قال الرضا عليه السلام الصلوة لها اربعة آلاف حد باب فرض الصلوة
قال زرارة بن اعين قلت لابي جعفر عليه السلام اخبرني عما فرض الله تعالى من الصلوات فقال خمس
صلوات في الليل والنهار فقلت له هل سماهن الله وبينهن في كتابه فقال نعم قال الله تعالى لنبيه صلى الله عليه وآله
اقم الصلوة لدلوك الشمس الى غسق الليل ودلوكها زوالها ففيما بين دلوك الشمس الى غسق الليل اربع صلوات

باب وقال الصادق عليه السلام الصلوة لها اربعة آلاف حد

صلوات

سماهن الله وبينهن ووقتهن وغسق الليل انتصافه ثم قال وقرآن الفجر ان قرآن الفجر كان مشهودا
فهذه الخامسة وقال في ذلك اقم الصلوة طرفي النهار وطرفاه المغرب والغداة وزلفا من الليل فهي صلوة العشاء
الآخرة وقال حافظوا على الصلوات والصلوة الوسطى وهي صلوة الظهر وهي اول صلوة صلاها رسول الله صلى الله
عليه وآله وهي وسط صلاتين بالنهار صلوة الغداة وصلوة العصر وقال في بعض القراءة حافظوا على
الصلوات والصلوة الوسطى صلوة العصر وقوموا لله قانتين في صلوة الوسطى وقيل انزلت هذه
الآية يوم الجمعة ورسول الله صلى الله عليه وآله في سفر فقنت فيها وتركها على حالها في السفر والحضر واضاف للمقيم
ركعتين وانما وضعت الركعتان اللتان اضافهما النبي صلى الله عليه وآله يوم الجمعة للمقيم لمكان الخطبتين
مع الامام فمن صلى يوم الجمعة في غير جماعة فليصلها اربعا كصلوة الظهر في ساير الايام وقال الصادق ع
في قول الله عز وجل ان الصلوة كانت على المؤمنين كتابا موقوتا قال مفروضا وقال عليه السلام ان رسول الله
صلى الله عليه وآله لما اسري به امره ربه بخمسين صلوة فمر على النبيين نبي نبي لا يسئلونه عن شيء حتى
انتهى الى موسى بن عمران عليه السلام فقال عليه السلام باي شيء امرك ربك فقال بخمسين صلوة فقال
اسئل ربك التخفيف فان امتك لا تطيق ذلك فسئل ربه فحط عنه عشرا ثم مر بالنبيين
نبي نبي لا يسألونه عن شيء حتى مر بموسى بن عمران فقال باي شيء امرك ربك فقال باربعين صلوة
قال اسئل ربك التخفيف فان امتك لا تطيق ذلك فسئل ربه فحط عنه عشرا ثم مر بالنبيين
نبي نبي لا يسئلونه عن شيء حتى مر بموسى بن عمران ع فقال باي شيء امرك ربك فقال بثلثين
صلوة فقال اسئل ربك التخفيف فان امتك لا تطيق ذلك فسئل ربه فحط عنه عشرا ثم مر بالنبيين
نبي نبي لا يسئلونه عن شيء حتى مر بموسى ع فقال باي شيء امرك ربك فقال بعشرين صلوة
فقال اسئل ربك التخفيف فان امتك لا تطيق ذلك فسئل ربه فحط عنه عشرا ثم مر بالنبيين
نبي نبي لا يسئلونه عن شيء حتى مر بموسى بن عمران ع فقال باي شيء امرك ربك عز وجل فقال
بعشر صلوات فقال اسئل ربك التخفيف فان امتك لا تطيق ذلك فاني جئت الى بني اسرائيل
بما افترض الله عليهم فلم يأخذوا به ولم يقروا عليه فسئل النبي صلى الله عليه وآله ربه عز وجل فخفف عنه
فجعلها خمسا ثم مر بالنبيين نبي نبي لا يسئلونه عن شيء حتى مر بموسى ع فقال له باي شيء امرك
ربك فقال بخمس صلوات فقال اسئل ربك التخفيف عن امتك فان امتك لا تطيق ذلك فقال
اني لاستحيي ان اعود الى ربي فجاء رسول الله صلى الله عليه وآله بخمس صلوات وقال النبي صلى الله عليه وآله جزى

الله موسى بن عمران عن امتي خيرا [illegible] الصادق عليه السلام جزى الله موسى بن عمران عنا خيرا
عن زيد بن علي بن الحسين عليهم السلام انه قال سألت ابي سيد العابدين عليه السلام فقلت له يا ابت اخبرني عن
جدنا رسول الله صلى الله عليه وآله لما عرج به الى السماء وامره ربه بخمسين صلوة كيف لم يسأله التخفيف عن
امته حتى قال له موسى بن عمران ارجع الى ربك فسله التخفيف فان امتك لا تطيق ذلك فقال يا بني
ان رسول الله صلى الله عليه وآله لا يقترح على ربه عز وجل فلا يراجعه في شيء يامره به فلما سأله موسى عليه السلام
ذلك وصار شفيعا لامته اليه لم يجز له رد شفاعة اخيه موسى ع فرجع الى ربه عز وجل فسأله التخفيف
الى ان ردها الى خمس صلوات [illegible] فقلت له يا ابة فلم لم يرجع الى ربه عز وجل ولم يسأله
التخفيف عن خمس صلوات وقد سأله موسى ع ان يرجع الى ربه عز وجل ويسأله التخفيف فقال
يا بني اراد ع ان يحصل لامته التخفيف مع اجر خمسين صلوة لقول الله عز وجل من جاء بالحسنة
فله عشر امثالها الا ترى انه لما هبط الى الارض نزل جبرئيل ع فقال يا محمد ان الله يقرئك السلام
ويقول لك انها خمس بخمسين ما يبدل القول لدي وما انا بظلام للعبيد [illegible] فقلت يا ابة اليس
الله تعالى ذكره لا يوصف بمكان فقال بلى تعالى الله عن ذلك علوا كبيرا فقلت فما معنى قول موسى
لرسول الله صلى الله عليه وآله ارجع الى ربك فقال معناه معنى قول ابرهيم اني ذاهب الى ربي سيهدين ومعنى
قول موسى ع وعجلت اليك رب لترضى ومعنى قوله عز وجل ففروا الى الله يعني حجوا الى بيت الله يا بني
ان الكعبة بيت الله فمن حج بيت الله فقد قصد الى الله والمساجد بيوت الله فمن سعى اليها فقد سعى
الى الله عز وجل وقصد اليه والمصلي ما دام في صلوته فهو واقف بين يدي الله عز وجل فان لله تبارك
وتعالى بقاعا في سمواته فمن عرج به اليها فقد عرج به اليه الا تسمع الله تعالى يقول تعرج
الملائكة والروح اليه ويقول عز وجل في قصة عيسى بن مريم عليه السلام بل رفعه الله اليه ويقول الله عز
وجل اليه يصعد الكلم الطيب والعمل الصالح يرفعه [illegible] اخرجت هذا الحديث مسندا في كتاب المعراج
[illegible] في اليوم والليلة احدى وخمسون ركعة [illegible] الفريضة سبع عشرة ركعة [illegible] اربع
ركعات وهي اول صلوة فرضها الله عز وجل والعصر اربع ركعات والمغرب ثلث ركعات والعشاء الآخرة
اربع ركعات [illegible] ركعتان فهذه سبع عشرة ركعة فريضة [illegible] سوى ذلك سنة ونافلة ولا تتم
الفرايض الا بها [illegible] نافلة الظهرين ست عشرة ركعة [illegible] المغرب اربع ركعات بعدها بتسليمتين
[illegible] الركعتان بعد العشاء الآخرة من جلوس فانهما تعدان بركعة [illegible] اصاب الرجل حدث

قبل ان يدرك اخر الليل ويصلي الوتر يكون قد بات على الوتر واذا ادرك اخر الليل صلى الوتر بعد صلوة الليل
قال النبي صلى الله عليه وآله من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فلا يبيتن الا بوتر وصلوة الليل ثماني ركعات
الشفع ركعتان الوتر ركعة واحدة وركعتا الفجر فهذه احدى وخمسون ركعة ومن ادرك آخر
الليل وصلى الوتر مع صلوة الليل لم يعد الركعتين من جلوس بعد العشاء الآخرة شيئا وكانت الصلوة له
في اليوم والليلة خمسين ركعة وانما صارت خمسين ركعة لان ساعات الليل اثنتا عشرة ساعة وساعات
النهار اثنتا عشرة ساعة وفيما بين طلوع الفجر الى طلوع الشمس ساعة فجعل الله عز وجل لكل ساعة ركعتين
زرارة بن اعين قال ابو جعفر عليه السلام كان الذي فرض الله على العباد عشر ركعات وفيهن القراءة
وليس فيهن وهم يعني سهو فزاد رسول الله صلى الله عليه وآله سبعا وفيهن السهو وليس فيهن قراءة فمن
شك في الاولتين اعاد حتى يحفظ ويكون على يقين ومن شك في الاخيرتين عمل بالوهم
زرارة والفضيل قلنا لابي جعفر عليه السلام ارايت قول الله عز وجل ان الصلوة كانت على المؤمنين كتابا موقوتا
يعني كتابا مفروضا وليس يعني وقت فوتها ان جاز ذلك الوقت ثم صلاها لم تكن صلوة مؤداة لو كان
ذلك كذلك لهلك سليمان بن داود عليه السلام حين صلاها بغير وقتها ولكنه متى ذكرها وصلاها
مصنف هذا الكتاب ان الجهال من اهل الخلاف يزعمون ان سليمان بن داود اشتغل ذات يوم بعرض
الخيل حتى توارت الشمس بالحجاب ثم امر برد الخيل وامر بضرب سوقها واعناقها وقتلها وقال انها شغلتني
عن ذكر ربي عز وجل وليس كما يقولون جل نبي الله سليمان عليه السلام عن مثل هذا الفعل لانه لم يكن للخيل ذنب
فيضرب سوقها واعناقها لانها لم تعرض نفسها عليه ولم تشغله وانما عرضت عليه وهي بهائم غير مكلفة
في ذلك ما روي عن الصادق عليه السلام انه قال ان سليمان بن داود عرض عليه ذات يوم بالعشي الخيل
فاشتغل بالنظر اليها حتى توارت الشمس بالحجاب فقال للملائكة ردوا الشمس علي حتى اصلي صلوتي
في وقتها فردوها فقام فمسح ساقيه وعنقه وامر اصحابه الذين فاتتهم الصلوة معه بمثل ذلك وكان ذلك
وضوءهم للصلوة ثم قام فصلى فلما فرغ سلم غابت الشمس وطلعت النجوم وذلك قول الله عز وجل
ووهبنا لداود سليمان نعم العبد انه اواب اذ عرض عليه بالعشي الصافنات الجياد فقال
اني احببت حب الخير عن ذكر ربي حتى توارت بالحجاب ردوها علي فطفق مسحا بالسوق والاعناق
اخرجت هذا الخبر مسندا في كتاب الفوايد وقد روي ان الله تعالى رد الشمس على يوشع بن نون
وصي موسى حتى صلى الصلوة التي فاتته في وقتها النبي صلى الله عليه وآله يكون في امتي كل ما كان في

بني اسرائيل حذو النعل بالنعل وحذو القذة بالقذة الله تعالى سنة الله التي قد خلت من قبل
ولن تجد لسنة الله تبديلا فجرت هذه السنة في رد الشمس على امير المؤمنين علي بن ابي طالب عليه السلام
في هذه الامة رد الله عليه الشمس مرتين مرة في ايام رسول الله صلى الله عليه وآله ومرة بعد وفاته اما في ايامه
عليه السلام عن اسماء بنت عميس انها قالت بينا النبي صلى الله عليه وآله نائم ذات يوم وراسه في حجر
علي ففاتته العصر حتى غابت الشمس فقال اللهم ان عليا كان في طاعتك وطاعة رسولك فاردد
عليه الشمس قالت اسماء فرايتها والله قد غربت ثم طلعت بعد ما غربت ولم يبق جبل ولا ارض الا
طلعت عليه حتى قام علي عليه السلام فتوضأ وصلى ثم غربت واما بعد وفاة النبي صلى الله عليه وآله فانه روي
عن جويرية بن مسهر انه قال اقبلنا مع امير المؤمنين علي بن ابي طالب عليه السلام من قتل الخوارج حتى اذا
قطعنا في ارض بابل حضرت صلوة العصر فنزل امير المؤمنين عليه السلام ونزل الناس فقال علي عليه السلام ايها
الناس ان هذه ارض ملعونة قد عذبت في الدهر ثلث مرات وفي خبر آخر مرتين وهي تتوقع الثالثة
وهي احدى المؤتفكات وهي اول ارض عبد فيها وثن وانه لا يحل لنبي ولا وصي نبي ان يصلي فيها فمن اراد
منكم ان يصلي فيها فليصل فمال الناس عن جنبي الطريق يصلون وركب هو عليه السلام بغلة رسول الله صلى الله عليه وآله
ومضى قال جويرية فقلت والله لاتبعن امير المؤمنين ولاقلدنه صلوتي اليوم فمضيت خلفه فوالله ما
جزنا جسر سوراء حتى غابت الشمس فشككت فالتفت الي فقال يا جويرية اشككت قلت نعم يا امير المؤمنين
فنزل عليه السلام ناحية فتوضأ ثم قام فنطق بكلام لا احسبه الا كان بالعبراني ثم نادى الصلوة فنظرت والله
الى الشمس قد خرجت من بين جبلين لها صرير فصلى العصر وصليت معه ولما فرغنا من صلوتنا عاد الليل
كما كان فالتفت الي فقال يا جويرية بن مسهر ان الله عز وجل يقول فسبح باسم ربك العظيم واني سالت
الله عز وجل باسمه العظيم فرد علي الشمس وروي ان جويرية لما راى ذلك قال انت وصي نبي ورب الكعبة
سليمان بن خالد للصادق عليه السلام جعلت فداك اخبرني عن الفرايض التي افترض الله عز وجل على العباد
ما هي قال شهادة ان لا اله الا الله وان محمدا رسول الله واقام الصلوة الخمس وايتاء الزكوة وحج البيت وصيام
شهر رمضان والولاية فمن اقامهن وسدد وقارب واجتنب من كل مسكر دخل الجنة امير المؤمنين
عليه السلام يقول ان افضل ما يتوسل به المتوسلون الايمان بالله ورسوله والجهاد في سبيل الله تعالى وكلمة الاخلاص
فانها الفطرة واقام الصلوة فانها الملة وايتاء الزكوة فانها من فرايض الله عز وجل والصوم فانه جنة من
عذاب الله وحج البيت فانه منفاة للفقر ومدحضة للذنب وصلة الرحم فانها مثراة في المال منساة في

الاجل وصدقة السر فانها تطفي الخطيئة وتطفي غضب الرب وصنايع المعروف فانها تدفع ميتة السوء و
تقي مصارع الهوان الا فاصدقوا فان الله تعالى مع الصادقين وجانبوا الكذب فانه يجانب الايمان
الا ان الصادق على شفا منجاة وكرامة الا ان الكاذب على شفا مخزاة وهلكة الا وقولوا خيرا تعرفوا
به واعملوا به تكونوا من اهله وادوا الامانة الى من ائتمنكم وصلوا ارحام من قطعكم وعودوا بالفضل على
من حرمكم وروى عن معمر بن يحيى قال سمعت ابا عبد الله عليه السلام يقول اذا جئت بالخمس الصلوات لم تسئل عن
صلوة واذا جئت بصوم شهر رمضان لم تسئل عن صوم وروى عن عايذ الاحمسي انه قال دخلت على ابي
عبد الله عليه السلام وانا اريد ان اسئله عن الصلوة فبدأني فقال اذا لقيت الله بالصلوات الخمس لم يسئلك عما سوى(هن)
وروى عن مسعدة بن صدقة انه قال سئل ابو عبد الله عليه السلام ما بال الزاني لا تسميه كافرا وتارك الصلوة
تسميه كافرا وما الحجة في ذلك فقال لان الزاني وما اشبهه انما يفعل ذلك لمكان الشهوة لانها تغلبه
وتارك الصلوة لا يتركها الا استخفافا بها وذلك لانك لا تجد الزاني ياتي المرئة الا وهو مستلذ لا
تيانه اياها قاصدا وكل من ترك الصلوة قاصدا لتركها فليس يكون قصده لتركها اللذة فاذا نفيت
اللذة وقع الاستخفاف واذا وقع الاستخفاف وقع الكفر وقال النبي صلى الله عليه واله ليس مني من استخف
بصلوته لا يرد على الحوض لا والله ليس مني من يشرب مسكرا لا يرد على الحوض لا والله وقال الصادق عليه السلام
ان شفاعتنا لا تنال مستخفا بالصلوة وقال رسول الله صلى الله عليه واله من اتقى على ثوبه في صلوته فليس لله
اكتسى وروى زرارة عن ابي جعفر عليه السلام انه قال فرض الله عز وجل الصلوة وسن رسول الله صلى الله عليه واله
عشرة اوجه صلوة السفر وصلوة الحضر وصلوة الخوف على ثلثة اوجه وصلوة كسوف الشمس والقمر وصلوة
العيدين وصلوة الاستسقاء والصلوة على الميت وقال الصادق عليه السلام السجود على الارض فريضة
وعلى غير الارض سنة باب فضل الصلوة قال النبي صلى الله عليه واله الصلوة لمن وفى استوفى يعني
بذلك ان يكون ركوعه مثل سجوده ولبثه في الاولى والثانية سواء ومن وفى بذلك استوفى الاجر
وقال الصادق عليه السلام ان طاعة الله عز وجل خدمته في الارض وليس شيء من خدمته يعدل الصلوة
فمن ثم نادت الملائكة زكريا وهو قايم يصلي في المحراب وقال النبي صلى الله عليه واله ما من صلوة يحضر وقتها
الا نادى ملك بين يدي الناس ايها الناس قوموا الى نيرانكم التي اوقدتموها على ظهوركم فاطفوها
بصلوتكم ودخل رسول الله صلى الله عليه واله المسجد وفيه اناس من اصحابه فقال اتدرون ما قال ربكم قالوا
الله ورسوله اعلم قال ان ربكم يقول ان هذه الصلوات الخمس المفروضات من صلاهن لوقتهن

وحافظ

وحافظ عليهن لقيني يوم القيمة وله عندي عهد ادخله به الجنة ومن لم يصلهن لوقتهن ولم يحافظ
عليهن فذلك الي ان شئت عذبته وان شئت غفرت له وقال الصادق عليه السلام اول ما يحاسب
به العبد عن الصلوة فاذا قبلت منه قبل ساير عمله واذا ردت عليه رد عليه ساير عمله وقال عليه السلام
ان العبد اذا صلى الصلوة في وقتها وحافظ عليها ارتفعت بيضاء نقية تقول حفظتني حفظك
الله واذا لم يصلها لوقتها ولم يحافظ عليها رجعت وارتفعت عليه سوداء مظلمة تقول ضيعتني ضيعك
الله وقال الصادق عليه السلام اقرب ما يكون العبد الى الله وهو ساجد قال الله تعالى واسجد واقترب
وقال ابو جعفر عليه السلام ما من عبد من شيعتنا يقوم الى الصلوة الا اكتنفته بعدد من خالفه ملائكة
يصلون خلفه ويدعون الله عز وجل له حتى يفرغ من صلوته وروى عن الصادق عليه السلام صلوة فريضة
خير من عشرين حجة وحجة خير من بيت مملوء ذهبا يتصدق منه حتى يفنى وقال الصادق عليه السلام
اياكم والكسل فان ربكم رحيم يشكر القليل ان الرجل يصلي الركعتين يريد بهما وجه الله فيدخله الله
بهما الجنة وانه ليتصدق بالدرهم تطوعا يريد به وجه الله عز وجل فيدخله الله به الجنة وانه ليصوم
اليوم تطوعا يريد به وجه الله فيدخله به الجنة وقال الصادق عليه السلام لا يجتمع الرهبة والرغبة في قلب
الا وجبت له الجنة فاذا صليت فاقبل بقلبك على الله عز وجل فانه ليس من عبد مؤمن يقبل بقلبه
على الله عز وجل في صلوته ودعائه الا اقبل الله عز وجل عليه بقلوب المؤمنين اليه وايده مع مودتهم
اياه بالجنة وقال النبي صلى الله عليه واله اذا زالت الشمس فتحت ابواب السماء وابواب الجنان واستجيب الدعاء
فطوبى لمن رفع له عند ذلك عمل صالح وسئل معوية بن وهب ابا عبد الله عليه السلام عن افضل ما يتقرب به
العباد الى ربهم واحب ذلك الى الله عز وجل ما هو فقال ما اعلم شيئا بعد المعرفة افضل من هذه الصلوة
الا ترى ان العبد الصالح عيسى بن مريم عليه السلام قال واوصاني بالصلوة واتى رجل رسول الله صلى الله عليه واله
وسلم فقال ادع الله عز وجل ان يدخلني الجنة فقال له اعني بكثرة السجود وروى محمد بن مسلم عن ابي جعفر
عليه السلام انه قال للمصلي ثلث خصال اذا هو قام في صلوته حفت به الملائكة من قدميه الى اعنان السماء
ويتناثر البر عليه من اعنان السماء الى مفرق راسه وملك موكل به ينادي لو يعلم المصلي من يناجي ما
انفتل وقال ابو الحسن الرضا عليه السلام الصلوة قربان كل تقي وقال الصادق عليه السلام احب الاعمال
الى الله عز وجل وهي اخر وصايا الانبياء عليهم السلام فما احسن من الرجل ان يغتسل او يتوضا فيسبغ
الوضوء ثم يتنحى حيث لا يراه انيس فيشرف الله عز وجل عليه وهو راكع وساجد ان العبد اذا

سجد فلما طال السجود نادى ابليس يا ويلاه اطاعوا وعصيت وسجدوا وابيت وقال النبي صلى الله عليه وآله مثل الصلوة
مثل عمود الفسطاط اذا ثبت العمود ثبتت الاطناب والاوتاد والغشاء واذا انكسر العمود لم ينفع طنب ولا وتد ولا غشاء وقال
عليه السلام انما مثل الصلوة فيكم كمثل السري وهو النهر على باب احدكم يخرج اليه في اليوم والليلة يغتسل منه خمس مرات
لم يبق الدرن على الغسل خمس مرات ولم يبق الذنوب على الصلوة خمس مرات وقال الصادق عليه السلام من
قبل الله منه صلوة واحدة لم يعذبه ومن قبل الله له حسنة لم يعذبه وقال الصادق عليه السلام كان رسول الله
يقول من حبس نفسه على صلوة فريضة ينتظر وقتها فصلاها في اول وقتها فاتم ركوعها وسجودها وخشوعها
ثم مجد الله وعظمه وحمده حتى يدخل وقت الصلوة الاخرى لم يلغ بينهما كتب الله له كاجر الحاج المعتمر وكان
من اهل عليين وقد اخرجت هذه الاخبار مسندة مع ما رويته في معناها في كتاب فضائل الصلوة باب
علة وجوب خمس صلوات في خمس مواقيت روي عن الحسن بن علي بن ابي طالب عليهما السلام انه قال جاء نفر من
اليهود الى رسول الله صلى الله عليه وآله فسأله اعلمهم عن مسائل فكان فيما سأله انه قال له اخبرني عن الله عز وجل لاي
شيء فرض الله عز وجل هذه الخمس الصلوات في خمس مواقيت على امتك في ساعات الليل والنهار فقال
النبي صلى الله عليه وآله ان الشمس عند الزوال لها حلقة تدخل فيها فاذا دخلت فيها زالت الشمس فيسبح كل
شيء دون العرش بحمد ربي جل جلاله وهي الساعة التي يصلي علي فيها ربي جل جلاله ففرض الله عز وجل علي وعلى
امتي فيها الصلوة وقال اقم الصلوة لدلوك الشمس الى غسق الليل وهي الساعة التي يؤتى فيها بجهنم يوم القيمة
فما من مؤمن يوافق تلك الساعة ان يكون ساجدا او راكعا او قائما الا حرم الله جسده على النار واما
صلوة العصر فهي الساعة التي اكل آدم فيها من الشجرة فاخرجه الله عز وجل من الجنة فامر الله عز وجل ذريته
بهذه الصلوة الى يوم القيمة واختارها لامتي فهي من احب الصلوات الى الله عز وجل واوصاني ان احفظها
من بين الصلوات واما صلوة المغرب فهي الساعة التي تاب الله عز وجل فيها على آدم ع وكان بين ما اكل
من الشجرة وبين ما تاب الله عز وجل عليه ثلثمائة سنة من ايام الدنيا وفي ايام الآخرة يوم كالف سنة
ما بين العصر الى العشاء فصلى آدم ع ثلث ركعات ركعة لخطيئته وركعة لخطيئة حواء وركعة لتوبته ففرض
الله عز وجل هذه الثلث ركعات على امتي وهي الساعة التي يستجاب فيها الدعاء فوعدني الله ربي عز وجل
ان يستجيب لمن دعاه فيها وهي الصلوة التي امرني ربي بها في قوله فسبحان الله حين تمسون وحين تصبحون
واما صلوة العشاء الآخرة فان للقبر ظلمة وليوم القيمة ظلمة امرني الله ربي عز وجل وامتي بهذه الصلوة لتنور
القبور وليعطيني وامتي النور على الصراط وما من قدم مشت الى صلوة العتمة الا حرم الله جسده على النار

وهي

وهي الصلوة التي اختارها الله عز وجل تقدس ذكره للمرسلين قبلي واما صلوة الفجر فان الشمس اذا طلعت تطلع على
قرني الشيطان فامرني ربي عز وجل ان اصلي قبل طلوع الشمس صلوة الغداة وقبل ان يسجد لها الكافر
لتسجد امتي لله عز وجل وسرعتها احب الى الله عز وجل وهي الصلوة التي تشهدها ملائكة الليل وملائكة
النهار [illegible] لذلك وهي ما رواه الحسين بن ابي العلاء عن ابي عبد الله عليه السلام انه قال لما هبط آدم ع
من الجنة ظهرت به شامة سوداء في وجهه من قرنه الى قدمه فطال حزنه وبكاؤه على ما ظهر به فاتاه جبرئيل
عليه السلام فقال له ما يبكيك يا آدم فقال لهذه الشامة التي ظهرت بي قال قم يا آدم فصل فهذا وقت الصلوة الاولى
فقام فصلى فانحطت الشامة الى عنقه فجاءه في الصلوة الثانية فقال له يا آدم قم فصل فهذا وقت الصلوة
الثانية فقام فصلى فانحطت الشامة الى سرته فجاءه في الصلوة الثالثة فقال يا آدم قم فصل فهذا وقت
الصلوة الثالثة فقام فصلى فانحطت الشامة الى ركبتيه فجاءه في الصلوة الرابعة فقال يا آدم قم فصل
فهذا وقت الصلوة الرابعة فقام فصلى فانحطت الشامة الى رجليه فجاءه في الصلوة الخامسة فقال يا آدم
قم فصل فهذا وقت الصلوة الخامسة فقام فصلى فخرج منها فحمد الله واثنى عليه فقال جبرئيل يا آدم مثل
ولدك في هذه الصلوة كمثلك في هذه الشامة من صلى من ولدك في كل يوم وليلة خمس صلوات خرج
من ذنوبه كما خرجت من هذه الشامة علة اخرى لوجوب هذه الصلوة كتب الرضا علي بن موسى عليه السلام
الى محمد بن سنان فيما كتب من جواب مسائله ان علة الصلوة انها اقرار بالربوبية لله عز وجل وخلع
الانداد وقيام بين يدي الجبار جل جلاله بالذل والمسكنة والخضوع والاعتراف والطلب للاقالة من
سالف الذنوب ووضع الوجه على الارض كل يوم اعظاما لله عز وجل وان يكون ذاكرا غير ناس ولا
بطر ويكون خاشعا متذللا راغبا طالبا للزيادة في الدين والدنيا مع ما فيه من الايجاب والمداومة
على ذكر الله عز وجل بالليل والنهار لئلا ينسى العبد سيده ومدبره وخالقه فيبطر ويطغى ويكون في
ذكره لربه عز وجل وقيامه بين يدي الله عز وجل زاجرا له عن المعاصي ومانعا له من انواع الفساد
وقد اخرجت هذه العلل مسندة في كتاب علل الشرائع والاحكام والاسباب باب مواقيت الصلوة
[illegible] مالك الجهني ابا عبد الله عليه السلام عن وقت الظهر فقال اذا زالت الشمس دخل وقت الصلوتين فاذا فرغت
من سبحتك فصل الظهر متى ما بدا لك وسئله عبيد بن زرارة عن وقت الظهر والعصر فقال اذا زالت
الشمس دخل وقت الظهر والعصر جميعا الا ان هذه قبل هذه ثم انت في وقت منهما جميعا حتى تغيب الشمس
[illegible] زرارة عن ابي جعفر عليه السلام انه قال اذا زالت الشمس دخل الوقتان الظهر والعصر واذا غابت الشمس

دخل الوقتان المغرب والعشاء الآخرة وروى الفضيل بن يسار وزرارة بن اعين وبكير بن اعين ومحمد
بن مسلم وبريد بن معوية العجلي عن ابي جعفر وابي عبد الله عليهما السلم انهما قالا وقت الظهر بعد زوال الشمس
قدمان ووقت العصر بعد ذلك قدمان وقال الصادق عليه السلم اول وقت زوال الشمس وهو وقت
الله الاول وهو افضلهما وقال عليه السلم اول الوقت رضوان الله وآخره عفو الله والعفو لا يكون
الا من ذنب وقال عليه السلم فضل الوقت الاول على الاخير خير للمؤمن من ولده وماله وسئل زرارة
ابا جعفر عليه السلم عن وقت الظهر فقال ذراع من زوال الشمس ووقت العصر ذراعان من وقت الظهر فذاك
اربعة اقدام من زوال الشمس ثم قال ان حايط مسجد رسول الله صلى الله عليه وآله كان قدر قامة فكان اذا مضى
منه ذراع صلى الظهر واذا مضى منه ذراعان صلى العصر ثم قال اتدري لم جعل الذراع والذراعان قلت
لم جعل ذلك قال لمكان النافلة لك ان تتنفل من زوال الشمس الى ان يمضي ذراع فاذا بلغ فيئك ذراعا بدأت
بالفريضة وتركت النافلة واذا بلغ فيئك ذراعين بدأت بالفريضة وتركت النافلة وقال ابو جعفر
عليه السلم لابي بصير ما خدعوك فيه من شيء فلا يخدعونك في العصر صلها والشمس بيضاء نقية فان
رسول الله صلى الله عليه وآله قال الموتور اهله وماله من ضيع صلوة العصر قيل وما الموتور اهله وماله قال لا يكون له
اهل ولا مال في الجنة قال وما تضييعها قال يدعها والله حتى تصفر او تغيب الشمس وقال ابو جعفر ع
وقت المغرب اذا غاب القرص وقال سماعة بن مهران قلت لابي عبد الله عليه السلم في المغرب انا ربما صلينا ونحن
نخاف ان يكون الشمس خلف الجبل وقد سترنا منها الجبل فقال ليس عليك صعود الجبل ووقت المغرب
لمن كان في طلب المنزل في سفر الى ربع الليل وللمفيض من عرفات الى جمع كذلك وروى بكر بن محمد عن ابي عبد الله
انه سأله سايل عن وقت المغرب فقال ان الله تبارك وتعالى يقول في كتابه لابرهيم عليه السلم فلما جن
عليه الليل رأى كوكبا قال هذا ربي فهذا اول وقت المغرب وآخر ذلك الوقت غيبوبة الشفق واول وقت
وقت العشاء الآخرة ذهاب الحمرة وآخر وقتها الى غسق الليل نصف الليل وروى في رواية معوية بن عمار و وقت
العشاء الآخرة الى ثلث الليل وكان الثلث هو الاوسط والنصف هو آخر الوقت وروى فيمن نام عن العشاء
الآخرة الى نصف الليل انه يقضي ويصبح صايما عقوبة وانما وجب ذلك عليه لنومه عنها الى نصف الليل
وروى محمد بن يحيى الخثعمي عن ابي عبد الله عليه السلم انه قال كان رسول الله صلى الله عليه وآله يصلي المغرب ويصلي معه
حي من الانصار يقال لهم بنو سلمة منازلهم على نصف ميل فيصلون معه ثم ينصرفون الى منازلهم
وهم يرون مواضع سهامهم وقال الصادق عليه السلم ملعون ملعون من اخر المغرب طلبا لفضلها

وقيل له ان اهل العراق يؤخرون المغرب حتى تشتبك النجوم فقال هذا من عمل عدو الله ابي الخطاب وقال
ابو اسامة زيد الشحام صعدت مرة جبل ابي قبيس والناس يصلون المغرب فرأيت الشمس لم تغب وانما توارت
خلف الجبل عن الناس فلقيت ابا عبد الله عليه السلم فاخبرته بذلك فقال لي ولم فعلت ذلك بئس ما صنعت انما تصليها
اذا لم ترها خلف الجبل غابت او غارت ما لم يتجللها سحاب او ظلمة تظلها فانما عليك مشرقك ومغربك
وليس على الناس ان يبحثوا وقال الصادق عليه السلم اذا غابت الشمس فقد حل الافطار ووجبت الصلوة
واذا صليت المغرب فقد دخل وقت العشاء الآخرة الى انتصاف الليل وقال ابو جعفر عليه السلم ملك موكل يقول
من بات عن العشاء الآخرة الى نصف الليل فلا انام الله عينيه وقال الصادق عليه السلم من صلى المغرب ثم
عقب ولم يتكلم حتى يصلي ركعتين كتبتا له في عليين فان صلى اربعا كتبت له حجة مبرورة ووقت الفجر حين
يعترض الفجر ويضيء حسنا ويتجلل الصبح السماء ويكون كالقباطي او مثل نهر سورا ومن صلى الغداة في
اول وقتها اثبتت له مرتين اثبتها ملائكة الليل وملائكة النهار ومن صلاها في آخر وقتها اثبتت له مرة
واحدة قال الله تعالى وقرآن الفجر ان قرآن الفجر كان مشهودا يعني انه تشهدها ملائكة الليل وملائكة النهار
وقال ابو جعفر عليه السلم وقت صلوة الجمعة يوم الجمعة ساعة تزول الشمس ووقتها في السفر والحضر واحد
وهو من المضيق وصلوة العصر يوم الجمعة في وقت الاولى في ساير الايام وروى اسمعيل بن ابي رباح عن ابي
عبد الله عليه السلم انه قال اذا صليت وانت ترى انك في وقت ولم يدخل الوقت فدخل الوقت وانت في الصلوة فقد
اجزأت عنك وسئل سماعة بن مهران عن الصلوة بالليل والنهار اذا لم تر الشمس والقمر ولا النجوم فقال
تجتهد رأيك وتعمد القبلة بجهدك وروى ابو عبد الله الفراء عن الصادق عليه السلم انه قال له رجل من اصحابنا
انه ربما اشتبه علينا الوقت في يوم غيم فقال تعرف هذه الطيور التي تكون عندكم بالعراق يقال
لها الديوك فقال اذا ارتفعت اصواتها وتجاوبت فعند ذلك فصل وروى الحسين بن المختار عنه
عليه السلم انه قال اني مؤذن فاذا كان يوم غيم لم اعرف الوقت فقال له اذا صاح الديك ثلثة اصوات
ولاء فقد زالت الشمس ودخل وقت الصلوة ومن صلى لغير القبلة في يوم غيم ثم علم فان كان في
وقت فليعد وان كان قد مضى الوقت فلا اعادة عليه وحسبه اجتهاده وقال ابو جعفر عليه السلم
لان اصلي بعد ما مضى الوقت احب الي من ان اصلي وانا في شك من الوقت وقبل الوقت وروى معوية
بن وهب عن ابي عبد الله عليه السلم انه قال كان المؤذن ياتي النبي صلى الله عليه وآله في الحر في صلوة الظهر فيقول له رسول الله
صلى الله عليه وآله ابرد ابرد قال مصنف هذا الكتاب يعني عجل عجل واخذ ذلك من التبريد معرفة زوال

تابستان	خريف	زمستان	بهار
حزيران وتموز وآب	ايلول تشرين الاول تشرين الآخر	كانون الاول كانون الآخر شباط	آزار نيسان آيار

الشمس وروى عبد الله بن سنان عن ابي عبد الله عليه السلم انه قال تزول الشمس في النصف من حزيران على نصف
قدم وفي النصف من تموز على قدم ونصف وفي النصف من آب على قدمين ونصف وفي النصف من ايلول
على ثلثة اقدام ونصف وفي النصف من تشرين الاول على خمسة اقدام ونصف وفي النصف من تشرين
الآخر على سبعة ونصف وفي النصف من كانون الاول على تسعة ونصف وفي النصف من كانون الآخر
على سبعة ونصف وفي النصف من شباط على خمسة اقدام ونصف وفي النصف من آذار على ثلثة ونصف
وفي النصف من نيسان على قدمين ونصف وفي النصف من آيار على قدم ونصف وفي النصف من حزيران
على نصف قدم وقال الصادق عليه السلم تبيان زوال الشمس ان تاخذ عودا طوله ذراع واربع اصابع
فتجعل اربع اصابع في الارض فاذا نقص الظل حتى يبلغ غايته ثم زاد فقد زالت الشمس وتفتح ابواب السماء
وتهب الرياح وتقضى الحوائج العظام باب معرفة ركود الشمس سأل محمد بن مسلم ابا جعفر عليه السلم
من ركود الشمس فقال يا محمد ما اصغر جثتك واعضل مسئلتك وانك لاهل الجواب ان الشمس اذا طلعت
جذبها سبعون الف ملك بعد ان اخذ بكل شعاع شعبة منها خمسة آلاف من الملائكة من بين جاذب
ودافع حتى اذا بلغت الجو وجازت الكو قلبها ملك النور ظهرا لبطن فصار ما يلي الارض الى السماء و
بلغ شعاعها تخوم العرش فعند ذلك نادت الملائكة سبحان الله ولا اله الا الله والله اكبر الحمد لله
الذي لم يتخذ صاحبة ولا ولدا ولم يكن له شريك في الملك ولم يكن له ولي من الذل وكبره تكبيرا
فقال له جعلت فداك احافظ على هذا الكلام عند زوال الشمس فقال نعم حافظ عليه كما تحافظ على عينيك
فاذا زالت الشمس صارت الملائكة من ورائها يسبحون الله في فلك الجو الى ان تغيب وسئل الصادق
عليه السلم عن الشمس كيف تركد كل يوم ولا يكون لها يوم الجمعة ركود قال لان الله عز وجل جعل يوم الجمعة اضيق
الايام فقيل له ولم جعله اضيق الايام قال لانه لا يعذب المشركين في ذلك اليوم لحرمته عنده وروى
عن حريز بن عبد الله انه قال كنت عند ابي عبد الله عليه السلم فسأله رجل فقال له جعلت فداك ان الشمس تنقض
ثم تركد ساعة من قبل ان تزول فقال انها تؤامر أتزول ام لا تزول باب معرفة زوال الليل
سأل عمر بن حنظلة ابا عبد الله عليه السلم فقال له زوال الشمس نعرفه بالنهار فكيف لنا بالليل فقال لليل زوال
كزوال الشمس قال فباي شيء نعرفه قال بالنجوم اذا انحدرت باب صلوة رسول الله صلى الله عليه وآله التي
قبضه الله عليها قال ابو جعفر عليه السلم كان رسول الله صلى الله عليه وآله لا يصلي من النهار شيئا حتى تزول
الشمس فاذا زالت صلى ثماني ركعات وهي صلوة الاوابين تفتح في تلك الساعة ابواب السماء ويستجاب

الدعاء

الدعاء وتهب الرياح وينظر الله الى خلقه فاذا فاء الفيء ذراعا صلى الظهر اربعا وصلى بعد الظهر ركعتين ثم
صلى ركعتين اخريين ثم صلى العصر اربعا فاذا فاء الفيء ذراعا ثم لا يصلي بعد العصر شيئا حتى تؤوب
الشمس فاذا آبت وهو ان تغيب صلى المغرب ثلثا وبعد المغرب اربعا ثم لا يصلي شيئا حتى يسقط الشفق فاذا
سقط الشفق صلى العشاء ثم اوى رسول الله صلى الله عليه وآله الى فراشه ولم يصل شيئا حتى يزول نصف الليل فاذا زال
نصف الليل صلى ثماني ركعات واوتر في الربع الاخير من الليل بثلث ركعات فقرأ فيهن فاتحة الكتاب
وقل هو الله احد ويفصل بين الثلث بتسليمة ويتكلم ويامر بالحاجة ولا يخرج من مصلاه حتى يصلي الثالثة
التي يوتر فيها ويقنت فيها قبل الركوع ثم يسلم ويصلي ركعتي الفجر قبيل الفجر وعنده وبعيده ثم يصلي ركعتي
الصبح وهو الفجر اذا اعترض الفجر واضاء حسنا فهذه صلوة رسول الله صلى الله عليه وآله التي قبضه الله عز وجل عليها
باب فضل المساجد وحرمتها وثواب من صلى فيها روى خالد بن ماد القلانسي عن ابي عبد الله ع
قال مكة حرم الله وحرم رسوله وحرم علي بن ابي طالب صلوات الله عليهما والصلوة فيها بمائة الف صلوة
والدرهم فيها بمائة الف درهم والمدينة حرم الله وحرم رسوله وحرم علي بن ابي طالب عليهما السلم الصلوة
فيها بعشرة آلاف صلوة والدرهم فيها بعشرة آلاف درهم والكوفة حرم الله وحرم رسوله وحرم
علي بن ابي طالب عليه السلم والصلوة فيها بالف صلوة وسكت عن الدرهم وروى ابو حمزة الثمالي
عن ابي جعفر عليه السلم انه قال من صلى في المسجد الحرام صلوة مكتوبة قبل الله منه كل صلوة صلاها
منذ يوم وجبت عليه الصلوة وكل صلوة يصليها الى ان يموت وقال رسول الله صلى الله عليه وآله الصلوة
في مسجدي كالف صلوة في غيره الا المسجد الحرام فان الصلوة في المسجد الحرام تعدل الف صلوة في مسجدي
وسئل عبد الاعلى مولى آل سام ابا عبد الله عليه السلم كم كان طول مسجد رسول الله صلى الله عليه وآله قال كان ثلثة
آلاف وستمائة ذراع مكسرة وقال ابو جعفر عليه السلم لابي حمزة الثمالي المساجد الاربعة المسجد الحرام
ومسجد الرسول صلى الله عليه وآله ومسجد بيت المقدس ومسجد الكوفة يا ابا حمزة الفريضة فيها تعدل حجة
والنافلة تعدل عمرة وسئل ابو الحسن الرضا عليه السلم عن قبر فاطمة عليها السلم قال دفنت في بيتها فلما
زادت بنو امية في المسجد صارت في المسجد وقال رسول الله صلى الله عليه وآله من اتى مسجدي مسجد قبا
فصلى فيه ركعتين رجع بعمرة وكان عليه السلم ياتيه فيصلي فيه ركعتين باذان واقامة ويستحب اتيان المساجد
بالمدينة مسجد قبا فانه المسجد الذي اسس على التقوى من اول يوم ومشربة ام ابرهيم عليه السلم و
مسجد الفضيخ وقبور الشهداء باحد ومسجد الاحزاب وهو مسجد الفتح ويستحب الصلوة في مسجد

الغدير في ميسرة المسجد فان ذلك موضع قدم رسول الله صلى الله عليه وآله حيث قال من كنت مولاه فعلي مولاه
اللهم وال من والاه وعاد من عاداه واما الجانب الآخر فذلك موضع فسطاط المنافقين الذين لما راوه
رافعا يده قال بعضهم لبعض انظروا الى عينيه تدوران كانهما عينا مجنون فنزل جبرئيل عليه السلام بهذه
الآية وان يكاد الذين كفروا ليزلقونك بابصارهم لما سمعوا الذكر ويقولون انه لمجنون وما
هو الا ذكر للعالمين اخبر الصادق عليه السلام بذلك حسان الجمال لما حمله من المدينة الى مكة وقال
يا حسان لولا انك جمالي ما حدثتك بهذا الحديث واما مسجد الخيف بمنى فانه روي عن جابر عن ابي جعفر ع
انه قال من صلى في مسجد الخيف سبعمائة بمنى وروى ابو حمزة الثمالي عن ابي جعفر عليه السلام انه قال من صلى
في المسجد الخيف بمنى مائة ركعة قبل ان يخرج منه عدلت عبادة سبعين عاما ومن سبح الله عز وجل فيه
مائة تسبيحة كتب الله له كاجر عتق رقبة ومن هلل الله فيه مائة تهليلة عدلت اجر احياء نسمة ومن
حمد الله عز وجل فيه مائة تحميدة عدلت اجر خراج العراقين يتصدق به في سبيل الله عز وجل وقال الصادق
عليه السلام كان مسجد رسول الله صلى الله عليه وآله على عهده عند المنارة التي في وسط المسجد وفوقها الى القبلة نحوا من ثلثين
ذراعا وعن يمينها وعن يسارها وخلفها نحوا من ذلك فتحر ذلك وان استطعت ان يكون مصلاك
فيه فافعل فانه صلى فيه الف نبي وانما سمي الخيف لانه مرتفع عن الوادي وما ارتفع عنه يسمى خيفا وقال
الصادق عليه السلام حد مسجد الكوفة آخر السراجين خطه آدم عليه السلام وانا اكره ان ادخله راكبا قيل له فمن
غيره عن خطته قال اما اول ذلك فالطوفان في زمن نوح عليه السلام ثم غيره اصحاب كسرى والنعمان
ثم غيره زياد بن ابي سفيان وقال عليه السلام كاني انظر الى ديراني في مسجد الكوفة في دير له فيما بين الزاوية
والمنبر فيه سبع نخلات وهو مشرف من ديره على نوح يكلمه وقال ابو بصير سمعت ابا عبد الله عليه السلام يقول
نعم المسجد مسجد الكوفة صلى فيه الف نبي والف وصي ومنه فار التنور وفيه نجرت السفينة وميمنته رضوان
الله ووسطه روضة من رياض الجنة وميسرته مكر يعني منازل الشياطين وقال امير المؤمنين عليه السلام
لا تشد الرحال الا الى ثلثة مساجد المسجد الحرام ومسجد الرسول صلى الله عليه وآله ومسجد الكوفة وقال
النبي صلى الله عليه وآله لما اسري بي مررت بموضع مسجد الكوفة وانا على البراق ومعي جبرئيل فقال لي يا محمد انزل
فصل في هذا المكان قال فنزلت وصليت وقلت يا جبرئيل اي شيء هذا الموضع قال يا محمد هذه كوفان
وهذا مسجدها اما اني فقد رايتها عشرين مرة خرابا وعشرين مرة عمرانا بين كل مرتين خمسمائة سنة
وروي عن الاصبغ بن نباتة انه قال بينا نحن ذات يوم حول امير المؤمنين عليه السلام في مسجد الكوفة اذ

قال

قال يا اهل الكوفة لقد حباكم الله عز وجل بما لم يحب به احدا من فضل مصلاكم بيت آدم وبيت نوح وبيت ادريس
ومصلى ابرهيم الخليل ع ومصلى اخي الخضر ع ومصلاي وان مسجدكم هذا لاحد الاربعة المساجد التي اختا
رها الله لاهلها وكاني به قد اوتي به يوم القيمة في ثوبين ابيضين يتشبه بالمحرم ويشفع لاهله ولمن يصلي
فيه فلا ترد شفاعته ولا تذهب الايام والليالي حتى ينصب الحجر الاسود فيه وليأتين عليه زمان يكون
مصلى المهدي ع من ولدي ومصلى كل مؤمن ولا يبقى على الارض مؤمن الا كان به او حن قلبه اليه فلا تهجروه
وتقربوا الى الله تعالى بالصلوة فيه وارغبوا اليه في قضاء حوائجكم فلو يعلم الناس ما فيه من البركة لاتوه من
اقطار الارض ولو حبوا على الثلج واما مسجد السهلة فقد قال الصادق عليه السلام لو استجار عمي زيد به لاجاره الله
سنة ذلك موضع بيت ادريس ع الذي كان يخيط فيه وهو الموضع الذي خرج منه ابرهيم عليه السلام الى
العمالقة وهو الموضع الذي خرج منه داود ع الى جالوت وتحته صخرة خضراء فيها صورة وجه كل نبي
خلقه الله عز وجل ومن تحته اخذت طينة كل نبي وهو موضع الراكب فقيل له ومن الراكب قال الخضر ع
واما مسجد البراثا ببغداد فصلى فيه امير المؤمنين عليه السلام لما رجع من قتال اهل النهروان وروي عن جابر
بن عبد الله الانصاري انه قال صلى بنا امير المؤمنين عليه السلام ببراثا بعد رجوعه من قتل الشراة ونحن زهاء
عن مائة الف رجل فنزل نصراني من صومعته فقال من عميد هذا الجيش فقلنا هذا فاقبل اليه وسلم عليه
فقال يا سيدي انت نبي فقال لا النبي سيدي قد مات قال فانت وصي نبي قال نعم ثم قال له اجلس كيف
سالت عن هذا قال انا بنيت هذه الصومعة من اجل هذا الموضع وهو براثا وقرات في الكتب المنزلة
انه لا يصلي في هذا الموضع بهذا الجمع الا نبي او وصي نبي وقد جئت لاسلم فاسلم وخرج معنا الى الكوفة
فقال له علي عليه السلام فمن صلى ههنا فقال صلى عيسى بن مريم ع وامه فقال له علي عليه السلام انا اخبرك
من صلى ههنا فقال نعم فقال الخليل ع وقال الصادق عليه السلام من تنخع في المسجد ثم ردها في جوفه
لم تمر بداء الا ابراته وقال رسول الله صلى الله عليه وآله من كنس المسجد يوم الخميس وليلة الجمعة فاخرج منه
من التراب ما يذر في العين غفر الله له وقال الصادق عليه السلام من مشى الى المسجد لم يضع رجله على
رطب ولا يابس الا يسبح له الى الارض السابعة وقد خرجت هذه الاخبار مسندة وما رويت
في معناها في كتاب فضل المساجد وحرمتها وما جاء فيها وعن علي عليه السلام صلوة في بيت المقدس
تعدل الف صلوة وصلوة في مسجد الحرام تعدل مائة الف صلوة وصلوة في مسجد القبيلة تعدل خمسا و
عشرين صلوة وصلوة في مسجد السوق تعدل اثنتي عشرة صلوة وصلوة الرجل في بيته صلوة واحدة

وقال ابو جعفر عليه السلم من بنى مسجدا كمفحص قطاة بنى الله له بيتا فى الجنة وقال ابو عبيدة الحذاء ومر بى ابو جعفر
وانا بين مكة والمدينة اضع الاحجار فقلت هذا من ذاك فقال نعم وسئل عبيد الله بن على الحلبى ابا عبد الله عليه السلم
عن المساجد المظللة تكره القيام فيها قال نعم ولكن لا تضركم الصلوة فيها وقال ابو جعفر عليه السلم اول
ما يبداء به قايمنا سقوف المساجد فيكسرها ويامر بها فتجعل عريشا كعريش موسى عليه السلم وكان على ع
اذا راى المحاريب فى المساجد كسرها ويقول كانها مذابح اليهود ورأى على عليه السلم مسجدا بالكوفة قد شرف
فقال كانه بيعة ان المساجد لا تشرف تبنى جما وسئل ابو الحسن الاول عليه السلم عن الطين فيه التبن يطين
به المسجد او البيت الذى يصلى فيه قال لا باس وسئل عن الجص يطبخ فيه بالعذرة ايصلح ان يجصص
به المسجد قال لا باس وسئل عن بيت قد كان حشا زمانا هل يصلح ان يجعل مسجدا فقال اذا نظف و
اصلح فلا باس به وسئل عبيد الله بن على الحلبى ابا عبد الله عليه السلم فى مسجد يكون فى الدار فيبدو لاهلها ان
يتوسعوا بطائفة منه او يحولوه عن مكانه فقال لا باس بذلك قال فقلت فيصلح المكان الذى كان حشا
زمانا ان ينظف ويتخذ مسجدا قال نعم اذا القى عليه من التراب ما يواريه فان ذلك ينظفه ويطهره
وكان امير المؤمنين عليه السلم يقول من اختلف الى المساجد اصاب احدى الثمان اخا مستفادا فى الله
عز وجل او علما مستطرفا او اية محكمة او رحمة منتظرة او كلمة ترده عن ردى او يسمع كلمة تدله على هدى
او يترك ذنبا خشية او حياء وسمع النبى صلى الله عليه وآله رجلا ينشد ضالة فى المسجد فقال قولوا له لا رد
الله عليك فانها لغير هذا بنيت وقال عليه السلم جنبوا مساجدكم صبيانكم ومجانينكم ورفع اصواتكم
وشراءكم وبيعكم والضالة والحدود والاحكام وينبغى ان تجنب المساجد انشاد الشعر فيها وجلوس
المعلم للتاديب فيها وجلوس الخياط فيها للخياطة وقال رسول الله صلى الله عليه وآله من اسرج فى مسجد
من مساجد الله سراجا لم تزل الملائكة وحملة العرش يستغفرون له ما دام فى ذلك المسجد ضوء من السراج
وقال ابو جعفر عليه السلم اذا اخرج احدكم الحصاة من المسجد فليردها الى مكانها او فى مسجد آخر فانها
تسبح وقال الصادق عليه السلم خير مساجد نسائكم البيوت ولا يجوز للحايض والجنب ان يدخلا المسجد
الا مجتازين وسئل عن الوقوف على المساجد فقال لا يجوز لان المجوس وقفوا على بيوت النار وروى
ان فى التورية مكتوبا ان بيوتى فى الارض المساجد فطوبى لعبد تطهر فى بيته ثم زارنى فى بيتى الا ان
على المزور كرامة الزاير الا بشر المشائين فى الظلمات الى المساجد بالنور الساطع يوم القيمة وروى ان
البيوت التى تصلى فيها بالليل يضئ نورها لاهل السماء كما يضئ نور الكواكب لاهل الارض وروى ان عليا

عليه

عليه السلم مر على منارة طويلة فامر بهدمها ثم قال لا ترفع المنارة الا مع سطح المسجد وان الله تبارك وتعالى ليريد
عذاب اهل الارض جميعا حتى لا يحاشى فيهم احدا فاذا نظر الى الشيب ناقلى اقدامهم الى الصلوات والولدان
يتعلمون القرآن رحمهم الله فاخر ذلك عنهم ومن اراد دخول المسجد فليدخله على سكون ووقار فان
المساجد بيوت الله واحب البقاع اليه واحبهم الى الله عز وجل رجل اولهم دخولا وآخرهم خروجا ومن
دخل المسجد فليدخل رجله اليمنى قبل اليسرى وليقل بسم الله وبالله السلام عليك ايها النبى ورحمة الله
وبركاته اللهم صل على محمد وآل محمد وافتح لنا ابواب رحمتك واجعلنا من عمار مساجدك جل ثناء و
جهك واذا خرج فليخرج رجله اليسرى قبل اليمنى وليقل اللهم صل على محمد وآل محمد وافتح لى باب رحمتك

باب المواضع التى تجوز الصلوة فيها والمواضع التى لا تجوز الصلوة فيها قال النبى صلى الله عليه وآله
اعطيت خمسا لم يعطها احد قبلى جعلت لى الارض مسجدا وطهورا ونصرت بالرعب واحل لى المغنم
واعطيت جوامع الكلم واعطيت الشفاعة وتجوز الصلوة فى الارض كلها الا فى المواضع التى خصت
بالنهى عن الصلوة فيها وقال الصادق عليه السلم عشرة مواضع لا يصلى فيها الطين والماء والحمام والقبور
ومسان الطريق وقرى النمل ومعاطن الابل ومجرى الماء والسبخة والثلج وروى انه لا يصلى فى البيداء
ولا ذات الصلاصل ولا فى وادى الشقرة ولا فى وادى ضجنان فان حصل الرجل فى الطين او الماء
وقد دخل وقت الصلوة ولم يمكنه الخروج منه صلى ايماء ويكون سجوده اخفض من ركوعه ولا باس
بالصلوة فى مسلخ الحمام وانما يكره فى الحمام لانه ماوى الشياطين وسأل على بن جعفر اخاه موسى بن جعفر
عليه السلم عن الصلوة فى بيت الحمام فقال اذا كان الموضع نظيفا فلا باس يعنى المسلخ فاما القبور فلا يجوز
ان تتخذ قبلة ولا مسجدا ولا باس بالصلوة بين خللها ما لم يتخذ شئ منها قبلة والمستحب ان يكون
بين المصلى وبين القبور عشرة اذرع من كل جانب واما مسان الطريق فلا يجوز الصلوة فيها ولا
على الجواد واما على الظواهر التى بين الجواد فلا باس وقال الرضا عليه السلم كل طريق يوطئ ويتطرق
كانت فيه جادة او لم تكن لا ينبغى الصلوة فيه قيل فاين يصلى فقال يمنة ويسرة وسئل الحلبى ابا عبد الله
عليه السلم عن الصلوة فى مرابض الغنم فقال صل ولا تصل فى اعطان الابل الا ان تخاف على متاعك الضيعة
فاكنسه ورشه بالماء وصل فيه قال وكره الصلوة فى السبخة الا ان يكون مكانا لينا تقع عليه
الجبهة مستوية وسئل الصادق عليه السلم عن الصلوة فى بيوت المجوس وهى ترش بالماء قال لا باس به
ثم قال ورايته فى طريق مكة احيانا يرش موضع جبهته ثم يسجد عليه رطبا كما هو وربما لم يرش المكان

الذي يرى انه نظيف قال صلح بن الحكم سئل الصادق عليه السلم عن الصلوة في البيع والكنايس فقال صل
فيها قال فقلت اصلي فيها وان كانوا يصلون فيها قال نعم اما تقراء القران قل كل يعمل على شاكلته فربكم اعلم
بمن هو اهدى سبيلا صل على القبلة ودعهم وسئل زرارة ابا جعفر عليه السلم عن البول يكون على السطح او في المكان
الذي يصلي فيه فقال اذا جففته الشمس فصل عليه فهو طاهر وسئل عمار بن نعيم القمي ابا عبد الله عليه السلم عن المنازل
التي ينزلها الناس فيها ابوال الدواب والسرجين وتدخلها اليهود والنصارى كيف يصنع بالصلوة فيها
فقال صل على ثوبك وسئل علي بن مهزيار ابا الحسن الثالث عليه السلم عن الرجل يصير في البيداء فتدركه صلوة
فريضة فلا يخرج من البيداء حتى يخرج وقتها كيف يصنع بالصلوة وقد نهي ان يصلي بالبيداء فقال يصلي
فيها ويتجنب قارعة الطريق وروى عنه عليه السلم ايوب بن نوح انه قال تنحى عن الجواد يمنة ويسرة ويصلي
وسئل علي بن جعفر اخاه موسى بن جعفر عليه السلم عن البيت والدار لا تصيبهما الشمس ويصيبهما البول ويغتسل
فيهما من الجنابة ايصلي فيهما اذا جفا قال نعم وسئلته عن الصلوة بين القبور هل تصلح فقال لا باس به
وسئل عمار بن موسى ابا عبد الله عليه السلم عن البارية يبل قصبها بماء قذر هل يجوز الصلوة عليها فقال اذا جفت
فلا باس بالصلوة عليها وسئل زرارة ابا جعفر عليه السلم عن الشاذكونة تكون عليها الجنابة ايصلي عليها
في المحمل فقال لا باس بالصلوة عليها وروى محمد بن مسلم عن ابي جعفر عليه السلم انه قال لا باس بان تصلي على كل
التماثيل اذا جعلتها تحتك وسئل ليث المرادي ابا عبد الله عليه السلم عن الوسائد تكون في البيت فيها التماثيل
عن يمين وعن شمال فقال لا باس به ما لم يكن تجاه الكعبة فان كان شيء منها بين يديك مما يلي القبلة فغطه
وصل وسئل عن التماثيل تكون في البساط لها عينان وانت تصلي فقال ان كان لها عين واحدة فلا باس
وان كان لها عينان وانت تصلي فلا وقال الصادق عليه السلم لا باس بالصلوة وانت تنظر الى التصاوير
اذا كانت بعين واحدة وقال الصادق عليه السلم لا تصل في دار فيها كلب الا ان يكون كلب الصيد واغلقت
دونه بابا فلا باس فان الملائكة لا تدخل بيتا فيه كلب ولا بيتا فيه تماثيل ولا بيتا فيه بول مجموع في آنية
ولا تجوز الصلوة في بيت فيه خمر محصور في آنية وروى ابو بصير عن الصادق عليه السلم انه قال من كان في موضع لا
يقدر على الارض فليوم ايماء وان كان في ارض منقطعة وسئله سماعة بن مهران عن الاسير يأسره المشركون
فتحضره الصلوة فيمنعه الذي اسره منها فقال يومي ايماء وسئل معوية بن وهب ابا عبد الله عليه السلم عن الرجل
والمراة يصليان في بيت واحد فقال اذا كان بينهما قدر شبر صلت بحذائه وحدها وهو وحده لا باس وفي
رواية زرارة عن ابي جعفر عليه السلم اذا كان بينه وبينها قدر ما يتخطى او قدر عظم الذراع فصاعدا فلا باس بحذائه

وحدها

وحدها وروى جميل عن ابي عبد الله عليه السلم انه قال لا باس ان تصلي المراة بحذاء الرجل وهو يصلي فان النبي صلى الله عليه وآله
كان يصلي وعايشة مضطجعة بين يديه وهي حايض وكان اذا اراد ان يسجد غمز رجليها فرفعت رجليها حتى يسجد
ولا باس ان يكون بين يدي الرجل والمراة وهما يصليان مرفقة او شيء باب ما يصلى فيه وما لا يصلى فيه
من الثياب وجميع الانواع وروى محمد بن مسلم عن ابي جعفر عليه السلم انه سئله عن جلد الميتة يلبس في الصلوة اذا دبغ
فقال لا وان دبغ سبعين مرة وسئل الصادق عليه السلم عن قول الله عز وجل لموسى عليه السلم فاخلع نعليك انك
بالواد المقدس طوى قال كانتا من جلد حمار ميت وسئل ابو جعفر وابو عبد الله عليهما السلم فقيل لهما انا نشتري ثيابا
يصيبها الخمر وودك الخنزير عند حاكتها انصلي فيها قبل ان نغسلها فقالا نعم لا باس انما حرم الله اكله وشربه
ولم يحرم لبسه ومسه والصلوة فيه وسئل محمد بن علي الحلبي ابا عبد الله عليه السلم عن الرجل يكون له الثوب الواحد
فيه بول لا يقدر على غسله قال يصلي فيه وسئله عبد الرحمن بن ابي عبد الله عن الرجل يجنب في ثوب وليس معه غيره ولا
يقدر على غسله قال يصلي فيه وفي خبر آخر قال يصلي فيه فاذا وجد الماء غسله واعاد الصلوة وسئل علي
بن جعفر اخاه موسى بن جعفر عليه السلم عن رجل عريان وحضرت الصلوة فاصاب ثوبا نصفه دم او كله دم يصلي
فيه او يصلي عريانا قال ان وجد ماء غسله وان لم يجد ماء صلى فيه ولم يصل عريانا وكتب صفوان بن يحيى
الى ابي الحسن عليه السلم يسئله عن الرجل معه ثوبان فاصاب احدهما بول ولم يدر ايهما هو وحضرت الصلوة
وخاف فوتها وليس عنده ماء كيف يصنع قال يصلي فيهما جميعا قال مصنف هذا الكتاب يعني على الانفراد
وقال محمد بن مسلم لابي جعفر عليه السلم يكون الدم في الثوب علي وانا في الصلوة فقال ان رايته وعليك ثوب غيره
فاطرحه وصل في غيره وان لم يكن عليك ثوب غيره فامض في صلوتك ولا اعادة عليك ما لم يزد على مقدار
درهم فان كان اقل من درهم فليس بشيء رايته او لم تره واذا كنت قد رايته وهو اكثر من مقدار الدرهم
فضيعت غسله وصليت فيه صلوات كثيرة فاعد ما صليت فيه وليس ذلك بمنزلة المني والبول ثم ذكر
عليه السلم المني فشدد فيه وجعله اشد من البول ثم قال عليه السلم ان رايت المني قبل او بعد فعليك اعادة
الصلوة وان انت نظرت في ثوبك فلم تصبه وصليت فيه فلا اعادة عليك وكذلك البول وقال امير المؤمنين
السيف بمنزلة الرداء تصلي فيه ما لم تر فيه دما والقوس بمنزلة الرداء الا انه لا يجوز للرجل ان يصلي
وبين يديه سيف لان القبلة امن وروى ذلك عن امير المؤمنين عليه السلم وسئل علي بن جعفر اخاه موسى بن جعفر
عليه السلم عن الرجل هل يصلح له ان يصلي وامامه مشجب وعليه ثياب فقال لا باس وسئله عن الرجل يصلي وامامه
ثوم او بصل فقال لا باس وسئله عن الرجل هل يصلح له ان يصلي على الرطبة النابتة قال اذا الصق جبهته على الارض

فلا باس وسئل عن الصلوة على الحشيش النابت والثيل وهو يصيب ارضا جددا قال لا باس وعن الرجل هل
يصلح له ان يصلي والسراج موضوع بين يديه في القبلة قال لا لا يصلح له ان يستقبل النار هذا هو الاصل الذي
يجب ان يعمل به فاما الحديث الذي روي عن ابي عبد الله عليه السلام انه قال لا باس ان يصلي الرجل والنار والسراج
والصورة بين يديه لان الذي يصلي له اقرب اليه من الذي بين يديه فهو حديث يروى عن ثلاثة من المجهولين
باسناد منقطع يرويه الحسن بن علي الكوفي وهو المعروف عن الحسين بن عمرو عن ابيه عن عمرو بن ابرهيم الهمداني
وهم مجهولون يرفع الحديث قال قال ابو عبد الله عليه السلام ذلك ولكنها رخصة اقترنت بها علة صدرت
عن ثقات ثم اتصلت بالمجهولين والانقطاع فمن اخذ بها لم يكن مخطيا بعد ان يعلم ان الاصل هو النهي
وان الاطلاق هو رخصة والرخصة رحمة وسئل الصادق عليه السلام عن الصلوة في القلنسوة السوداء فقال
لا تصل فيها لانها لباس اهل النار وقال امير المؤمنين عليه السلام فيما علم اصحابه لا تلبسوا السواد فانه لباس فرعون
وكان رسول الله صلى الله عليه وآله يكره السواد الا في ثلثة العمامة والخف والكسا وروي انه هبط جبرئيل عليه السلام على
النبي صلى الله عليه وآله في قباء اسود ومنطقة فيها خنجر فقال يا جبرئيل ما هذا الزي فقال زي ولد عمك العباس
يا محمد ويل لولدك من ولد عمك العباس فخرج النبي صلى الله عليه وآله الى العباس وقال يا عم ويل لولدي من ولدك فقال
يا رسول الله افاجب نفسي فقال جف القلم بما فيه وروى اسمعيل بن مسلم عن الصادق عليه السلام انه قال اوحى الله
عز وجل الى نبي من انبيائه قل للمؤمنين لا يلبسوا لباس اعدائي ولا يطعموا مطاعم اعدائي ولا يسلكوا مسالك
اعدائي فتكونوا اعدائي كما هم اعدائي فاما لبس السواد للتقية فلا اثم فيه فقد روي عن حذيفة بن منصور انه قال
كنت عند ابي عبد الله عليه السلام بالحيرة فاتاه رسول ابي العباس الخليفة يدعوه فدعا بممطر احد وجهيه اسود والاخر
ابيض فلبسه ثم قال عليه السلام اما اني البسه وانا اعلم انه لباس اهل النار وقال رسول الله صلى الله عليه وآله لا يصلي
الرجل وفي يده خاتم حديد وقال صلى الله عليه وآله ما طهر الله يدا فيها حلقة حديد وروى عمار الساباطي عن ابي عبد الله
عليه السلام في الرجل يصلي وعليه خاتم حديد قال لا ولا يتختم به لانه من لباس اهل النار وروى ابو الجارود عن ابي جعفر
ان النبي صلى الله عليه وآله قال لعلي عليه السلام اني احب لك ما احب لنفسي واكره لك ما اكره لنفسي فلا تتختم بخاتم ذهب
فانه زينتك في الآخرة ولا تلبس القرمز فانه من اردية ابليس ولا تركب بميثرة حمراء فانها من مراكب ابليس ولا
تلبس الحرير فيحرق الله جلدك يوم تلقاه ولم يطلق النبي صلى الله عليه وآله لبس الحرير لاحد من الرجال الا لعبد الرحمن
بن عوف وذلك انه كان رجلا قملا وسئل علي بن جعفر اخاه موسى بن جعفر عليهما السلام عن الرجل يصلي وامامه
شيء من الطير قال لا باس وعن الرجل يصلي وامامه النخلة وفيها حملها قال لا باس وعن الرجل يصلي في الكم

وفيه

وفيه حمله قال لا باس وعن الرجل يصلي وامامه حمار واقف فقال يضع بينه وبينه قصبة او عودا او شيئا
يقيمه بينهما ثم يصلي فلا باس وعن الرجل يصلي ومعه دبة من جلد حمار او بغل قال لا يصلح ان يصلي وهي
معه الا ان يتخوف عليها ذهابها فلا باس ان يصلي وهي معه وعن الرجل يتحرك بعض اسنانه وهو في
الصلوة هل ينزعه قال ان كان لا يدميه فلينزعه وان كان يدمي فلينصرف وعن الرجل يصلي وفي كمه
طير فقال ان خاف عليه ذهابا فلا باس وعن الرجل يكون به الثالول او الجرح هل يصلح له ان يقطع الثالول
وهو في صلوته او ينتف بعض لحمه من ذلك الجرح ويطرحه قال ان لم يتخوف ان يسيل الدم فلا باس وان
تخوف ان يسيل الدم فلا يفعله وعن الرجل يكون في صلوته فرماه رجل فشجه فسال الدم فانصرف
فغسله ولم يتكلم حتى رجع الى المسجد هل يعتد بما صلى او يستقبل الصلوة قال يستقبل الصلوة ولا يعتد
بشيء مما صلى وعن الرجل يرى في ثوبه خرء الطير او غيره هل يحكه وهو في صلوته قال لا باس وقال
لا باس ان يرفع الرجل طرفه الى السماء وهو يصلي وسئله عن الخلاخل هل يصلح لبسها للنساء و
الصبيان قال ان كن صماء فلا باس وان كان لها صوت فلا يصلح وسئله عن فارة المسك تكون
مع الرجل وهي في جيبه او ثيابه فقال لا باس بذلك وسئله عن الرجل هل يصلح له ان يصلي وفي فيه
الخرز واللؤلؤ فقال ان كان يمنعه من قرائته فلا وان كان لا يمنعه فلا باس وسئل عمار بن موسى
الساباطي ابا عبد الله عليه السلام عن الرجل هل يجوز له ان يصلي وبين يديه مصحف مفتوح في قبلته قال لا قلت
فان كان في غلافه قال نعم وعن الرجل يصلي وبين يديه تور فيه نضوح قال لا قلت يصلي وبين يديه مجمرة شبه
قال نعم قال قلت فان كان فيها نار قال لا يصلي حتى ينحيها عن قبلته وعن الصلوة في ثوب يكون في علمه
مثال طير او غير ذلك قال لا وعن الرجل يلبس الخاتم فيه نقش مثال الطير او غير ذلك قال لا يجوز الصلوة فيه وسئل
حبيب بن المعلى ابا عبد الله عليه السلام فقال له اني رجل كثير السهو فما احفظ صلوتي الا بخاتمي احوله من مكان الى
مكان فقال لا باس به وسئل محمد بن مسلم ابا جعفر عليه السلام فقال له يصلي الرجل وهو ملتثم فقال اما
على الدابة فنعم واما على الارض فلا وسئل عبد الرحمن بن الحجاج ابا عبد الله عليه السلام عن الدراهم السود تكون
مع الرجل وهو يصلي مربوطة فقال ما اشتهي ان يصلي ومعه هذه الدراهم التي فيها التماثيل ثم قال
عليه السلام ما للناس بد من حفظ بضايعهم فان صلى وهي معه فلتكن من خلفه ولا يجعل شيئا منها بينه وبين
القبلة وسئل موسى بن عمر بن بزيع ابا الحسن الرضا عليه السلام فقال له اشد الازار والمنديل فوق قميصي
في الصلوة فقال لا باس وسئل العيص بن القاسم ابا عبد الله عليه السلام عن الرجل يصلي في ثوب المراة او ازارها

ويعتم بخمارها فقال نعم اذا كانت مامونة وروى عن عبد الله بن سنان قال سئل ابو عبد الله عليه السلام عن رجل ليس معه الا
سراويل فقال يحل التكة منه ويطرحها على عاتقه ويصلي وان كان معه سيف وليس معه ثوب فليتقلد السيف ويصلي
قائما وروى زرارة عن ابي جعفر عليه السلام انه قال ادنى ما يجزيك ان تصلي فيه بقدر ما يكون على منكبيك مثل جناحي
الخطاف وقال ابو بصير لابي عبد الله عليه السلام ما يجزي الرجل من الثياب ان يصلي فيه فقال صلى الحسين بن علي عليهما السلام
في ثوب قد قلص عن نصف ساقه وقارب ركبتيه ليس على منكبيه منه الا قدر جناحي الخطاف وكان اذا ركع
سقط عن منكبيه وكلما سجد يناله عنقه فرده على منكبيه بيده فلم يزل ذلك دابه ودابه مشتغلا به حتى
انصرف وروى الفضيل عن ابي جعفر عليه السلام قال صلت فاطمة عليها السلام في درع وخمارها على راسها ليس عليها
اكثر مما وارت به شعرها واذنيها وروى زرارة عنه عليه السلام انه قال له رجل يرى العقرب والافعى والحية وهو
يصلي ايقتلها قال نعم ان شاء فعل وسئل سليمان بن جعفر الجعفري العبد الصالح موسى بن جعفر عليهما السلام
عن الرجل ياتي السوق فيشتري جبة فراء لا يدري اذكية هي ام هي غير ذكية ايصلي فيها فقال نعم ليس عليكم
المسئلة ان ابا جعفر عليه السلام كان يقول ان الخوارج ضيقوا على انفسهم بجهالتهم ان الدين اوسع من ذلك
وسئل اسمعيل بن عيسى ابا الحسن الرضا عليه السلام عن الجلود والفراء يشتريه في سوق من اسواق الجبل
ايسئل عن ذكوته اذا كان البايع مسلما غير عارف قال عليه السلام عليكم ان تسئلوا عنه اذا رايتم المشركين يبيعون
ذلك فاذا رايتموهم يصلون فلا تسالوا عنه وروى عن جعفر بن محمد بن يونس ان اباه كتب الى ابي الحسن عليه السلام
يسئله عن الفرو والخف البسه واصلي فيه ولا اعلم انه ذكي فكتب لا باس به وروى عن قاسم الخياط انه قال
انه قال سمعت موسى بن جعفر عليهما السلام يقول ما اكل الورق والشجر فلا باس بان يصلي فيه وما اكل الميتة فلا تصل
فيه وقال زرارة قال ابو جعفر عليه السلام خرج امير المؤمنين عليه السلام على قوم فراهم يصلون في المسجد قد
سدلوا ارديتهم فقال لهم ما لكم قد سدلتم ثيابكم كانكم يهود قد خرجوا من فهرهم يعني بيعهم اياكم وسدل
ثيابكم وقال زرارة قال ابو جعفر عليه السلام اياكم والتحاف الصماء قال قلت وما الصماء قال ان تدخل
الثوب من تحت جناحك وتجعله على منكب واحد وروى في الرجل يخرج عريانا فتدركه الصلوة انه يصلي عريانا
قائما ان لم يره احد فان راه احد صلى جالسا وروى ابو جميلة عن ابي عبد الله عليه السلام انه سئله عن ثوب المجوسي
البسه واصلي فيه قال نعم قال قلت يشربون الخمر قال نعم نحن نشتري الثياب السابرية فنلبسها ولا نغسلها
وروى زياد بن المنذر عن ابي جعفر عليه السلام انه سئله رجل وهو حاضر عن الرجل يخرج من الحمام او يغتسل
فيتوشح ويلبس قميصه فوق الازار فيصلي وهو كذلك قال هذا من عمل قوم لوط فقلت له فانه يتوشح
فوق القميص قال هذا من التجبر قلت ان القميص رقيق يلتحف به قال هو حل والازار في الصلوة والحذف باللحى

ومضع

ومضع الكندر في المجالس وعلى ظهر الطريق من عمل قوم لوط وقد رويت في التوشح بالازار فوق القميص
وعن العبد الصالح وعن ابي الحسن الثالث وعن ابي جعفر الثاني ع وبهذا اخذ وافتي وسئل عبيد الله
بن بكير ابا عبد الله عليه السلام في الرجل يصلي في الحر الشديد فيخاف على جبهته من الارض قال يضع ثوبه تحت
جبهته وسئل داود الصرمي ابا الحسن علي بن محمد عليهما السلام فقال له اني اخرج في هذا الوجه وربما لم يكن
موضع اصلي فيه من الثلج فكيف اصنع قال ان امكنك ان لا تسجد على الثلج فلا تسجد عليه وان لم
يمكنك فسوه واسجد عليه وقال ابرهيم بن ابي محمود للرضا عليه السلام الرجل يصلي على سرير من ساج
ويسجد على الساج قال نعم وروى محمد بن مسلم عن ابي جعفر عليه السلام انه قال لا باس بالصلوة على البوريا
والخصفة وكل نبات الا الثمرة وسئل سماعة بن مهران ابا عبد الله عليه السلام عن لحوم السباع من الطير
والدواب قال اما اكل لحومها فانا نكرهه واما الجلود فاركبوا عليها ولا تلبسوا منها شيئا تصلون
فيه وقال ابي رضي الله عنه في رسالته الي لا باس بالصلوة في شعر ووبر كل ما اكل لحمه وان كان عليك غيره
من سنجاب او فنك او سمور فاردت الصلوة فيه فانزعه وقد روي في ذلك رخص واياك ان تصلي
في ثعلب ولا في الثوب الذي يليه من تحته وفوقه وقد روى عن سليمان بن جعفر الجعفري انه
قال رايت الرضا عليه السلام يصلي في جبة خز وروى علي بن مهزيار قال رايت ابا جعفر الثاني عليه السلام يصلي
الفريضة وغيرها في جبة خز طاروي وكساني جبة خز وذكر انه لبسها على بدنه وصلى فيها وامرني با
الصلوة فيها وروى عن يحيى بن ابي عمران انه قال كتبت الى ابي جعفر الثاني عليه السلام في السنجاب و
الفنك والخز وقلت جعلت فداك احب ان لا تجيبني بالتقية في ذلك فكتب الي بخطه صل فيها
وروى عن داود الصرمي انه قال سئل رجل ابا الحسن الثالث عليه السلام عن الصلوة في الخز يغش بوبر
الارانب فكتب يجوز ذلك وهذه رخصة الاخذ بها ماجور ورادها ماثوم والاصل ما ذكره
ابي رضي الله عنه في رسالته الي وصل في الخز ما لم يكن مغشوشا بوبر الارانب وقال فيها فلا تصل في ديباج ولا
حرير ولا وشي ولا في شيء من ابريسم محض الا ان يكون ثوبا سداه ابريسم ولحمته قطن او كتان
وكتب ابرهيم بن مهزيار الى ابي محمد الحسن عليه السلام يسئله عن الصلوة في القرمز فان اصحابنا يتوقفون
عن الصلوة فيه فكتب لا باس مطلقا والحمد لله قال ابو جعفر مصنف هذا الكتاب رحمه الله وذلك اذا
لم يكن القرمز من ابريسم محض والذي نهي عنه هو ما كان من ابريسم محض وكتب اليه في الرجل يجعل في
جبته بدل القطن قزا هل يصلي فيه فكتب نعم لا باس به يعني به قز المعز لا قز الابريسم وقد وردت

الاخبار بالنهي عن لبس الديباج والحرير والابريسم المحض والصلوة فيه للرجال ووردت الرخص في لبس
ذلك للنساء ولم يرد بجواز صلوتهن فيه فالنهي عن الصلوة في الابريسم المحض على العموم للرجال والنساء حتى
يخصهن خبر بالاطلاق لهن في الصلوة فيه كما خصهن بلبسه ولم يطلق للرجال لبس الحرير والديباج
الا في الحرب فلا باس وان كان فيه تماثيل روى ذلك سماعة بن مهران عن ابي عبد الله عليه السلم وروى يوسف
بن محمد بن ابرهيم عنه انه قال لا باس بالثوب ان يكون سداه وزره وعلمه حريرا انما يكره الحرير المبهم
للرجال وروى عنه مسمع بن عبد الملك البصري انه قال لا باس ان ياخذ من ديباج الكعبة فيجعله غلاف
مصحف او يجعله مصلى يصلى عليه وسئل محمد بن اسمعيل بن بزيع ابا الحسن الرضا عليه السلم عن الصلوة في
الثوب المعلم فكره ما فيه من التماثيل ولا يجوز الصلوة في تكة راسها من ابريسم ولا باس بالصلوة في الفراء
الخوارزمية وما يدبغ بارض الحجاز ولا باس بالصلوة في صوف الميتة لان الصوف ليس فيه روح وسئله
سماعة بن مهران ابا عبد الله عليه السلم عن تقليد السيف في الصلوة فيه الغراء والكيمخت فقال لا باس ما لم يعلم انه
ميتة وسئل علي بن الريان بن الصلت ابا الحسن الثالث عليه السلم عن الرجل ياخذ من شعره واظفاره ثم يقوم
الى الصلوة من غير ان ينفضه من ثوبه فقال لا باس وسئل يونس بن يعقوب ابا عبد الله عليه السلم عن الرجل
يصلي وعليه البرطلة فقال لا يضره وسمعت مشايخنا رضي الله عنهم يقولون لا تجوز الصلوة في الطابقية
ولا يجوز للمعتم ان يصلي الا وهو متحنك وروى عمار بن موسى الساباطي عن ابي عبد الله عليه السلم انه قال من خرج في
سفر فلم يدر العمامة تحت حنكه فاصابه الم لا دواء له فلا يلومن الا نفسه وقال الصادق عليه السلم ضمنت
لمن خرج من بيته معتما تحت حنكه ان يرجع اليهم سالما وقال عليه السلم اني لاعجب ممن ياخذ في حاجة وهو
على وضوء كيف لا يقضي حاجته واني لاعجب ممن ياخذ في حاجة وهو معتم تحت حنكه كيف لا تقضى حاجته
وقال النبي صلى الله عليه وآله الفرق بين المسلمين والمشركين التلحي بالعمايم وذلك في اول الاسلام وابتدائه وقد
نقل عنه عليه السلم اهل الخلاف ايضا انه امر بالتلحي ونهى عن الاقتعاط وسئل الحلبي وعبد الله بن سنان
ابا عبد الله عليه السلم هل يقرا الرجل في صلوته وثوبه على فيه فقال لا باس بذلك وفي رواية الحلبي اذا سمع
الهمهمة وسئل رفاعة بن موسى ابا الحسن موسى بن جعفر عليهما السلم عن المختضب اذا تمكن من السجود والقراءة
ايصلي في خضابه فقال نعم اذا كانت خرقته طاهرة وكان متوضيا ولا باس بان تصلي المراة وهي مختضبة
ويداها مربوطتان وروى ذلك عمار الساباطي عن الصادق عليه السلم وروى علي بن جعفر وعلي بن يقطين
عن ابي الحسن موسى بن جعفر عليهما السلم انهما سئلاه عن الرجل والمراة يختضبان ايصليان وهما يختضبان

بالحناء

بالحناء والوسمة فقال اذا ابرز الفم والمنخر فلا باس وسئل محمد بن مسلم ابا جعفر عليه السلم عن الرجل يصلي
ولا يخرج يديه من ثوبه فقال اذا اخرج يديه فحسن وان لم يخرج يديه فلا باس وروى زياد بن سوقة
عن ابي جعفر عليه السلم انه قال لا باس ان يصلي احدكم في ثوب الواحد وازراره محلولة ان دين محمد صلى الله عليه وآله
حنيف

باب ما يسجد عليه وما لا يسجد عليه

قال الصادق عليه السلم السجود على الارض فريضة وعلى
غير ذلك سنة وقال عليه السلم السجود على طين قبر الحسين عليه السلم ينور الى الارضين السبعة ومن كان معه
سبحة من طين قبر الحسين عليه السلم كتب مسبحا وان لم يسبح بها والتسبيح بالاصابع افضل منه بغيرها لانها
مسؤلات يوم القيمة وروى حماد بن عثمن عن ابي عبد الله عليه السلم انه قال السجود على ما انبتت الارض الا
ما اكل او لبس وروى عن ياسر الخادم انه قال مر بي ابو الحسن عليه السلم وانا اصلي على الطبري وقد القيت عليه
شيئا فقال لي ما لك لا تسجد عليه اليس هو من نبات الارض وقال ابي رحمه الله في رسالته الي اسجد على
ما انبتت الارض ولا تسجد على الحصر المدنية لان سيورها من جلد ولا تسجد على جلد ولا شعر ولا صوف ولا ابريسم
ولا زجاج ولا حديد ولا صفر ولا شبه ولا رصاص ولا نحاس ولا ريش ولا رماد وان كانت الارض حارة
تخاف على جبهتك الاحتراق او كانت ليلة مظلمة خفت عقربا او شوكة توذيك فلا باس ان تسجد على كمك
اذا كان من قطن او كتان وان كان بجبهتك دمل فاحفر حفيرة فاذا سجدت جعلت الدمل فيها وان كان
بجبهتك علة لا تقدر على السجود من اجلها فاسجد على قرنك الايمن من جبهتك وان لم تقدر عليه فاسجد
على قرنك الايسر من جبهتك فان لم تقدر عليه فاسجد على ظهر كفك فان لم تقدر عليه فاسجد على ذقنك
لقول الله عز وجل ان الذين اوتوا العلم من قبله اذا يتلى عليهم يخرون للاذقان سجدا الى قوله تعالى
ويزيدهم خشوعا ولا باس بالقيام ووضع الكفين والركبتين والابهامين على غير الارض وترغم
بانفك ويجزيك في وضع الجبهة من قصاص الشعر الى الحاجبين مقدار درهم ويكون سجودك كما يتخوى
البعير الضامر عند بروكه ويكون شبه المعلق لا يكون شيء من جسدك على شيء منه وسئل المعلى بن خنيس
ابا عبد الله عليه السلم عن الصلوة على القفر والقير قال لا باس وسئل الحسن بن محبوب ابا الحسن عليه السلم عن الجص يوقد
عليه بالعذرة وعظام الموتى ثم يجصص به المسجد ايسجد عليه فكتب اليه بخطه ان الماء والنار قد طهراه
وسئل داود بن ابي يزيد ابا الحسن الثالث عليه السلم عن القراطيس والكواغذ المكتوبة عليها هل يجوز عليها
السجود فكتب يجوز وسئل علي بن يقطين ابا الحسن الاول عليه السلم عن الرجل يسجد على المسح والبساط فقال
لا باس اذا كان في حال تقية ولا باس بالسجود على الثياب في حال التقية وسئل معوية بن عمار ابا عبد الله

عن الصلوة على القار فقال لا باس به وروى زرارة عن احدهما عليهما السلم انه قال قلت له الرجل يسجد وعليه قلنسوة او عمامة فقال اذا مس شيء من جبهته الارض فيما بين حاجبيه وقصاص شعره فقد اجزاء عنه وقال يونس بن يعقوب رايت ابا عبد الله عليه السلم يسوى الحصى في موضع سجوده بين السجدتين وروى عن علي بن بجيل انه قال رايت جعفر بن محمد عليه السلم كلما سجد فرفع راسه اخذ الحصى من جبهته فوضعه على الارض وروى عمار الساباطي عن ابي عبد الله عليه السلم انه قال ما بين قصاص الشعر الى طرف الانف مسجد فما اصاب الارض منه فقد اجزاك وروى زرارة عنه عليه السلم مثل ذلك وسئل رجل الصادق عليه السلم عن المكان يكون فيه الغبار فانفخه اذا اردت السجود فقال لا باس وفي رسالة ابي رضي الله عنه الى ولا تنفخ في موضع سجودك فليكن قبل دخولك في الصلوة وروى عن الصادق عليه السلم انه قال انما يكره ذلك خشية ان يؤذي من الى جانبه ويكره ان يمسح الرجل التراب من جبهته وهو في الصلوة ويكره ان يتركه بعد ما صلى فان مسح التراب من جبهته وهو في الصلوة فلا شيء عليه لورود الرخصة فيه

باب علة النهي عن السجود على الماكول والملبوس دون الارض وما انبتت من سواهما

قال هشام بن الحكم لابي عبد الله عليه السلم اخبرني عما يجوز السجود عليه وعما لا يجوز قال السجود لا يجوز الا على الارض او على ما انبتت الارض الا ما اكل او لبس فقال له جعلت فداك ما العلة في ذلك قال لان السجود خضوع لله عز وجل فلا ينبغي ان يكون على ما يؤكل او يلبس لان ابناء الدنيا عبيد ما ياكلون ويلبسون والساجد في سجوده في عبادة الله عز وجل فلا ينبغي له ان يضع جبهته في سجوده على معبود ابناء الدنيا الذين اغتروا بغرورها والسجود على الارض افضل لانه ابلغ في التواضع والخضوع لله عز وجل

باب القبلة

قال الصادق عليه السلم ان الله تبارك وتعالى جعل الكعبة قبلة لاهل المسجد وجعل المسجد قبلة لاهل الحرم وجعل الحرم قبلة لاهل الدنيا وسئل المفضل بن عمر ابا عبد الله عليه السلم عن التحريف لاصحابنا ذات اليسار عن القبلة وعن السبب فيه فقال ان الحجر الاسود لما انزل الله عز وجل من الجنة ووضع في موضعه جعل انصاب الحرم من حيث لحقه النور نور الحجر فهو عن يمين الكعبة اربعة اميال وعن يسارها ثمانية اميال كله اثنى عشر ميلا فاذا انحرف الانسان ذات اليمين خرج عن حد القبلة لقلة انصاب الحرم واذا انحرف الانسان ذات اليسار لم يكن خارجا عن حد القبلة ومن كان في المسجد الحرام صلى الى الكعبة الى اي جوانبها شاء ومن صلى في الكعبة صلى الى اي جوانبها شاء وافضل ذلك ان يقف بين العمودين على البلاطة الحمراء ويستقبل الركن الذي فيه الحجر الاسود ومن كان فوق الكعبة

وحضرت

وحضرت الصلوة اضطجع واومى براسه الى البيت المعمور ومن كان فوق ابي قبيس استقبل الكعبة وصلى فان الكعبة قبلة ما فوقها الى السماء وصلى رسول الله صلى الله عليه وآله الى البيت المقدس بعد النبوة ثلث عشرة سنة بمكة وتسعة عشر شهرا بالمدينة ثم عيرته اليهود فقالوا له انك تابع لقبلتنا فاغتم لذلك غما شديدا فلما كان في بعض الليل خرج عليه السلم يقلب وجهه في آفاق السماء فلما اصبح صلى الغداة فلما صلى من الظهر ركعتين جاء جبرئيل عليه السلم فقال له قد نرى تقلب وجهك في السماء فلنولينك قبلة ترضاها فول وجهك شطر المسجد الحرام الآية ثم اخذ بيد النبي صلى الله عليه وآله فحول وجهه الى الكعبة وحول من خلفه وجوههم حتى قام الرجال مقام النساء والنساء مقام الرجال فكان اول صلوته الى البيت المقدس واخرها الى الكعبة وبلغ الخبر مسجدا بالمدينة وقد صلى اهله من العصر ركعتين فحولوا نحو القبلة فكان اول صلوتهم الى البيت المقدس واخرها الى الكعبة فسمي ذلك المسجد مسجد القبلتين فقال المسلمون صلوتنا الى بيت المقدس تضيع يا رسول الله فانزل الله عز وجل وما كان الله ليضيع ايمانكم يعني صلوتكم الى البيت المقدس وقد اخرجت الخبر في ذلك على وجهه في كتاب النبوة وروى عن عبد الرحمن بن ابي عبد الله انه سئل الصادق عليه السلم عن رجل اعمى صلى على غير القبلة فقال ان كان في وقت فليعد وان كان قد مضى الوقت فلا يعد قال وسئلته عن رجل صلى وهي متغيمة ثم انجلت فعلم انه صلى الى غير القبلة فقال ان كان في وقت فليعد وان كان الوقت قد مضى فلا قضاء وروى زرارة ومحمد بن مسلم عن ابي جعفر عليه السلم انه قال يجزي المتحير ابدا اينما توجه اذا لم يعلم اين وجه القبلة وسئله معوية بن عمار عن الرجل يقوم في الصلوة ثم ينظر بعد ما فرغ فيرى انه قد انحرف عن القبلة يمينا او شمالا فقال له قد مضت صلوته وما بين المشرق والمغرب قبلة ونزلت هذه الآية في قبلة المتحير ولله المشرق والمغرب فاينما تولوا فثم وجه الله وروى محمد بن ابي حمزة عن ابي الحسن الاول عليه السلم انه قال اذا ظهر النز من خلف الكنيف وهو في القبلة يستره بشيء ولا يقطع صلوة المسلم شيء يمر بين يديه من كلب او امرأة او حمار او غير ذلك ونهى رسول الله صلى الله عليه وآله عن البزاق في القبلة وراى عليه السلم نخامة في المسجد فمشى اليها بعرجون من عراجين ارطاب فحكها ثم رجع القهقرى فبنى على صلوته وقال الصادق عليه السلم وهذا يفتح من الصلوة ابوابا كثيرة ونهى عن الجماع مستقبل القبلة ومستدبرها ونهى عن استقبال القبلة ببول او غائط وقال ابو جعفر عليه السلم لا يبزقن احدكم في الصلوة قبل وجهه ولا عن يمينه وليبزق عن يساره وتحت قدمه اليسرى وقال الصادق عليه السلم من حبس ريقه اجلالا لله عز وجل في صلوته اورثه الله عز وجل صحة حتى الممات وقد يكون فيمن لا يهتدي

البيت المقدس

الى القبلة فى مفازة انه يصلى الى اربعة جوانب وروى زرارة عن ابى جعفر عليه السلام انه قال لا صلوة الا الى
القبلة قال قلت واين حد القبلة قال ما بين المشرق والمغرب قبلة كله قال قلت فمن صلى لغير القبلة او فى يوم غيم
فى غير الوقت قال يعيد وقال فى حديث آخر ذكره له ثم استقبل القبلة بوجهك ولا تقلب وجهك عن القبلة
فتفسد صلوتك فان الله عز وجل يقول لنبيه صلى الله عليه وآله فى الفريضة فول وجهك شطر المسجد الحرام وحيث
ما كنتم فولوا وجوهكم شطره فقم منتصبا فان رسول الله صلى الله عليه وآله قال من لم يقم صلبه فلا صلوة له واخشع
ببصرك لله عز وجل ولا ترفعه الى السماء وليكن حذاء وجهك فى موضع سجودك وقال عليه السلام
لزرارة لا تعاد الصلوة الا من خمسة الطهور والوقت والقبلة والركوع والسجود وقال ابى رضى الله عنه فى رسالته
الى ان اردت ان تصلى نافلة وانت راكب فصلها واستقبل راس دابتك حيث توجهت بك مستقبل القبلة
ومستدبرها ويمينا وشمالا فان صليت فريضة على ظهر دابتك فاستقبل القبلة وكبر تكبيرة الافتتاح ثم
امض حيث توجهت بك دابتك واقرأ فاذا اردت الركوع والسجود فاركع واسجد على شىء يكون معك
مما يجوز عليه السجود ولا تصلها الا فى حال الاضطرار شديد وتفعل فيها اذا صليت ماشيا مثل ذلك الا
انك اذا اردت السجود سجدت على الارض وقال فيها اذا تعرض لك سبع وخفت فوت الصلوة فاستقبل
القبلة وصل صلوتك بالايماء وان خشيت السبع وتعرض لك فدر معه كيف دار وصل بالايماء وقال
انه اذا عصفت الريح بمن فى السفينة ولم يقدر على ان يدور الى القبلة صلى الى صدر السفينة وقال
النبى صلى الله عليه وآله كل واعظ قبلة وكل موعوظ قبلة للواعظ يعنى فى الجمعة والعيدين وصلوة الاستسقاء
فى الخطبة يستقبلهم الامام ويستقبلونه حتى يفرغ من خطبته وقال رجل للصادق عليه السلام انى اكون
فى السفر ولا اهتدى الى القبلة بالليل فقال اتعرف الكواكب الذى يقال له الجدى قلت نعم قال اجعله
على يمينك واذا كنت فى طريق الحج فاجعله بين كتفيك

باب الحد الذى يؤخذ الصبيان فيه بالصلوة

قال الصادق عليه السلام انا نامر صبياننا بالصلوة وهم ابناء خمس سنين فمروا صبيانكم بالصلوة
اذا كانوا ابناء سبع سنين ونحن نامر صبياننا بالصيام اذا كانوا ابناء سبع سنين ما اطاقوا من
صيام اليوم وان كان الى نصف النهار او اكثر من ذلك او اقل فاذا غلبهم العطش او الجوع افطروا
حتى يتعودوا الصوم ويطيقوه فامروا صبيانكم بالصيام اذا كانوا ابناء تسع سنين ما اطاقوا من صيام
اليوم فاذا غلبهم العطش او الجوع افطروا وروى عن الحسن بن قارن انه قال سالت ابا الحسن الرضا عليه السلام
او سئل وانا اسمع عن الرجل يجبر ولده وهو لا يصلى اليوم واليومين فقال وكم اتى على الغلام فقلت ثمانى

سنين

سنين فقال سبحان الله تبارك وتعالى يترك الصلوة قال قلت يصيبه الوجع قال يصلى على نحو ما يقدر
وروى عبد الله بن فضالة عن ابى عبد الله او ابى جعفر عليهما السلام قال سمعته يقول اذا بلغ الغلام ثلث سنين
يقال له قل لا اله الا الله سبع مرات ثم يترك حتى يتم له ثلث سنين وسبعة اشهر وعشرون يوما
فيقال له قل محمد رسول الله سبع مرات ويترك حتى يتم له اربع سنين ثم يقال له قل سبع مرات صلى الله
عليه وآله ثم يترك حتى يتم له خمس سنين ثم يقال له ايهما يمينك وايهما شمالك فاذا عرف ذلك حول وجهه
الى القبلة ويقال له اسجد ثم يترك حتى يتم له سبع سنين فاذا تم له سبع سنين قيل له اغسل
وجهك وكفيك فاذا غسلهما قيل له صل ثم يترك حتى يتم له تسع سنين فاذا تمت له علم الوضوء
وضرب عليه وامر بالصلوة وضرب عليها فاذا تعلم الوضوء والصلوة غفر الله عز وجل له ولوالديه
ان شاء الله تعالى

باب الاذان والاقامة وثواب المؤذنين

روى حفص بن البخترى عن
ابى عبد الله عليه السلام انه قال لما اسرى برسول الله صلى الله عليه وآله حضرت الصلوة فاذن جبرئيل عليه السلام فلما قال الله
اكبر الله اكبر قالت الملائكة الله اكبر الله اكبر فلما قال اشهد ان لا اله الا الله قالت الملائكة خلع الانداد
فلما قال اشهد ان محمدا رسول الله قالت الملائكة نبى بعث فلما قال حى على الصلوة قالت الملائكة
حث على عبادة ربه فلما قال حى على الفلاح قالت الملائكة افلح من اتبعه وروى منصور بن حازم
عن ابى عبد الله عليه السلام انه قال هبط جبرئيل عليه السلام بالاذان على رسول الله صلى الله عليه وآله وكان راسه فى حجر على
عليه السلام فاذن جبرئيل عليه السلام واقام فلما انتبه رسول الله صلى الله عليه وآله قال يا على سمعت قال نعم يا رسول الله قال
حفظت قال نعم قال ادع بلالا فعلمه فدعى بلالا فعلمه وروى زرارة عن ابى جعفر عليه السلام انه قال تؤذن
وانت على غير وضوء فى ثوب واحد قائما او قاعدا واينما توجهت ولكن اذا اقمت فعلى وضوء متهيئا
للصلوة وروى احمد بن محمد بن ابى نصر البزنطى عن الرضا عليه السلام انه قال يؤذن الرجل وهو جالس ويؤذن
وهو راكب وروى ابو بصير عن الصادق عليه السلام انه قال لا باس ان تؤذن راكبا او ماشيا او على غير وضوء
ولا تقم وانت راكب ولا جالس الا من عذر او تكون فى ارض ملصة وقال رسول الله صلى الله عليه وآله
للمؤذن فيما بين الاذان والاقامة مثل اجر الشهيد المتشحط بدمه فى سبيل الله عز وجل فقال على عليه السلام
انهم يجتلدون على الاذان فقال كلا انه ياتى على الناس زمان يطرحون الاذان على ضعفائهم فتلك
لحوم حرمها الله على النار وقال على عليه السلام آخر ما فارقت عليه حبيب قلبى صلى الله عليه وآله انه قال يا على اذا
صليت فصل صلوة اضعف من خلفك ولا تتخذن مؤذنا ياخذ على اذانه اجرا وروى خالد بن نجيح

عن الصادق عليه السلام انه قال التكبير جزم في الاذان مع الافصاح بالهاء والالف وروى ابو بصير عن احدهما
عليهما السلام انه قال ان بلالا كان عبدا صالحا فقال لا اؤذن لاحد بعد رسول الله صلى الله عليه وآله فترك
يومئذ حي على خير العمل وروى الحسن بن السري عن ابي عبد الله عليه السلام انه قال من السنة اذا اذن
الرجل ان يضع اصبعيه في اذنيه وروى خالد بن نجيح عنه انه قال الاذان والاقامة مجزومان
وفي خبر آخر موقوفان وروى زرارة عن ابي جعفر عليه السلام انه قال لا يجزيك عن الاذان الا ما
اسمعت نفسك او فهمته وافصح بالالف والهاء وصل على النبي وآله كلما ذكرته او ذكره ذاكر عندك
في اذان وغيره وكلما اشتد صوتك من غير ان تجهد نفسك كان من يسمع اكثر وكان اجرك في ذلك
اعظم وسئل معوية بن وهب ابا عبد الله عليه السلام عن الاذان فقال اجهر به وارفع به صوتك فاذا
اقمت فدون ذلك ولا تنتظر باذانك واقامتك الا دخول وقت الصلوة واحدر اقامتك حدرا
وروى عنه عليه السلام عمار الساباطي انه قال اذا قمت الى الصلوة الفريضة فاذن واقم وافصل بين الاذان
والاقامة بقعود او بكلام او بتسبيح وقال سئلته كم الذي يجزي بين الاذان والاقامة من القول
قال الحمد لله رب العالمين وسئل محمد بن مسلم ابا جعفر عليه السلام عن الرجل يؤذن وهو يمشي وهو على ظهر
او هو على ظهر الدابة قال نعم اذا كان التشهد مستقبل القبلة فلا باس وروى عنه عليه السلام زرارة انه
قال اذا اقيمت الصلوة حرم الكلام على الامام واهل المسجد الا في تقديم امام وقال علي عليه السلام قال رسول
الله صلى الله عليه وآله يؤمكم اقرؤكم ويؤذن لكم خياركم وفي حديث آخر افصحكم وقال رسول الله صلى الله عليه وآله
من اذن في مصر من امصار المسلمين سنة وجبت له الجنة وقال ابو جعفر عليه السلام المؤذن يغفر الله
له مد بصره ومد صوته في السماء ويصدقه كل رطب ويابس يسمعه وله من كل من يصلي معه في مسجده
سهم وله من كل من يصلي بصوته حسنة وقال عليه السلام من اذن سبع سنين محتسبا جاء يوم القيمة
لا ذنب له وروي ان الملائكة اذا سمعت الاذان من اهل الارض قالت هذه اصوات امة محمد
بتوحيد الله فيستغفرون الله لامة محمد صلى الله عليه وآله حتى يفرغوا من تلك الصلوة وروى زرارة
عن ابي جعفر عليه السلام انه قال ان ادنى ما يجزي من الاذان ان تفتتح الليل باذان واقامة وتفتتح
النهار باذان واقامة ويجزيك في ساير الصلوات اقامة بغير اذان وجمع رسول الله صلى الله عليه وآله بين الظهر
والعصر بعرفة باذان واحد واقامتين وجمع بين المغرب والعشاء بجمع باذان واحد واقامتين
وروى عبد الله بن سنان عن الصادق عليه السلام ان رسول الله صلى الله عليه وآله جمع بين الظهر والعصر باذان واحد

واقامتين

واقامتين وجمع بين المغرب والعشاء في الحضر من غير علة باذان واحد واقامتين وروي ان من صلى باذان
واقامة صلى خلفه صفان من الملائكة ومن صلى باقامة بغير اذان صلى خلفه صف واحد وحد الصف ما بين
المشرق والمغرب وفي رواية العباس بن هلال عن ابي الحسن الرضا عليه السلام انه قال من اذن واقام صلى وراءه صفان
من الملائكة وان اقام بغير اذان صلى عن يمينه واحد وعن شماله واحد ثم قال اغتنم الصفين وفي رواية
ابن ابي ليلى عن علي عليه السلام انه قال من صلى باذان واقامة صلى خلفه صفان من الملائكة لا يرى طرفاهما
ومن صلى باقامة صلى خلفه ملك وقال الصادق عليه السلام من قال حين يسمع اذان الصبح اللهم اني
اسئلك باقبال نهارك وادبار ليلك وحضور صلواتك واصوات دعاتك وتسبيح ملائكتك ان
تصلي على محمد وآل محمد وان تتوب علي انك انت التواب الرحيم وقال مثل ذلك حين يسمع اذان المغرب
ثم مات من يومه او ليلته مات تائبا وكان ابن النباح يقول في اذانه حي على خير العمل حي على خير العمل
فاذا رآه علي عليه السلام قال مرحبا بالقائلين عدلا وبالصلوة مرحبا واهلا وروى الحارث بن المغيرة النصري
عن ابي عبد الله عليه السلام انه قال من سمع المؤذن يقول اشهد ان لا اله الا الله واشهد ان محمدا رسول الله فقال
مصدقا محتسبا وانا اشهد ان لا اله الا الله وان محمدا رسول الله واكتفي بهما عن كل من ابى وجحد واعين بهما
من اقر وشهد كان له من الاجر عدد من انكر وجحد وعدد من اقر وشهد وقال ابو جعفر عليه السلام
لمحمد بن مسلم يا محمد بن مسلم لا تدعن ذكر الله على كل حال ولو سمعت المنادي بالاذان وانت على الخلاء
فاذكر الله عز وجل وقل كما يقول المؤذن وسئل زيد الشحام ابا عبد الله عليه السلام عن رجل نسي
الاذان والاقامة حتى دخل في الصلوة فقال ان كان ذكر قبل ان يقرء فليصل على النبي وآله
وليقم وان كان قد دخل في القراءة فليتم صلوته وروي عن عمار الساباطي انه قال سئل ابو عبد الله
عن رجل نسي من الاذان حرفا فذكره حين فرغ من الاذان والاقامة قال يرجع الى الحرف
الذي نسيه فليقله وليقل من ذلك الحرف الى آخره ولا يعيد الاذان كله ولا الاقامة وسئل
معوية بن وهب ابا عبد الله عليه السلام عن التثويب الذي يكون بين الاذان والاقامة فقال ما نعرفه
وكان علي عليه السلام يقول لا باس ان يؤذن الغلام قبل ان يحتلم ولا باس ان يؤذن المؤذن
وهو جنب ولا يقيم حتى يغتسل وروى ابو بكر الحضرمي وكليب الاسدي عن ابي عبد الله عليه السلام انه
حكى لهما الاذان فقال الله اكبر الله اكبر الله اكبر الله اكبر اشهد ان لا اله الا الله اشهد
ان لا اله الا الله اشهد ان محمدا رسول الله اشهد ان محمدا رسول الله حي على الصلوة حي على الصلوة

حي على الفلاح حي على الفلاح حي على خير العمل حي على خير العمل الله اكبر الله اكبر لا اله الا الله لا اله الا الله
والاقامة كذلك ولا باس ان يقول في صلوة الغداة على اثر حي على خير العمل الصلوة خير من النوم للتقيه
مرتين قال مصنف هذا الكتاب هذا هو الاذان الصحيح لا يزاد فيه ولا ينقص منه والمفوضة لعنهم الله
قد وضعوا اخبارا وزادوا بها في الاذان محمد وال محمد خير البرية مرتين وفي بعض رواياتهم اشهد ان
محمدا رسول الله اشهد ان عليا ولي الله مرتين ومنهم من روى بدل ذلك اشهد ان عليا امير المؤمنين حقا
مرتين ولا شك في ان عليا ولي الله وانه امير المؤمنين حقا وان محمدا واله صلوات الله عليهم خير البرية
ولكن ليس ذلك في اصل الاذان وانما ذكرت ذلك ليعرف بهذه الزيادة المتهمون بالتفويض المدلسون
انفسهم في جملتنا قال الصادق عليه السلام في المؤذنين انهم الامناء وقال ايضا عليه السلام صل الجمعة
باذان هؤلاء فانهم اشد شيء مواظبة على الوقت وينبغي ان يكون بين الاذان والاقامة جلسة الا
المغرب فانه يجزي بين الاذان والاقامة نفس وروى عبد الرحمن بن ابي عبد الله عن الصادق عليه السلام
انه قال يجزي في السفر اقامة بغير اذان وروى ابو بصير عن ابي عبد الله عليه السلام انه قال اذا اذنت في
الطريق او في بيتك ثم اقمت في المسجد اجزاك وكان علي عليه السلام يؤذن ويقيم غيره وكان يقيم وقد
اذن غيره وشكى هشام بن ابراهيم الى ابي الحسن الرضا عليه السلام سقمه وانه لا يولد له ولد فامره
ان يرفع صوته بالاذان في منزله قال ففعلت ذلك فاذهب الله عني سقمي وكثر ولدي قال محمد بن
راشد وكنت دائم العلة ما انفك منها في نفسي وجماعة من خدمي وعيالي حتى اني كنت ابقى وما لي احد يخدمني
فلما سمعت ذلك من هشام عملت به فاذهب الله عني وعن عيالي العلل والحمد لله وروى ان من سمع الاذان
فقال كما يقول المؤذن زيد في رزقه وروى عن عبد الله بن علي قال حملت متاعي من البصرة الى مصر
فقدمتها فبينا انا في بعض الطريق واذا انا بشيخ طويل شديد الادمة ابيض الراس واللحية وعليه
طمران احدهما اسود والاخر ابيض فقلت من هذا فقالوا هذا بلال مؤذن رسول الله صلى الله عليه واله فاخذت
الواحي فاتيته فسلمت عليه فقلت له السلام عليك ايها الشيخ فقال وعليك السلام فقلت يرحمك الله
حدثني بما سمعت من رسول الله صلى الله عليه واله فقال وما يدريك من انا فقلت انت بلال مؤذن رسول الله
صلى الله عليه واله فبكى وبكيت حتى اجتمع الناس علينا ونحن نبكي قال ثم قال يا غلام من اي البلاد انت
فقلت من اهل العراق فقال بخ بخ ثم مكث ساعة ثم قال اكتب يا اخا اهل العراق بسم الله الرحمن الرحيم
سمعت رسول الله صلى الله عليه واله يقول المؤذنون امناء المؤمنين على صلوتهم وصومهم ولحومهم ودمائهم

لا يسئلون الله عز وجل شيئا الا اعطاهم ولا يشفعون في شيء الا شفعوا قلت زدني يرحمك الله
قال اكتب بسم الله الرحمن الرحيم سمعت رسول الله صلى الله عليه واله يقول من اذن اربعين عاما محتسبا بعثه الله
عز وجل يوم القيمة وله عمل اربعين صديقا عملا مبرورا متقبلا قلت زدني يرحمك الله قال اكتب
بسم الله الرحمن الرحيم سمعت رسول الله صلى الله عليه واله يقول من اذن عشرين عاما بعثه الله عز وجل يوم القيمة
وله من النور مثل زنة نور السماء قلت زدني يرحمك الله قال اكتب بسم الله الرحمن الرحيم سمعت
رسول الله صلى الله عليه واله يقول من اذن عشر سنين اسكنه الله عز وجل مع ابراهيم الخليل عليه السلام في قبته او في درجته
قلت زدني يرحمك الله قال اكتب بسم الله الرحمن الرحيم سمعت رسول الله صلى الله عليه واله يقول من اذن سنة
واحدة بعثه الله عز وجل يوم القيمة وقد غفرت ذنوبه كلها بالغة ما بلغت ولو كانت مثل زنة جبل احد
قلت زدني يرحمك الله قال نعم فاحفظ واعمل واحتسب سمعت رسول الله صلى الله عليه واله يقول من اذن
في سبيل الله صلوة واحدة ايمانا واحتسابا وتقربا الى الله عز وجل غفر الله له ما سلف من ذنوبه ومن
عليه بالعصمة فيما بقي من عمره وجمع بينه وبين الشهداء في الجنة قلت زدني يرحمك الله حدثني
باحسن ما سمعت من رسول الله صلى الله عليه واله قال ويحك يا غلام قطعت انياط قلبي وبكى وبكيت حتى
اني والله لرحمته ثم قال اكتب بسم الله الرحمن الرحيم سمعت رسول الله صلى الله عليه واله يقول اذا كان
يوم القيمة وجمع الله تعالى الناس في صعيد واحد بعث الله عز وجل الى المؤذنين بملائكة من نور ومعهم
الوية واعلام من نور يقودون جنائب ازمتها زبرجد اخضر وحقائبها المسك الاذفر يركبها
فيقومون عليها قياما تقودهم الملائكة ينادون باعلى صوتهم بالاذان ثم بكى بكاء شديدا حتى
انتحب وبكيت فلما سكت قلت مم بكاؤك فقال ويحك ذكرتني اشياء سمعت حبيبي وصفيي عليه السلام يقول
والذي بعثني بالحق نبيا انهم ليمرون على الخلق قياما على النجائب فيقولون الله اكبر الله اكبر فاذا قالوا
ذلك سمعت لامتي ضجيجا فسأله اسامة بن زيد عن ذلك الضجيج ما هو قال الضجيج التسبيح والتحميد والتهليل
فاذا قالوا اشهد ان لا اله الا الله قالت نعم اياه كنا نعبد في الدنيا فيقال صدقتم فاذا قالوا اشهد ان
محمدا رسول الله صلى الله عليه واله قالت امتي هذا الذي اتانا برسالة ربنا جل جلاله وامنا به ولم نره فيقال لهم صدقتم
هذا الذي ادى اليكم الرسالة من ربكم وكنتم به مؤمنين فحقيق على الله عز وجل ان يجمع بينكم وبين نبيكم فينتهي
بهم الى منازلهم وفيها ما لا عين رات ولا اذن سمعت ولا خطر على قلب بشر ثم نظر الي فقال ان استطعت ولا
قوة الا بالله ان لا تموت الا وانت مؤذن فافعل فقلت يرحمك الله تفضل علي واخبرني فاني فقير محتاج وادى

الى ما سمعت من رسول الله صلى الله عليه وآله فانك قد رايته وانا لم اره وصف لي كيف وصف لك رسول الله صلى الله عليه وآله
بناء الجنة فقال اكتب بسم الله الرحمن الرحيم سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله يقول ان سور الجنة لبنة من ذهب
ولبنة من فضة ولبنة من ياقوت وملاطها المسك الاذفر وشرفها الياقوت الاحمر والاصفر والاخضر
قلت فما ابوابها قال ان ابوابها مختلفة باب الرحمة من ياقوتة حمراء قلت فما حلقته فقال ويحك كف
عني فقد كلفتني شططا قلت ما انا بكاف عنك حتى تؤدي الي ما سمعت من رسول الله صلى الله عليه وآله قال اكتب
بسم الله الرحمن الرحيم اما باب الصبر فباب صغير مصراع واحد من ياقوتة حمراء ولا حلق له واما باب
الشكر فانه من ياقوتة بيضاء لها مصراعان مسيرة ما بينهما مسيرة خمسمائة عام له ضجيج وحنين
يقول اللهم جئني باهلي قلت هل يتكلم الباب ينطقه الله ذو الجلال والاكرام واما باب البلاء قلت
اليس باب البلاء هو باب الصبر قال لا قلت فما البلاء قال المصائب والاسقام والامراض والجذام وهو
من ياقوتة صفراء مصراع واحد ما اقل من يدخل فيه قلت يرحمك الله زدني وتفضل علي فاني فقير
فقال يا غلام لقد كلفتني شططا اما الباب الاعظم فيدخل منه العباد الصالحون وهم اهل الزهد
والورع والراغبون الى الله عز وجل المستانسون به قلت يرحمك الله فاذا دخلوا الجنة فماذا يصنعون
قال يسيرون على نهرين في ماء صاف في سفن الياقوت مجاذيفها اللؤلؤ فيها ملائكة من نور عليهم
ثياب خضر شديد خضرتها قلت يرحمك الله هل يكون من النور اخضر قال ان الثياب خضر ولكن فيها
نور من نور رب العالمين جل جلاله ليسيروا على حافتي ذلك النهر قلت فما اسم ذلك النهر قال جنة
الماوى قلت هل وسطها غيرها قال نعم جنة عدن وهي في وسط الجنان واما جنة عدن فسورها
ياقوت احمر وحصاها اللؤلؤ قلت فهل فيها غيرها قال نعم جنة الفردوس قلت وكيف سورها
قال ويحك كف عني حيرت على قلبي قلت بل انت الفاعل ذلك قلت ما انا بكاف عنك حتى تتم لي الصفة
وتخبرني عن سورها قال سورها نور قلت ما الغرف التي فيها قال من نور رب العالمين عز وجل قلت
زدني يرحمك الله قال ويحك الى هذا انتهى بي رسول الله صلى الله عليه وآله طوبى لك ان انت وصلت الى
هذه الصفة وطوبى لمن يؤمن بهذا قلت يرحمك الله انا والله من المؤمنين بهذا قال ويحك انه من
يؤمن او يصدق بهذا الحق والمنهاج ولم يرغب في الدنيا ولا في زهرتها وحاسب نفسه بنفسه قلت انا
مؤمن بهذا قال صدقت ولكن قارب وسدد ولا تياس واعمل ولا تفرط وارج وخف واحذر
ثم بكى وشهق ثلاث شهقات فظننا انه قد مات ثم قال فداكم ابي وامي لو رايتم محمدا صلى الله عليه وآله لقرت

عينه

عينه حين تسئلون عن هذه الصفة ثم قال النجاء النجاء الوحاء الرحيل الرحيل العمل العمل واياكم
والتفريط واياكم والتفريط ثم قال ويحكم اجعلوني في حل مما فرطت فقلت له انت في حل مما فرطت جزاك
الله الجنة كما اديت وفعلت الذي يجب عليك ثم ودعني وقال اتق الله واد الى محمد صلى الله عليه وآله ما اديت
اليك فقلت له افعل ان شاء الله تعالى فقال استودع الله دينك وامانتك وزودك التقوى واعانك
على طاعته بمشيته وقد اذن رسول الله صلى الله عليه وآله وكان يقول اشهد اني رسول الله وقد كان يقول فيما اشهد
ان محمدا رسول الله صلى الله عليه وآله لان الاخبار قد وردت بهما جميعا وكان لرسول الله صلى الله عليه وآله مؤذنان احدهما بلال
والآخر ابن ام مكتوم وكان ابن ام مكتوم اعمى وكان يؤذن قبل الصبح وكان بلال يؤذن بعد الصبح فقال النبي صلى الله عليه وآله
ان ابن ام مكتوم يؤذن بليل فاذا سمعتم اذانه فكلوا واشربوا حتى تسمعوا اذان بلال فغيرت العامة هذا
الحديث عن جهته وقالوا انه عليه السلام قال ان بلالا يؤذن بليل فاذا سمعتم اذانه فكلوا واشربوا حتى
تسمعوا اذان ابن ام مكتوم وروي انه لما قبض النبي صلى الله عليه وآله امتنع بلال من الاذان وقال لا اؤذن
لاحد بعد رسول الله صلى الله عليه وآله وان فاطمة عليها السلام قالت ذات يوم اني اشتهي ان اسمع صوت مؤذن
ابي عليه السلام بالاذان فبلغ ذلك بلالا فاخذ في الاذان فلما قال الله اكبر الله اكبر ذكرت اباها صلى الله عليه وآله وايامه
فلم تتمالك من البكاء فلما بلغ الى قوله اشهد ان محمدا رسول الله شهقت فاطمة عليها السلام شهقة وسقطت
لوجهها وغشي عليها فقال الناس لبلال امسك يا بلال فقد فارقت ابنة رسول الله صلى الله عليه وآله الدنيا
فظنوا انها قد ماتت فقطع اذانه ولم يتمه فافاقت فاطمة عليها السلام وسالته ان يتم الاذان فلم يفعل
فقال لها يا سيدة النسوان اني اخشى عليك مما تنزلينه بنفسك اذا سمعت صوتي بالاذان فاعفته عن ذلك
وقال الصادق عليه السلام ليس على النساء اذان ولا اقامة ولا جمعة ولا جماعة ولا استلام الحجر ولا دخول الكعبة
ولا الهرولة بين الصفا والمروة ولا الحلق انما يقصرن من شعورهن وروي انه يكفيها من التقصير مثل طرف
الانملة وفي خبر آخر قال الصادق عليه السلام ليس على المراة اذان ولا اقامة اذا سمعت اذان القبيلة وتكفيها
الشهادتان ولكن اذا اذنت واقامت فهو افضل وليس في صلوة العيدين اذان ولا اقامة اذانهما طلوع الشمس
وقال الصادق عليه السلام اذا تغولت بكم الغول فاذنوا وقال عليه السلام المولود اذا ولد يؤذن في اذنه اليمنى
ويقام في اليسرى وقال عليه السلام من لم ياكل اللحم اربعين يوما ساء خلقه ومن ساء خلقه فاذنوا في اذنه وقال
عليه السلام كان اسم النبي صلى الله عليه وآله يكرر في الاذان واول من حذفه ابن اروى وروي انه كان بالمدينة
اذا اذن المؤذن يوم الجمعة نادى مناد حرم البيع حرم البيع لقول الله عز وجل يا ايها الذين امنوا اذا نودي

لِلصَّلوٰةِ مِن يَّومِ الجُمُعَةِ فَاسْعَوا الیٰ ذِکرِ اللهِ وَذَرُوا البَیعَ وفیما ذکره الفضل بن شاذان رہ من العلل عن الرضا
علیہ السلام انه قال انما امر الناس بالاذان لعلل کثیرة منها ان یکون تذکیرا للناس وتنبیها للغافل وتعریفا
لمن جهل الوقت واشتغل عنه ویکون المؤذن بذلک داعیا الی عبادة الخالق ومرغبا فیها مقرا له بالتوحید
مجاهرا بالایمان معلنا بالاسلام مؤذنا لمن ینساها وانما یقال له مؤذن لانه یؤذن بالصلوة وانما بداء
فیه بالتکبیر وختم بالتهلیل لان الله عز وجل اراد ان یکون الابتداء بذکره واسمه واسم الله فی التکبیر فی اول
الحروف وفی التهلیل فی آخره وانما جعل مثنی مثنی لیکون تکرارا فی اذان المستمعین مؤکدا علیهم ان سها احد
عن الاول لم یسه عن الثانی ولان الصلوة رکعتان رکعتان فلذلک جعل الاذان مثنی مثنی وجعل
التکبیر فی اول الاذان اربعا لان اول الاذان انما یبدو غفلة ولیس قبله کلام یتنبه المستمع له فجعل
الاولتان تنبیها للمستمعین لما بعده فی الاذان وجعل بعد التکبیر الشهادتان لان اول الایمان هو
التوحید والاقرار لله تعالی بالوحدانیة والثانی الاقرار للرسول صلی الله علیه وآله بالرسالة وان طاعتهما و
معرفتهما مقرونتان ولان اصل الایمان انما هو الشهادتان فجعل شهادتین شهادتین کما جعل فی سایر
الحقوق شاهدان فاذا اقر العبد لله عز وجل بالوحدانیة واقر للرسول ص بالرسالة فقد اقر بجملة الایمان
لان اصل الایمان انما هو بالله وبرسوله وانما جعل بعد الشهادتین الدعاء الی الصلوة لان الاذان انما وضع
لموضع الصلوة وانما هو نداء الی الصلوة فی وسط الاذان ودعاء الی الفلاح والی خیر العمل وجعل ختم الکلام
باسمه کما افتتح باسمه

باب وصف الصلوة من فاتحتها الی خاتمتها

روی عن حماد بن عیسی انه
قال قال لی ابو عبد الله علیه السلام یوما یا حماد تحسن ان تصلی قال قلت یا سیدی انا احفظ کتاب حریز فی
الصلوة قال فقال علیه السلام لا علیک قم صل قال فقمت بین یدیه متوجها الی القبلة فاستفتحت الصلوة
ورکعت وسجدت فقال یا حماد لا تحسن ان تصلی ما اقبح بالرجل منکم ان یاتی علیه ستون سنة او سبعون
سنة فما یقیم صلوة واحدة بحدودها تامة قال حماد فاصابنی فی نفسی الذل فقلت جعلت فداک
فعلمنی فقام ابو عبد الله علیه السلام مستقبل القبلة منتصبا فارسل یدیه جمیعا علی فخذیه قد ضم اصابعه وقرب
بین قدمیه حتی کان بین قدمیه ثلثة اصابع منفرجات واستقبل باصابع رجلیه جمیعا القبلة لم یحرفهما
عن القبلة بخشوع واستکانة فقال الله اکبر ثم قرأ الحمد بترتیل وقل هو الله احد ثم صبر هنیئة
بقدر ما یتنفس وهو قایم ثم قال الله اکبر وهو قایم ثم رکع وملأ کفیه من رکبتیه منفرجات ورد
رکبتیه الی خلفه حتی استوی ظهره حتی لو صبت علیه قطرة ماء او دهن لم تزل لاستواء ظهره ورد رکبتیه

الخلفه

الی خلفه ونصب عنقه وغمض عینیه ثم سبح ثلثا بترتیل وقال سبحان ربی العظیم وبحمده ثم استوی قایما فلما
استمکن من القیام قال سمع الله لمن حمده ثم کبر وهو قایم ورفع یدیه حیال وجهه وسجد ووضع
یدیه الی الارض قبل رکبتیه فقال سبحان ربی الاعلی وبحمده ثلث مرات ولم یضع شیئا من بدنه علی شیء
منه وسجد علی ثمانیة اعظم الجبهة والکفین وعینی الرکبتین وانامل ابهامی الرجلین والانف فهذه
السبعة فرض ووضع الانف علی الارض سنة وهو الارغام ثم رفع راسه من السجود فلما استوی
جالسا قال الله اکبر ثم استوی علی جانبه الایسر ووضع ظاهر قدمه الیمنی علی باطن قدمه الیسری وقال
استغفر الله ربی واتوب الیه ثم کبر وهو جالس وسجد الثانیة وقال کما قال فی الاولی ولم یستعن بشیء
من بدنه علی شیء منه فی رکوع ولا سجود وکان مجنحا ولم یضع ذراعیه علی الارض فصلی رکعتین ثم قال
یا حماد هکذا صل ولا تلتفت ولا تعبث بیدیک واصابعک ولا تبزق عن یمینک ولا عن یسارک
ولا بین یدیک وقال الصادق علیه السلام اذا قمت الی الصلوة فقل اللهم انی اقدم الیک محمدا بین یدی حاجتی
واتوجه به الیک فاجعلنی به وجیها فی الدنیا والآخرة ومن المقربین واجعل صلواتی به مقبولة
وذنبی به مغفورا ودعائی به مستجابا انک انت الغفور الرحیم فاذا قمت الی الصلوة فلا تاتیها متشبثا
ولا متکاسلا ولا متناعسا ولا مستعجلا ولکن علی سکون ووقار فاذا دخلت فی صلوتک فعلیک
بالتخشع والاقبال علی صلوتک فان الله عز وجل یقول الذین هم فی صلوتهم خاشعون وقال وانها
لکبیرة الا علی الخاشعین واستقبل القبلة بوجهک ولا تقلب وجهک عن القبلة فتفسد صلوتک
وقم منتصبا فان رسول الله صلی الله علیه وآله قال من لم یقم صلبه فلا صلوة له واخشع ببصرک ولا ترفعه
الی السماء ولیکن نظرک الی موضع سجودک واشغل قلبک بصلوتک فانه لا یقبل من صلوتک
الا ما اقبلت علیه منها بقلبک حتی انه ربما قبل من صلوة العبد ربعها او ثلثها او نصفها ولکن الله
عز وجل یتمها للمؤمنین بالنوافل ولیکن قیامک للصلوة قیام العبد الذلیل بین یدی الملک الجلیل
واعلم انک بین یدی من یراک ولا تراه وصل صلوة مودع کانک لا تصلی بعدها ابدا ولا تعبث بلحیتک ولا
براسک ولا بیدیک ولا تفرقع اصابعک ولا تقدم رجلا علی رجل وزاوج بین قدمیک واجعل
بینهما قدر ثلث اصابع الی شبر ولا تتمطی ولا تتثاوب ولا تضحک فان القهقهة تقطع
الصلوة ولا تتورک فان الله عز وجل قد عذب قوما علی التورک کان احدهم یضع یدیه علی ورکیه
من ملالة الصلوة ولا تکفر فانما یصنع ذلک المجوس وارسل یدیک وضعهما علی فخذیک قبالة رکبتیک

فانه احرى ان تهتم بصلوتك ولا تشتغل عنها نفسك فانك اذا حركتها كان ذلك يلهيك ولا تستند الى جدار
الا ان تكون مريضا ولا تلتفت عن يمينك ولا عن يسارك فان التفت حتى ترى من خلفك فقد وجب
عليك لاعادة الصلوة وان العبد اذا التفت فى صلوته ناداه الله عز وجل فقال عبدى تلتفت تلتفت الى
من هو خير لك منى فان التفت ثلاث مرات صرف الله عنه نظره فلم ينظر اليه بعد ذلك ابدا ولا تنفخ فى موضع
سجودك فاذا اردت النفخ فليكن قبل دخولك فى الصلوة فلن يكره ثلث نفخات فى موضع السجود وعلى الرقى
وعلى الطعام الحار ولا تبزق ولا تمخط فان من حبس ريقه اجلالا لله عز وجل فى صلوته اورثه الله عز وجل
صحة الى الممات وارفع يديك بالتكبير الى نحرك ولا تجاوز بكفيك اذنيك حيال خديك ثم ابسطهما بسطا
وكبر ثلث تكبيرات وقل اللهم انت الملك الحق المبين لا اله الا انت سبحانك وبحمدك عملت سوء
وظلمت نفسى فاغفر لى ذنوبى فانه لا يغفر الذنوب الا انت ثم كبر تكبيرتين فى ترسل ترفع بهما يديك
وقل لبيك وسعديك والخير فى يديك والشر ليس اليك والمهدى من هديت عبدك
وابن عبديك بين يديك منك وبك ولك واليك لا ملجاء ولا منجا ولا مفر منك الا اليك
تباركت وتعاليت سبحانك وحنانيك سبحانك رب البيت الحرام ثم كبر تكبيرتين وقل وجهت
وجهى للذى فطر السموات والارض على ملة ابرهيم ودين محمد ومنهاج على حنيفا مسلما وما
انا من المشركين ان صلواتى ونسكى ومحياى ومماتى لله رب العالمين لا شريك له وبذلك امرت
وانا من المسلمين اعوذ بالله من الشيطان الرجيم بسم الله الرحمن الرحيم وان شئت كبرت سبع تكبيرات
ولاء الا ان الذى وصفناه تعبد وانما جرت السنة فى افتتاح الصلوة بسبع تكبيرات لما رواه زرارة عن
ابى جعفر عليه السلم انه قال خرج رسول الله صلى الله عليه واله الى الصلوة وقد كان الحسين عليه السلم ابطأ عن الكلام حتى تخوفوا انه
لا يتكلم وان يكون به خرس فخرج به عليه السلم حاملا له على عاتقه وصف الناس خلفه على يمينه فافتتح رسول الله
صلى الله عليه واله الصلوة فكبر الحسين عليه السلم فلما سمع رسول الله صلى الله عليه واله تكبيره عاد فكبر فكبر الحسين عليه السلم حتى كبر
رسول الله صلى الله عليه واله سبع تكبيرات وكبر الحسين عليه السلم فجرت السنة بذلك وقد روى هشام بن الحكم عن ابى
الحسن موسى بن جعفر عليه السلم لذلك علة اخرى وهى ان النبى صلى الله عليه واله لما اسرى به الى السماء قطع سبع
حجب فكبر عند كل حجاب تكبيرة فاوصله الله عز وجل بذلك الى منتهى الكرامة وذكر فضل بن شاذان عن الرضا
عليه السلم لذلك علة اخرى وهى انما صارت التكبيرات فى اول الصلوة سبعا لان اصل الصلوة ركعتان واستفتاحهما
بسبع تكبيرات تكبيرة الافتتاح وتكبيرة الركوع وتكبيرتى السجدتين وتكبيرة الركوع فى الثانية وتكبيرتى

السجدتين فاذا كبر الانسان فى اول صلوته سبع تكبيرات ثم نسى شيئا من تكبيرات الافتتاح من
بعد او سهى عنها لم يدخل عليه نقص فى صلوته وهذه العلل كلها صحيحة وكثرة العلل للشىء يزيده تاكيدا
ولا يدخل هذا فى التناقض وقد يجزى فى الافتتاح تكبيرة واحدة وكان رسول الله صلى الله عليه واله اتم الناس
صلوة واوجزهم كان اذا دخل فى صلوته قال الله اكبر بسم الله الرحمن الرحيم وسئل رجل امير المؤمنين
عليه السلم فقال له يا ابن عم خير خلق الله ما معنى رفع يديك فى التكبيرة الاولى فقال عليه السلم معناه الله اكبر
الواحد الاحد الذى ليس كمثله شىء لا يلمس بالاخماس ولا يدرك بالحواس فاذا كبرت تكبيرة الافتتاح
فاقرا الحمد وسورة معها موسع عليك اى السور قرات فى فرايضك الا اربع سور وهى سورة الضحى والم
نشرح لانهما جميعا سورة واحدة والم تر كيف ولايلاف لانهما جميعا سورة واحدة فان قراتهما
كان قراءة الضحى والم نشرح فى ركعة والم تر كيف ولايلاف فى ركعة ولا تنفرد بواحدة من هذه الاربع السور
فى ركعة فريضة ولا تقرن بين سورتين فى فريضة واما فى النافلة فاقرن ما شئت ولا تقرا فى الفريضة
شيئا من العزايم الاربع وهى سورة السجدة الم تنزيل وحم السجدة والنجم وسورة اقرا باسم ربك ومن قرا
شيئا من العزايم الاربع فليسجد فليقل الهى امنا بما كفروا وعرفنا منك ما انكروا واجبناك الى ما دعوا
الهى فالعفو فالعفو ثم يرفع راسه ويكبر وقد روى انه يقول فى سجود العزايم لا اله الا الله حقا حقا
لا اله الا الله ايمانا وتصديقا لا اله الا الله عبودية ورقا سجدت لك يا رب تعبدا ورقا
لا مستنكفا ولا مستكبرا بل انا عبد ذليل خايف مستجير ثم يرفع راسه ثم يكبر ومن سمع رجلا يقرا العزايم
فليسجد وان كان على غير وضوء ويستحب ان يسجد الانسان فى كل سورة فيها سجدة الا ان الواجب
فى هذه العزايم الاربع وافضل ما يقرا فى الصلوت فى اليوم والليلة فى الركعة الاولى الحمد وانا انزلناه
وفى الثانية الحمد وقل هو الله احد الا فى صلوة العشاء الاخرة ليلة الجمعة فان الافضل ان يقرا فى
الاولى منها الحمد وسورة الجمعة وفى الثانية الحمد وسورة سبح اسم وفى صلوة الغداة والظهر والعصر يوم
الجمعة فى الاولى الحمد وسورة الجمعة وفى الثانية الحمد وسورة المنافقين وجايز ان يقرا فى العشاء الاخرة
ليلة الجمعة وصلوة الغداة والعصر بغير سورة الجمعة والمنافقين ولا يجوز ان يقرا فى صلوة الظهر
يوم الجمعة والمنافقين فان نسيتهما او واحدة منهما فى صلوة الظهر وقرات غيرها ثم ذكرت فارجع
الى سورة الجمعة والمنافقين ما لم تقرا نصف السورة فان قرات نصف السورة فتمم السورة و
اجعلها ركعتى نافلة وسلم فيهما واعد صلوتك بسورة الجمعة والمنافقين وقد رويت رخصة فى صلوة

الظهر بغير سورة الجمعة والمنافقين لا استعملها ولا افتي بها الا في حال السفر والمرض وخيفة فوت حاجة وفي
صلوة الغداة يوم الاثنين ويوم الخميس في الركعة الاولى الحمد وهل اتى على الانسان وفي الثانية الحمد وهل اتيك
حديث الغاشية فان من قراهما في صلوة الغداة يوم الاثنين ويوم الخميس وقاه الله تعالى شر اليومين
وحكى من صحب الرضا عليه السلم الى خراسان لما اشخص اليها انه كان يقراء في صلوته بالسور التي ذكرناها فلذلك
اخترناها من بين السور بالذكر في هذا الكتاب واجهر ببسم الله الرحمن الرحيم في جميع الصلوات واجهر بجميع
القراءة في المغرب والعشاء الاخرة والغداة من غير ان تجهد نفسك او ترفع صوتك شديدا وليكن ذلك
وسطا لان الله عز وجل يقول ولا تجهر بصلاتك ولا تخافت بها وابتغ بين ذلك سبيلا ولا تجهر
بالقراءة في صلوة الظهر والعصر فان من جهر بالقراءة فيهما او اخفى بالقراءة في المغرب والعشاء والغداة
متعمدا فعليه اعادة صلوته فان فعل ذلك ناسيا فلا شيء عليه الا يوم الجمعة في صلوة الظهر فانه يجهر فيها
وفي الركعتين الاخراوين بالتسبيح وقال الرضا عليه السلم انما جعل القراءة في الركعتين الاوليين والتسبيح
في الاخيرتين للفرق بين ما فرضه الله عز وجل من عنده وبين ما فرضه الله من عند رسوله صلى الله عليه وآله وسئل
محمد بن حمران ابا عبد الله عليه السلم فقال لاي علة يجهر في صلوة الجمعة وصلوة المغرب وصلوة العشاء الاخرة و
صلوة الغداة وساير الصلوة الظهر والعصر لا يجهر فيهما ولاي علة صار التسبيح في الركعتين الاخيرتين
افضل من القراءة قال لان النبي صلى الله عليه وآله لما اسري به الى السماء كان اول صلوة فرض الله عز وجل عليه
الظهر يوم الجمعة فاضاف الله عز وجل اليه الملائكة تصلي خلفه وامر نبيه عليه السلم ان يجهر بالقراءة ليبين
فضله ثم فرض الله عليه العصر ولم يضف اليه احدا من الملائكة وامره ان يخفي القراءة لانه لم يكن وراءه
احد ثم فرض الله عليه المغرب واضاف اليه الملائكة فامره بالاجهار وكذلك العشاء الاخرة فلما كان
قرب الفجر نزل ففرض الله عز وجل عليه الفجر فامره بالاجهار ليبين للناس فضله كما بين للملائكة
فلهذه العلة يجهر فيها وصار التسبيح افضل من القراءة في الاخيرتين لان النبي صلى الله عليه وآله لما كان
في الاخيرتين ذكر ما راى من عظمة الله عز وجل فدهش فقال سبحان الله والحمد لله ولا اله الا الله
والله اكبر فلذلك صار التسبيح افضل من القراءة وسئل يحيى بن اكثم القاضي ابا الحسن الاول عليه السلم
عن صلوة الفجر لم يجهر فيها بالقراءة وهي من صلوات النهار وانما يجهر في صلوة الليل فقال لان النبي
صلى الله عليه وآله كان يغلس بها فقربها من الليل وفيما ذكره الفضل بن شاذان من العلل عن الرضا عليه السلم انه قال
امر الناس بالقراءة في الصلوة لئلا يكون القران مهجورا مضيعا وليكن محفوظا مدروسا ولا يضمحل

ولا يجهر

ولا يجهل وانما بداء بالحمد دون ساير السور لانه ليس شيء من القران والكلام جمع فيه من جوامع الخير
والحكمة ما جمع في سورة الحمد وذلك ان قوله عز وجل الحمد لله انما هو اداء لما اوجب الله عز وجل على خلقه
من الشكر وشكر لما وفق عبده من الخير رب العالمين توحيد له وتحميد واقرار بانه هو الخالق
المالك لا غيره الرحمن الرحيم استعطاف وذكر لآلائه ونعمائه على جميع خلقه مالك يوم الدين
اقرار له بالبعث والحساب والمجازات وايجاب ملك الآخرة له كايجاب ملك الدنيا اياك نعبد
رغبة وتقرب الى الله جل ذكره واخلاص له بالعمل دون غيره واياك نستعين استزادة من توفيقه
وعبادته واستدامة لما انعم الله عليه ونصره اهدنا الصراط المستقيم استرشاد لدينه واعتصام
بحبله واستزادة في المعرفة لربه عز وجل صراط الذين انعمت عليهم توكيدا في السؤال والرغبة
وذكرا لما تقدم من نعمه على اوليائه ورغبة في مثل تلك النعم غير المغضوب عليهم استعاذة
من ان يكون من المعاندين الكافرين المستخفين به وبامره ونهيه ولا الضالين اعتصام
ان يكون من الذين ضلوا عن سبيله من غير معرفة وهم يحسبون انهم يحسنون صنعا وقد اجتمع
فيه من جوامع الخير والحكمة من امر الآخرة والدنيا ما لا يجمعه شيء من الاشياء وذكر العلة التي
من اجلها جعل الجهر في بعض الصلوة دون بعض ان الصلوات التي يجهر فيها انما هي في اوقات
مظلمة فوجب ان يجهر فيها ليعلم المار ان هناك جماعة فان اراد ان يصلي صلى لانه ان لم ير جماعة
علم ذلك من جهة السماع والصلاتان اللتان لا يجهر فيهما انما هما بالنهار في اوقات مضيئة
فهي من جهة الرؤية لا يحتاج فيهما الى السماع فاذا قرات الحمد وسورة فكبر واحدة وانت منتصب
ثم اركع وضع يدك اليمنى على ركبتك اليمنى قبل اليسرى وضع راحتيك على ركبتيك والقم
اصابعك عين الركبة وفرجها ومد عنقك ويكون نظرك في الركوع ما بين قدميك الى
موضع سجودك وسئل رجل امير المؤمنين عليه السلم فقال يا ابن عم خير خلق الله عز وجل ما معنى
مد عنقك في الركوع فقال تاويله آمنت بالله ولو ضربت عنقي فاذا ركعت فقل اللهم لك
ركعت ولك خشعت ولك اسلمت وبك آمنت وعليك توكلت وانت ربي خشع لك وجهي و
سمعي وبصري وشعري وبشري ولحمي ودمي ومخي وعصبي وعظامي وما اقلت الارض مني لله
رب العالمين ثم قل سبحان ربي العظيم وبحمده ثلث مرات وان قلتها خمسا فهو احسن
وان قلتها سبعا فهو افضل ويجزئك ثلث تسبيحات تقول سبحان الله سبحان الله

سبحان الله وتسبيحة تامة تجزي المريض والمستعجل ثم ارفع راسك من الركوع وارفع يديك واستو
قائما ثم قل سمع الله لمن حمده والحمد لله رب العالمين الرحمن الرحيم اهل الجبروت والكبرياء والعظمة
ويجزيك سمع الله لمن حمده ثم كبر واهو الى السجود وضع يديك جميعا معا قبل ركبتيك وسئل طلحة
السلمي ابا عبد الله عليه السلام لاي علة توضع اليدين على الارض في السجود قبل الركبتين فقال لان اليدين بهما
مفتاح الصلوة وان كان بين يديك وبين الارض ثوب في السجود فلا باس وان افضيت بهما الى الارض
فهو افضل وروى اسمعيل بن مسلم عن الصادق عليه السلام عن ابيه عليهما السلام انه قال اذا سجد احدكم فليباشر بكفيه
الارض لعل الله يدفع عنه الغل يوم القيمة ويكون سجودك كما يتخوى البعير الضامر عند بروكه وتكون شبه المعلق
ولا يكون شيء من جسدك على شيء منه ويكون نظرك في السجود الى طرف انفك ولا تفترش ذراعيك
كافتراش السبع ولكن اجنح بهما وترغم بانفك ويجزيك في وضع الجبهة من قصاص الشعر الى الحاجبين
مقدار درهم ومن لا يرغم بانفه فلا صلوة له وتقول في سجودك اللهم لك سجدت وبك آمنت ولك
اسلمت وعليك توكلت سجد لك وجهي وسمعي وبصري وشعري وبشري ولحمي وعصبي وعظامي سجد وجهي للذي
خلقه وصوره وشق سمعه وبصره تبارك الله رب العالمين ثم تقول سبحان ربي الاعلى وبحمده ثلث مرات
فان قلتها خمسا فهو احسن وان قلتها سبعا فهو افضل ويجزيك ثلث تسبيحات تقول سبحان الله سبحان الله
سبحان الله وتسبيحة تامة تجزي المريض والمستعجل ثم ارفع راسك من السجود واقبض اليك يديك قبضا
فاذا تمكنت من الجلوس فارفع يديك بالتكبير وقل بين السجدتين اللهم اغفر لي وارحمني واجبرني واهدني
وعافني واعف عني ويجزيك اللهم اغفر لي وارحمني وارفع يديك وكبر واسجد الثانية وقل فيها ما قلت
في الاولى ولا باس بالاقعاء فيما بين السجدتين ولا باس به بين الاولى والثانية والثالثة والرابعة
ولا يجوز الاقعاء في موضع التشهدين لان المقعي ليس بجالس انما يكون بعضه قد جلس على بعضه فلا
يصبر للدعاء والتشهد ومن اجلسه الامام في موضع يجب ان يقوم فيه فليتجاف والسجود منتهى العبادة
من ابن آدم لله تعالى ذكره واقرب ما يكون العبد الى الله عز وجل اذا كان في سجوده وذلك قوله عز وجل
واسجد واقترب وسئل رجل امير المؤمنين عليه السلام فقال له يا ابن عم خير خلق الله ما معنى السجدة الاولى فقال
تاويلها اللهم انك منها خلقتنا يعني من الارض وتاويل رفع راسك ومنها اخرجتنا وتاويل السجدة
الثانية واليها تعيدنا ورفع راسك ومنها تخرجنا تارة اخرى وسئل ابو بصير ابا عبد الله عليه السلام عن علة
الصلوة كيف صارت ركعتين واربع سجدات قال لان ركعة من قيام بركعتين من جلوس وانما يقال في الركوع

سبحان

سبحان ربي العظيم وبحمده وفي السجود سبحان ربي الاعلى وبحمده لانه لما انزل الله تبارك وتعالى فسبح باسم
ربك العظيم قال النبي صلى الله عليه وآله اجعلوها في سجودكم ثم ارفع راسك من السجدة الثانية وتمكن من الارض
وارفع يديك وكبر ثم قم الى الثانية فاذا اتكيت على يديك للقيام قلت بحول الله وقوته اقوم واقعد فاذا قمت
الى الثانية قرات الحمد وسورة وقنت بعد القراءة قبل الركوع وانما يستحب ان يقرا في الاولى الحمد وانا انزلناه وفي
الثانية الحمد وقل هو الله احد لان انا انزلناه سورة النبي صلى الله عليه وآله واهل بيته عليهم السلام فيجعلهم المصلي
وسيلة الى الله تعالى ذكره لانهم وصل الى معرفة الله تعالى ويقرء في الثانية سورة التوحيد لان الدعاء على
اثره مستجاب فيستجاب بعده القنوت والقنوت سنة واجبة من تركها متعمدا في كل صلوة فلا صلوة له قال
الله عز وجل وقوموا لله قانتين يعني مطيعين داعين وادنى ما يجزي من القنوت انواع منها ان تقول
رب اغفر وارحم وتجاوز عما تعلم انك انت الاعز الاكرم ومنها ان تقول سبحان من دانت له السموات
والارض بالعبودية ومنها ان يسبح ثلث تسبيحات ولا باس ان تدعو في قنوتك وركوعك وسجودك و
قيامك وقعودك للدنيا والآخرة وتسمي حاجتك ان شئت وسئل الحلبي ابا عبد الله عليه السلام عن القنوت
فيه قول معلوم فقال اثن على ربك وصل على نبيك واستغفر لذنبك وروى محمد بن مسلم عن ابي جعفر ع
انه قال القنوت في كل ركعتين في التطوع والفريضة وروى عنه زرارة انه قال القنوت في كل الصلوات
وذكر شيخنا محمد بن الحسن بن احمد بن الوليد رض عن سعد بن عبد الله انه كان يقول لا يجوز الدعاء في القنوت
بالفارسية وكان محمد بن الحسن الصفار يقول انه يجوز والذي اقول به انه يجوز لقول ابي جعفر الثاني ع
لا باس ان يتكلم الرجل في صلوة الفريضة بكل شيء يناجي به ربه عز وجل ولو لم يرد هذا الخبر لكنت
اجيزه بالخبر الذي روي عن الصادق عليه السلام انه قال كل شيء مطلق حتى يرد فيه نهي والنهي عن الدعاء
بالفارسية في الصلوة غير موجود والحمد لله وقال الحلبي له اسمي الائمة عليهم السلام في الصلوة قال اجملهم
وقال الصادق عليه السلام كلما ناجيت به ربك في الصلوة فليس بكلام وسئل منصور بن يونس
بزرج عن الرجل يتباكى في الصلوة المفروضة حتى يبكي فقال قرة عين والله وقال اذا كان ذلك فاذكرني
عنده وروى ان البكاء على الميت يقطع الصلوة والبكاء لذكر الجنة والنار من افضل الاعمال في الصلوة
وروى انه ما من شيء الا وله كيل او وزن الا البكاء من خشية الله عز وجل فان القطرة تطفئ
بحارا من النيران ولو ان باكيا بكى في امة لرحموا وكل عين باكية يوم القيمة الا ثلث اعين
عين بكت من خشية الله عز وجل وعين غضت عن محارم الله وعين باتت ساهرة في سبيل الله

ورهى عن صفوان الجمال انه قال صليت خلف ابى عبد الله عليه السلم اياما فكان يقنت فى كل صلوة يجهر فيها ولا يجهر
فيها ونز عن زرارة قال قال ابو جعفر عليه السلم القنوت كله جهار والقول فى قنوت للفريضة فى الايام
كلها الا فى يوم الجمعة اللهم انى اسئلك لى ولوالدى ولولدى واهل بيتى ولاخوانى المؤمنين فيك اليقين
والعفو والمعافاة والرحمة والمغفرة والعافية فى الدنيا والاخرة فاذا فرغت من القنوت فاركع
واسجد فاذا رفعت راسك من السجدة الثانية فتشهد وقل بسم الله وبالله والحمد لله والاسماء الحسنى
كلها لله واشهد ان لا اله الا الله وحده لا شريك له واشهد ان محمدا عبده ورسوله ارسله بالحق
بشيرا ونذيرا بين يدى الساعة ثم انهض الى الثالثة وقل اذا اتكيت على يديك للقيام بحول الله
اقوم واقعد وقل فى الركعتين الاخيرتين اماما كنت او غير امام سبحان الله والحمد لله ولا اله الا
الله والله اكبر ثلث مرات وان شئت قراءت فى كل ركعة منهما الحمد الا ان التسبيح افضل فاذا صليت
الركعة الرابعة فتشهد وقل فى تشهدك بسم الله والحمد لله والاسماء الحسنى كلها لله اشهد ان لا اله
الا الله وحده لا شريك له واشهد ان محمدا عبده ورسوله ارسله بالهدى ودين الحق ليظهره على
الدين كله ولو كره المشركون التحيات لله والصلوات الطيبات الطاهرات الزاكيات الناميات
الغاديات الرايحات المباركات الحسنات لله ما طاب وطهر وزكى وخلص ونمى فلله وما خبث فلغيره
اشهد ان لا اله الا الله وحده لا شريك له واشهد ان محمدا عبده ورسوله ارسله بالحق بشيرا
ونذيرا بين يدى الساعة واشهد ان الجنة حق وان النار حق وان الساعة اتية لا ريب
فيها وان الله يبعث من فى القبور واشهد ان ربى نعم الرب وان محمدا نعم الرسول ارسل واشهد
ان ما على الرسول الا البلاغ المبين السلام عليك ايها النبى ورحمة الله وبركاته السلام
على محمد بن عبد الله خاتم النبيين السلام على الائمة الراشدين المهديين السلام على جميع
انبياء الله ورسله وملائكته السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين ويجزيك فى التشهد الشهادتان
وهذا افضل لانها العبادة ثم تسلم وانت مستقبل القبلة وتميل بعينك الى يمينك ان كنت اماما وان
صليت وحدك قلت السلام عليكم مرة واحدة وانت مستقبل القبلة وتميل بانفك الى يمينك وان كنت
خلف امام تأتم به فسلم تجاه القبلة واحدة ردا على الامام وتسلم على يمينك واحدة وعلى يسارك واحدة
الا ان يكون على يسارك انسان فلا تسلم على يسارك الا ان تكون بجنب الحائط فسلم على يسارك
ولا تدع التسليم على يمينك كان على يمينك احد او لم يكن وقال رجل لامير المؤمنين عليه السلم يا ابن عم خير خلق

ما معنى رفع رجلك اليمنى وطرحك اليسرى فى التشهد قال تاويله اللهم امت الباطل واقم الحق قال فما معنى
قول الامام السلام عليكم فقال ان الامام يترجم عن الله عز وجل ويقول فى ترجمته لاهل الجماعة امان
لكم من عذاب الله يوم القيمة فاذا سلمت رفعت يديك فكبرت ثلثا وقلت لا اله الا الله وحده لا شريك
له انجز وعده ونصر عبده واعز جنده وغلب الاحزاب وحده فله الملك وله الحمد يحيى ويميت وهو
هو على كل شيء قدير وسبح تسبيح فاطمة الزهراء عليها السلم وهى اربع وثلثون تكبيرة وثلث وثلثون
تحميدة وثلث وثلثون تسبيحة فانه روى عن الصادق عليه السلم انه قال من سبح تسبيح فاطمة الزهراء
عليها السلم فى دبر الفريضة قبل ان يثنى رجليه غفر الله له وروى ان امير المؤمنين عليه السلم قال لرجل من بنى
سعد الا احدثك عنى وعن فاطمة ع انها كانت عندى فاستقت بالقربة حتى اثر فى صدرها وطحنت
بالرحى حتى مجلت يداها وكسحت البيت حتى اغبرت ثيابها واوقدت تحت القدر حتى دكنت ثيابها
فاصابها من ذلك ضرر شديد فقلت لها لو اتيت اباك فسألته خادما يكفيك حر ما انت فيه
من هذا العمل فاتت النبى صلى الله عليه واله فوجدت عنده حداثا فاستحت فانصرفت فعلم عليه السلم انها قد جاءت
لحاجة فغدا علينا ونحن فى لحافنا فقال السلام عليكم فسكتنا واستحيينا لمكاننا ثم قال السلام عليكم
فسكتنا ثم قال السلام عليكم فخشينا ان لم نرد عليه ان ينصرف وقد كان يفعل ذلك فيسلم ثلثا فان
اذن له والا انصرف فقلنا وعليك السلام يا رسول الله ادخل فدخل وجلس عند رؤسنا فقال يا فاطمة
ما كانت حاجتك امس عند محمد فخشيت ان لم تجبه ان يقوم فاخرجت راسى فقلت انا والله اخبرك
يا رسول الله انها استقت بالقربة حتى اثرت فى صدرها وجرت بالرحى حتى مجلت يداها وكسحت
البيت حتى اغبرت ثيابها واوقدت تحت القدر حتى دكنت ثيابها فقلت لها لو اتيت اباك
فسالتيه خادما يكفيك حر ما انت فيه من هذا العمل قال ع افلا اعلمكما ما هو خير لكما من الخادم اذا
اخذتما مناممكما فكبرا اربعا وثلثين تكبيرة وسبحا ثلثا وثلثين تسبيحة واحمدا ثلثا وثلثين
تحميدة فاخرجت فاطمة عليها السلم راسها فقالت رضيت عن الله وعن رسوله رضيت عن الله ورسوله
فاذا فرغت من تسبيح فاطمة عليها السلم فقل اللهم انت السلام ومنك السلام واليك يعود السلام
سبحان ربك رب العزة عما يصفون وسلام على المرسلين والحمد لله رب العالمين السلام
عليك ايها النبى ورحمة الله وبركاته السلام على الائمة الهادين المهديين السلام على جميع
انبياء الله ورسله وملائكته السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين ثم تسلم على الائمة

ولحدا ولحدا عليهم السلم وتدعوا بما احببت باب التعقيب قال الصادق عليه السلم ادنى ما يجزيك
من الدعاء بعد المكتوبة ان تقول اللهم صل على محمد وال محمد اللهم انا نسئلك من كل خير احاط به
علمك ونعوذ بك من كل شر احاط به علمك اللهم انا نسئلك عافيتك في جميع امورنا كلها و
نعوذ بك من خزي الدنيا وعذاب الاخرة وقال امير المومنين عليه السلم من احب ان يخرج من
الدنيا وقد تخلص من الذنوب كما يتخلص الذهب الذي لا كدر فيه ولا يطلبه احد بمظلمة فليقل
في دبر الصلوات الخمس نسبة الرب تبارك وتعالى اثنى عشر مرة ثم يبسط يديه ويقول اللهم اني
اسئلك باسمك المكنون المخزون الطاهر الطهر المبارك واسئلك باسمك العظيم وسلطانك
القديم ان تصلي على محمد وال محمد يا واهب العطايا يا مطلق الاسارى يا فكاك الرقاب
من النار اسئلك ان تصلي على محمد وال محمد وان تعتق رقبتي من النار وان تخرجني من الدنيا
سالما وتدخلني الجنة سالما وان تجعل دعائي اوله فلاحا واوسطه نجاحا واخره صلاحا انك
انت علام الغيوب ثم قال امير المومنين عليه السلم من المختار مما علمني رسول الله صلى الله عليه وآله وامرني ان
اعلم الحسن والحسين عليهما السلم وقال الصادق عليه السلم جاء جبرئيل عم الى يوسف عم وهو في السجن فقال
يا يوسف قل في دبر كل فريضة اللهم اجعل لي فرجا ومخرجا وارزقني من حيث احتسب ومن حيث
لا احتسب وقال ابو جعفر عليه السلم تقول في دبر الفريضة اللهم اهدني من عندك وافض علي من فضلك
وانشر علي من رحمتك وانزل علي من بركاتك وقال صفوان بن مهران الجمال رايت ابا عبد الله عليه السلم
اذا صلى وفرغ من صلوته رفع يديه فوق راسه وقال ابو جعفر عليه السلم ما بسط عبد يديه الى الله عز وجل
الا واستحيى الله ان يردها صفرا حتى يجعل فيها من فضله ورحمته ما يشاء فاذا دعا احدكم فلا يرد
يديه حتى يمسح بهما على راسه ووجهه وفي خبر اخر على وجهه وصدره وقال امير المومنين عليه السلم من اراد
ان يكتال بالمكيال الاوفى فليكن اخر قوله سبحان ربك رب العزة عما يصفون وسلام على المرسلين
والحمد لله رب العالمين فان له من كل مسلم حسنة وقال امير المومنين عليه السلم اذا فرغ احدكم من الصلوة
فليرفع يديه الى السماء ولينصب في الدعاء فقال ابن سبا يا امير المومنين اليس الله عز وجل بكل مكان
قال بلى قال فلم يرفع يديه الى السماء فقال او ما تقرا وفي السماء رزقكم وما توعدون فمن اين يطلب
الرزق الا من موضعه وموضع الرزق وما وعد الله عز وجل السماء وقال امير المومنين عليه السلم يقول اذا
فرغ من الزوال اللهم اني اتقرب اليك بجودك وكرمك واتقرب اليك بمحمد عبدك ورسولك واتقرب

اليك

٥١

اليك بملائكتك المقربين وانبيائك المرسلين وبك اللهم لك الغنى عني وبي الفاقة اليك انت
الغني وانا الفقير اليك اقلني عثرتي واستر على ذنوبي واقض اليوم حاجتي ولا تعذبني بقبيح
ما تعلم مني بل عفوك يسعني وجودك ثم يخر ساجدا ويقول يا اهل التقوى ويا اهل المغفرة
يا بر يا رحيم انت ابر بي من ابي وامي ومن جميع الخلايق اقلبني بقضاء حاجتي مجابا دعائي مرحوما
صوتي قد كشفت انواع البلاء عني وقال الصادق عليه السلم من قال اذا صلى المغرب ثلث مرات الحمد لله
الذي يفعل ما يشاء ولا يفعل ما يشاء غيره اعطي خيرا كثيرا وكان عليه السلم يقول بين العشائين
اللهم بيدك مقادير الليل والنهار ومقادير الدنيا والاخرة ومقادير الموت والحيوة ومقادير
الشمس والقمر ومقادير النصر والخذلان ومقادير الغنى والفقر اللهم ادرا عني شر فسقة الجن
والانس واجعل منقلبي الى خير دايم ونعيم لا يزول وروي عن محمد بن الفرج انه قال كتب الي ابو جعفر
محمد بن علي الرضا عليه السلم بهذا الدعاء وعلمنيه وقال من دعا به في دبر صلوة الفجر لم يلتمس حاجة الا تيسرت
له وكفى الله ما اهمه وهو بسم الله وبالله وصلى الله على محمد واله وافوض امري الى
الله ان الله بصير بالعباد فوقيه الله سيئات ما مكروا لا اله الا انت سبحانك اني كنت من
الظالمين فاستجبنا له ونجيناه من الغم وكذلك ننجي المومنين حسبنا الله ونعم الوكيل
فانقلبوا بنعمة من الله وفضل لم يمسسهم سوء ما شاء الله لا حول ولا قوة الا بالله ما شاء
الله لا ما شاء الناس ما شاء الله وان كره الناس حسبي الرب من المربوبين حسبي الخالق
من المخلوقين حسبي الرازق من المرزوقين حسبي الذي لم يزل حسبي حسبي من كان مذ كنت
حسبي لم يزل حسبي حسبي الله لا اله الا هو عليه توكلت وهو رب العرش العظيم وقال عليه السلم
اذا انصرفت من صلوة مكتوبة فقل رضيت بالله ربا وبالاسلام دينا وبالقران كتابا و
بمحمد صلى الله عليه واله نبيا وبعلي وليا والحسن والحسين وعلي بن الحسين ومحمد بن علي وجعفر بن
محمد وموسى بن جعفر وعلي بن موسى ومحمد بن علي وعلي بن محمد والحسن بن علي والحجة بن الحسن
بن علي ائمة اللهم وليك الحجة فاحفظه من بين يديه ومن خلفه وعن يمينه وعن شماله
ومن فوقه ومن تحته وامدد له في عمره واجعله القايم بامرك والمنتصر لدينك واره ما يحب
وتقر به عينه في نفسه وفي ذريته واهله وماله وفي شيعته وفي عدوه وارهم منه
ما يحذرون واره فيهم ما يحب وتقر عينه واشف صدورنا وصدور قوم مومنين وكان

النبي صلى الله عليه وآله يقول اذا فرغ من صلوته اللهم اغفر لي ما قدمت وما اخرت وما اسررت وما
اعلنت واسرافي على نفسي وما انت اعلم به مني اللهم انت المقدم وانت المؤخر لا اله الا انت
بعلمك الغيب وبقدرتك على الخلق اجمعين ما علمت الحيوة خيرا لي فاحيني وتوفني اذا علمت الوفاة
خيرا لي اللهم اني اسئلك خشيتك في السر والعلانية وكلمة الحق في الغضب والرضا والقصد في الفقر
والغنا واسئلك نعيما لا ينفد وقرة عين لا ينقطع واسئلك الرضا بالقضاء وبرد العيش
بعد الموت ولذة النظر الى وجهك وشوقا الى لقائك من غير ضراء مضرة ولا فتنة مضلة اللهم
زينا بزينة الايمان واجعلنا هداة مهديين اللهم اهدنا فيمن هديت اللهم اني اسئلك
عزيمة الرشاد والثبات في الامر والرشد واسئلك شكر نعمتك وحسن عافيتك واداء حقك
واسئلك يا رب قلبا سليما ولسانا صادقا واستغفرك لما تعلم واسئلك خير ما تعلم واعوذ
بك من شر ما تعلم فانك تعلم ولا نعلم وانت علام الغيوب وقال الصادق عليه السلام من قال هذه الكلمات
عند كل صلوة مكتوبة حفظ في نفسه وداره وماله وولده اجير نفسي ومالي وولدي واهلي وداري
وكل ما هو مني بالله الواحد الاحد الصمد الذي لم يلد ولم يولد ولم يكن له كفوا احد واجير نفسي
ومالي وولدي وكل ما هو مني برب الفلق من شر ما خلق الى اخرها وبرب الناس ملك الناس
الى آخرها وباية الكرسي الى آخرها وروى عن هلقام بن ابي هلقام انه قال اتيت ابا ابرهيم عليه السلام
فقلت له جعلت فداك علمني دعاء جامعا للدنيا والاخرة واوجز فقال قل في دبر الفجر الى ان تطلع
الشمس سبحان الله العظيم وبحمده استغفر الله واسئله من فضله قال هلقام ولقد كنت اسوء
اهل بيتي حالا فما علمت حتى اتاني ميراث من قبل رجل ما علمت ان بيني وبينه قرابة واني اليوم ايسر اهل
بيتي مالا وما ذاك الا لما علمني مولاي العبد الصالح عليه السلام قال زرارة سمعت ابا جعفر عليه السلام يقول
الدعاء بعد الفريضة افضل من الصلوة تنفلا وبذلك جرت السنة وقال هشام بن سالم لابي عبد الله عليه السلام
اني اخرج ان اكون معقبا فقال ان كنت على وضوء فانت معقب وقال النبي صلى الله عليه وآله قال الله
عز وجل يا ابن آدم اذكرني بعد الغداة ساعة وبعد العصر ساعة اكفك ما اهمك وقال الصادق عليه السلام
الجلوس بعد صلوة الغداة في التعقيب والدعاء حتى تطلع الشمس ابلغ في طلب الرزق من الضرب في الارض

باب سجدة الشكر والقول فيها روى عبد الله بن جندب عن موسى بن جعفر عليه السلام انه قال تقول
في سجدة الشكر اللهم اني اشهدك واشهد ملائكتك وانبيائك ورسلك وجميع خلقك انك انت

الله

الله ربي والاسلام ديني ومحمد نبيي وعلي والحسن والحسين وعلي بن الحسين ومحمد بن علي وجعفر بن محمد
وموسى بن جعفر وعلي بن موسى ومحمد بن علي وعلي بن محمد والحسن بن علي والحجة بن الحسن بن علي
ائمتي بهم اتولى ومن اعدائهم اتبرأ اللهم اني انشدك دم المظلوم ثلثا اللهم انشدك بايوائك
على نفسك لاعدائك لتهلكنهم بايدينا وايدي المؤمنين اللهم اني انشدك بايوائك على نفسك
لاوليائك لتظفرنهم بعدوك وعدوهم ان تصلي على محمد وال محمد وعلى المستحفظين من ال محمد
ثلثا ثم تضع خدك الايمن على الارض وتقول يا كهفي حين تعييني المذاهب وتضيق علي الارض
بما رحبت ويا بارئ خلقي رحمة بي وكنت عن خلقي غنيا صل على محمد وال محمد وعلى المستحفظين
من ال محمد ثلثا ثم تضع خدك الايسر على الارض وتقول يا مذل كل جبار ويا معز كل ذليل
قد وعزتك بلغ بي مجهودي ثلثا ثم تعود الى السجود وتقول مائة مرة شكرا شكرا ثم تسئل حاجتك
انشاء الله تعالى ولا تسجد سجدة الشكر عند المخالف واستعمل التقية في تركها وروى عن جهم بن ابي جهم قال
رايت ابا الحسن موسى بن جعفر عليه السلام وقد سجد بعد الثلث ركعات من المغرب فقلت له جعلت فداك رايتك
سجدت بعد الثلث فقال ورايتني فقلت نعم قال فلا تدعها فان الدعاء فيها مستجاب وفي رواية ابرهيم
بن عبد الحميد ان الصادق عليه السلام قال لرجل اذا اصابك هم فامسح يدك على موضع سجودك
ثم امر يدك على وجهك من جانب خدك الايسر وعلى جبهتك الى جانب خدك الايمن قال ابن ابي عمير
كذلك وصف لنا ابرهيم بن عبد الحميد ثم قل بسم الله الذي لا اله الا هو عالم الغيب والشهادة
الرحمن الرحيم اللهم اذهب عني الغم والحزن ثلثا وروى عن سليمان بن حفص المروزي
انه قال كتب الي ابو الحسن الرضا عليه السلام قل في سجدة الشكر مائة مرة شكرا شكرا وان شئت عفوا
عفوا وكان ابو الحسن موسى بن جعفر عليه السلام يسجد بعد ما يصلي فلا يرفع راسه حتى يتعالى النهار
وروى عبد الرحمن بن الحجاج عن ابي عبد الله عليه السلام انه قال من سجد سجدة الشكر لنعمة وهو متوضئ
كتب الله له بها عشر صلوات ومحي عنه عشر خطايا عظام وسئل سعد بن سعد الرضا عليه السلام عن سجدة
الشكر فقال اري اصحابنا يسجدون بعد الفريضة سجدة واحدة ويقولون هي سجدة الشكر فقال
انما الشكر اذا انعم الله على عبده ان يقول سبحان الذي سخر لنا هذا وما كنا له مقرنين وانا
الى ربنا لمنقلبون والحمد لله رب العالمين وروى اسحق بن عمار عن ابي عبد الله عليه السلام انه قال كان
موسى بن عمران عليه السلام اذا صلى لم ينفتل حتى يلصق خده الايمن بالارض وخده الايسر بالارض

فقال ابو جعفر عليه السلام اوحى الله تعالى الى موسى بن عمران عليه السلام اتدري لما اصطفيتك بكلامي دون
خلقي قال موسى عليه السلام لا يا رب قال يا موسى اني قلبت عبادي ظهراً وبطناً فلم اجد فيهم احداً اذل لي
نفساً منك يا موسى انك اذا صليت وضعت خديك على التراب وقال الصادق عليه السلام ان العبد
اذا سجد فقال يا رب يا رب حتى ينقطع نفسه قال له الرب تبارك وتعالى لبيك ما حاجتك انقطع
وكان علي بن الحسين عليهما السلام يقول في سجوده اللهم ان كنت قد عصيتك فاني قد اطعتك في احب
الاشياء اليك وهو الايمان بك مناً منك علي لا مناً مني عليك وتركت معصيتك في
ابغض الاشياء اليك وهو ان ادعو لك ولداً او ادعو لك شريكاً مناً منك علي لا مناً مني
عليك وعصيتك في اشياء على غير وجه مكابرة ولا معاندة ولا استكبار عن عبادتك ولا جحود
لربوبيتك ولكن اتبعت هواي واستزلني الشيطان بعد الحجة علي والبرهان فان تعذبني
فبذنوبي غير ظالم لي وان تغفر لي وترحمني فبجودك وكرمك يا ارحم الراحمين وينبغي
لمن يسجد سجدة الشكر ان يضع ذراعيه على الارض ويلصق جؤجؤه بالارض وفي رواية ابي الحسين
الاسدي رضي الله عنه ان الصادق عليه السلام قال انما يسجد المصلي سجدة بعد الفريضة ليشكر الله تعالى ذكره فيها على
ما من به عليه من اداء فرضه وادنى ما يجزي فيها شكراً لله ثلث مرات وروى احمد بن ابي عبد الله عن ابيه عن محمد
بن ابي عمير عن حريز بن مرازم عن ابي عبد الله عليه السلام قال سجدة الشكر واجبة على كل مسلم تتم بها صلوتك
وترضي بها ربك وتعجب الملائكة منك وان العبد اذا صلى ثم سجد سجدة الشكر فتح الرب تبارك وتعالى
الحجاب بين العبد وبين الملائكة فيقول يا ملائكتي انظروا الى عبدي ادى فرضي واتم عهدي ثم سجد لي شكراً
على ما انعمت به عليه ملائكتي ماذا له عندي قال فيقول الملائكة يا ربنا رحمتك ثم يقول الرب تبارك
وتعالى ثم ماذا له فتقول الملائكة يا ربنا جنتك قال فيقول الرب تبارك وتعالى ثم ماذا له فتقول الملائكة
يا ربنا كفاية مهمه فيقول الرب تبارك وتعالى ثم ماذا قال ولا يبقى شيء من الخير الا قالته الملائكة فيقول الله
تبارك وتعالى يا ملائكتي ثم ماذا فتقول الملائكة ربنا لا علم لنا قال فيقول الله تبارك وتعالى اشكر له
كما شكر لي واقبل اليه بفضلي واريه وجهي قال مصنف هذا الكتاب رحمه الله من وصف الله تعالى ذكره بالوجه
كالوجوه فقد كفر واشرك ووجهه انبياؤه وحججه صلوات الله عليهم وهم الذين يتوجه بهم العباد الى الله
عز وجل والى معرفته ومعرفة دينه والنظر اليهم في يوم القيمة ثواب عظيم يفوق كل ثواب وقد قال الله
عز وجل كل من عليها فان ويبقى وجه ربك ذو الجلال والاكرام وقال الله تعالى فاينما تولوا فثم وجه الله

يعني فثم التوجه الى الله ولا تجبان بنكر من الاخبار الفاظ القران باب ما يجب من الدعاء
في كل صباح ومساء روى عبد الكريم بن عتبة عن الصادق عليه السلام انه قال من قال عشر مرات قبل
ان تطلع الشمس وقبل غروبها لا اله الا الله وحده لا شريك له له الملك وله الحمد يحيي ويميت وهو
حي لا يموت بيده الخير وهو على كل شيء قدير كانت كفارة لذنوبه في ذلك اليوم وروي عنه
عن حفص بن البختري انه قال كان نوح عليه السلام يقول اذا اصبح وامسى اللهم اني اشهدك انه ما اصبح
وامسى بي من نعمة وعافية في دين او دنيا فمنك وحدك لا شريك لك لك الحمد ولك الشكر
بها علي حتى ترضى وبعد الرضا يقولها اذا اصبح عشراً واذا امسى عشراً فسمي بذلك عبداً شكوراً
وان رسول الله صلى الله عليه وآله كان يقول بعد صلوة الفجر اللهم اني اعوذ بك من الهم والحزن والعجز
والكسل والبخل والجبن وضلع الدين وغلبة الرجال وبوار الايم والغفلة والذلة والقسوة والعيلة
والمسكنة واعوذ بك من نفس لا تشبع ومن قلب لا يخشع ومن عين لا تدمع ومن دعاء لا يسمع ومن
صلوة لا تنفع واعوذ بك من امرأة تشيبني قبل اوان مشيبي واعوذ بك من ولد يكون علي ربا
واعوذ بك من مال يكون علي عذاباً واعوذ بك من صاحب خديعة ان رأى حسنة دفنها وان
رأى سيئة افشاها اللهم لا تجعل لفاجر عندي يداً ولا منة وروى عدة من اصحابنا عن ابي
عبد الله عليه السلام انه قال كان ابي عليه السلام يقول اذا صلى الغداة يا من هو اقرب الي من حبل الوريد يا من
هو يحول بين المرء وقلبه يا من هو بالمنظر الاعلى يا من ليس كمثله شيء وهو السميع العليم
يا اجود من سئل ويا اوسع من اعطى ويا خير مدعو ويا افضل مرتجى ويا اسمع السامعين
ويا ابصر الناظرين ويا خير الناصرين ويا اسرع الحاسبين ويا ارحم الراحمين ويا احكم الحاكمين
صل على محمد وآل محمد واوسع علي في رزقي وامدد لي في عمري وانشر علي من رحمتك واجعلني ممن
تنتصر به لدينك ولا تستبدل بي غيري اللهم انك تكفلت برزقي ورزق كل دابة فاوسع علي
وعلى عيالي من رزقك الواسع الحلال واكفنا من الفقر ثم يقول مرحباً بالحافظين وحياكما
الله من كاتبين اكتبا رحمكما الله اني اشهد ان لا اله الا الله وحده لا شريك له واشهد
ان محمداً عبده ورسوله واشهد ان الدين كما شرع وان الاسلام كما وصف وان الكتاب
كما انزل وان القول كما حدث وان الله هو الحق المبين اللهم بلغ محمداً وآل محمد افضل
التحية وافضل السلام اصبحت وربي محمود اصبحت لا اشرك بالله شيئاً ولا ادعو مع

ضلع الدين ثقله حتى يميل صاحبه عن الاستواء ق
العائل الفقير وقد تعال عال يعيل عيلة اذا افتقر نهايه
قوله وغلبة الرجال اي تغلبهم عليه بالباطل وتزويجهم اياه كما وقع
في صدر الاول ويكون الرجال اكثر عدداً من النساء فانهم اذا لم يجدوا النساء
نكحا وملكا وتقولوا في الزنا وغيره من انواع الفسق قوله بوار الايم
ربما يرجح الاحتمال الثاني باعتبار قربه من العايلة فان العايلة بمعنى بوار الايم
الايم ان تبقى في بيتها لا يخطب كما في القاموس وفي النهاية لابن الاثير الايم
التي لا زوج لها وهي مع ذلك لا يرغب فيها احد وقد ذكر اهل اللغة ايضاً
الايم معنى شاملاً للرجل والمراة في النهاية يقال للرجل ايم وللمراة
وفي القاموس الايم ككيس لا زوج لها بكراً او ثيباً ومن لا امرأة له وعلى هذا ربما
يرجح الاول صوناً عن التكرار

والله تعالى
انظر العالم لا يدرك كنهه حقيقته

الله احداً ولا اتخذ من دونه وليّاً اصبحت عبداً مملوكاً لا املك الا ما ملكني ربي اصبحت لا استطيع
ان اسوق الى نفسي خير ما ارجوا ولا اصرف عنها شر ما احذر اصبحت مرتهناً بعملي واصبحت
فقيراً لا اجد افقر مني بالله اصبح وبالله امسي وبالله احيى وبالله اموت واليه النشور وروى
عمار بن موسى الساباطي عن ابي عبد الله عليه السلام قال تقول اذا اصبحت وامسيت اصبحنا والملك والحمد
والعظمة والكبرياء والجبروت والحلم والعلم والجلال والجمال والكمال والبهاء والقدرة و
التقديس والتعظيم والتسبيح والتكبير والتهليل والتحميد والسماح والجود والكرم و
المجد والمن والخير والفضل والسعة والحول والسلطان والقوة والعزة والقدرة والفتق
والرتق والليل والنهار والظلمات والنور والدنيا والآخرة والخلق جميعاً والامر كله وما سميت
وما لم اسم وما علمت وما لم اعلم وما كان وما هو كائن لله رب العالمين الحمد لله الذي اذهب
بالليل وجاء بالنهار وانا في نعمة منه وعافية وفضل عظيم الحمد لله الذي له ما سكن في الليل والنهار
وهو السميع العليم الحمد لله الذي يولج الليل في النهار ويولج النهار في الليل ويخرج الحي من الميت
ويخرج الميت من الحي وهو عليم بذات الصدور اللهم بك نمسي وبك نصبح وبك نحيى وبك
نموت واليك نصير اعوذ بك ان اذل او اذل او اضل او اضل او اظلم او اظلم او اجهل
او يجهل علي يا مصرف القلوب ثبت قلبي على طاعتك وطاعة رسولك اللهم لا تزغ قلبي
بعد اذ هديتني وهب لي من لدنك رحمة انك انت الوهاب ثم تقول اللهم ان الليل والنهار
خلقان من خلقك فلا تبتلني فيهما بجراءة على معاصيك ولا ركوب لمحارمك وارزقني
فيهما عملاً متقبلاً وسعياً مشكوراً وتجارة لن تبور وروى عن مسمع بن كردين انه قال
صليت مع ابي عبد الله عليه السلام اربعين صباحاً فكان اذا انفتل رفع يديه الى السماء وقال اصبحنا و
اصبح الملك لله اللهم انا عبيدك وابناء عبيدك اللهم احفظنا من حيث نحتفظ ومن
حيث لا نحتفظ اللهم احرسنا من حيث نحترس ومن حيث لا نحترس اللهم استرنا
من حيث نستتر ومن حيث لا نستتر اللهم استرنا بالغنا والعافية اللهم ارزقنا العافية
ودوام العافية وارزقنا الشكر على العافية باب احكام السهو في الصلوة روى
اسمعيل بن مسلم عن الصادق عن آبائه عليهم السلام ان رسول الله صلى الله عليه وآله اتاه رجل فقال يا رسول الله
اليك اشكوا ما القى من الوسوسة في صلوتي حتى لا اعقل ما صليت من زيادة او نقصان فقال له

الوسوسة حيث الشك والشيطان ... فيه ولا جزاء كالوسواس بالكسر والاسم بالفتح ق

رسول الله

... (marginal note above first line, illegible)

رسول الله صلى الله عليه وآله اذا دخلت في صلوتك فاطعن فخذك اليسرى باصبعك اليمنى المسبحة ثم قل بسم الله
وبالله توكلت على الله اعوذ بالله السميع العليم من الشيطان الرجيم فانك تنحره وتزجره وتطرده عنك
وروى عن عمر بن يزيد انه قال شكوت الى ابي عبد الله عليه السلام السهو في المغرب فقال صلها بقل هو الله احد
وقل يا ايها الكافرون ففعلت ذلك فذهب عني وروى ابو حمزة الثمالي عن ابي عبد الله عليه السلام انه قال اتى
النبي صلى الله عليه وآله رجل فقال يا رسول الله لقيت من وسوسة صدري شدة وانا رجل معيل مدين محوج فقال
له كرر هذه الكلمات توكلت على الحي الذي لا يموت والحمد لله الذي لم يتخذ صاحبة ولا ولداً ولم
يكن له شريك في الملك ولم يكن له ولي من الذل وكبره تكبيراً قال فلم يلبث ان عاد عليه فقال يا رسول الله
اذهب الله عني وسوسة صدري وقضى ديني ووسع رزقي وفي رواية عبد الله بن المغيرة انه قال لا باس ان يعد
الرجل صلوته بخاتمه او بحصى يأخذ بيده فيعد به وقال الرضا عليه السلام اذا كثر عليك السهو في الصلوة
فامض على صلوتك ولا تعد وروى محمد بن مسلم عن ابي جعفر عليه السلام قال اذا كثر عليك السهو فدعه فانه
يوشك ان يدعك انما هو من الشيطان وفي رواية ابن ابي عمير ان الصادق عليه السلام قال اذا كان
الرجل ممن يسهو في كل ثلث فهو ممن كثر عليه السهو وروى زرارة عن ابي جعفر عليه السلام انه قال لا تعاد
الصلوة الا من خمسة الطهور والوقت والقبلة والركوع والسجود ثم قال القراءة سنة والتشهد سنة
ولا تنقض السنة الفريضة والاصل في السهوات ان من سهى في الركعتين الاولتين من كل صلوة فعليه
الاعادة ومن شك في الغداة فعليه الاعادة ومن شك في المغرب فعليه الاعادة ومن شك في الجمعة
فعليه الاعادة ومن شك في الثانية والثالثة او في الثالثة والرابعة اخذ بالاكثر واذا سلم اتم ما ظن
انه قد نقص وقال ابو عبد الله عليه السلام لعمار بن موسى يا عمار اجمع لك السهو كله في كلمتين متى ما شككت
فخذ بالاكثر فاذا سلمت فاتم ما ظننت انك قد نقصت ومعنى الخبر الذي روي ان الفقيه لا يعيد الصلوة
انما هو في الثلث والاربع لا في الاولتين ولا تجب سجدتا السهو الا من قعد في حال قيامه او قام في حال
قعوده او ترك التشهد او لم يدر زاد ام نقص وهما بعد التسليم في الزيادة والنقصان وقال
امير المؤمنين عليه السلام سجدتا السهو بعد التسليم وقبل الكلام واما حديث صفوان بن مهران الجمال
عن ابي عبد الله عليه السلام قال سألته عن سجدتي السهو فقال اذا نقصت فقبل التسليم واذا زدت فبعده
فاني افتي به في حال التقية وسئل عمار الساباطي عن سجدتي السهو هل فيهما تكبير او تسبيح فقال
لا انما سجدتان فقط فان كان الذي سهى هو الامام كبر اذا سجد فاذا رفع راسه ليعلم من خلفه

يعني ان التجد افرضه ... مدين ومديون

انه قد سمى فليس عليه ان يسبح فيهما ولا فيهما تشهد بعد السجدتين وروى الحلبى عن ابى عبد الله عليه السلام انه قال
تقول فى سجدتى السهو بسم الله وبالله وصلى الله على محمد وال محمد قال وسمعته مرة اخرى يقول بسم الله
وبالله السلام عليك ايها النبى ورحمة الله وبركاته ومن شك فى اذانه وقد اقام للصلوة فليمض ومن
شك فى الاقامة بعد ما كبر فليمض ومن شك فى التكبير بعد ما قراء فليمض ومن شك فى القراءة بعد
ما ركع فليمض ومن شك فى الركوع بعد ما سجد فليمض وكل شيء شك فيه وقد دخل فى حالة اخرى فليمض
ولا تلتفت الى الشك الا ان يستيقن ومن استيقن انه ترك الاذان والاقامة ثم ذكر ولم يكن قد
قراء عامة السورة فلا باس بترك الاذان فليصل على النبى واله وليقل قد قامت الصلوة ومن
استيقن انه لم يكبر تكبيرة الافتتاح فليعد صلوته وكيف له بان يستيقن وقد روى عن الصادق
عليه السلام انه قال الانسان لا ينسى تكبيرة الافتتاح وسئل الحلبى ابا عبد الله عليه السلام عن رجل نسى ان
يكبر حتى دخل فى الصلوة فقال اليس كان فى نيته ان يكبر قال نعم قال فليمض فى صلوته وسئل احمد بن
محمد بن ابى نصر البزنطى الرضا عليه السلام عن رجل نسى ان يكبر تكبيرة الافتتاح حتى كبر للركوع فقال
اجزاه وقد روى عن الصادق عليه السلام قال الانسان لا ينسى تكبيرة الافتتاح وقد روى زرارة عن
ابى جعفر عليه السلام قال قلت له رجل نسى اول تكبيرة الافتتاح فقال ان ذكرها قبل الركوع كبر ثم قراء
ثم ركع وان ذكرها فى الصلوة كبرها فى مقامه فى موضع التكبير قبل القراءة او بعد القراءة قلت فان
ذكرها بعد الصلوة قال فليقضها ولا شيء عليه وروى زرارة عن ابى جعفر عليه السلام انه قال اذا انت
كبرت فى اول صلوتك بعد الاستفتاح باحدى وعشرين تكبيرة ثم نسيت التكبير كله او لم تكبر
اجزاك التكبير الاول عن تكبيرات الصلوة كلها وروى حريز عن زرارة عن ابى جعفر عليه السلام فى رجل
جهر فيما لا ينبغى الاجهار فيه او اخفى فيما لا ينبغى الاخفاء فيه فقال اى ذلك فعل متعمدا فقد نقض
صلوته وعليه الاعادة وان فعل ذلك ناسيا او ساهيا او لا يدرى فلا شيء عليه وقد تمت صلوته
فقال قلت له رجل نسى القراءة فى الاولتين فذكرها فى الاخيرتين فقال يقضى القراءة والتكبير
والتسبيح الذى فاته فى الاولتين ولا شيء عليه وروى الحسين بن حماد عن ابى عبد الله عليه السلام انه قال
اسهو عن القراءة فى الركعة الاولى قال اقراء فى الثانية قال قلت اسهو فى الثانية قال اقراء فى الثالثة
قال قلت اسهو فى صلوتى كلها فقال اذا حفظت الركوع والسجود فقد تمت صلوتك وروى زرارة عن
احدهما عليهما السلام قال ان الله تبارك وتعالى فرض الركوع والسجود والقراءة سنة فمن ترك القراءة متعمدا

يعنى القراءة والتكبير والتسبيح الذى فاته فى الاولتين اما بعد الصلوة او فى الاخيرتين

اعاد

٨٧

اعاد الصلوة ومن نسى فلا شيء عليه وروى العلاء عن محمد بن مسلم عن ابى جعفر عليه السلام فى رجل شك بعد ما سجد
انه لم يركع فقال يمضى فى صلوته حتى يستيقن انه لم يركع فان استيقن انه لم يركع فليلق السجدتين
اللتين لا ركوع لهما ويبنى على صلوته التى على التمام وان كان لم يستيقن الا بعد ما فرغ وانصرف فليقم
وليصل ركعة وسجدتين ولا شيء عليه وروى عبد الله بن سنان عن ابى عبد الله عليه السلام انه قال اذا نسيت
شيئا من الصلوة ركوعا او سجودا او تكبيرا ثم ذكرت فاقض الذى فاتك سهوا وروى ابن مسكان عن ابى
بصير قال سئلت ابا عبد الله عليه السلام عمن نسى ان يسجد واحدة فذكرها وهو قائم قال يسجدها اذا ذكرها ولم
يركع فان كان قد ركع فليمض على صلوته فاذا انصرف قضاها وحدها وليس عليه سهو وروى منصور
بن حازم عن رجل صلى فذكر انه قد زاد سجدة فقال لا يعيد صلوته من سجدة ويعيدها من ركعة وروى
عامر بن جذاعة عنه انه قال اذا سلمت الركعتان الاولتان سلمت الصلوة وروى عن على بن نعمان
الرازى انه قال كنت مع اصحاب لى فى سفر وانا امامهم فصليت بهم المغرب فسلمت فى الركعتين الاولتين
فقال اصحابى انما صليت بنا ركعتين فكلمتهم وكلمونى فقالوا اما نحن فنعيد فقلت لكنى لا اعيد واتم
بركعة فاتممت بركعة ثم سرنا واتيت ابا عبد الله عليه السلام فذكرت له الذى كان من امرنا فقال لى انت كنت ٢
اصوب منهم فعلا انما يعيد من لا يدرى ما صلى وروى عن عمار ان من سلم فى ركعتين من الظهر
والعصر او المغرب او العشاء الاخرة ثم ذكر فليبن على صلوته ولو بلغ الصين فلا اعادة عليه وسئل
عبيد بن زرارة ابا عبد الله عليه السلام عن الرجل يصلى الغداة ركعة ويتشهد وينصرف ويذهب ويجيء ثم
ذكر انه انما صلى ركعة قال يضيف اليها ركعة وسئل ابو كهمش ابا عبد الله عليه السلام عن الركعتين الاولتين
فاذا جلست فيهما للتشهد فقلت وانا جالس السلام عليك ايها النبى ورحمة الله وبركاته انصراف
هو قال لا ولكن اذا قلت السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين فهو انصراف وروى الحلبى عن ابى عبد الله
عليه السلام انه قال اذا لم تدر اثنتين صليت ام اربعا ولم يذهب وهمك الى شيء فتشهد وسلم ثم صل ركعتين
واربع سجدات تقراء فيهما بام الكتاب ثم تشهد وسلم فان كنت انما صليت ركعتين كانتا هاتان تمام الاربع
يستفاد منه تعيين الفاتحة فى صلوة الاحتياط دون تسبيح
فان كنت صليت اربعا كانتا هاتان نافلة وروى جميل بن دراج عنه عليه السلام انه قال فى رجل صلى
خمسا انه ان كان جلس فى الرابعة مقدار التشهد فعبادته جائزة وروى العلاء عن محمد بن مسلم عن
ابى عبد الله عليه السلام قال سئلته عن رجل صلى الظهر خمسا فقال ان كان لا يدرى جلس فى الرابعة ام لم يجلس
فليجعل اربع ركعات منها الظهر ويجلس ويتشهد ثم يصلى وهو جالس ركعتين واربع سجدات فيضيفها

الى الخامسة فتكون نافلة وسئل الفضيل بن يسار ابا عبد الله عليه السلام عن السهو فقال من يحفظ سهوه فاتمه
فليس عليه سجدتا السهو وانما السهو على من لم يدر ازاد فى صلوته ام نقص منها وروى الحلبى عنه عليه السلام
انه قال اذا لم تدر اربعًا صليت او خمسًا ام زدت ام نقصت فتشهد وسلم واسجد سجدتين بغير ركوع
ولا قراءة تتشهد فيهما تشهدًا خفيفًا وروى محمد بن مسلم عن ابى جعفر عليه السلام انه سئل عن رجل دخل
مع الامام فى صلوته وقد سبقه بركعة فلما فرغ الامام خرج مع الناس ثم ذكر بعد ذلك انه فاتته
ركعة واحدة قال يعيد ركعة واحدة وروى عبد الرحمن بن الحجاج عن ابى ابرهيم عليه السلام قال قلت لابى عبد الله عليه السلام
رجل لا يدرى اثنتين صلى ام ثلثا ام اربعًا فقال يصلى ركعة من قيام ثم يسلم ثم يصلى ركعتين وهو
جالس وروى عن على بن ابى حمزة عن عبد الصالح عليه السلام قال سئلته عن الرجل يشك فلا يدرى اواحدة
صلى او اثنتين او ثلثا او اربعًا تلتبس عليه صلوته فقال كل ذا فقلت نعم قال فليمض فى صلوته وليتعوذ بالله
من الشيطان الرجيم فانه يوشك ان يذهب عنه وروى سهل بن اليسع فى ذلك عن الرضا عليه السلام انه قال
يبنى على يقينه ويسجد سجدتى السهو بعد التسليم ويتشهد تشهدًا خفيفًا وروى انه يصلى ركعة من قيام
وركعتين وهو جالس وليست هذه الاخبار مختلفة وصاحب السهو بالخيار باى خبر اخذ منها فهو
مصيب وروى عن اسحق بن عمار انه قال قال لى ابو الحسن الاول عليه السلام اذا شككت فابن على اليقين قال
قال قلت هذا اصل قال نعم وسئل عبد الله بن ابى يعفور ابا عبد الله عليه السلام عن الرجل يصلى الركعتين من المكتوبة
فلا يجلس فيهما فقال ان ذكر وهو قائم فى الثالثة فليجلس وان لم يذكر حتى ركع فليتم صلوته ثم يسجد سجدتين
وهو جالس قبل ان يتكلم وروى محمد بن مسلم عن ابى عبد الله عليه السلام ان شك الرجل بعد ما صلى فلم يدر اثلثا صلى
ام اربعًا وكان يقينه حين انصرف انه قد اتم لم يعد الصلوة وكان حين انصرف اقرب الى الحق منه بعد ذلك
وفى نوادر ابرهيم بن هاشم انه سئل ابو عبد الله عليه السلام عن امام يصلى باربع نفر او بخمس فيسبح اثنان على انهم
صلوا ثلثا ويسبح ثلثة على انهم صلوا اربعًا يقول هؤلاء قوموا ويقول هؤلاء اقعدوا والامام مائل
مع احدهما او معتدل الوهم فما يجب عليهم قال ليس على الامام سهو اذا حفظ من خلفه سهوه باتفاق
منهم وليس على من خلف الامام سهو اذا لم يسه الامام ولا سهو فى سهو وليس فى المغرب سهو ولا
فى الفجر سهو ولا فى الركعتين الاولتين من كل صلوة سهو فاذا اختلف على الامام من خلفه فعليه وعليهم
فى الاحتياط والاعادة الاخذ بالجزم وان نسيت صلوة ولا تدرى اى صلوة هى فصل ركعتين وثلث
ركعات واربع ركعات فان كانت الظهر او العصر او العشاء الاخرة تكون قد صليت اربعًا وان كانت

المغرب

المغرب تكون قد صليت ثلاثا وان كانت الغداة تكون قد صليت ركعتين وان تكلمت فى صلوتك
ناسيًا فقلت اقيموا صفوفكم فاتم صلوتك واسجد سجدتى السهو وروى ان من تكلم فى صلوته ناسيا
كبر تكبيرات ومن تكلم فى صلوته متعمدًا فعليه اعادة الصلوة ومن ان فى صلوته فقد تكلم وان نسيت
الظهر حتى غربت الشمس وقد صليت العصر فان امكنك ان تصليها قبل ان تفوتك المغرب فابدء
بها والا فصل المغرب ثم صل بعدها الظهر وان نسيت الظهر فذكرتها وانت تصلى العصر فاجعل التى
تصليها الظهر ان لم تخش ان يفوتك وقت العصر ثم صل العصر بعد ذلك فان خفت ان يفوتك
وقت العصر فابدء بالعصر وان نسيت الظهر والعصر ثم ذكرتهما عند غروب الشمس فصل الظهر ثم صل
العصر ان كنت لا تخاف فوات احديهما فان خفت ان يفوتك احديهما فابدء بالعصر ولا تؤخرها فيكون
قد فاتتك جميعًا ثم صل الاولى بعد ذلك على اثرها ومتى فاتتك صلوة فصليتها اذا ذكرت فان
ذكرتها وانت فى وقت فريضة اخرى فصل التى انت فى وقتها ثم صل الصلوة الفائتة ومن فاتته الظهر
والعصر جميعًا ثم ذكرهما وقد بقى من النهار بمقدار ما يصليهما جميعًا بدء بالظهر ثم بالعصر وان بقى من النهار
بمقدار ما يصلى احدهما بدء بالعصر وان بقى من الوقت مقدار ما يصلى ست ركعات بدء بالظهر
وقال الصادق عليه السلام لا تفوت الصلوة من اراد الصلوة لا تفوت صلوة النهار حتى تغرب الشمس
ولا صلوة الليل حتى يطلع الفجر وذلك للمضطر والعليل والناسى وان نسيت ان تصلى المغرب والعشاء
الاخرة فذكرتهما قبل الفجر فصلهما جميعًا ان كان الوقت باقيًا وان خفت ان تفوتك احديهما
فابدء بالعشاء الاخرة فان ذكرتهما بعد الصبح فصل الصبح ثم المغرب ثم العشاء قبل طلوع الشمس
فان نمت عن الغداة حتى تطلع الشمس فصل الركعتين ثم صل الغداة وان نسيت التشهد فى الركعة
الثانية وذكرته فى الثالثة فارسل نفسك وتشهد ما لم تركع فان ذكرت بعد ما ركعت فامض
فى صلوتك فاذا سلمت سجدت سجدتى السهو وتشهدت فيهما التشهد الذى فاتك وان رفعت
راسك من السجدة الثانية فى الركعة الرابعة واحدثت فان كنت قلت الشهادتين فقد مضت
صلوتك وان لم تكن قلت ذلك فقد مضت صلوتك فتوضأ ثم عد الى مجلسك وتشهد وان
نسيت التشهد او التسليم فذكرته وقد فارقت مصلاك فاستقبل القبلة قائمًا كنت او قاعدًا
وتشهد وسلم ومن استيقن انه صلى ستًا فليعد الصلوة ومن لم يدر كم صلى ولم يقع وهمه
على شىء فليعد الصلوة واذا صلى رجل الى جانب رجل فقام عن يساره وهو لا يعلم ثم علم وهو فى صلوته

حوله الى يمينه ومن وجب عليه سجدتا السهو فنسي ان يسجدهما فليسجدهما متى ذكر ومن دخل مع قوم في الصلوة وهو يرى انها الاولى وكانت العصر فليجعلها الاولى ويصلي العصر من بعد ومن قام في الصلوة المكتوبة فسهى فظن انها نافلة او قام في نافلة فظن انها مكتوبة فهو على ما افتتح الصلوة عليه ولا باس ان يصلي الرجل الظهر خلف من يصلي العصر ولا يصلي العصر خلف من يصلي الظهر الا ان يتوهمها العصر فيصلي معه العصر ثم يعلم انها كانت الظهر فتجزي عنه وروى الحسن بن محبوب عن الرباطي عن سعيد الاعرج قال سمعت ابا عبد الله عليه السلام يقول ان الله تبارك وتعالى انام رسول الله صلى الله عليه وآله عن صلوة الفجر حتى طلعت الشمس ثم قام فبدأ فصلى الركعتين اللتين قبل الفجر ثم صلى الفجر واسهاه في صلوته فسلم في الركعتين ثم وصف ما قاله ذو الشمالين وانما فعل ذلك به رحمة لهذه الامة لئلا يعير الرجل المسلم اذا هو نام عن صلوته او سهى فيها يقال قد اصاب ذلك رسول الله صلى الله عليه وآله قال مصنف هذا الكتاب قدس الله روحه ان الغلاة والمفوضة لعنهم الله ينكرون سهو النبي صلى الله عليه وآله ويقولون لو جاز ان يسهو عليه السلام في الصلوة لجاز ان يسهو في التبليغ لان الصلوة عليه فريضة كما ان التبليغ عليه فريضة وهذا لا يلزمنا وذلك لان جميع الاحوال المشتركة يقع على النبي صلى الله عليه وآله فيها ما يقع على غيره وهو متعبد بالصلوة كغيره ممن ليس بنبي وليس كل من سواه بنبي كهو فالحالة التي اختص بها هي النبوة والتبليغ من شرايطها ولا يجوز ان يقع عليه في التبليغ ما يقع عليه في الصلوة لانها عبادة مخصوصة والصلوة عبادة مشتركة وبهذا تثبت له العبودية وباثبات النوم له عن خدمة ربه عز وجل من غير ارادة له وقصد منه اليه نفي الربوبية عنه لان الذي لا تاخذه سنة ولا نوم هو الحي القيوم وليس سهو النبي صلى الله عليه وآله كسهونا لان سهوه من الله عز وجل وانما اسهاه ليعلم انه بشر مخلوق فلا يتخذ ربا معبودا دونه وليعلم الناس بسهوه حكم السهو متى سهوا وسهونا من الشيطان وليس للشيطان على النبي والائمة صلوات الله عليهم سلطان انما سلطانه على الذين يتولونه والذين هم به مشركون وعلى من تبعه من الغاوين ويقول الدافعون لسهو النبي صلى الله عليه وآله انه لم يكن في الصحابة من يقال له ذو اليدين وانه لا اصل للرجل ولا للخبر وكذبوا لان الرجل معروف وهو ابو محمد عمرو بن عبد المعروف بذي اليدين فقد نقل عنه الموافق والمخالف وقد اخرجت عنه اخبارا في كتاب وصف قتال القاسطين بصفين وكان شيخنا محمد بن الحسن بن احمد بن الوليد رحمه الله يقول اول درجة في الغلو نفي السهو عن النبي صلى الله عليه وآله ولو جاز ان ترد الاخبار الواردة في هذا المعنى

لجاز ان ترد جميع الاخبار وفي ردها ابطال الدين والشريعة وانا احتسب الاجر في تصنيف كتاب منفرد في اثبات سهو النبي صلى الله عليه وآله والرد على منكريه ان شاء الله تعالى وسئل حماد بن عثمان ابا عبد الله عليه السلام عن رجل فاته شيء من الصلوات فذكر عند طلوع الشمس او عند غروبها قال فليصل حين يذكر

باب صلوة المريض والمغمى عليه والضعيف والمبطون والشيخ الكبير وغير ذلك

يصلي المريض قائما فان لم يقدر على ذلك صلى جالسا فان لم يقدر ان يصلي جالسا صلى مستلقيا يكبر ثم يقرأ فاذا اراد الركوع غمض عينيه ثم يسبح فاذا سبح فتح عينيه فيكون فتح عينيه رفع راسه من الركوع فاذا اراد ان يسجد غمض عينيه ثم سبح فاذا سبح فتح عينيه فيكون فتح عينيه رفع راسه من السجود ثم يتشهد وينصرف وسئل عن المريض لا يستطيع الجلوس ايصلي وهو مضطجع ويضع على جبهته شيئا فقال نعم لم يكلفه الله الا طاقته وسأله سماعة بن مهران عن الرجل يكون في عينيه الماء فينتزع الماء منها فيستلقي على ظهره الايام الكثيرة اربعين يوما او اقل او اكثر فيمتنع من الصلوة الا ايماء وهو على حاله فقال لا باس بذلك وسئله بزيع بن المؤذن فقال له اني اريد ان اقدح عيني فقال لي افعل فقلت انهم يزعمون انه يلقى على قفاه كذا وكذا يوما لا يصلي قاعدا قال افعل وقال رسول الله صلى الله عليه وآله المريض يصلي قائما فان لم يستطع صلى جالسا فان لم يستطع صلى على جنبه الايمن فان لم يستطع صلى على جنبه الايسر فان لم يستطع استلقى واومى ايماء وجعل وجهه نحو القبلة وجعل سجوده اخفض من ركوعه ويجوز للمريض ان يصلي الفريضة على الدابة يستقبل بها القبلة ويجزيه فاتحة الكتاب ويضع جبهته في الفريضة على ما امكنه من شيء ويومي في النافلة ايماء وقال امير المؤمنين عليه السلام دخل رسول الله صلى الله عليه وآله على رجل من الانصار وقد شبكته الريح فقال يا رسول الله كيف اصلي فقال ان استطعتم ان تجلسوه فاجلسوه والا فوجهوه الى القبلة ومروه فليوم برأسه ايماء ويجعل السجود اخفض من الركوع وان كان لا يستطيع ان يقرأ فاقرؤا عنده واسمعوه وروى عمر بن اذينة عن زرارة عن ابي جعفر عليه السلام قال سألته عن المريض كيف يسجد فقال على خمرة او على مروحة او على سواك يرفعه اليه هو افضل من الايماء انما كره من كره السجود على المروحة من اجل الاوثان التي كانت تعبد من دون الله وانا لم نعبد غير الله قط فاسجدوا على المروحة وعلى السواك وعلى عود وسئل الحلبي ابا عبد الله عليه السلام عن المريض هل يقضي الصلوة اذا اغمي عليه فقال لا الا الصلوة التي افاق فيها وكتب ايوب بن نوح الى ابي الحسن الثالث عليه السلام يسأله عن المغمى

عليه يومًا او اكثر هل يقضي ما فاته من الصلوة اولا فكتب لا يقضي الصوم ولا يقضي الصلوة وسئل
علي بن مهزيار عن هذه المسئلة فقال لا يقضي الصوم ولا يقضي الصلوة وكلما غلب الله عليه فالله اولى
بالعذر فاما الاخبار التي رويت في المغمى عليه انه يقضي جميع ما فاته وما روي انه يقضي صلوة شهر
وما روي انه يقضي صلوة ثلثة ايام فهي صحيحة ولكنها على الاستحباب لا على الايجاب والاصل انه
لا قضاء عليه وروى محمد بن مسلم عن ابي جعفر عليه السلم انه قال صاحب البطن الغالب يتوضى ويبني على صلوته
وقال مرازم بن حكيم الازدي مرضت اربعة اشهر لم اتنفل فيها فقلت ذلك لابي عبد الله عليه السلم
فقال ليس عليك قضاء ان المريض ليس كالصحيح كلما غلب الله عليه فالله اولى بالعذر وسئل علي
بن جعفر اخاه موسى بن جعفر عليه السلم عن الرجل هل يصلح له ان يستند الى حايط المسجد وهو يصلي او يضع
يده على الحايط وهو قايم من غير مرض ولا علة فقال لا باس وعن الرجل يكون في صلوة فريضة
فيقوم في الركعتين الاولتين هل يصلح له ان يتناول جانب المسجد فينهض مستعينًا به على
القيام من غير ضعف ولا علة فقال لا باس به وقال حماد بن عثمن قلت لابي عبد الله عليه السلم قد اشتد
علي القيام في الصلوة فقال اذا اردت ان تدرك صلوة القايم فاقرء وانت جالس فاذا بقي
من السورة ايتان فقم فاتم ما بقي واركع واسجد فذلك صلوة القايم وسئل سهل بن
اليسع ابا الحسن الاول عليه السلم عن الرجل يصلي النافلة قاعدًا وليست به علة في سفر او حضر
فقال لا باس به وقال ابو بصير قلت لابي جعفر عليه السلم انا نتحدث ونقول من صلى وهو جالس
من غير علة كانت صلوته ركعتين بركعة وسجدتين بسجدة فقال ليس هو هكذا هي تامة لكم وروى
عن حمران بن اعين عن احدهما عليهما السلم قال كان ابي عليه السلم اذا صلى جالسًا تربع فاذا ركع
ثنى رجليه وروى عن معوية بن ميسرة انه سئل ابا عبد الله عليه السلم ايصلي الرجل وهو جالس متربع
ومبسوط الرجلين فقال لا باس بذلك وقال الصادق عليه السلم في الصلوة في المحمل صل متربعًا
وممدود الرجلين وكيفما امكنك وروى عن ابرهيم بن ابي زياد الكرخي قال قلت لابي عبد الله عليه السلم
رجل شيخ كبير لا يستطيع القيام الى الخلاء لضعفه ولا يمكنه الركوع والسجود فقال ليوم برأسه
ايماء وان كان له من يرفع اليه الخمرة فليسجد وان لم يمكنه ذلك فليوم برأسه نحو القبلة ايماء
قلت فالصيام قال اذا كان في ذلك الحد فقد وضع الله عنه فان كانت له مقدرة فصدقة مد من الطعام
بدلا عن كل يوم احب الي وان لم يكن له يسار فلا شيء عليه وسئل عبد الله بن سليمان ابا عبد الله عليه السلم عن

الرجل

٦٥

الرجل ياخذه الرعاف في الصلوة ولا يريد ان يستنشقه ايجوز ذلك قال نعم وروى بكير بن اعين
ان ابا جعفر عليه السلم راى رجلا رعف وهو في الصلوة وادخل يده في انفه فاخرج دما فاشار اليه
بيده افركه بيدك وصل وسئل ليث المرادي ابا عبد الله عليه السلم عن الرجل يرعف رعافًا حتى يذهب
الليل قال يومي ايماء برأسه عن كل صلوة وروى عمر بن اذينة عنه عليه السلم انه سأله عن الرجل
يرعف وهو في الصلوة وقد صلى بعض صلوته فقال ان كان الماء عن يمينه او عن شماله او عن خلفه فليغسله
من غير ان يلتفت وليبن على صلوته وان لم يجد الماء حتى يلتفت فليعد الصلوة قال والقيء
مثل ذلك وفي رواية ابي بصير عنه عليه السلم ان تكلمت او صرفت وجهك عن القبلة فاعد الصلوة
وقال له ابو بصير اسمع العطسة فاحمد الله تعالى واصلي على النبي صلى الله عليه واله وانا في الصلوة قال نعم
وان كان بينك وبين صاحبك اليم وقال الاعمى اذا صلى لغير القبلة فقال ان كان في وقت فليعد
وان كان قد مضى الوقت فلا يعيد وروى عن الفضل بن يسار انه قال قلت لابي جعفر عليه السلم اكون
في الصلوة فاجد غمزًا في بطني او اذًى او ضربانًا فقال انصرف ثم توضأ وابن على ما مضى من صلوتك
ما لم تنقض الصلوة بالكلام متعمدًا فان تكلمت ناسيًا فلا شيء عليك وهو بمنزلة من تكلم في الصلوة
قلت وان قلب وجهه عن القبلة قال نعم وان قلب وجهه عن القبلة وسئل عبد الرحمن بن الحجاج
ابا الحسن عليه السلم عن الغمز يصيب الرجل في بطنه وهو يستطيع ان يصبر عليه ايصلي على تلك الحالة ام لا
يصلي فقال ان احتمل الصبر ولم يخف اعجالًا عن الصلوة فليصل وليصبر وقال الصادق عليه السلم لا
يقطع التبسم الصلوة ويقطعها القهقهة ولا ينقض الوضوء باب التسليم على
المصلي سئل محمد بن مسلم ابا جعفر عليه السلم عن الرجل يسلم على القوم في الصلوة فقال اذا سلم عليك مسلم
وانت في الصلوة فسلم عليه تقول السلام عليك واشر باصبعك وسئل عمار الساباطي ابا عبد الله عليه السلم
عن التسليم على المصلي فقال اذا سلم عليك رجل من المسلمين وانت في الصلوة فرد عليه فيما بينك وبين
نفسك ولا ترفع صوتك وروى عن منصور بن حازم انه قال اذا سلم عليك الرجل وهو يصلي يرد عليه
خفيًا كما قال وقال ابو جعفر عليه السلم سلم عمار على رسول الله صلى الله عليه واله وهو في الصلوة فرد عليه ثم
قال ابو جعفر عليه السلم ان السلام اسم من اسماء الله تعالى باب المصلي يعرض له السباع
والهوام فيقتلها سئل الحسين بن ابي العلا ابا عبد الله عليه السلم عن الرجل يرى الحية والعقرب وهو يصلي
قال يقتلهما وسئل محمد بن مسلم ابا جعفر عليه السلم عن الرجل تؤذيه الدابة وهو يصلي قال يلقيها عنه

ان شاء اويدفنها في الحصى وسئل الحلبي اباعبدالله عليه السلم عن الرجل يحتك وهو في الصلوة قال لا باس وسئل
عن الرجل يقتل البقة والبرغوث والقملة والذباب في الصلوة اينقض ذلك صلوته ووضوءه قال لا
وسئله سماعة بن مهران عن الرجل يكون في الصلوة الفريضة قايما فينسى كيسه اومتاعه يخاف ضيعته
او هلاكه قال يقطع صلاته ويحرز متاعه قال قلت فنفلت عليه دابته فيخاف ان تذهب او يصيب فيها
عنت فقال لا باس ان يقطع صلوته ويتحرز ويعود الى صلوته وسئله عمار الساباطي عن الرجل يكون
في الصلوة فيرى حية بحياله هل يجوز له ان يتناولها ويقتلها فقال ان كان بينه وبينها خطوة واحدة
فليخط وليقتلها والا فلا وروى حريز عن ابي عبدالله عليه السلم قال اذا كنت في صلوة فرايت غلاما لك قد
ابق او غريما لك عليه مال او حية تخوفها على نفسك فاقطع الصلوة واتبع غلامك او غريمك واقتل الحية
باب المصلي يريد الحاجة روى عبدالله بن ابي يعفور عن ابي عبدالله عليه السلم في الرجل يريد
الحاجة وهو في الصلوة فقال يومي براسه ويشير بيده والمراة اذا ارادت الحاجة تصفق وروى الحلبي انه سئله
عن الرجل يريد الحاجة وهو يصلي فقال يومي براسه ويشير بيده ويسبح والمراة اذا ارادت الحاجة وهي تصلي
تصفق وسئله حنان بن سدير ايومي الرجل في الصلوة فقال نعم قد اومى النبي صلى الله عليه وآله في مسجد من مساجد
الانصار بمحجن كان معه قال حنان ولا اعلمه الا مسجد بني عبد الاشهل وسئله عمار بن موسى عن
الرجل يسمع صوتا بالباب وهو في الصلوة فيتنحنح لتسمع جاريته او اهله لتاتيه فيشير اليها بيده
ليعلمها من بالباب لتنظر من هو فقال لا باس به وعن الرجل والمراة يكونان في الصلوة فيريدان شيئا
ايجوز لهما ان يقولا سبحان الله قال نعم ويوميان الى ما يريدان والمراة اذا ارادت شيئا ضربت
على فخذها وهي في الصلوة وروى محمد بن بجيل اخو علي بن بجيل قال رايت اباعبدالله عليه السلم يصلي
فمر به رجل وهو بين السجدتين فرماه ابوعبدالله عليه السلم بحصاة فاقبل الرجل اليه وروى عن ابن ابي ذكريا
الاعور قال رايت ابا الحسن عليه السلم يصلي قايما والى جانبه رجل كبير يريد ان يقوم ومعه عصا له فاراد ان
يتناولها فانحط ابو الحسن عليه السلم وهو قايم في صلوته فناول الرجل العصا ثم عاد الى موضعه الى صلوته
وقال ابو حبيب ناجية لابي عبدالله عليه السلم ان لي رحى اطحن فيها السمسم فاقوم فاصلي واعلم
ان الغلام نايم فاضرب الحايط لاوقظه فقال نعم انت في طاعة ربك تطلب رزقك لا باس به
باب آداب المراة في الصلوة ليس على المراة اذان ولا اقامة ولا جمعة ولا جماعة فاذا قامت
المراة في صلوتها جمعت بين قدميها ولم تفرج بينهما ووضعت يديها على صدرها لمكان ثدييها

فاذا ركعت

فاذا ركعت وضعت يديها فوق ركبتيها على فخذيها لئلا تطاطا كثيرا فترتفع عجيزتها واذا ارادت
السجود جلست ثم سجدت لاطية بالارض وتضع ذراعيها في الارض فاذا ارادت النهوض الى القيام
رفعت راسها من السجود جلست على اليتيها ليس كما يقعي الرجل ثم نهضت الى القيام من غير ان ترفع
عجيزتها تنسل انسلالا واذا قعدت للتشهد رفعت رجليها وضمت فخذيها والحرة لا تصلي الا بقناع
والامة تصلي بغير قناع وروى محمد بن مسلم عن ابي جعفر عليه السلم قال المراة تصلي في الدرع والمقنعة اذا كان
كثيفا يعني ستيرا وسئل يونس بن يعقوب اباعبدالله عليه السلم عن الرجل يصلي في ثوب واحد قال نعم
قال قلت فالمراة قال لا ولا يصلح للحرة اذا حاضت الا الخمار الا ان لا تجده وسئل علي بن جعفر اخاه
موسى بن جعفر عليه السلم عن المراة ليس لها الا ملحفة واحدة كيف تصلي قال تلتف فيها وتغطي راسها
وتصلي فان خرجت رجلها وليس تقدر على ذلك فلا باس وفي رواية معلى بن خنيس عن ابي
عبدالله عليه السلم قال سالته عن المراة تصلي في درع وملحفة ليس عليها ازار ولا مقنعة قال لا باس
اذا التفت بها وان لم تكن تكفيها عرضا جعلتها طولا وروى محمد بن مسلم عن ابي جعفر عليه السلم قال
ليس على الامة قناع ولا على المدبرة قناع في الصلوة ولا على المكاتبة اذا اشترط عليها مولاها
قناع في الصلوة وهي مملوكة حتى تؤدي جميع مكاتبتها ويجري عليها ما يجري على المملوك في الحدود كلها
قال وسالته عن الامة اذا ولدت عليها الخمار قال لو كان عليها لكان عليها اذا هي حاضت
وليس عليها التقنع في الصلوة وروى عيص بن القاسم عن ابي عبدالله عليه السلم في الرجل يصلي في ازار المراة
وفي ثوبها ويعتم بخمارها قال اذا كانت مامونة وروى السكوني عن جابر عن الصادق عليه السلم ان خير
مساجد النساء البيوت وصلوة المراة في بيتها افضل من صلوتها في صفتها وصلوتها في صفتها افضل
من صلوتها في صحن دارها وصلوتها في صحن دارها افضل من صلوتها في سطح بيتها وتكره للمراة
الصلوة في سطح غير محجر وقال ابو عبدالله عليه السلم لا تنزلوا النساء الغرف ولا تعلموهن سورة
يوسف وعلموهن المغزل وسورة النور واذا سبحت المراة عقدت على الانامل لانهن مسؤلات يوم
القيمة باب الادب في الانصراف من الصلوة وروى محمد بن مسلم عن ابي جعفر عليه السلم
قال اذا انصرفت من الصلوة فانصرف على يمينك باب الجماعة وفضلها قال الله
تبارك وتعالى واقيموا الصلوة وآتوا الزكوة واركعوا مع الراكعين فامر الله بالجماعة كما امر
بالصلوة وفرض الله تبارك وتعالى على الناس من الجمعة الى الجمعة خمسا وثلثين صلوة فيها

صلوة واحدة فرض الله في جماعة وهي الجمعة فاما سائر الصلوات فليس الاجتماع اليها بمفروض ولكنها سنة من تركها رغبة عنها وعن جماعة المسلمين من غير علة فلا صلوة له ومن ترك ثلاث جمعات متواليات من غير علة فهو منافق وصلوة الرجل في جماعة تفضل على صلوة الفرد باربع وعشرين صلوة فتكون خمسا وعشرين صلوة وروى محمد بن مسلم عن ابي جعفر عليه السلم انه قال لا صلوة لمن لا يشهد الصلوة من جيران المسجد الا مريض او مشغول وقال رسول الله صلى الله عليه وآله لقوم لتحضرن المسجد او لاحرقن عليكم منازلكم وقال عليه السلم من صلى الصلوات الخمس جماعة فظنوا به كل خير وقال عليه السلم الاثنان جماعة وسئل الحسن الصيقل ابا عبد الله عليه السلم عن اقل ما يكون الجماعة قال رجل وامراة واذا لم يحضر المسجد احد فالمؤمن وحده جماعة لانه متى اذن واقام صلى خلفه صفان من الملائكة ومتى اقام ولم يؤذن صلى خلفه صف واحد وقد قال رسول الله صلى الله عليه وآله المؤمن وحده حجة والمؤمن وحده جماعة وصلى رسول الله صلى الله عليه وآله الفجر ذات يوم فلما انصرف اقبل بوجهه على اصحابه فسئل عن اناس يسميهم باسمائهم هل حضروا الصلوة قالوا لا يا رسول الله فقال غيب هم قالوا لا يا رسول الله قال اما انه ليس من صلوة اثقل على المنافقين من هذه الصلوة وصلوة العشاء الاخرة ولو علموا الفضل الذي فيهما لاتوهما ولو حبوا وقال الصادق عليه السلم من صلى الغداة والعشاء الاخرة في جماعة فهو في ذمة الله عز وجل ومن ظلمه فانما يظلم الله ومن حقره فانما يحقر الله عز وجل واذا كان مطر وبرد شديد فجائز للرجال يصلي في رحله ولا يحضر المسجد لقول النبي صلى الله عليه وآله اذا ابتلت النعال فالصلوة في الرحال وقال ابي رضي في رسالته الي اعلم يا بني ان اولى الناس بالتقدم في جماعة اقراهم للقران فان كانوا في القران سواء فافقههم فان كانوا في الفقه سواء فاقدمهم هجرة فان كانوا في الهجرة سواء فاسنهم فان كانوا في السن سواء فاصبحهم وجها وصاحب المسجد اولى بمسجده وليكن من يلي الامام منكم اولوا الاحلام والتقى فان نسي الامام او تعايا فقوموه وافضل الصفوف اولها ما دنى الى الامام وقال رسول الله صلى الله عليه وآله امام القوم وافدهم فقدموا افضلكم وقال عليه السلم ان سركم ان تزكوا صلوتكم فقدموا خياركم وقال رسول الله صلى الله عليه وآله من صلى بقوم وفيهم من هو اعلم منه لم يزل امرهم الى سفال الى يوم القيمة وقال ابو ذر رضي ان امامك شفيعك الى الله عز وجل فلا تجعل شفيعك سفيها ولا فاسقا وروى الحسين بن كثير عن ابي عبد الله عليه السلم انه سئله رجل عن القراءة خلف الامام فقال لا ان الامام ضامن للقراءة وليس يضمن الامام صلوة الذين هم من خلفه انما يضمن القراءة وروى محمد بن مسلم عن ابي جعفر عليه السلم انه قال خمسة

لا يؤمون الناس ولا يصلون بهم صلوة فريضة في جماعة الابرص والمجنون والمجذوم وولد الزنا والاعرابي حتى يهاجر والمحدود وقال امير المؤمنين عليه السلم لا يصلين احدكم خلف الاجذم والابرص والمجنون والمحدود وولد الزنا والاعرابي لا يؤم المهاجر وقال عليه السلم الاغلف لا يؤم القوم وان كان اقراهم للقران لانه ضيع من السنة اعظمها ولا يقبل له شهادة ولا يصلى عليه الا ان يكون ترك ذلك خوفا على نفسه وقال عليه السلم لا يؤم صاحب القيد المطلقين ولا يؤم صاحب الفالج الاصحاء وقال ابو جعفر الباقر عليه السلم والصادق ع لا باس ان يؤم الاعمى اذا رضوا به وكان اكثرهم قراءة وافقههم وقال الصادق عليه السلم ثلثة انما الاعمى عمى القلب فانها لا تعمى الابصار ولكن تعمى القلوب التي في الصدور وقال على بن محمد لا تصل خلفهم المجهول والغالي وان كان يقول بقولك والمجاهر بالفسق وان كان مقتصدا وقال علي بن محمد عليهما السلم من قال بالجسم فلا تعطوه شيئا من الزكوة ولا تصلوا خلفه وكتب ابو عبد الله البرقي الى جعفر الثاني عليه السلم ايجوز جعلت فداك الصلوة خلف من وقف على ابيك وجدك عليهما السلم فاجاب لا تصل وراءه وسئل عمر بن يزيد ابا عبد الله عليه السلم عن امام لا باس به في جميع اموره عارف غير انه يسمع ابويه الكلام الغليظ الذي يغيظهما اقراء خلفه قال لا تقرا خلفه ما لم يكن عاقا قاطعا وروى محمد بن علي الحلبي عنه عليه السلم انه قال لا تصل خلف من يشهد عليك بالكفر ولا خلف من شهدت عليه بالكفر وروى سعيد بن اسمعيل عن ابيه عن الرضا عليه السلم انه قال سالته عن الرجل يقارف الذنب يصلي خلفه ام لا قال لا وروى عن اسمعيل بن مسلم انه سئل الصادق عليه السلم عن الصلوة خلف رجل يكذب بقدر الله عز وجل قال ليعد كل صلوة صلاها خلفه وقال اسمعيل الجعفي لابي جعفر عليه السلم رجل يحب امير المؤمنين عليه السلم ولا يتبرأ من عدوه ويقول هو احب الي ممن خالفه قال هذا مخلط وهو عدو فلا تصل وراءه ولا كرامة الا ان تتقيه وقال ابي رحمه الله في رسالته الي لا تصل خلف احد الا خلف رجلين احدهما من تثق بدينه وورعه واخر تتقي سيفه وسطوته وشناعته على الدين فصل خلفه على سبيل التقية والمداراة واذن لنفسك واقم واقرأ لها غير مؤتم به فان فرغت من قراءة السورة قبله فابق منها اية ومجد الله عز وجل فاذا ركع الامام فاقرأ الاية واركع بها فان لم تلحق القراءة وخشيت ان يركع فقل ما حذفه الامام من الاذان والاقامة واركع وان كنت في صلوة نافلة واقيمت الصلوة فاقطعها وصل الفريضة وان كنت في الفريضة فلا تقطعها واجعلها نافلة وسلم في الركعتين ثم صل مع الامام الا ان يكون الامام ممن يتقى فلا تقطع صلوتك

ولا تجعلها نافلة ولكن تخط الى الصف وصل معه فاذا قام الامام الى رابعته فقم معه وتشهد من قيام
وسلم من قيام قال ابو جعفر عليه السلام ان رسول الله صلى الله عليه وآله صلى باصحابه جالسا فلما فرغ قال لا يؤمن
احدكم بعدي جالسا وقال الصادق عليه السلام كان النبي صلى الله عليه وآله وقع عن فرس فسحج شقه الايمن
فصلى بهم في غرفة ام ابرهيم ع وسئله جميل بن صالح ايما افضل يصلي الرجل لنفسه في اول الوقت او يؤخر
قليلا ويصلي باهل مسجده اذا كان امامهم قال يؤخر ويصلي باهل مسجده اذا كان الامام وسئله رجل
فقال له ان لي مسجدا على باب داري فايما افضل اصلي في منزلي فاطيل الصلوة او اصلي بهم واخفف
فكتب عليه السلام صل بهم واحسن الصلوة ولا تثقل فان عليا عليه السلام قال في رجلين اختلفا فقال احدهما
كنت امامك وقال الآخر كنت امامك قال صلوتهما تامة فان قال احدهما كنت ائتم بك وقال الآخر
كنت ائتم بك فصلوتهما فاسدة فليستانفا وسئل جميل بن دراج ابا عبد الله عليه السلام عن امام قوم
اجنب وليس معه من الماء ما يكفيه للغسل ومعهم ما يتوضؤن به بعضهم ويؤمهم قال لا ولكن يتيمم
الامام ويؤمهم ان الله عز وجل جعل الارض طهورا كما جعل الماء طهورا وروى عنه عمر بن
يزيد انه قال ما منكم احد يصلي صلوة فريضة في وقتها ثم يصلي معهم صلوة تقية وهو متوضئ الا
كتب الله بها خمسا وعشرين درجة فارغبوا في ذلك وروى عنه حماد بن عثمان انه قال من صلى معهم
في الصف الاول كان كمن صلى خلف رسول الله صلى الله عليه وآله في الصف الاول وروى عنه حفص بن البختري
انه قال يحسب لك اذا دخلت معهم وان كنت لا تقتدي بهم مثل ما يحسب لك اذا كنت مع من تقتدي به
وروى مسعدة بن صدقة ان قائلا قال لجعفر بن محمد عليه السلام جعلت فداك اني امر بقوم ناصبية
وقد اقيمت لهم الصلوة وانا على غير وضوء فان لم ادخل معهم في الصلوة قالوا ما شاؤا ان يقولوا افاصلي
معهم ثم اتوضأ اذا انصرفت واصلي فقال جعفر بن محمد عليهما السلام سبحان الله فلا يخاف من يصلي
من غير وضوء ان تاخذه الارض خسفا وروى عنه زيد الشحام انه قال يا زيد خالقوا الناس
باخلاقهم صلوا في مساجدهم وعودوا مرضاهم واشهدوا جنائزهم وان استطعتم ان
تكونوا الائمة والمؤذنين فافعلوا فانكم اذا فعلتم ذلك قالوا هؤلاء الجعفرية رحم الله جعفرا
ما كان احسن ما يؤدب باصحابه واذا تركتم ذلك قالوا هؤلاء الجعفرية فعل الله بجعفر ما كان
اسوء ما يؤدب اصحابه وقال الصادق عليه السلام اذن خلف من قرات خلفه وقال له رجل اصلي
في اهلي ثم اخرج الى المسجد فيقدموني فقال تقدم لا عليك فصل بهم وروى هشام بن سالم عنه

عليه

عليه السلام انه قال في الرجل يصلي الصلوة وحده ثم يجد جماعة قال يصلي معهم ويجعلها الفريضة ان شاء وقد
روي انه يحسب له افضلهما واتمهما وسئل علي بن جعفر اخاه موسى بن جعفر عليه السلام عن الرجل هل
يصلي بالقوم وعليه سراويل ورداء قال لا باس به وروى زرارة عن ابي جعفر عليه السلام انه قال ان آخر
صلوة صلاها رسول الله صلى الله عليه وآله بالناس في ثوب واحد قد خالف بين طرفيه الا اريك الثوب فقلت
بلى قال فاخرج ملحفة فذرعتها فكانت سبعة اذرع في ثمانية اشبار وسئل عمر بن يزيد
ابا عبد الله عليه السلام عن الرواية التي يروون انه لا ينبغي ان يتطوع في وقت فريضة ما حد هذا الوقت قال
اذا اخذ المقيم في الاقامة فقال له ان الناس يختلفون في الاقامة قال المقيم الذي تصلي معه وسئله
حفص بن سالم اذا قال المؤذن قد قامت الصلوة ايقوم الناس على ارجلهم او يجلسون حتى يجيء امامهم
قال لا بل يقومون على ارجلهم فان جاء امامهم والا فليؤخذ بيد رجل من القوم فيتقدم وروى
زرارة عن ابي جعفر عليه السلام انه قال اذا اقيمت الصلوة حرم الكلام على الامام واهل المسجد الا
في تقديم امام وروى عنه محمد بن مسلم انه سئل عن الرجل يؤم الرجلين قال يتقدمهما ولا يقوم بينهما وعن
الرجلين يصليان جماعة قال نعم يجعله عن يمينه وقال وقال رسول الله صلى الله عليه وآله اقيموا صفوفكم فاني
اراكم من خلفي كما اراكم من قدامي ومن بين يدي ولا تخالفوا فيخالف الله بين قلوبكم وقال ابو الحسن
موسى بن جعفر عليه السلام ان الصلوة في الصف الاول كالجهاد في سبيل الله عز وجل وروى الحلبي عن ابي عبد الله
عليه السلام انه قال لا ارى بالصفوف بين الاساطين باسا وقال اتموا صفوفكم اذا رايتم خللا ولا يضرك
ان تتاخر وراءك اذا وجدت ضيقا في الصف الاول الى الصف الذي خلفك وتمشي منحرفا وروى
عن زرارة عن ابي جعفر عليه السلام انه قال ينبغي للصفوف ان تكون تامة متواصلة بعضها الى بعض
ولا يكون بين الصفين ما لا يتخطى يكون قدر ذلك مسقط جسد انسان اذا سجد وقال ابو جعفر
عليه السلام ان صلى قوم بينهم وبين الامام ما لا يتخطى فليس ذلك الامام لهم بامام واي صف كان اهله
يصلون بصلوة امام وبينهم وبين الصف الذي يتقدمهم ما لا يتخطى وليس تلك لهم بصلوة وان
كان سترا او جدارا فليس تلك لهم بصلوة الا من كان حيال الباب قال وقال وهذه المقاصير انما
احدثها الجبارون وليس لمن صلى خلفها مقتديا بصلوة من فيها صلوة قال وقال ايما امراة صلت
خلف امام وبينها وبينه ما لا يتخطى فليس لها تلك بصلوة قال قلت فان جاء انسان يريد ان يصلي كيف
يصنع وهي الى جانب الرجل قال يدخل بينها وبين الرجل وتنحدر هي شيئا وفي رواية عبد الله بن سنان عن ابي

عبد الله عليه السلام قال اقل ما يكون بينك وبين القبلة مربض عنز واكثر ما يكون مربض فرس وروى
عمار بن موسى سئل ابو عبد الله عليه السلام عن الامام يصلى وخلفه قوم اسفل من الموضع الذى يصلى فيه قال
ان كان الامام على شبه الدكان او على ارفع من موضعهم لم تجز صلوتهم وان كان ارفع منهم
باصبع او اكثر او اقل اذا كان الارتفاع بقطع سيل وان كانت ارض مبسوطة وكان فى موضع
منها ارتفاع فقام الامام فى الموضع المرتفع وقام من خلفه اسفل منه والارض مبسوطة الا انها فى موضع
منحدر فلا باس به وقال عليه السلام اذا كان الرجل فوق بيت او غير ذلك دكانا كان او غيره وكان
الامام يصلى على الارض والامام اسفل منه كان للرجل ان يصلى خلفه ويقتدى بصلوته وان
كان ارفع منه بشئ كثير وروى موسى بن بكر ابا الحسن موسى بن جعفر عليه السلام عن الرجل يقوم
فى الصف وحده قال لا باس انما يبدو الصف واحد بعد واحد وروى عن عبد الرحمن بن ابى عبد الله
انه قال سمعت ابا عبد الله عليه السلام يقول اذا دخلت المسجد والامام راكع وظننت انك ان مشيت اليه
رفع راسه فكبر واركع فاذا رفع راسه فاسجد مكانك فاذا قام فالحق بالصف وان جلس فاجلس
مكانك فاذا قام فالحق بالصف وروى انه يمشى فى الصلوة يجر رجليه ولا يتخطى وروى الحلبى
عن ابى عبد الله عليه السلام انه قال اذا ادركت الامام وقد ركع فكبرت قبل ان يرفع الامام راسه فقد
ادركت الركعة وان رفع راسه قبل ان تركع فقد فاتتك الركعة وروى ابو اسامة انه سأله عن رجل انتهى
الى الامام وهو راكع قال اذا كبر واقام صلبه ثم ركع فقد ادرك وقال رجل لابى جعفر عليه السلام انى
امام مسجد الحى فاركع بهم واسمع خفقان نعالهم وانا راكع فقال اصبر ركوعك ومثل ركوعك
فان انقطعوا والا فانتصب قائما وروى اسحق بن عمار عن ابى عبد الله عليه السلام انه قال ينبغى ان تكون
صلوته على صلوة اضعف من خلفه وكان معاذ يؤم فى مسجد على عهد رسول الله صلى الله عليه وآله ويطيل
القراءة وانه مر به رجل فافتتح سورة طويلة فقرأ الرجل لنفسه وصلى ثم ركب راحلته فبلغ ذلك
النبى صلى الله عليه وآله فبعث الى معاذ فقال يا معاذ اياك ان تكون فتانا عليك بالشمس وضحيها وذواتها
وان النبى صلى الله عليه وآله كان ذات يوم يؤم اصحابه فيسمع بكاء الصبى فيخفف الصلوة وعلى الامام
ان يقرأ قراءة وسطا لان الله عز وجل يقول ولا تجهر بصلوتك ولا تخافت بها فاذا فرغ الامام
من قراءة الفاتحة فليقل الذى خلفه الحمد لله رب العالمين ولا يجوز ان يقال بعد فاتحة الكتاب آمين
لان ذلك كانت تقوله النصارى وروى زرارة ومحمد بن مسلم عن ابى جعفر عليه السلام انه قال كان امير المؤمنين عليه السلام

يقول

يقول من قرأ خلف امام يأتم به فمات بعث على غير فطرة وروى الحلبى عن ابى عبد الله عليه السلام انه قال اذا
صليت خلف امام تأتم به فلا تقرأ خلفه سمعت قراءته او لم تسمع الا ان تكون صلوة يجهر فيها
بالقراءة فلم تسمع فاقرأ وفى رواية عبيد بن زرارة عنه عليه السلام انه قال لا تقرأن فى الركعتين الاخيرتين
من الاربع الركعات المفروضات شيئا اماما كنت او غير امام قال قلت فما اقول فيهما قال ان كنت اماما
او وحدك فقل سبحان الله والحمد لله ولا اله الا الله ثلث مرات تكمله تسع تسبيحات ثم تكبر
وتركع وروى وهيب بن حفص عن ابى بصير عن ابى عبد الله عليه السلام قال ادنى ما يجزى من القول فى الركعتين
الاخيرتين ثلث تسبيحات تقول سبحان الله سبحان الله سبحان الله وفى رواية زرارة عن ابى جعفر
عليه السلام قال وان كنت خلف امام فلا تقرأن شيئا فى الاولتين وانصت لقراءته ولا تقرأن شيئا
فى الاخيرتين فان الله عز وجل يقول للمؤمنين واذا قرئ القرآن يعنى فى الفريضة خلف الامام فا
ستمعوا له وانصتوا لعلكم ترحمون والاخيرتان تبعا للاولتين وروى بكر بن محمد الازدى عن ابى
عن ابى عبد الله عليه السلام انه قال انى لاكره للمرء ان يصلى خلف الامام صلوة لا يجهر فيها بالقراءة فيقوم
كانه حمار قال قلت جعلت فداك فيصنع ماذا قال يسبح وروى عمر بن اذينة عن زرارة عن ابى جعفر
عليه السلام قال اذا ادرك الرجل بعض الصلوة وفاته بعض خلف الامام يحتسب بالصلوة خلفه
جعل ما ادرك اول صلوته ان ادرك من الظهر او العشاء الآخرة ركعتين وفاته ركعتان قرأ فى
كل ركعة مما ادرك خلف الامام فى نفسه بام الكتاب فاذا سلم الامام قام فصلى الاخيرتين لا يقرأ فيهما
انما هو تسبيح وتهليل ودعاء ليس فيهما قراءة وان ادرك ركعة قرأ فيها خلف الامام فاذا
سلم الامام قام فقرأ ام الكتاب ثم قعد فتشهد ثم قام فصلى ركعتين ليس فيهما قراءة وروى عبيد الله
بن على الحلبى عن زرارة عن ابى عبد الله عليه السلام قال سألته عن رجل يكون خلف الامام فيطيل الامام التشهد
قال يسلم ويمضى لحاجته ان احب وسأله اسحق بن عمار قال له ادخل المسجد وقد ركع الامام فاركع
بركوعه وانا وحدى واسجد فاذا رفعت راسى فاى شئ اصنع قال قم فاذهب اليهم فان كانوا قياما
فقم معهم وان كانوا جلوسا فاجلس معهم وسأله سماعة عن الرجل يأتى المسجد وقد صلى اهله ايبدأ
بالمكتوبة او يتطوع فقال ان كان فى وقت حسن فلا باس بالتطوع قبل الفريضة وان كان خاف
خروج الوقت اخره وليبدأ بالفريضة وهو حق الله عز وجل ثم ليتطوع ما شاء وروى محمد بن
مسلم عن احدهما عليهما السلام فى الرجل يدخل المسجد فيخاف ان تفوته الركعة قال يركع قبل ان يبلغ

الى القوم ويمشي وهو راكع حتى يلحقهم وروى ابرهيم بن ميمون عن الصادق عليه السلام في الرجل يؤم
النساء ليس معهن رجل في الفريضة قال نعم وان كان معه صبي فليقم الى جانبه وروى عن عمار الساباطي
انه سئل عن الرجل يؤذن ويقيم ليصلي وحده فيجيء رجل آخر فيقول له اتصلي جماعة هل يجوز ان يصليا
بذلك الاذان والاقامة قال لا ولكن يؤذن ويقيم وكان امير المؤمنين عليه السلام يقول لا يؤذن الغلام
قبل ان يحتلم ولا يؤم حتى يحتلم فان ام جازت صلوته وفسدت صلوة من يصلي خلفه وسئل
عمار الساباطي ابا عبد الله عليه السلام عن الرجل ادرك الامام حين يسلم قال عليه ان يؤذن ويقيم ويفتتح
الصلوة وسئل عن الرجل ياتي المسجد وهم في الصلوة وقد سبقهم الامام بركعة فيكبر فيعتل الامام
فيأخذ بيده ويكون ادنى القوم اليه فيقدمه فقال يتم بهم الصلوة ثم يجلس حتى اذا فرغوا من التشهد
اومى بيده عن اليمين والشمال وكان ذلك يومي بيده التسليم وتقضي صلوتهم واتم هو ما كان فاته
وروى محمد بن سهل عن ابيه قال سئلت الرضا عليه السلام عمن ركع مع امام قوم يقتدي به ثم رفع راسه
قبل الامام قال يعيد ركوعه معه وسئل الفضيل بن يسار ابا عبد الله عليه السلام عن رجل صلى مع امام ياتم به
ثم رفع راسه من السجود قبل ان يرفع الامام راسه من السجود قال فليسجد وروى الحسين بن بشار
انه سمع من يسئل الرضا عليه السلام عن رجل صلى الى جانب رجل فقام عن يساره وهو لا يعلم كيف
يصنع اذا علم وهو في الصلوة قال يحوله الى يمينه وقال امير المؤمنين عليه السلام كن النساء يصلين
مع النبي صلى الله عليه وآله فكن يؤمرن ان لا يرفعن رؤسهن قبل الرجال لضيق الازر وسئل هشام بن سالم
ابا عبد الله عليه السلام عن المراة هل تؤم النساء قال تؤمهن في النافلة فاما في المكتوبة فلا تتقدمهن ولكن
تقوم وسطهن وروى زرارة عن ابي جعفر عليه السلام قال قلت له المراة تؤم النساء قال لا الا على
الميت اذا لم يكن احد اولى منها تقوم في وسطهن معهن في الصف فتكبر ويكبرن وروى هشام بن سالم
عن ابي عبد الله عليه السلام قال صلوة المراة في مخدعها افضل من صلوتها في بيتها افضل من صلوتها في الدار
والرجل اذا ام المراة كانت خلفه عن يمينه سجودها مع ركبتيه وسئل الحلبي عن الرجل يؤم النساء
قال نعم وان كان معهن غلمان فاقيموهم بين ايديهن وان كانوا عبيدا وروى داود بن حصين
عنه انه قال لا يؤم الحضري المسافر ولا يؤم المسافر الحضري فان ابتلي الرجل بشيء من ذلك فام
قوما حاضرين فاذا اتم ركعتين سلم ثم اخذ بيد احدهم فقدمه فامهم فاذا صلى المسافر خلف
قوم حضور فليتم صلوته ركعتين ويسلم وقد روى انه ان خاف على نفسه من اجل من يصلي معه صلى ركعتين

الاخيرتين

الاخيرتين وجعلهما تطوعا وقد روى انه ان كان في صلوة الظهر جعل الاولتين فريضة
والاخيرتين نافلة وان كان في صلوة العصر جعل الاولتين نافلة والاخيرتين فريضة وقد روى
انه ان كان في صلوة الظهر جعل الاولتين الظهر والاخيرتين العصر وهذه الاخبار التي مختلفة
والمصلي فيها بالخيار بايها اخذ جاز وروى عبد الله بن المغيرة قال كان منصور بن حازم يقول اذا اتيت
الامام وهو جالس قد صلى ركعتين فكبر ثم اجلس فاذا قمت فكبر وقال الصادق عليه السلام يجزيك
من القراءة اذا كنت معهم مثل حديث النفس ومن صلى خلف مخالف فقرا السجدة ولم يسجد فليوم
براسه واذا قال الامام سمع الله لمن حمده قال الذين خلفه الحمد لله رب العالمين ويخفضون اصواتهم
وان كان معهم قال ربنا لك الحمد وقال رسول الله صلى الله عليه وآله من صلى بقوم فاختص نفسه بالدعاء
دونهم فقد خانهم وروى ابو بصير عن احدهما عليهما السلام قال لا تسمعن الامام دعاء لك خلفه وقد
روى عن ابي بكر بن ابي سمال قال صليت خلف ابي عبد الله عليه السلام الفجر فلما فرغ من قراءته في الثانية جهر
بصوته نحوا مما كان يقرا وقال اللهم اغفر لنا وارحمنا وعافنا واعف عنا في الدنيا والآخرة انك
على كل شيء قدير وروى حفص بن البختري عن ابي عبد الله عليه السلام قال ينبغي للامام ان يجلس حتى يتم
من خلفه صلوتهم وينبغي للامام ان يسمع من خلفه التشهد ولا يسمعونه هم شيئا يعني الشهادتين
ويسمعهم ايضا السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين وقال الصادق عليه السلام افسد ابن مسعود
على الناس صلوتهم بشيئين بقوله تبارك اسم ربك وتعالى جدك وهذا شيء قالته الجن بجهالة
فحكاه الله تعالى عنها وبقوله السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين يعني في التشهد الاول واما في
التشهد الثاني بعد الشهادتين فلا باس به لان المصلي اذا تشهد الشهادتين في التشهد الاخير
فقد فرغ من الصلوة وسئل علي بن جعفر اخاه موسى بن جعفر عليه السلام عن الرجل يكون خلف
امام فيطول في التشهد فياخذه البول او يخاف على شيء ان يفوت او يعرض له وجع كيف يصنع
قال يسلم وينصرف ويدع الامام وعلى الامام ان لا يقوم من مصلاه حتى يتم من خلفه الصلوة
فان قام فلا شيء عليه وقال ابي رحمه الله في رسالته الي ان خرجت منك ريح او غيرها مما ينقض
الوضوء او ذكرت انك على غير وضوء فسلم في اي حال كنت في الصلوة وقدم رجلا يصلي بالقوم بقية
صلوتهم وتوضا واعد صلوتك وقال امير المؤمنين عليه السلام ما كان من امام تقدم في الصلوة وهو
جنب ناسيا او احدث حدثا او رعف رعافا او اذى في بطنه فليجعل ثوبه على انفه ثم لينصرف وليأخذ
او رزّاح

بيد رجل فليصل مكانه ثم ليتوضأ وليتم ما سبقه به من الصلوة وان كان جنبًا فليغتسل وليصل
الصلوة كلها وروى معوية بن ميسرة عن الصادق عليه السلام انه قال لا ينبغي للامام اذا احدث ان
يقدم الا من ادرك الاقامة فان قدم مسبوقًا بركعة فان عبد الله بن سنان روى عنه انه قال اذا اتم صلوته
بهم فليوم اليهم يمينًا وشمالًا فلينصرفوا ثم ليكمل ما هو ما فاته من صلوته وروى جميل بن دراج عنه في
رجل ام قومًا على غير وضوء فانصرف وقدم رجلًا ولم يدر المقدم ما صلى الامام قبله قال يذكره من خلفه
وقال زرارة لابي جعفر عليه السلام رجل دخل مع قوم في صلوتهم وهو لا ينويها صلوة واحدث
امامهم فاخذ بيد ذلك الرجل فقدمه فصلى بهم اتجزيهم صلوتهم بصلوته وهو لا ينويها صلوة فقال
لا ينبغي للرجل ان يدخل مع قوم في صلوتهم وهو لا ينويها صلوة بل ينبغي له ان ينويها وان كان قد صلى
فان له صلوة اخرى والا فلا يدخل معهم وقد تجزي عن القوم صلوتهم وان لم ينوها وسئل علي بن جعفر
اخاه موسى بن جعفر عليه السلام عن امام احدث فانصرف ولم يقدم احدًا ما حال القوم قال لا صلوة لهم الا
بامام فليقدم بعضهم فليتم بهم ما بقي منها وقد تمت صلوتهم وروى الحلبي عن ابي عبد الله عليه السلام انه سئل
عن رجل ام قومًا وصلى بهم ركعة ثم مات قال يقدمون رجلًا آخر فيعتد بالركعة ويطرحون الميت
خلفهم ويغتسل من مسه ومن صلى بقوم وهو جنب او على غير وضوء فعليه الاعادة وليس عليهم ان
يعيدوا وليس عليه ان يعلمهم ولو كان ذلك عليه لهلك قال قلت كيف كان يصنع بمن قد خرج
الى خراسان وكيف كان يصنع بمن لا يعرف قال هذا عنه موضوع وروى الحلبي عن ابي عبد الله عليه السلام
انه قال اذا فاتك شيء مع الامام فاجعل اول صلوتك ما استقبلت منها ولا تجعل اول صلوتك آخرها
ومن اجلسه الامام في موضع يجب ان يقوم فيه تجافى واقعى اقعاء ولم يجلس متمكنًا وروى عبيد بن زرارة
عن ابي عبد الله عليه السلام في رجل دخل مع الامام في الصلوة وقد سبقه الامام بركعة فلما فرغ الامام خرج
مع الناس ثم ذكر انه فاتته ركعة قال يعيدها ركعة واحدة وفي كتاب زياد بن مروان القندي وفي
نوادر محمد بن ابي عمير ان الصادق عليه السلام قال في رجل صلى بقوم من حين خرجوا من خراسان
حتى قدموا مكة فاذا هو يهودي او نصراني قال ليس عليهم اعادة وسمعت جماعة من مشايخنا
يقولون انه ليس عليهم اعادة شيء مما جهر فيه وعليهم اعادة ما صلى بهم مما لم يجهر فيه والحديث
المفسر يحكم على المجمل وسئل علي بن جعفر اخاه موسى بن جعفر عليه السلام عن المراة تؤم النساء ما حد
رفع صوتها بالتكبير والقراءة فقال قدر ما تسمع وروى عمار الساباطي عن ابي عبد الله عليه السلام قال

سئلته

في السجود

سئلته عن الرجل ينسى وهو خلف الامام ان يسبح في الركوع او ينسى ان يقول بين السجدتين شيئًا
قال ليس عليه شيء وقال ابو جعفر عليه السلام لرجل اي شيء يقول هؤلاء في الرجل اذا فاته مع الامام ركعتان
قلت يقولون يقرأ في الركعتين بالحمد وسورة فقال هذا يقلب صلوته فيجعل اولها آخرها قلت فكيف
يصنع قال يقرأ فاتحة الكتاب في كل ركعة وسئل عمار الساباطي ابا عبد الله عليه السلام عن رجل سهى خلف امام
بعد ما افتتح بالصلوة فلم يقل شيئًا ولم يكبر ولم يسبح ولم يتشهد حتى يسلم فقال قد جازت صلوته
وليس عليه شيء اذا سهى خلف الامام ولا سجدتا السهو لان الامام ضامن لصلوة من صلى خلفه وروى
محمد بن سهل عن الرضا عليه السلام انه قال الامام يحمل اوهام من خلفه الا تكبيرة الافتتاح والذي رواه ابو بصير
عن الصادق عليه السلام حين قال له ايضمن الامام الصلوة فقال لا ليس بضامن ليس بخلاف خبر
عمار وخبر الرضا عليه السلام لان الامام ضامن لصلوة من صلى خلفه متى سهى عن شيء منها غير تكبيرة
الافتتاح وليس بضامن لما يتركه الماموم متعمدًا ووجه آخر هو انه ليس على الامام ضمان لاتمام
الصلوة بالقوم فربما حدث به حدث قبل ان يتمها او يذكر انه على غير طهر وتصديق ذلك ما رواه
جميل بن دراج عن زرارة عن احدهما عليهما السلام قال سئلته عن رجل صلى بقوم ركعتين ثم اخبرهم
انه ليس على وضوء قال يتم القوم صلوتهم فانه ليس على الامام ضمان جل الله عن ان تكون اخبارهم
مختلفة الا لاختلاف الاحوال وقال ابو المغراء حميد بن المثنى العجلي كنت عند ابي عبد الله عليه السلام
فسئله حفص الكلبي فقال اكون خلف الامام وهو يجهر بالقراءة فادعوا واتعوذ قال نعم فادع
وروى الحسين بن ابي عبد الله الارجاني عنه انه قال من صلى في مسجده ثم اتى مسجدًا من مساجدهم فصلى
معهم خرج بحسناتهم وروى عبد الله بن سنان عنه عليه السلام انه قال ما من عبد يصلي في الوقت ويفرغ
ثم ياتيهم ويصلي معهم وهو على وضوء الا كتب الله له خمسًا وعشرين درجة وقال له ايضًا ان
على بابي مسجدًا يكون فيه قوم مخالفون ومعاندون فهم يمسون بالصلوة وانا اصلي العصر
ثم اخرج فاصلي معهم فقال اما ترضى ان يحسب لك باربع وعشرين صلوة وقال الصادق عليه السلام
اذا صليت معهم غفر لك بعدد من خالفك وروى الحلبي عنه عن ابيه عليهما السلام انه قال اذا صليت
صلوة وانت في المسجد فاقيمت الصلوة فان شئت فاخرج وان شئت فصل معهم واجعلها تسبيحًا
وروى اسحق بن عمار عنه عليه السلام انه قال صل واجعلها لما فات وروى معوية بن شريح عن ابي عبد الله
عليه السلام انه قال اذا جاء الرجل مبادرًا والامام راكع اجزاته تكبيرة واحدة لدخوله في الصلوة والركوع

ومن ادرك الامام وهو ساجد كبّر وسجد معه ولم يعتدّ بها ومن ادرك الامام وهو في الركعة الاخيرة
فقد ادرك فضل الجماعة ومن ادركه وقد رفع رأسه من السجدة الثانية وهو في التشهد فقد ادرك الجماعة
وليس عليه اذان ولا اقامة ومن ادركه وقد سلّم فعليه الاذان والاقامة ولا يجوز جماعتان في مسجد في صلوة
واحدة وقد روى محمد بن ابي عمير عن ابي علي الحرّاني قال كنا عند ابي عبد الله عليه السلام فاتاه رجل فقال صلّينا في المسجد
الفجر فانصرف بعضنا وجلس بعض في التسبيح فدخل علينا رجل المسجد فاذّن فمنعناه ودفعناه عن ذلك
فقال ابو عبد الله عليه السلام احسنتم ادفعوه عن ذلك وامنعوه اشدّ المنع فقلت له فان دخل جماعة فقال
يقومون في ناحية المسجد ولا يبدر لهم امام ومن نسي التسليم خلف الامام اجزاه تسليم الامام
ومن سهى فسلّم قبل الامام فليس به باس وروى الحسن بن محبوب عن جميل بن صالح عن سماعة عن ابي عبد الله
في رجل سبقه الامام بركعة ثم اوهم الامام فصلّى خمسا قال يقضي تلك الركعة ولا يعتدّ بوهم الامام

باب وجوب الجمعة وفضلها ومن وضعت عنه والصلوة والخطبة فيها

قال ابو جعفر الباقر عليه السلام لزرارة بن اعين انما فرض الله عز وجل على الناس من الجمعة الى الجمعة خمسا وثلثين صلوة منها
صلوة واحدة فرضها الله عز وجل في جماعة وهي الجمعة ووضعها عن تسعة عن الصغير والكبير والمجنون
والمسافر والعبد والمرأة والمريض والاعمى ومن كان على راس فرسخين والقراءة فيها بالجهر والغسل فيها
واجب وعلى الامام فيها قنوتان قنوت في الركعة الاولى قبل الركوع وفي الركعة الثانية بعد الركوع
ومن صلّاها وحده فعليه قنوت واحد في الركعة الاولى قبل الركوع وتفرّد بهذه الرواية حريز
عن زرارة والذي استعمله وافتي به ومضى عليه مشايخي رحمة الله عليهم هو ان القنوت في جميع
الصلوة في الجمعة وغيرها في الركعة الثانية بعد القراءة وقبل الركوع وقال زرارة قلت له على من تجب
الجمعة قال تجب على سبعة نفر من المسلمين ولا جمعة لاقلّ من خمسة من المسلمين احدهم الامام فاذا
اجتمع سبعة ولم يخافوا امّهم بعضهم وخطبهم وقال ابو جعفر عليه السلام انما وضعت الركعتان
اللتان اضافهما النبي صلى الله عليه وآله يوم الجمعة للمقيم لمكان الخطبتين مع الامام فمن صلّى يوم الجمعة
في غير جماعة فليصلّها اربعا كصلوة الظهر في ساير الايام وقال وقت صلوة الجمعة يوم الجمعة ساعة
تزول الشمس ووقتها في السفر والحضر واحد وهو من المضيّق وصلوة العصر يوم الجمعة في وقت الاولى
في ساير الايام وروى عبد الرحمن بن ابي عبد الله عن ابي عبد الله عليه السلام انه قال لا باس ان تدع الجمعة في المطر وروى
محمد بن مسلم عن ابي جعفر عليه السلام قال تجب الجمعة على سبعة نفر من المؤمنين ولا تجب على اقلّ منهم الامام وقاضيه

ومدّعيا حقّا ومدّعى عليه والشاهدان والذي يضرب الحدود بين يدي الامام وقال ابو جعفر عليه السلام اوّل وقت
الجمعة ساعة تزول الشمس الى ان تمضي ساعة فحافظ عليها فان رسول الله صلى الله عليه وآله قال
لا يسأل الله عبد فيها خيرا الا اعطاه وقال ابي رضي الله عنه في رسالته الي ان استطعت ان تصلّي يوم
الجمعة اذا طلعت الشمس ستّ ركعات واذا انبسطت الشمس ستّ ركعات وقبل المكتوبة ركعتين
وبعد المكتوبة ستّ ركعات فافعل وفي نوادر احمد بن محمد بن عيسى وركعتين بعد العصر وان قدّمت
نوافلك كلّها في يوم الجمعة قبل الزوال واخّرتها الى بعد المكتوبة فهي ستّ عشرة ركعة وتأخيرها افضل من
تقديمها واذا زالت الشمس في يوم الجمعة فلا تصلّ غير المكتوبة واقرأ في صلوة العشاء الآخرة ليلة الجمعة
سورة الجمعة وسبّح اسم ربك الاعلى وفي صلوة الغداة والظهر والعصر سورة الجمعة والمنافقين فان
نسيتهما او واحدة منهما في صلوة الظهر وقرأت غيرها ثم ذكرت فارجع الى سورة الجمعة والمنافقين
ما لم تقرأ نصف السورة فان قرأت نصف السورة فتمّ السورة واجعلها ركعتين نافلة وسلّم
فيهما واعد صلوتك بسورة الجمعة والمنافقين ولا باس بان تصلّي العشاء والغداة والعصر بغير
سورة الجمعة والمنافقين الا ان الفضل بان تصلّيها بالجمعة والمنافقين ومن اراد ان يقرأ في صلوة
بسورة فقرأ غيرها فليرجع اليها الا ان تكون السورة قل هو الله احد فلا يرجع منها الى غيرها
الا يوم الجمعة في صلوة الظهر فانه يرجع منها الى سورة الجمعة والمنافقين وما روي من الرخص
في قراءة غير الجمعة والمنافقين في صلوة الظهر يوم الجمعة فهي للمريض والمستعجل والمسافر وروى
صفوان بن يحيى عن علي بن يقطين قال سألت ابا الحسن عليه السلام عن الجمعة في السفر ما اقرأ فيهما
قال اقرأ فيهما قل هو الله احد وروى جعفر بن بشير وعبد الله بن جبلة عن عبد الله بن سنان عن ابي عبد الله عليه السلام
قال سمعته يقول في صلوة الجمعة لا باس ان تقرأ فيهما بغير الجمعة والمنافقين اذا كنت مستعجلا وغسل
يوم الجمعة من وقت طلوع الفجر الى ان تزول الشمس وهي سنّة واجبة ويبدأ فيها بالوضوء وكان
موسى بن جعفر عليه السلام يتهيّأ يوم الخميس للجمعة وروى الحلبي عن ابي عبد الله عليه السلام انه قال وقت
الجمعة زوال الشمس ووقت صلوة الظهر في السفر زوال الشمس ووقت العصر يوم الجمعة في الحضر نحو
من وقت الظهر في غير يوم الجمعة وقال امير المؤمنين عليه السلام لا كلام والامام يخطب ولا التفات الا
كما يحلّ في الصلوة وانما جعلت الجمعة ركعتين من اجل الخطبتين فجعلتا مكان الركعتين الاخيرتين
فهي صلوة حتى ينزل الامام وروى العلاء عن محمد بن مسلم عن ابي عبد الله عليه السلام قال لا باس ان يتكلم الرجل اذا

فرغ الامام من الخطبة يوم الجمعة ما بينه وبين ان تقام الصلوة وان سمع القراءة او لم يسمع اجزاه

وروى سماعة عنه عليه السلم انه قال صلوة الجمعة مع الامام ركعتان فمن صلى وحده فهي اربع ركعات

وروى حماد بن عثمن عن عمران الحلبي قال سئل ابو عبد الله عليه السلم عن الرجل يصلي الجمعة اربع ركعات

يجهر فيها بالقراءة قال نعم والقنوت في الثانية وهذه رخصة والاخذ بها جايز والاصل انه

انما يجهر فيها اذا كانت خطبة فاذا صلاها الانسان وحده فهي كصلوة الظهر في ساير الايام

يخفي فيها القراءة وكذلك في السفر من صلى الجمعة جماعة بغير خطبة جهر بالقراءة وان انكر ذلك عليه

وكذلك اذا صلى ركعتين بخطبة في السفر جهر فيها وروى الفضل بن عبد الملك عن ابي عبد الله عليه السلم قال

اذا ادرك الرجل ركعة فقد ادرك الجمعة وان فاتته فليصل اربعا وروى الحلبي عنه عليه السلم انه قال

اذا ادركت الامام قبل ان يركع الركعة الاخيرة فقد ادركت الصلوة وان ادركته بعد ما ركع فهي

اربع بمنزلة الظهر وروى عبد الرحمن بن الحجاج عن ابي الحسن عليه السلم في رجل صلى في جماعة يوم الجمعة

فلما ركع الامام الجاءه الناس الى جدار او اسطوانة فلم يقدر على ان يركع ولا ان يسجد حتى رفع

القوم رؤسهم ايركع ثم يسجد ويلحق بالصف وقد قام القوم ام كيف يصنع فقال يركع ويسجد ثم

يقوم في الصف لا باس بذلك وروى سليمان بن داود المنقري عن حفص بن غياث قال سمعت

ابا عبد الله عليه السلم يقول في رجل ادرك الجمعة وقد ازدحم الناس فكبر مع الامام وركع ولم يقدر على

السجود وقام الامام والناس في الركعة الثانية وقام هذا معهم فركع الامام فلم يقدر هذا على

الركوع في الركعة الثانية من الزحام وقدر على السجود كيف يصنع فقال اما الركعة الاولى فهي الى عند

الركوع تامة فلما لم يسجد لها حتى دخل في الركعة الثانية لم يكن له ذلك فلما سجد في الثانية ان كان

نوى هاتين السجدتين للركعة الاولى فقد تمت له الاولى فاذا سلم الامام قام فصلى ركعة فيسجد فيها

ثم يتشهد ويسلم وان كان لم يكن نوى السجدتين للركعة الاولى لم تجز عنه الاولى ولا الثانية

وعليه ان يسجد السجدتين وينويهما للركعة الاولى وعليه بعد ذلك ركعة تامة ويسجد فيها وروى

ربعي بن عبد الله وفضيل بن يسار عن ابي عبد الله جعفر عليه السلم انه قال ليس في السفر جمعة ولا فطر ولا اضحى وروى

ابو بصير عن ابي عبد الله عليه السلم انه قال ان الله تبارك وتعالى لينادي كل ليلة جمعة من فوق عرشه من

اول الليل الى آخره الا عبد مؤمن يدعوني لآخرته ودنياه قبل طلوع الفجر فاجيبه الا عبد مؤمن

يتوب الي من ذنوبه قبل طلوع الفجر فاتوب عليه الا عبد مؤمن قد قترت عليه رزقه فيسالني الزيادة

في رزقه قبل طلوع الفجر فازيده واوسع عليه الا عبد مؤمن سقيم يسئلني ان اشفيه قبل طلوع الفجر

فاعافيه الا عبد مغموم محبوس يسئلني ان اطلقه من حبسه فاخلي سربه الا عبد مؤمن مظلوم يسئلني

ان آخذ له بظلامته قبل طلوع الفجر فانتصر له واخذ له بظلامته قال فما يزال ينادي بهذا حتى يطلع الفجر

وروى عبد العظيم بن موسى بن جعفر الحسيني رضي الله عنه عن ابرهيم بن محمود قال قلت للرضا عليه السلم

يا بن رسول الله ما تقول في الحديث الذي يرويه الناس عن رسول الله صلى الله عليه وآله انه قال ان الله تبارك وتعالى

ينزل في كل ليلة جمعة الى السماء الدنيا فقال عليه السلم لعن الله المحرفين الكلم عن مواضعه والله ما قال رسول الله

صلى الله عليه وآله ذلك انما قال عليه السلم ان الله تبارك وتعالى ينزل ملكا الى السماء الدنيا كل ليلة في الثلث الاخير

وليلة الجمعة في اول الليل فيامره فينادي هل من سائل فاعطيه هل من تائب فاتوب عليه هل من مستغفر

فاغفر له يا طالب الخير اقبل ويا طالب الشر اقصر فلا يزال ينادي بهذا حتى يطلع الفجر فاذا طلع الفجر عاد

الى محله من ملكوت السماء حدثني بذلك ابي عن جدي عن آبائه عن رسول الله صلى الله عليه وآله وروى انه

ما طلعت الشمس في يوم افضل من يوم الجمعة وكان اليوم الذي نصب فيه رسول الله صلى الله عليه وآله امير المؤمنين

عليه السلم بغدير خم يوم الجمعة وقيام القايم عليه السلم يكون في يوم الجمعة وتقوم القيمة في يوم الجمعة

يجمع الله فيها الاولين والآخرين قال الله عز وجل وذلك يوم مجموع له الناس وذلك يوم مشهود

وروى محمد بن مسلم عن ابي عبد الله عليه السلم في قول يعقوب ع لبنيه سوف استغفر لكم ربي قال اخرها

الى السحر ليلة الجمعة وروى ابو بصير عن ابي عبد الله عليه السلم قال ان العبد المؤمن ليسال الله عز وجل

الحاجة فيؤخر الله عز وجل قضاء حاجته التي سال الى يوم الجمعة ليخصه بفضل يوم الجمعة وروى

داود بن سرحان عن ابي عبد الله عليه السلم في قوله عز وجل وشاهد ومشهود قال الشاهد يوم الجمعة

وروى المعلى بن خنيس عنه ايضا قال من وافق يوم الجمعة فلا يشتغلن بشيء غير العبادة فان

فيها يغفر للعباد وينزل عليهم الرحمة وروى الاصبغ بن نباتة عن امير المؤمنين عليه السلم

انه قال ليلة الجمعة ليلة غراء ويومها يوم ازهر من مات ليلة الجمعة كتب له براءة من ضغطة

القبر ومن مات يوم الجمعة كتب الله له براءة من النار وروى هشام بن الحكم عن ابي عبد الله عليه السلم

في الرجل يريد ان يعمل شيئا من الخير مثل الصدقة والصوم ونحو هذا قال يستحب ان يكون

ذلك يوم الجمعة فان العمل يوم الجمعة يضاعف وقال رسول الله صلى الله عليه وآله اطرفوا اهاليكم كل

يوم جمعة بشيء من الفاكهة واللحم حتى يفرحوا بالجمعة وفي رواية ابرهيم بن ابي البلاد عن زرارة عن ابي

الظلامة والظليمة والظلم ما تطلبه عند الظالم وهو اسم ما اخذ منك

عبد الله عليه السلام قال من انشد بيت شعر يوم الجمعة فهو حظه من ذلك اليوم وقال رسول الله صلى الله عليه وآله اذا رأيتم
الشيخ يحدث يوم الجمعة باحاديث الجاهلية فارموا راسه بالحصى وروى عبد الله بن سنان عن ابي عبد الله عليه السلام
قال من قال في آخر سجدة من النافلة بعد المغرب ليلة الجمعة وان كان كل ليلة فهو افضل اللهم اني
اسئلك بوجهك الكريم واسمك العظيم ان تصلي على محمد وآل محمد وان تغفر لي ذنبي العظيم سبع
مرات انصرف وقد غفر له وقال عليه السلام اذا كانت عشية الخميس ليلة الجمعة نزلت ملائكة من
السماء ومعها اقلام الذهب وصحف الفضة لا يكتبون عشية الخميس ويوم الجمعة الى ان تغيب الشمس
الا الصلوة على النبي صلى الله عليه وآله ويكره السفر والسعي في الحوائج يوم الجمعة بكرة من اجل الصلوة فاما بعد
الصلوة فجايز يتبرك به وورد ذلك في جواب السري عن ابي الحسن علي بن محمد عليهما السلام وسئل ابو ايوب
الخزاز ابا عبد الله عليه السلام عن قول الله عز وجل فاذا قضيت الصلوة فانتشروا في الارض وابتغوا من فضل
الله قال الصلوة يوم الجمعة والانتشار يوم السبت وقال عليه السلام السبت لبني هاشم والاحد لبني امية
فاتقوا الاحد وقال رسول الله صلى الله عليه وآله بارك لامتي في بكورها يوم سبتها وخميسها وقال
الرضا عليه السلام ينبغي للرجل ان لا يدع ان يمس شيئا من الطيب في كل يوم فان لم يقدر فيوم ويوم وان لم
يقدر ففي كل جمعة لا يدع ذلك وكان رسول الله صلى الله عليه وآله اذا كان يوم الجمعة ولم يصب طيبا دعا بثوب مصبوغ
بزعفران فرش عليه الماء ثم مسح بيده ثم مسح به وجهه ويستحب ان يعتم الرجل يوم الجمعة وان يلبس احسن
ثيابه وانظفها ويتطيب ويدهن بالطيب دهنه وروى محمد بن مسلم عن ابي جعفر عليه السلام انه قال اذا
كان بين القريتين ثلثة اميال فلا باس ان يجمع هؤلاء وهؤلاء ولا يكون بين الجماعتين اقل
من ثلثة اميال وقال عليه السلام ان الملائكة المقربين يهبطون في كل يوم جمعة معهم قراطيس الفضة
واقلام الذهب فيجلسون على كل ابواب المسجد على كراسي من نور فيكتبون من حضر الجمعة الاول
والثاني والثالث حتى يخرج الامام فاذا خرج الامام طووا صحفهم وقال رسول الله صلى الله عليه وآله من
اتى الجمعة ايمانا واحتسابا استانف العمل وقال امير المؤمنين عليه السلام لا يشرب احدكم الدواء يوم الخميس
فقيل يا امير المؤمنين ولم قال لئلا يضعف عن اتيان الجمعة وقال النبي صلى الله عليه وآله كل واعظ
قبلة وكل موعوظ قبلة للواعظ يعني في الجمعة والعيدين وصلوة الاستسقاء وخطب امير المؤمنين عليه السلام
في يوم الجمعة فقال الحمد لله الولي الحميد الحكيم المجيد الفعال لما يريد علام الغيوب وخالق الخلق
ومنزل القطر ومدبر امر الدنيا والآخرة ووارث السموات والارض الذي عظم شانه فلا شيء

مثله وتواضع كل شيء لعظمته وذل كل شيء لعزته واستسلم كل شيء لقدرته وقر كل شيء
قراره لهيبته وخضع كل شيء لملكته وربوبيته الذي يمسك السماء ان تقع على الارض
الا باذنه وان تقوم الساعة الا بامره وان يحدث شيء في السموات والارض شيء الا بعلمه نحمده
على ما كان ونستعينه من امرنا على ما يكون ونستغفره ونستهديه ونشهد ان لا اله الا الله
وحده لا شريك له ملك الملوك وسيد السادات وجبار الارض والسموات الكبير القهار المتعال
ذو الجلال والاكرام ديان يوم الدين رب آبائنا الاولين ونشهد ان محمدا عبده ورسوله ارسله
بالحق داعيا الى الحق وشاهدا على الخلق فبلغ رسالات ربه كما امره لا متعديا ولا مقصرا و
جاهد في الله اعدائه لا وانيا ولا ناكلا ونصح له في عباده صابرا محتسبا فقبضه الله اليه وقد
رضي عمله وتقبل سعيه وغفر ذنبه صلى الله عليه وآله اوصيكم عباد الله بتقوى الله واغتنام ما استطعتم
عملا من طاعته في هذه الايام الخالية وبالرفض لهذه الدنيا التاركة لكم وان لم تكونوا تحبون
تركها والمبلية لكم وان كنتم تحبون تجديدها فانما مثلكم ومثلها كركب سلكوا سبيلا فكان
قد قطعوه وافضوا الى علم فكان قد بلغوه وكم عسى المجري الى الغاية ان يجري اليها حتى
يبلغها وكم عسى ان يكون بقاء من له يوم لا يعدوه وطالب حثيث في الدنيا يحدوه حتى
يفارقها فلا تتنافسوا في عز الدنيا وفخرها ولا تعجبوا بزينتها ونعيمها ولا تجزعوا من
ضرائها وبؤسها فان عز الدنيا وفخرها الى انقطاع وان زينتها ونعيمها الى زوال وان
ضرها وبؤسها الى نفاد وكل مدة منها الى منتهى وكل حي منها الى فناء وبلاء اوليس
لكم في آثار الاولين وفي آبائكم الماضين معتبر وتبصرة ان كنتم تعقلون اولم تروا الى
الماضين منكم لا يرجعون والى الخلف الباقين لا يقفون قال الله تعالى وحرام على قرية
اهلكناها انهم لا يرجعون وقال كل نفس ذائقة الموت وانما توفون اجوركم
يوم القيمة فمن زحزح عن النار وادخل الجنة فقد فاز وما الحيوة الدنيا الا متاع الغرور
اولستم ترون الى اهل الدنيا وهم يصبحون ويمسون على احوال شتى فميت يبكى وآخر يعزى
وصريع يتلوى وعائد ومعود وآخر بنفسه يجود وطالب الدنيا والموت يطلبه وغافل
وليس بمغفول عنه وعلى اثر الماضين يمضي الباقون والحمد لله رب العالمين رب السموات
السبع ورب الارضين السبع ورب العرش العظيم الذي يبقى ويفنى ما سواه واليه يؤول

لخلق ويرجع الامر الا ان هذا اليوم يوم جعله الله عز وجل لكم عيدًا وهو سيد ايامكم
وافضل اعيادكم وقد امركم الله تعالى في كتابه بالسعي فيه الى ذكره فلتعظم رغبتكم فيه ولتخلص
نيتكم فاكثروا فيه التضرع والدعاء ومسئلة الرحمة والغفران فان الله عز وجل يستجيب
لكل مؤمن دعاه ويورد النار من عصاه وكل مستكبر عن عبادته قال الله عز وجل ادعوني استجب
لكم ان الذين يستكبرون عن عبادتي سيدخلون جهنم داخرين وفيه ساعة مباركة لا يسأل
الله عبد مؤمن فيها شيئًا الا اعطاه والجمعة واجبة على كل مؤمن الا على الصبي والمريض والمجنون
والشيخ الكبير والاعمى والمسافر والمرأة والعبد المملوك ومن كان على رأس فرسخين غفر الله لي
ولكم سالف ذنوبنا فيما خلا من اعمارنا وعصمنا واياكم من اقتراف الآثام بقية ايام دهرنا ان
احسن الحديث وابلغ المواعظ كتاب الله عز وجل اعوذ بالله من الشيطان الرجيم ان الله هو الفتاح
العليم بسم الله الرحمن الرحيم ثم يبدأ بعد الحمد بقل هو الله احد او بقل يا ايها الكافرون
او باذا زلزلت الارض زلزالها او بالهيكم التكاثر او بالعصر وكان مما يدوم عليه قل هو الله احد
ثم يجلس جلسة خفيفة ثم يقوم فيقول الحمد لله نحمده ونستعينه ونؤمن به ونتوكل عليه
ونشهد ان لا اله الا الله وحده لا شريك له وان محمدًا عبده ورسوله صلوات الله وسلامه
عليه وآله ومغفرته ورضوانه اللهم صل على محمد عبدك ورسولك ونبيك صلوة نامية
زاكية ترفع بها درجته وتبين بها فضله وصل على محمد وآل محمد وبارك على محمد وآل محمد
كما صليت وباركت وترحمت على ابراهيم وآل ابراهيم انك حميد مجيد اللهم عذب كفرة اهل
اهل الكتاب الذين يصدون عن سبيلك ويجحدون اياتك ويكذبون رسلك اللهم
خالف بين كلمتهم والق الرعب في قلوبهم وانزل عليهم رجزك ونقمتك وبأسك الذي
لا ترده عن القوم المجرمين اللهم انصر جيوش المسلمين وسراياهم ومرابطيهم في
مشارق الارض ومغاربها انك على كل شيء قدير اللهم اغفر للمؤمنين والمؤمنات
والمسلمين والمسلمات اللهم اجعل التقوى زادهم والايمان والحكمة في قلوبهم واوزعهم
ان يشكروا نعمتك التي انعمت عليهم وان يوفوا بعهدك الذي عاهدتهم عليه اله الحق
خالق الخلق اللهم اغفر لمن توفي من المؤمنين والمؤمنات والمسلمين والمسلمات ولمن هو لاحق
بهم من بعدهم منهم انك انت العزيز الحكيم ان الله يأمر بالعدل والاحسان وايتاء ذي القربى

وينهى عن الفحشاء والمنكر والبغي يعظكم لعلكم تذكرون اذكروا الله يذكركم فانه ذاكر لمن ذكره و
واسئلوا الله من رحمته وفضله فانه لا يخيب عليه داع دعاه ربنا اتنا في الدنيا حسنة وفي الآخرة
حسنة وقنا عذاب النار وقال ابو عبد الله عليه السلام اول من قدم الخطبة على الصلوة يوم الجمعة عثمان
لانه كان اذا صلى لم تقف الناس على خطبته وتفرقوا وقالوا ما نصنع بمواعظه وهو لا يتعظ بها
وقد احدث ما احدث فلما راى ذلك قدم الخطبتين على الصلوة وسئلت شيخنا محمد بن الحسن بن الوليد
رضه عما يستعمله العامة من التهليل والتكبير على اثر الجمعة ما هو فقال رويت ان بني امية كانوا
يلعنون امير المؤمنين عليه السلام بعد صلوة الجمعة ثلث مرات فلما ولى عمر بن عبد العزيز نهى عن ذلك وقال
للناس التهليل والتكبير بعد الصلوة افضل باب الصلوة التي تصلى في كل وقت روى زرارة
عن ابي جعفر عليه السلام انه قال اربع صلوات يصليها الرجل في كل ساعة صلوة فاتتك فمتى ما ذكرتها
اديتها وصلوة ركعتي طواف الفريضة وصلوة الكسوف والصلوة على الميت هذه يصليهن الرجل
في الساعات كلها باب الصلوة في السفر روى عن زرارة ومحمد بن مسلم انهما قالا قلنا
لابي جعفر عليه السلام ما تقول في الصلوة في السفر كيف هي وكم هي فقال ان الله عز وجل يقول واذا
ضربتم في الارض فليس عليكم جناح ان تقصروا من الصلوة فصار التقصير في السفر واجبًا
كوجوب التمام في الحضر قالا قلنا انما قال الله تعالى فليس عليكم جناح ولم يقل افعلوا فكيف اوجب
ذلك كما اوجب التمام في الحضر فقال عليه السلام اوليس قد قال الله عز وجل في الصفا والمروة فمن حج
البيت او اعتمر فلا جناح عليه ان يطوف بهما الا ترون ان الطواف بهما واجب مفروض
لان الله عز وجل ذكره في كتابه وصنعه نبيه صلى الله عليه وآله وكذلك التقصير في السفر شيء صنعه النبي
صلى الله عليه وآله وذكره الله تعالى ذكره في كتابه قالا قلنا فمن صلى في السفر اربعًا ايعيد ام لا قال ان كان
قد قرئت عليه آية التقصير وفسرت له فصلى اربعًا اعاد وان لم يكن قرئت عليه ولم يعلمها فلا اعادة
عليه والصلوات كلها في السفر الفريضة ركعتان كل صلوة الا المغرب فانها ثلث ليس فيها تقصير
تركها رسول الله صلى الله عليه وآله في السفر والحضر ثلاث ركعات وقد سافر رسول الله صلى الله عليه وآله الى ذي خشب
وهي مسيرة يوم من المدينة يكون اليها بريدان اربعة وعشرون ميلًا فقصر وافطر فصارت
سنة وقد سمى رسول الله صلى الله عليه وآله قومًا صاموا حين افطر العصاة قال فهم العصاة
الى يوم القيمة وانا لنعرف ابناءهم وابناء ابنائهم الى يومنا هذا وسئل محمد بن مسلم ابا عبد الله

عليه السلام فقال له الرجل يريد السفر متى يقصر قال اذا توارى من البيوت قال قلت الرجل يريد السفر فيخرج حين
تزول الشمس فقال اذا خرجت فصل ركعتين وقد روي عن الصادق عليه السلام انه قال اذا خرجت من منزلك
فقصر الى ان تعود اليه وسمعه عبد الله بن يحيى الكاهلي يقول في التقصير في الصلوة بريد في بريد اربعة وعشرين
ميلا ثم قال كان ابي عليه السلام يقول ان التقصير لم يوضع على البغلة السفواء والدابة الناجية انما وضع
على سير القطار ومتى كان سفر الرجل ثمانية فراسخ فالتقصير واجب عليه واذا كان سفره اربعة
فراسخ واراد الرجوع من يومه فالتقصير عليه واجب وان كان سفره اربعة فراسخ ولم يرد الرجوع
فهو بالخيار ان شاء اتم وان شاء قصر وروى معوية بن وهب عن ابي عبد الله عليه السلام انه قال اذا دخلت
بلدا وانت تريد المقام عشرة ايام فاتم الصلوة حين تقدم وان اردت المقام دون العشرة فقصر
وان اقمت تقول غدا اخرج وبعد غد ولم تجمع على عشرة فقصر ما بينك وبين شهر فاذا تم الشهر
فاتم الصلوة قال قلت ان دخلت بلدا اول يوم من شهر رمضان ولست اريد ان اقيم عشرا قال
قصر وافطر قلت فان مكثت كذلك اقول غدا وبعد غد فافطر الشهر كله واقصر قال نعم هذا واحد
اذا قصرت افطرت واذا افطرت قصرت وقال ابو ولاد الحناط قلت لابي عبد الله عليه السلام اني كنت
نويت حين دخلت المدينة ان اقيم بها عشرا فاتممت الصلوة ثم بدا لي ان لا اقيم بها فما ترى لي
اتم ام اقصر فقال لي ان كنت دخلت المدينة وصليت بها صلوة فريضة بتمام فليس لك ان
تقصر حتى تخرج منها وان كنت حين دخلتها على نيتك في التمام ولم تصل فيها صلوة فريضة
واحدة بتمام حتى بدا لك ان لا تقيم فانت في تلك الحال بالخيار فان شئت فانو المقام
عشرا فاتم وان لم تنو المقام عشرا فقصر ما بينك وبين شهر فاذا مضى لك شهر فاتم الصلوة
وسئل زرارة ابا جعفر عليه السلام عن الرجل يخرج مع القوم في السفر يريده فدخل عليه الوقت
وقد خرج من القرية على فرسخين فصلوا وانصرف بعضهم في حاجة ولم يقض له الخروج ما يصنع
بالصلوة التي صلاها ركعتين قال تمت صلوته ولا يعيد وقال رسول الله صلى الله عليه وآله من صلى
في السفر اربعا فانا الى الله برئ يعني متعمدا وقال الصادق عليه السلام المتمم في السفر كالمقصر في الحضر
وسئله ابو بصير عن الرجل يصلي في السفر اربع ركعات ناسيا قال ان ذكر في ذلك اليوم فليعد
وان لم يذكر في ذلك اليوم فلا اعادة عليه وروى زرارة عن ابي جعفر عليه السلام انه قال اربعة
يجب عليهم التمام في السفر كانوا او في الحضر المكاري والكري والراعي والاشتقان لانه عملهم

فروى

يوم و د

في حاجة د

وروى الملاح والاشتقان البريد وروى محمد بن مسلم عن احدهما عليهما السلام انه قال ليس على الملاحين
في سفينتهم تقصير ولا على المكاري والجمال وروى عبد الله بن سنان عن ابي عبد الله عليه السلام قال المكاري
اذا لم يستقر في منزله الا خمسة ايام او اقل قصر في سفره بالنهار واتم صلوة الليل وعليه صوم شهر
رمضان وان كان له مقام في البلد الذي يذهب اليه عشرة ايام او اكثر وينصرف الى منزله ويكون له
مقام عشرة ايام او اكثر قصر في سفره وافطر وقال الصادق عليه السلام الجمال والمكاري اذا جد بهما
السير قصرا فيما بين المنزلين واتما في المنزل وروى عبد الله بن جعفر عن محمد بن شرف قال كتبت
الى ابي الحسن الثالث عليه السلام ان لي جمالا ولي قوام عليها ولست اخرج فيها الا في طريق مكة لرغبتي
في الحج او في الندرة الى بعض المواضع فما يجب علي اذا انا خرجت معها ان اعمل ايجب التقصير في الصلوة
والصوم في السفر او التمام فوقع عليه السلام اذا كنت لا تلزمها ولا تخرج معها في كل سفر الا الى مكة فعليك
تقصير وفطور وسئل عبد الرحمن بن الحجاج ابا عبد الله عليه السلام عن الرجل له الضياع بعضها قريب
من بعض فيخرج فيطوف فيها ايتم او يقصر قال يتم وروى اسمعيل بن ابي زياد عن جعفر بن محمد
عن ابيه عليهما السلام قال سبعة لا يقصرون في الصلوة الجابي الذي يدور في جبايته والامير الذي
يدور في امارته والتاجر الذي يدور في تجارته من سوق الى سوق والراعي والبدوي
الذي يطلب مواضع القطر ومنبت الشجر والرجل يطلب الصيد يريد به لهو الدنيا والمحارب
الذي يقطع السبيل وروى موسى بن بكر عن زرارة عن ابي جعفر عليه السلام قال اذا نسي الرجل
صلوة او صلاها بغير طهور وهو مقيم او مسافر فذكرها فليقض الذي وجب عليه لا يزيد
على ذلك ولا ينقص ومن نسي اربعا قضى اربعا حين يذكرها مسافرا كان او مقيما وان نسي
ركعتين صلى ركعتين حين يذكرهما مسافرا كان او مقيما وقال الصادق عليه السلام من الامر
المذخور اتمام الصلوة في اربعة مواطن بمكة والمدينة ومسجد الكوفة وحاير الحسين عليه السلام
وقال مصنف هذا الكتاب ره يعني بذلك ان يعزم على مقام عشرة ايام في هذه المواطن
حتى يتم وتصديق ذلك ما رواه محمد بن اسمعيل بن بزيع عن ابي الحسن الرضا عليه السلام
قال سئلته عن الصلوة بمكة والمدينة نقصر او نتم قال قصر ما لم تعزم على مقام عشرة ايام
وما رواه محمد بن خالد البرقي عن حمزة بن عبد الله الجعفري قال لما ان نفرت من منى نويت
المقام بمكة فاتممت الصلوة ثم جاءني خبر من المنزل فلم اجد بدا من المصير الى المنزل فلم ادر

المنزلين ط

جبابر فرا هم آوردن آب وخراج وغيران

والحائر نخ

خرج من المنزل
جيراني من المنزل

اتم ام اقصر وابو الحسن عليه السلام يومئذ بمكة فاتيته فقصصت عليه القصة فقال ارجع الى التقصير
وروى الفضيل بن يسار عن ابي عبد الله عليه السلام قال ليس في السفر جمعة ولا اضحى ولا فطر وروى
اسمعيل بن جابر قال قلت لابي عبد الله عليه السلام يدخل علي وقت الصلوة وانا في السفر فلا اصلي حتى ادخل اهلي
فقال صل واتم الصلوة قلت فيدخل علي وقت الصلوة وانا في اهلي اريد السفر فلا اصلي حتى اخرج فقال صل
وقصر فان لم تفعل فقد خالفت رسول الله صلى الله عليه وآله وفي خبر حريز بن عبد الله السجستاني عن محمد بن مسلم
عن ابي عبد الله عليه السلام قال سألته عن رجل يدخل من سفره وقد دخل وقت الصلوة وهو في الطريق فقال
يصلي ركعتين وان خرج الى سفره وقد دخل وقت الصلوة فليصل اربعا فانه يعني به اذا كان لا يخاف
فوات الوقت اتم وان خاف خروج الوقت قصر وتصديق ذلك في كتاب الحكم بن مسكين قال قال
ابو عبد الله عليه السلام في الرجل يقدم من سفره في وقت صلوة فقال ان كان لا يخاف خروج الوقت فليتم
وان كان يخاف خروج الوقت فليقصر وهذا موافق لحديث اسمعيل بن جابر وسأل اسحق بن عمار
ابا ابرهيم موسى بن جعفر عليه السلام في الرجل يكون مسافرا ثم يقدم فيدخل بيوت الكوفة ايتم الصلوة
ام يكون مقصرا حتى يدخل اهله قال بل يكون مقصرا حتى يدخل الى اهله وروى سيف التمار عن
ابي عبد الله عليه السلام قال قال له بعض اصحابنا كنا نقضي صلوة النهار اذا نزلنا بين المغرب والعشاء
الآخرة فقال لا الله اعلم بعباده حين رخص انما فرض الله على المسافر ركعتين لا قبلهما ولا
بعدهما شيء الا صلوة الليل على بعيرك حيث توجه بك وسأل ابو عبد الله عليه السلام عن صلوة النافلة بالنهار
في سفر فقال لو صلحت النافلة في السفر تمت الفريضة ولا باس بقضاء صلوة الليل بالنهار
في السفر وكان رسول الله صلى الله عليه وآله يصلي على راحلته الفريضة في يوم مطير وقال ابرهيم الكرخي
قلت لابي عبد الله عليه السلام اني اقدر ان اتوجه نحو القبلة في المحمل قال هذا الضيق اما لكم في رسول الله اسوة
وسأل سعد بن سعد ابا الحسن الرضا عليه السلام عن الرجل تكون معه المرأة الحائض في المحمل ايصلي
وهي معه قال نعم وسأل سعد بن يسار ابا عبد الله عليه السلام عن الرجل يصلي صلوة الليل وهو على دابته
اله ان يغطي وجهه وهو يصلي قال اما اذا قرأ فنعم واما اذا اومى بوجهه للسجود فليكشفه
حيث اومت به الدابة وسأل عبد الرحمن بن الحجاج ابا عبد الله عليه السلام عن الرجل يصلي النوافل
في الامصار وهو على دابته حيث ما توجهت به قال لا باس وسأل علي بن يقطين ابا الحسن عليه السلام
عن الرجل يخرج في السفر ثم يبدو له في الاقامة وهو في الصلوة قال يتم اذا بدت له الاقامة وفي
جمع عليه بين الاصحاب

الرجل

الرجل يشيع اخاه الى المكان الذي يجب فيه التقصير والافطار قال لا باس بذلك ولا باس بالجمع بين
الصلوتين في السفر والحضر من علة وغير علة ولا باس بتاخير المغرب في السفر حتى تغيب الشفق ولا
باس بتاخير المغرب للمسافر اذا كان في طلب المنزل الى ربع الليل وفي رواية ابي بصير عن ابي عبد الله عليه السلام
انه قال انت في وقت المغرب في السفر الى خمسة اميال من بعد غروب الشمس ولا باس بتعجيل العتمة
في السفر قبل مغيب الشفق وسأل عمار الساباطي ابا عبد الله عليه السلام عن حد الطين الذي لا يسجد
عليه ما هو قال اذا غرقت فيه الجبهة ولم تثبت على الارض وقال معوية بن عمار لابي عبد الله عليه السلام
ان اهل مكة يتمون الصلوة بعرفات فقال ويلهم او ويحهم واي سفر اشد منه لا لا تتم وقال
الصادق عليه السلام ان رسول الله صلى الله عليه وآله لما نزل جبرئيل عليه السلام بالتقصير قال له النبي صلى الله عليه وآله في كم
ذلك فقال في بريد قال وكم البريد قال ما بين ظل عير الى فيء وعير قد ذرعته بنو امية ثم جزوه على
اثني عشر ميلا وكان كل ميل الفا وخمسمائة ذراع وهو اربعة فراسخ يعني انه اذا كان السفر اربعة
فراسخ واراد الرجوع من يومه فالتقصير عليه واجب ومتى لم يرد الرجوع من يومه فهو بالخيار ان شاء
اتم وان شاء قصر وتصديق ما فسرته من ذلك خبر جميل بن دراج عن زرارة بن اعين قال
سألت ابا جعفر عليه السلام عن التقصير فقال بريد ذاهب وبريد جائي وكان رسول الله صلى الله عليه وآله
اذا اتى ذبابا قصر وذباب على بريد وانما فعل ذلك لانه اذا رجع كان سفره بريدين ثمانية فراسخ
وسأل ذكريا بن آدم ابا الحسن الرضا عليه السلام عن التقصير في كم يقصر الرجل اذا كان في ضياع
اهل بيته وامره جائز فيها يسير في الضياع يومين او ليلتين او ثلثة ايام ولياليهن فكتب
التقصير في مسير يوم وليلة وروى محمد بن ابي عمير عن محمد بن اسحق بن عمار قال سألت ابا الحسن
الرضا عليه السلام عن امرأة كانت في طريق مكة فصلت ذاهبة وجائية المغرب ركعتين فقال
ليس عليها اعادة وفي رواية الحسين بن سعيد عن ابن ابي عمير عن محمد بن اسحق بن عمار عن
ابي الحسن عليه السلام قال ليس عليها قضاء وفي رواية العلاء عن محمد بن مسلم عن ابي جعفر عليه السلام
قال اذا صلى المسافر خلف قوم حضور فليتم صلوته ركعتين ويسلم وان صلى معهم الظهر
فليجعل الاولتين الظهر والاخيرتين العصر وسأل اسمعيل بن الفضل بن يعقوب ابا عبد الله
عليه السلام عن رجل يسافر من ارض الى ارض وانما ينزل قراه وضيعته فقال اذا نزلت على
قراك وارضك فاتم الصلوة واذا كنت في غير ارضك فقصر قال مصنف هذا الكتاب رضي

الضيعة العقار والارض المغلة جمع كعنب ورجال

عنه يعني بذلك اذا اراد المقام في قراه وارضه عشرة ايام ومتى لم يرد المقام فيها عشرة ايام قصر
الا ان يكون له منزل فيكون فيه في السنة ستة اشهر فان كان كذلك اتم متى دخلها وتصديق
ذلك ما رواه محمد بن اسمعيل بن بزيع عن ابي الحسن الرضا عليه السلام قال سئلته عن الرجل يقصر في
ضيعته فقال لا باس ما لم ينو مقام عشرة ايام الا ان يكون له بها منزل يستوطنه قال قلت له ما
الاستيطان فقال ان يكون له بها منزل يقيم فيه ستة اشهر فاذا كان كذلك يتم فيها متى دخلها
وما رواه علي بن يقطين عن ابي الحسن الاول عليه السلام انه قال كل منزل من منازلك لا تستوطنه فعليك
فيه التقصير وقال الصادق عليه السلام في الرجل يخرج الى الصيد مسيرة يوم او يومين او ثلثة ايقصر او يتم
فقال ان خرج لقوته وقوت عياله فليقصر وليفطر وان خرج لطلب الفضول فلا ولا كرامة وروى
ابو بصير عنه انه قال ليس على صاحب الصيد تقصير ثلثة ايام فاذا جاوز الثلثة لزمه يعني الصيد
للفضول وروى عيص بن القسم عنه انه سئل عن الرجل يتصيد فقال ان كان يدور حوله
فلا يقصر وان كان تجاوز الوقت فليقصر ولو ان مسافرا ممن يجب عليه التقصير مال من طريقه
الى الصيد لوجب عليه التمام لطلب الصيد فان رجع من صيده الى الطريق فعليه في رجوعه التقصير
ومن كان سفره معصية لله عز وجل فعليه التمام في الصلوة والصوم وعلى المسافر ان يقول
في دبر كل صلوة يقصرها سبحان الله والحمد لله ولا اله الا الله والله اكبر ثلثين مرة لتمام
الصلوة وروى الحلبي عن ابي عبد الله عليه السلام قال ان خشيت ان لا تقوم في آخر الليل او كانت بك
علة او اصابك برد فصل واوتر في اول الليل في السفر وسئل علي بن سعيد ابا عبد الله عليه السلام عن صلوة
الليل والوتر في السفر في اول الليل قال نعم وسئل سماعة بن مهران ابا الحسن الاول عليه السلام عن وقت
صلوة الليل في السفر فقال من حين تصلي العتمة الى ان ينفجر الصبح وروى حريز عمن حدثه عن ابي جعفر
عليه السلام انه كان لا يرى باسا بان يصلي الماشي وهو يمشي ولا يسوق الابل باب
العلة التي من اجلها لا يقصر المصلي في المغرب ونوافلها في السفر والحضر سئل الصادق عليه السلام
لم صارت المغرب ثلث ركعات واربعا بعدها ليس فيها تقصير في حضر ولا سفر فقال ان الله
تبارك وتعالى انزل على نبيه صلى الله عليه وآله لكل صلوة ركعتين فاضاف اليها رسول الله صلى الله عليه وآله لكل
صلوة ركعتين في الحضر وقصر فيها في السفر الا المغرب والغداة فلما صلى عليه السلام المغرب بلغه مولد
فاطمة صلوات الله عليها فاضاف اليها ركعة شكرا لله عز وجل فلما ان ولد الحسن عليه السلام اضاف اليها

ركعتين

ركعتين شكرا لله عز وجل فلما ان ولد الحسين عليه السلام اضاف اليها ركعتين شكرا لله عز وجل فقال
للذكر مثل حظ الانثيين فتركها على حالها في الحضر والسفر باب علة التقصير في السفر ذكر
الفضل بن شاذان النيسابوري في العلل التي سمعها من الرضا عليه السلام ان الصلوة انما قصرت في السفر
لان الصلوة المفروضة اولا انما هي عشر ركعات والسبع انما زيدت فيها بعد فخفف الله عز وجل
عن العبد تلك الزيادة لموضع سفره وتعبه ونصبه واشتغاله بامر نفسه وظعنه واقامته لئلا
يشتغل عما لا بد له من معيشته رحمة من الله عز وجل وتعطفا عليه الا صلوة المغرب فانها لم تقصر
لانها صلوة مقصرة في الاصل وانما وجب التقصير في ثمانية فراسخ لا اقل من ذلك ولا اكثر لان ثمانية
فراسخ مسيرة يوم للعامة والقوافل والاثقال فوجب التقصير في مسيرة يوم ولو لم يجب في مسيرة يوم لما
وجب في مسيرة الف سنة وذلك لان كل يوم يكون بعد هذا اليوم فانما هو نظير هذا اليوم فلو لم
يجب في هذا اليوم لما وجب في نظيره اذا كان نظيره مثله لا فرق بينهما وانما ترك تطوع النهار ولم يترك
تطوع الليل لان كل صلوة لا يقصر فيها لا يقصر فيما بعدها من التطوع وذلك ان المغرب لا يقصر فيها ولا يقصر
فيما بعدها من التطوع وكذلك الغداة لا يقصر فيها فلا يقصر فيما قبلها من التطوع وانما صارت
العتمة مقصورة وليس تترك ركعتاها لان الركعتين ليستا من الخمسين وانما هي زيادة في الخمسين
تطوعا ليتم بهما بدل كل ركعة من الفريضة ركعتين من التطوع وانما جاز للمسافر والمريض ان يصليا
صلوة الليل في اول الليل لاشتغاله وضعفه وليحرز صلوته فليستريح المريض في وقت راحته وليشتغل
المسافر باشتغاله وارتحاله وسفره وسئل سعيد بن المسيب عن علي بن الحسين عليهما السلام فقال له
متى فرضت الصلوة على المسلمين على ما هي اليوم عليه فقال بالمدينة حين ظهرت الدعوة وقوي
الاسلام وكتب الله عز وجل الصلوة على المسلمين الجهاد زاد رسول الله صلى الله عليه وآله في الصلوة سبع ركعات
في الظهر ركعتين وفي العصر ركعتين وفي المغرب ركعة وفي العشاء الآخرة ركعتين واقر الفجر
على ما فرضت بمكة لتعجيل عروج ملائكة الليل الى السماء وتعجيل نزول ملائكة النهار الى الارض
وكانت ملائكة النهار وملائكة الليل يشهدون مع رسول الله صلى الله عليه وآله صلوة الفجر فلذلك
قال الله عز وجل وقرآن الفجر ان قرآن الفجر كان مشهودا يشهده المسلمون ويشهده ملائكة
النهار وملائكة الليل باب الصلوة في السفينة سأل عبيد الله بن علي الحلبي ابا عبد الله
عليه السلام عن الصلوة في السفينة فقال يستقبل القبلة ويصف رجليه فان دارت واستطاع ان يتوجه

الى القبلة والا فليصل حيث توجهت به وان امكنه القيام فليصل قايما والا فليقعد ثم يصلي وقال
لجميل بن دراج تكون السفينة قريبة من الجدد فاخرج واصلي فقال صلي فيها اما ترضى بصلوة نوح
عليه السلم وقال له ابرهيم بن ميمون نخرج الى الاهواز في السفن فنجمع فيها الصلوة قال نعم ليس
باس فقال له فنسجد على ما فيها وعلى القير قال لا باس وروى عنه منصور بن حازم انه قال القير من نبات
الارض وسئل زرارة ابا جعفر عليه السلم في الرجل يصلي النوافل في السفينة قال يصلي نحو راسها وسئل
يونس بن يعقوب ابا عبد الله عليه السلم عن الصلوة في الفرات وما هو اصغر منه من الانهار في السفينة
فقال ان صليت فحسن وان خرجت فحسن وسئله عن الصلوة في السفينة وهي تاخذ شرقا وغربا
فقال استقبل القبلة ثم كبر ثم در مع السفينة حيث دارت بك وسئله هرون بن حمزة الغنوي
عن الصلوة في السفينة فقال ان كانت محملة ثقيلة اذا قمت فيها لم تتحرك فصل قايما وان
كانت خفيفة تكفا فصل قاعدا وسئل علي بن جعفر اخاه موسى بن جعفر عليه السلم عن الرجل
يكون في السفينة هل يجوز له ان يضع الحصير على المتاع او القت او التبن والحنطة والشعير وغيره
واشباه ذلك ثم يصلي عليه قال لا باس وقال عليه السلم اذا ركبت السفينة وكانت تسير فصل وانت
جالس واذا كانت واقفة فصل وانت قايم وقال ابو جعفر عليه السلم لبعض اصحابه اذا عزم الله
لك على البحر فقل الذي قال الله تعالى بسم الله مجريها ومرسيها ان ربي لغفور رحيم فاذا
اضطرب بك البحر فاتك على جانبك الايمن وقل بسم الله اسكن بسكينة الله وقر بقرار الله واهدا
باذن الله ولا حول ولا قوة الا بالله وروى محمد بن مسلم عن احدهما عليهما السلم قال كان ابي عليه السلم
يكره الركوب في البحر للتجارة وسئل محمد بن مسلم ابا عبد الله عليه السلم عن ركوب البحر في هيجانه فقال ولم
يغرر الرجل بدينه ونهى رسول الله صلى الله عليه واله عن ركوب البحر في هيجانه قال اجمل في الطلب من ركب
البحر باب صلوة الخوف والمطاردة والمواقفة والمسايفة روى عبد الرحمن بن ابي عبد الله
عن الصادق عليه السلم انه قال صلى النبي صلى الله عليه واله باصحابه في غزوة ذات الرقاع ففرق اصحابه فرقتين واقام
فرقة بازاء العدو وفرقة خلفه فكبر وكبروا فقرا وانصتوا فركع فركعوا فسجد فسجدوا ثم استتم
رسول الله صلى الله عليه واله قايما فصلوا لانفسهم ركعة ثم سلم بعضهم على بعض ثم خرجوا الى اصحابهم
فقاموا بازاء العدو وجاء اصحابهم فقاموا خلف رسول الله صلى الله عليه واله وكبر فكبروا وقرا وانصتوا
وركع فركعوا وسجد فسجدوا ثم جلس رسول الله صلى الله عليه واله فتشهد ثم سلم عليهم فقاموا ثم قضوا

لانفسهم

لانفسهم ركعة ثم سلم بعضهم على بعض وقد قال الله تعالى النبيه صلى الله عليه واله واذا كنت فيهم فاقمت
لهم الصلوة فلتقم طايفة منهم معك وليأخذوا اسلحتهم فاذا سجدوا فليكونوا من
ورائكم ولتات طايفة اخرى لم يصلوا فليصلوا معك وليأخذوا حذرهم واسلحتهم
ود الذين كفروا لو تغفلون عن اسلحتكم وامتعتكم فيميلون عليكم ميلة واحدة ولا جناح
عليكم ان كان بكم اذى من مطر او كنتم مرضى ان تضعوا اسلحتكم وخذوا حذركم ان الله اعد
للكافرين عذابا مهينا فاذا قضيتم الصلوة فاذكروا الله قياما وقعودا وعلى جنوبكم فاذا
اطمانتم فاقيموا الصلوة ان الصلوة كانت على المؤمنين كتابا موقوتا فهذه صلوة الخوف
التي امر الله عز وجل بها نبيه صلى الله عليه واله وقال الصادق عليه السلم من صلى المغرب في خوف بالقوم
صلى بالطايفة الاولى ركعة وبالطايفة الثانية ركعتين ومن تعرض له سبع وخاف فوت
الصلوة استقبل القبلة وصلى صلوته بالايماء فان خشي السبع وتعرض له فليدر كيف ما دار
وليصل بالايماء وسئل علي بن جعفر اخاه موسى بن جعفر عليه السلم عن الرجل يلقاه السبع وقد
حضرت الصلوة فلم يستطع المشي مخافة السبع قال يستقبل الاسد ويصلي ويومي براسه ايماء
وهو قايم وان كان الاسد على غير القبلة وسئل سماعة بن مهران ابا عبد الله عليه السلم عن الرجل
يلقاه السبع وقد حضرت الصلوة فلا يستطيع المشي مخافة الاسد قال يستقبل الاسد براسه
ويصلي ويومي براسه ايماء وهو قايم وان كان الاسد على غير القبلة وسئل سماعة بن مهران
ابا عبد الله عليه السلم عن الرجل ياخذه المشركون فتحضره الصلوة فيخاف منهم ان يمنعوه قال يومي ايماء
وروى زرارة عن ابي جعفر عليه السلم قال قلت له صلوة الخوف وصلوة السفر تقصران جميعا قال
نعم وصلوة الخوف احق ان تقصر من صلوة السفر لان ليس فيها خوفا وسمعت شيخنا محمد بن الحسن
بن الوليد رضي يقول رويت انه سئل الصادق عليه السلم عن قول الله عز وجل واذا ضربتم في الارض
فليس عليكم جناح ان تقصروا من الصلوة ان خفتم ان يفتنكم الذين كفروا فقال هذا تقصير ثان
وهو ان يرد الرجل ركعتين الى ركعة وقد رواه حريز عن ابي عبد الله عليه السلم وروى عبد الرحمن بن ابي
عبد الله عن الصادق عليه السلم في صلوة الزحف قال تكبير وتهليل يقول الله عز وجل فان خفتم فرجالا
او ركبانا وروى عن ابي بصير انه قال سمعت ابا عبد الله عليه السلم يقول ان كنت في ارض مخوفة
فخشيت لصا او سبعا فصل الفريضة وانت على دابتك وفي رواية زرارة عن ابي جعفر عليه السلم

انه قال الذى يخاف اللصوص يصلى ايماء على دابته وقد رخص فى صلوة الخوف من السبع اذا خشيه
الرجل على نفسه ان يكبر ولا يومى رواه محمد بن مسلم عن احدهما عليهما السلام وروى زرارة عن ابى جعفر عليه السلام
انه قال الذى يخاف اللصوص والسبع يصلى صلوة المواقفة ايماء على دابته قال قلت ارايت ان لم يكن
المواقف على وضوء كيف يصنع ولا يقدر على النزول قال يتيمم من لبد دابته او سرجه او معرفة دابته
فان فيها غبارا ويصلى ويجعل السجود اخفض من الركوع ولا يدور الى القبلة ولكن اينما دارت دابته غير انه
يستقبل القبلة باول تكبيرة حين يتوجه وروى عبيد الله بن على الحلبى عن ابى عبد الله عليه السلام قال صلوة الزحف
على الظهر ايماء براسك وتكبير والمسايفة تكبير بغير ايماء والمطاردة ايماء يصلى كل رجل على حياله
وقال عليه السلام فات الناس مع على عليه السلام يوم صفين صلوة الظهر والعصر والمغرب والعشاء فامرهم
فكبروا وهللوا وسبحوا رجالا وركبانا وفى كتاب عبد الله بن المغيرة ان الصادق عليه السلام قال اقل ما يجزى
فى حد المسايفة من التكبير تكبيرتان لكل صلوة الا المغرب فان لها ثلثا وسئله سماعة بن مهران
عن صلوة القتال فقال اذا التقوا فاقتتلوا فانما الصلوة حينئذ التكبير فاذا كانوا وقوفا لا يقدرون على الجماعة
فالصلوة ايماء والعريان يصلى قاعدا ويضع يده على عورته وان كانت امراة وضعت يدها على فرجها
ثم يوميان ايماء ويكون سجودهما اخفض من ركوعهما ولا يركعان ولا يسجدان فيبدو ما خلفهما
ولكن ايماء برؤسهما واذا كان جماعة صلوا وحدانا وفى الماء والطين تكون الصلوة بالايماء والركوع اخفض
من السجود باب ما يقول الرجل اذا اوى الى فراشه قال الصادق عليه السلام من تطهر ثم اوى
الى فراشه بات وفراشه كمسجده فان ذكر انه ليس على وضوء فليتيمم من دثاره وكائنا ما كان لم يزل
فى صلوة ما ذكر الله تعالى وروى العلاء عن محمد بن مسلم قال قال لى ابو جعفر عليه السلام اذا توسد الرجل
يمينه فليقل بسم الله اللهم انى اسلمت نفسى اليك ووجهت وجهى اليك وفوضت امرى اليك
والجات ظهرى اليك وتوكلت عليك رهبة منك ورغبة اليك لا ملجا ولا منجا ولا مفر
منك الا اليك امنت بكتابك الذى انزلت وبرسولك الذى ارسلت ثم يسبح تسبيح فاطمة
الزهراء عليها السلام ومن اصابه فزع عند منامه فليقراء اذا اوى الى فراشه المعوذتين وآية الكرسى وروى
العلاء عن محمد بن مسلم عن احدهما عليهما السلام قال لا يدع الرجل ان يقول عند منامه اعيذ نفسى وذريتى
واهل بيتى ومالى بكلمات الله التامات من كل شيطان وهامة ومن كل عين لامة وذلك
الذى عوذ به جبرئيل عليه السلام الحسن والحسين عليهما السلام وروى عبد الله بن سنان عن ابى عبد الله عليه السلام قال

اقراء

اقراء قل هو الله احد وقل يا ايها الكافرون عند منامك فانها براءة من الشرك وقل هو الله
احد نسبة الرب عز وجل وروى بكر بن محمد عنه عليه السلام انه قال من قال حين ياخذ مضجعه
ثلث مرات الحمد لله الذى علا فقهر والحمد لله الذى بطن فخبر والحمد لله الذى ملك فقدر
والحمد لله الذى يحيى الموتى ويميت الاحياء وهو على كل شئ قدير خرج من ذنوبه كيوم
ولدته امه وقال النبى صلى الله عليه وآله من قراء هذه الآية عند منامه قل انما انا بشر مثلكم يوحى الى
انما الهكم اله واحد الى آخرها الآية سطع له نور الى المسجد الحرام حشو ذلك النور ملائكة يستغفرون
له حتى يصبح وروى عامر بن عبد الله بن خداعة عن ابى عبد الله عليه السلام قال ما من عبد مؤمن يقراء آخر الكهف
حتى ينام الا استيقظ من منامه فى الساعة التى يريد وروى سعد الاسكاف عن ابى جعفر عليه السلام
انه قال من قال هذه الكلمات فانا ضامن له انه لا يصيبه عقرب ولا هامة حتى يصبح اعوذ بكلمات الله
التى لا يجاوزهن بر ولا فاجر ومن شر ما ذراء ومن شر ما براء ومن شر كل دابة هو آخذ بناصيتها ان ربى
على صراط مستقيم وروى معوية بن عمار عن ابى عبد الله عليه السلام قال اذا خفت الجنابة فقل فى فراشك
اللهم انى اعوذ بك من الاحتلام ومن سوء الاحلام ومن ان يتلاعب بى الشيطان فى
اليقظة والمنام وروى العباس بن هلال عن ابى الحسن الرضا عن ابيه عليهما السلام قال لم يقل
احد قط اذا اراد ان ينام ان الله يمسك السموات والارض ان تزولا ولئن زالتا الى آخر
الآية فسقط عليه البيت باب ثواب صلوة الليل نزل جبرئيل عليه السلام على النبى صلى الله عليه وآله
فقال له يا جبرئيل عظنى فقال يا محمد عش ما شئت فانك ميت واحبب من شئت فانك مفارقه
واعمل ما شئت فانك ملاقيه شرف المؤمن صلوته بالليل وعزه كفه الاذى عن الناس وروى
جميل بن دراج عن ابى عبد الله عليه السلام قال ان من روح الله عز وجل ثلثة التهجد بالليل وافطار الصايم
ولقاء الاخوان وقال ابو الحسن الاول عليه السلام فى قول الله عز وجل ورهبانية ابتدعوها
ما كتبناها عليهم الا ابتغاء رضوان الله قال صلوة الليل وقال الصادق عليه السلام عليكم
بصلوة الليل فانها سنة نبيكم وداب الصالحين قبلكم ومطردة الداء عن اجسادكم وروى هشام
بن سالم عنه عليه السلام انه قال فى قول الله عز وجل ان ناشئة الليل هى اشد وطاء واقوم قيلا
قال قيام الرجل عن فراشه يريد به وجه الله عز وجل لا يريد به غيره وقال الصادق عليه السلام
يقوم الناس من فرشهم على ثلثة اصناف صنف له ولا عليه وصنف عليه ولا له وصنف لا عليه

ولا له فامّا الصنف الذی له ولا علیه فیقوم من منامه فیتوضّاء ویصلّی ویذکر الله عزّ وجلّ فذلک الذی له
ولا علیه واما الصنف الثانی فلم یزل فی معصیة الله عزّ وجلّ فذلک علیه ولا له واما الصنف الثالث فلم یزل
فلم یزل نائماً حتّی اصبح فذلک الذی لا علیه ولا له وسئله عبد الله بن سنان عن قول الله عزّ وجلّ سیماهم فی وجوههم
من اثر السجود قال هو السهر فی الصلوة و[illegible] عنه فضیل بن یسار انه قال ان البیوت التی یصلّی فیها باللیل
بتلاوة القران تضیء لاهل السماء کما تضیء النجوم السماء لاهل الارض وقال علیه السلام فی قول الله عزّ وجلّ انّ
الحسنات یذهبن السیئات قال صلوة المؤمن باللیل تذهب بما عمل من ذنب النهار ومدح الله تبارک
وتعالی امیر المؤمنین علیه السلام فی کتابه بقیام صلوة اللیل فقال عزّ وجلّ امّن هو قانت اناء اللیل ساجداً و
قائماً یحذر الاخرة ویرجوا رحمة ربّه واناء اللیل ساعاته وقال امیر المؤمنین علیه السلام ان الله تبارک و
اذا اراد ان یصیب اهل الارض بعذاب قال لولا الذین یتحابّون بجلالی ویعمرون مساجدی ویستغفرون
بالاسحار لولاهم لانزلت عذابی وقال رسول الله صلّی الله علیه وآله من کثر صلوته باللیل حسن وجهه بالنهار
وجاء رجل الی ابی عبد الله علیه السلام فشکی الیه الحاجة فافرط فی الشکایة حتّی کاد ان یشکو الجوع فقال له ابو عبد الله علیه السلام
یا هذا اتصلّی باللیل فقال الرجل نعم فالتفت ابو عبد الله علیه السلام الی اصحابه فقال کذب من زعم انه
یصلّی باللیل ویجوع بالنهار ان الله عزّ وجلّ ضمن صلوة اللیل قوت النهار وقال ابو جعفر علیه السلام
ان الله تبارک وتعالی یحبّ المداعب فی الجماعة بلا رفث المتوحّد بالفکر المتخلّی بالعبرة الساهر بالصلوة
وقال النبی صلّی الله علیه وآله عند موته لابی ذرّ رحمه الله یا اباذر احفظ وصیّة نبیک تنفعک من ختم له بقیام
اللیل ثمّ مات فله الجنة والحدیث طویل اخذت منه موضع الحاجة وروی جابر بن اسمعیل عن جعفر بن
محمد عن ابیه علیهما السلام ان رجلاً سئل علی بن ابی طالب علیه السلام عن قیام اللیل بالقران فقال له ابشر من صلّی
من اللیل عشر لیلة لله مخلصاً ابتغاء ثواب الله قال الله تبارک وتعالی لملائکته اکتبوا لعبدی من
الحسنات عدد ما انبت فی اللیل من حبّة وورقة وشجرة وعدد کل قصبة وخوص ومرعی ومن
صلّی تسع لیلة اعطاه الله عشر دعوات مستجابات واعطاه کتابه بیمینه ومن صلّی ثمن لیلة
اعطاه الله اجر شهید صابر صادق النیّة وشفع فی اهل بیته ومن صلّی سبع لیلة خرج من قبره یوم
یبعث ووجهه کالقمر لیلة البدر حتّی یمرّ علی الصراط مع الامنین ومن صلّی سدس لیلة کتب
فی الاوّابین وغفر له ما تقدّم من ذنبه ومن صلّی خمس لیلة زاحم ابرهیم خلیل الرحمن فی قبّته
ومن صلّی ربع لیلة کان فی اوّل الفائزین حتّی یمرّ علی الصراط کالریح العاصف ویدخل الجنة

بغیر

بغیر حساب ومن صلّی ثلث لیلة لم یبق ملک الا غبطه بمنزلته من الله عزّ وجلّ وقیل له ادخل من ای
ابواب الجنة الثمانیة شئت ومن صلّی نصف لیلة فلو اعطی ملاء الارض ذهباً سبعین الف مرّة لم
یعدل جزاءه وکان له بذلک عند الله عزّ وجلّ افضل من سبعین رقبة یعتقها من ولد اسمعیل
علیه السلام ومن صلّی ثلثی لیلة کان له من الحسنات قدر رمل عالج ادناها حسنة اثقل من جبل احد عشر
مرات ومن صلّی لیلة تامّة تالیاً لکتاب الله عزّ وجلّ راکعاً وساجداً او ذاکراً اعطی من الثواب
ما ادناه یخرج من الذنوب کیوم ولدته امه ویکتب له عدد ما خلق الله عزّ وجلّ من الحسنات ومثلها در
جات ویثبت النور فی قبره وینزع الاثم والحسد من قلبه ویجار من عذاب القبر ویعطی براءة من النار
ویبعث من الامنین ویقول الربّ تبارک وتعالی للملائکة یا ملائکتی انظروا الی عبدی احیا لیله
ابتغاء مرضاتی اسکنوه الفردوس وله فیها مائة الف مدینة فی کل مدینة جمیع ما تشتهی الانفس
وتلذّ الاعین ولم یخطر علی بال سوی ما اعددت له من الکرامة والمزید والقربة

باب

وقت صلوة اللیل روی [illegible] عبد الله بن زرارة عن ابی عبد الله علیه السلام انه قال کان رسول الله صلّی الله علیه وآله اذا
اذا صلّی العشاء اوی الی فراشه فلم یصلّ شیئاً حتّی ینتصف اللیل وقال ابو جعفر علیه السلام وقت
صلوة اللیل ما بین نصف اللیل الی آخره وقال عمر بن حنظلة لابی عبد الله علیه السلام انّی مکثت ثمانیة
عشر لیلة انوی القیام فلا اقوم افاصلّی اوّل اللیل قال لا اقض بالنهار فانّی اکره ان تتّخذ ذلک
خلقاً وروی عن معویة بن وهب انه قال قلت له انّ رجلاً من موالیک من صلحائهم شکی الیّ ما یلقی
من النوم وقال انّی ارید القیام لصلوة اللیل فیغلبنی النوم حتّی اصبح فربما قضیت صلوتی الشهر
المتتابع او الشهرین اصبر علی ثقله فقال قرّة عین والله ولم یرخّص فی الوتر اوّل اللیل فقال
القضاء بالنهار افضل وروی عبد الله بن مسکان عن لیث المرادی قال سئلت ابا عبد الله علیه السلام
عن الصلوة فی الصیف فی اللیالی القصار صلوة اللیل فی اوّل اللیل فقال نعم نعم ما رایت ونعم ما صنعت
یعنی فی السفر قال وسئلته عن الرجل یخاف الجنابة فی السفر او فی البرد فیعجّل صلوة اللیل و
الوتر فی اوّل اللیل فقال نعم وروی ابو جریر بن ادریس عن ابی الحسن موسی بن جعفر علیهما السلام
قال قال صلّ صلوة اللیل فی السفر من اوّل اللیل فی المحمل والوتر ورکعتی الفجر وکلما روی من الا
طلاق فی صلوة اللیل من اوّل اللیل فانّما هو فی السفر لانّ المفسّر من الاخبار یحکم علی المجمل
العلاء عن محمد بن مسلم عن احدهما علیهما السلام قال لیس من عبد الا وهو یوقظ فی لیلته مرّة او مرّتین

والا جاء الشيطان فبال في اذنه اولا يرى احدكم انه اذا قام ولم يكن ذلك منه
فان قام كان ذلك منه قام وهو متخثر ثقيل كسلان وروى الحسن الصيقل عن ابي عبد الله عليه السلام انه
اني لامقت الرجل يأتيني فيسألني عن عمل رسول الله صلى الله عليه وآله فيقول ازيدكما نرى ان رسول الله صلى الله عليه وآله
قصر في شيء واني لامقت الرجل قد قرأ القرآن ثم يستيقظ من الليل فلا يقوم حتى اذا كان عند الصبح قام
يبادر بصلوته وروى ابو حمزة الثمالي عن ابي جعفر عليه السلام انه قال ما نوى عبد ان يقوم اية ساعة
نوى فعلم الله تبارك وتعالى ذلك منه الا وكل الله به ملكين يحركانه تلك الساعة وروى عيص بن القاسم
عن ابي عبد الله عليه السلام انه قال اذا غلب الرجل النوم وهو في الصلوة فليضع راسه فلينم فاني اتخوف
عليه اذا اراد ان يقول اللهم ادخلني الجنة ان يقول اللهم ادخلني النار وروى زكريا النقاض
عن ابي جعفر عليه السلام في قول الله عز وجل لا تقربوا الصلوة وانتم سكارى حتى تعلموا ما تقولون
قال منه سكر النوم

باب ما يقول الرجل اذا استيقظ من النوم

كان رسول الله صلى الله عليه وآله
اذا اوى الى فراشه قال باسمك اللهم احيى وباسمك اموت فاذا استيقظ قال الحمد لله الذي
احياني بعد ما اماتني واليه النشور وروى جراح المدائني عن ابي عبد الله عليه السلام انه قال اذا قام احدكم
فليقل سبحان الله رب النبيين واله المرسلين ورب المستضعفين والحمد لله الذي يحيي الموتى
وهو على كل شيء قدير فانه اذا قال ذلك يقول الله تبارك وتعالى صدق عبدي وشكر وروى
عبد الرحمن بن الحجاج عن ابي عبد الله عليه السلام انه كان اذا قام آخر الليل رفع صوته حتى يسمع اهل
الدار ويقول اللهم اعني على هول المطلع ووسع علي المضجع وارزقني خير ما قبل الموت
وارزقني خير ما بعد الموت وفي خبر آخر عن ابي جعفر عليه السلام قال اذا قمت من فراشك فانظر
في افق السماء وقل الحمد لله الذي رد علي روحي اعبده واحمده اللهم انه لا يواري منك ليل
ساج ولا سماء ذات ابراج ولا ارض ذات مهاد ولا ظلمات بعضها فوق بعض ولا بحر
لجي يدلج بين يدي المدلج من خلقك تعلم خائنة الاعين وما تخفي الصدور غارت النجوم
ونامت العيون وانت الحي القيوم لا تاخذك سنة ولا نوم سبحان الله رب العالمين
واله المرسلين وخالق النبيين والحمد لله رب العالمين اللهم اغفر لي وارحمني وتب علي
انك انت التواب الرحيم ثم اقرأ خمس آيات من آخر آل عمران ان في خلق السموات والارض
الى قوله تعالى انك لا تخلف الميعاد وعليك بالسواك فان السواك في السحر قبل الوضوء من السنة
ثم توضأ وروى ابو عبيدة الحذاء عن ابي جعفر عليه السلام في قول الله عز وجل تتجافى جنوبهم عن

المضاجع

المضاجع فقال لعلك ترى ان القوم لم يكونوا ينامون فقلت الله ورسوله اعلم فقال لا بد لهذا البدن
ان تريحه حتى تخرج نفسه فاذا خرج النفس استراح البدن ورجعت الروح فيه وفيه قوة على
العمل فانما ذكرهم الله فقال تتجافى جنوبهم عن المضاجع يدعون ربهم خوفا وطمعا انزلت
في امير المؤمنين عليه السلام واتباعه من شيعتنا ينامون في اول الليل فاذا ذهب ثلثا الليل او ما شاء
الله فزعوا الى ربهم راغبين راهبين طامعين فيما عنده فذكرهم الله عز وجل في كتابه لنبيه صلى الله
عليه وآله واخبرهم بما اعطاهم وانه اسكنهم في جواره وادخلهم جنته وآمن خوفهم وآمن روعتهم
قلت جعلت فداك ان انا قمت من آخر الليل اي شيء اقول اذا قمت فقال قل الحمد لله رب العالمين
واله المرسلين والحمد لله الذي يحيي الموتى ويبعث من في القبور فانك اذا قلتها ذهب عنك
رجز الشيطان ووسواسه ان شاء الله تعالى

باب القول عند صراخ الديك

قال الصادق
عليه السلام اذا سمعت صراخ الديك فقل سبوح قدوس رب الملائكة والروح سبقت رحمتك
غضبك لا اله الا انت سبحانك وبحمدك عملت سوءا وظلمت نفسي فاغفر لي انه لا يغفر الذ
نوب الا انت وقال تعلموا من الديك خمس خصال محافظته على اوقات الصلوات والغيرة و
السخا والشجاعة وكثرة الطروقة وقال عليه السلام تعلموا من الغراب ثلث خصال استتاره بالسفاد
وبكوره في طلب الرزق وحذره وقال ابو جعفر عليه السلام ان لله تبارك وتعالى ملكا على صورة ديك
ابيض راسه تحت العرش ورجلاه في تخوم الارض السابعة السفلى له جناح في المشرق وجناح
في المغرب لا تصيح الديوك حتى يصيح فاذا صاح خفق بجناحيه ثم قال سبحان الله سبحان الله
سبحان الله العظيم الذي ليس كمثله شيء قال فيجيبه الله تبارك وتعالى ويقول لا يحلف بي كاذبا
من يعرف ما تقول انت وروي ان فيه نزلت والطير صافات كل قد علم صلوته وتسبيحه
وروي ان حملة العرش اليوم اربعة واحد منهم على صورة الديك يسترزق الله عز وجل
للطير وواحد على صورة الاسد يسترزق الله تعالى للسباع وواحد على صورة الثور يسترزق
الله تعالى للبهائم وواحد منهم على صورة ابن آدم يسترزق الله تعالى لولد آدم فاذا كان يوم
القيمة صاروا ثمانية قال الله عز وجل ويحمل عرش ربك فوقهم يومئذ ثمانية

باب القول عند القيام الى صلوة الليل

قال الصادق عليه السلام اذا اردت ان تقوم الى صلوة الليل
فقل اللهم اني اتوجه اليك بنبيك نبي الرحمة وآله واقدمهم بين يدي حوائجي فاجعلني

بهم وجيها في الدنيا والآخرة ومن المقربين اللهم ارحمني بهم ولا تعذبني بهم واهدني بهم
ولا تضلني بهم وارزقني بهم ولا تحرمني بهم واقض لي حوائجي للدنيا والآخرة انك على كل شيء
قدير وبكل شيء عليم باب الصلوات التي جرت السنة بالتوجه فيهن من السنة التوجه
في ست صلوات وهي اول ركعة من صلوات الليل والمفردة من الوتر واول ركعة من ركعتي الزوال
واول ركعة من ركعتي الاحرام واول ركعة من نوافل المغرب واول ركعة من الفريضة كذلك ذكره
ابي رضي في رسالته الي باب صلوة الليل قال الله تبارك وتعالى لنبيه صلى الله عليه وآله ومن
الليل فتهجد به نافلة لك عسى ان يبعثك ربك مقاما محمودا فصارت صلوة الليل فريضة
على رسول الله صلى الله عليه وآله بقول الله عز وجل فتهجد وهي لغيره سنة ونافلة وقال النبي صلى الله
عليه وآله لعلي عليه السلام يا علي عليك بصلوة الليل وعليك بصلوة الليل وعليك بصلوة الليل فاذا اردت
ان تصليها فكبر الله عز وجل سبعا واحمده سبعا ثم توجه ثم صل ركعتين تقراء في الاولى الحمد
وقل هو الله احد وفي الثانية الحمد وقل يا ايها الكافرون وتقراء وتقراء في ست ركعات بما
احببت وان شئت طولت وان شئت قصرت وروي ان من قرء في الركعتين الاولتين
من صلوة الليل في كل ركعة منهما الحمد مرة وقل هو الله احد ثلثين مرة انفتل وليس بينه وبين الله
عز وجل ذنب الا غفر وتقراء في ركعتي الشفع وركعة الوتر قل هو الله احد وافصل بين الشفع
والوتر بتسليمة وروي ان من قراء في الوتر بالمعوذتين وقل هو الله احد قيل له ابشر يا عبد الله
فقد قبل الله وترك والقنوت في كل ركعتين في الثانية قبل الركوع وبعد القراءة والقراءة فيها
جهارا والقنوت في الوتر قبل الركوع وان قمت ولم يكن عليك من الوقت بقدر ما تصلي فيه صلوة الليل على
ما تريد فصلها وادرجها ادراجا والادراج ان تقراء في كل ركعة الحمد وحدها فان خشيت طلوع الفجر
فصل ركعتين واوتر بالثالثة فان طلع الفجر فصل ركعتي الفجر وقد مضى الوقت بما فيه واذا صليت
من صلوة الليل اربع ركعات من قبل طلوع الفجر فاتم الصلوة طلع او لم يطلع وقد رويت رخصة في ان
يصلي الرجل صلوة الليل بعد طلوع الفجر المرة بعد المرة ولا يتخذ ذلك عادة واذا كان عليك
قضاء الصلوة الليل فقمت وعليك من الوقت بقدر ما تصلي الفائتة وصلوة ليلتك فابدأ
بالفائتة فصل ثم صل صلوة ليلتك فان كان الوقت بقدر ما تصلي واحدة فصل صلوة ليلتك لئلا تصيرا
جميعا قضاء ثم اقض الصلوة الفائتة من الغد او بعد ذلك باب دعاء قنوت الوتر كان

النبي

النبي صلى الله عليه وآله يقول في قنوت الوتر اللهم اهدني فيمن هديت وعافني فيمن عافيت وتولني
فيمن توليت وبارك لي فيما اعطيت وقني شر ما قضيت فانك تقضي ولا يقضى عليك
سبحانك رب البيت استغفرك واتوب اليك واؤمن بك واتوكل عليك ولا حول ولا
قوة الا بك يا رحيم وقال رسول الله صلى الله عليه وآله اطولكم قنوتا في الدار الدنيا اطولكم راحة يوم
القيمة في الموقف وقال ابو جعفر عليه السلام القنوت في يوم الجمعة تمجيد الله والصلوة على نبي الله
وكلمات الفرج ثم هذا الدعاء والقنوت في الوتر كقنوت يوم الجمعة ثم تقول قبل دعائك لنفسك
اللهم تم نورك فهديت فلك الحمد ربنا وبسطت يدك فاعطيت فلك الحمد ربنا وعظم
حلمك فعفوت فلك الحمد ربنا وجهك اكرم الوجوه وجهتك خير الجهات وعطيتك
افضل العطيات واهناها تطاع ربنا فتشكر وتعصى ربنا فتغفر لمن شئت تجيب المضطر
وتكشف الضر وتشفي السقيم وتنجي من الكرب العظيم لا يجزي بآلائك احد ولا يحصي نعماءك
قول قائل اللهم اليك رفعت الابصار ونقلت الاقدام ومدت الاعناق ورفعت الايدي
ودعيت بالالسن واليك سرهم ونجويهم في الاعمال ربنا اغفر لنا وارحمنا وافتح بيننا
وبين قومنا بالحق وانت خير الفاتحين اللهم انا نشكو اليك غيبة نبينا وشدة الزمان
علينا ووقوع الفتن وتظاهر الاعداء علينا وكثرة عدونا وقلة عددنا فافرج ذلك
يا رب بفتح منك تعجله ونصر منك تعزه وامام عدل تظهره اله الحق رب العالمين ثم
تقول استغفر الله ربي واتوب اليه سبعين مرة وتعوذ بالله من النار كثيرا وروى
عمر بن يزيد عن ابي عبد الله عليه السلام انه قال من قال في وتره اذا اوتر استغفر الله ربي واتوب
اليه سبعين مرة وواظب على ذلك حتى تمضي سنة كتبه الله عنده من المستغفرين بالاسحار
ووجبت له المغفرة من الله عز وجل وروى عبد الله بن ابي يعفور عن ابي عبد الله عليه السلام قال استغفر
الله في الوتر سبعين مرة تنصب يدك اليسرى وتعد باليمنى الاستغفار وكان رسول الله
صلى الله عليه وآله يستغفر الله في الوتر سبعين مرة ويقول هذا مقام العائذ بك من النار سبع مرات وروى
عبد الله بن سنان عن ابي عبد الله عليه السلام قال تدعو في الوتر على العدو وان شئت سميتهم وتستغفر
وترفع يديك في الوتر حيال وجهك وان شئت فتحت ثوبك وكان علي بن الحسين سيد
العابدين عليهما السلام يقول العفو العفو ثلثمائة مرة في الوتر في السحر وروى معروف بن خربوذ

عن احدهما يعني ابا جعفر وابا عبد الله عليهما السلام قال قل في قنوت الوتر لا اله الا الله الحليم الكريم لا اله الا الله
العلي العظيم سبحان الله رب السموات السبع ورب الارضين السبع وما فيهن وما بينهن ورب
العرش العظيم اللهم انت الله نور السموات والارض وانت الله زين السموات والارض
وانت الله جمال السموات والارض وانت الله عماد السموات والارض وانت الله قوام السموات
والارض وانت الله صريخ المستصرخين وانت الله غياث المستغيثين وانت الله المفرج عن
المكروبين وانت الله المروح عن المغمومين وانت الله مجيب دعوة المضطرين وانت الله اله
العالمين وانت الله الرحمن الرحيم وانت الله كاشف السوء وانت الله بك تنزل كل حاجة
يا الله ليس يرد غضبك الا حلمك ولا ينجي من عذابك الا رحمتك ولا ينجي منك الا التضرع
اليك فهب لي من لدنك يا الهي رحمة تغنيني بها عن رحمة من سواك بالقدرة التي بها احييت
جميع ما في البلاد وبها تنشر ميت العباد ولا تهلكني غما حتى تغفر لي وترحمني وتعرفني الاستجابة
في دعائي وارزقني العافية الى منتهى اجلي واقلني عثرتي ولا تشمت بي عدوي ولا تمكنه من
رقبتي اللهم ان رفعتني فمن ذا الذي يضعني وان وضعتني فمن ذا الذي يرفعني وان اهلكتني
فمن ذا الذي يحول بينك وبيني او يتعرض لك في شيء من امري وقد علمت ان ليس في حكمك
ظلم ولا في نقمتك عجلة انما يعجل من يخاف الفوت وانما يحتاج الى الظلم الضعيف وقد
تعاليت عن ذلك يا الهي فلا تجعلني للبلاء غرضا ولا لنقمتك نصبا ومهلني ونفسني
واقلني عثرتي ولا تتبعني ببلاء على اثر بلاء فقد ضعفي وقلة حيلتي استعيذ بك الليلة
فاعذني واستجير بك من النار فاجرني واسألك الجنة فلا تحرمني ثم ادع الله بما احببت
واستغفر الله سبعين مرة وروى عن ابي حمزة الثمالي قال كان علي بن الحسين عليهما السلام يقول
في آخر وتره وهو قائم رب اسأت وظلمت نفسي وبئس ما صنعت وهذه يداي جزاء
بما صنعتا قال ثم يبسط يديه جميعا قدام وجهه ويقول وهذه رقبتي خاضعة لك
لما اتت قال ثم يطأطئ رأسه ويخضع برقبته ثم يقول وها انا ذا بين يديك فخذ
لنفسك الرضا من نفسي حتى ترضى لك العتبى لا اعود لا اعود لا اعود قال وكان
عليه السلام والله اذا قال عليه السلام لا اعود لم يعد عليه السلام وروى عبد الرحمن بن ابي عبد الله عن
الصادق عليه السلام انه قال القنوت في الوتر الاستغفار وفي الفريضة الدعاء وكان امير المؤمنين

عليه السلام يدعو في قنوت الوتر بهذا الدعاء اللهم خلقتني بتقدير وتدبير وتبصير بغير تقصير
واخرجتني من ظلمات ثلث بحولك وقوتك لحاول الدنيا ثم اذاولها وآتيتني فيها الكلاء و
المرعى وبصرتني فيها الهدى فنعم الرب انت ونعم المولى فيا من كرمني وشرفني ونعمني اعوذ
بك من الزقوم واعوذ بك من الحميم واعوذ بك من مقيل في النار بين اطباق النار في ظلال
النار يوم النار يا رب النار اللهم اني اسألك مقيلا في الجنة بين انهارها واشجارها و
ثمارها وريحانها وخدمها وازواجها اللهم اني اسألك خير الخير رضوانك والجنة واعوذ
بك من شر الشر سخطك والنار هذا مقام العائذ بك من النار ثلث مرات اللهم اجعل
خوفك في جسدي كله واجعل قلبي اشد مخافة لك مما هو واجعل لي في كل يوم وليلة حظا
ونصيبا من عمل بطاعتك واتباع مرضاتك اللهم انت منتهى غايتي ورجائي ومسئلتي
وطلبتي اسألك الهي كمال الايمان وتمام اليقين وصدق التوكل عليك وحسن الظن بك
يا سيدي اجعل احساني مضاعفا وصلوتي تضرعا ودعائي مستجابا وعملي مقبولا وسعيي
مشكورا وذنبي مغفورا ولقني نضرة وسرورا وصلى الله على محمد واله وروى محمد بن مسلم عن
ابي جعفر عليه السلام قال القنوت في كل ركعتين في التطوع والفريضة وروى عنه زرارة انه قال
القنوت في كل الصلوات وروى ابان بن عثمن عن الحلبي انه قال لابي عبد الله عليه السلام اسمي الائمة
في الصلوات فقال اجملهم وقال عليه السلام كلما ناجيت به ربك في الصلوة فليس بكلام وروى
ابي ولاد حفص بن سالم الحناط انه قال سمعت ابا عبد الله عليه السلام يقول لا بأس بان يصلي الرجل ركعتين
من الوتر ثم ينصرف فيقضي حاجته ثم يرجع فيصلي ركعة ولا بأس ان يصلي الرجل الركعتين من
الوتر ثم يشرب الماء ويتكلم وينكح ويقضي ما يشاء من حاجته ويحدث وضوء ثم يصلي الركعة قبل
ان يصلي الغداة وسئل معوية بن عمار ابا عبد الله عليه السلام عن القنوت في الوتر قال قبل الركوع قال فان
نسيت اقنت اذا رفعت راسي فقال لا قال مصنف هذا الكتاب رحمه الله حكم من نسي القنوت
حتى يركع ان يقنت اذا رفع راسه من الركوع وانما منع الصادق عليه السلام من ذلك في الوتر والغداة
خلافا للعامة لانهم يقنتون فيهما بعد الركوع وانما اطلق ذلك في ساير الصلوات لان
جمهور العامة لا يرون القنوت فيها فاذا فرغ الانسان من الوتر صلى ركعتي الفجر وقال
الصادق عليه السلام صل ركعتي الفجر قبل الفجر وعنده وبعده تقرأ في الاولى الحمد وقل يا ايها الكافرون

وفي الثانية الحمد وقل هو الله احد ويجوز للرجل ان يحشوها في صلوة الليل حشوا وكلما قرب
قرب من الفجر فهو افضل فاذا طلع الفجر فصل الغداة وا فصل بين ركعتي الفجر وبين الغداة با
ضطجاع ويجزيك التسليم فقد قال الصادق عليه السلم اي قطع اقطع من التسليم وروى عن سعيد
الاعرج انه قال قلت لابي عبد الله عليه السلم جعلت فداك اني اكون في الوتر واكون في الوتر واكون
قد نويت الصوم فاكون في الدعاء واخاف الفجر فاكره ان اقطع على نفسي الدعاء واشرب الماء
وتكون القلة امامي قال فقال له تخطا اليها الخطوة والخطوتين والثلث واشرب وارجع الى مكانك
ولا تقطع على نفسك الدعاء وروى زرارة عن ابي جعفر عليه السلم قال اذا انت انصرفت من الوتر فقل
سبحان ربي الملك القدوس العزيز الحكيم ثلث مرات ثم تقول يا حي يا قيوم يا بر يا رحيم
يا غني يا كريم ارزقني من التجارة اعظمها فضلا واوسعها رزقا وخيرها لي عاقبة
فانه لا خير فيما لا عاقبة له باب القول في الضجعة بين ركعتي الفجر وركعتي الغداة اضطجع
بين ركعتي الفجر وركعتي الغداة على يمينك مستقبل القبلة فقل في ضجعتك استمسكت بعروة الله
الوثقى التي لا انفصام لها واعتصمت بحبل الله المتين واعوذ بالله من شر فسقة العرب والعجم واعوذ
بالله من شر فسقة الجن والانس سبحان رب الصباح فالق الاصباح سبحان رب
الصباح فالق الاصباح سبحان رب الصباح فالق الاصباح ثم تقول بسم الله وضعت
جنبي لله فوضت امري الى الله اطلب حاجتي الى الله توكلت على الله حسبي الله ونعم الوكيل ومن
يتوكل على الله فهو حسبه ان الله بالغ امره قد جعل الله لكل شيء قدرا اللهم ومن اصبح و
حاجته الى مخلوق فان حاجتي ورغبتي اليك وتقرا خمس ايات من آخر آل عمران ان في خلق السموات
والارض الى قوله انك لا تخلف الميعاد وصل على محمد واله مائة مرة فانه روي ان من صلى على محمد
وال محمد مائة مرة بين ركعتي الفجر وركعتي الغداة وقى الله وجهه حر النار ومن قال مائة مرة سبحان
الله العظيم وبحمده استغفر الله ربي واتوب اليه بنى الله له بيتا في الجنة ومن قرا احدى وعشرين
مرة قل هو الله احد بنى الله له بيتا في الجنة فان قراها اربعين مرة غفر الله له باب
المواضع التي يستحب ان يقرا فيها قل هو الله احد وقل يا ايها الكافرون لا تدع ان تقرا قل
هو الله احد وقل يا ايها الكافرون في سبعة مواضع في الركعتين الاولتين من صلوة الليل وفي
الركعتين اللتين قبل الفجر وركعتي الزوال وفي الركعتين اللتين بعد المغرب وركعتي الطواف وركعتي

الاحرام

الاحرام والفجر اذا اصبحت بها باب افضل النوافل قال ابي رضي الله عنه في رسالته
الي اعلم يا بني ان افضل النوافل ركعتا الفجر وبعدها ركعة الوتر وبعدها ركعتا الزوال وبعدها
نوافل المغرب وبعدها تمام صلوة الليل وبعدها تمام نوافل النهار باب قضاء صلوة الليل
قال الصادق عليه السلم كلما فاتك بالليل فاقضه بالنهار قال الله تبارك وتعالى وهو الذي جعل
الليل والنهار خلفة لمن اراد ان يذكر او اراد شكورا يعني ان يقضي الرجل ما فاته بالليل بالنهار
وما فاته بالنهار بالليل واقض ما فاتك من صلوة الليل اي وقت شئت من ليل او نهار ما لم يكن
وقت فريضة وان فاتتك فريضة فصلها اذا ذكرت فان ذكرتها وانت في وقت فريضة اخرى
فصل التي انت في وقتها ثم صل الصلوة الفائتة وقال الصادق عليه السلم قضاء صلوة الليل بعد الغداة
وبعد العصر من سر آل محمد المخزون وقد روي انه نهى عن الصلوة عند طلوع الشمس وعند غروبها
لان الشمس تطلع بين قرني الشيطان وتغرب بين قرني الشيطان الا انه روى لي جماعة من
مشايخنا عن ابي الحسين محمد بن جعفر الاسدي رضه انه ورد عليه فيما ورد من جواب مسائله من محمد
بن عثمن العمري قدس الله روحه واما ما سألت عنه من الصلوة عند طلوع الشمس وعند
غروبها فلئن كان كما يقول الناس ان الشمس تطلع بين قرني الشيطان وتغرب بين قرني الشيطان
فما ارغم انف الشيطان بشيء افضل من الصلوة فصلها وارغم انف الشيطان وقال رسول الله
صلى الله عليه واله ان الله تبارك وتعالى يباهي ملائكته بالعبد يقضي صلوة الليل بالنهار فيقول يا ملا
ئكتي انظروا الى عبدي يقضي ما لم افترضه عليه اشهدكم اني قد غفرت له وروى بريد بن معوية
العجلي عن ابي جعفر عليه السلم انه قال افضل قضاء صلوة الليل في الساعة التي فاتتك آخر الليل وليس
باس ان تقضيها بالنهار وقبل ان تزول الشمس وروي عن مرازم بن حكيم الازدي انه قال
كنت مرضت اربعة اشهر فلم اصل نافلة فيها فقلت لابي عبد الله عليه السلم اني مرضت اربعة اشهر لم
اصل نافلة فقال ليس عليك قضاء ان المريض ليس كالصحيح كلما غلب الله عليه فالله اولى
بالعذر فيه وروى محمد بن مسلم عن ابي جعفر عليه السلم قال قلت له رجل مرض فترك النافلة فقال
يا محمد ليست بفريضة ان قضاها فهو خير يفعله وان لم يفعل فلا شيء عليه وسئل سليمن بن خالد
عن قضاء الوتر بعد الظهر فقال اقضه وترا ابدا كما فاتك وسئله حماد بن عثمن فقال له اجمع
عن الوتر الى الليل فكيف اقضي قال مثلا بمثل وروى عن جريز انه قال كان عليه السلم ربما قضى عشرين

وتراً في ليلة وسئل عبد الله بن المغيرة ابا ابرهيم موسى بن جعفر عليه السلم عن الرجل يفوته الوتر
فقال يقضيه وتراً ابداً باب معرفة الصبح والقول عند النظر اليه روى علي بن عطية
عن ابي عبد الله عليه السلم انه قال الفجر هو الذي اذا رايته كان معترضاً كانه بياض نهر سوراء وروى
ان وقت الغداة اذا اعترض الفجر فاضاء حسناً واما الفجر الذي يشبه ذنب السرحان فذاك الفجر
الكاذب والفجر الصادق هو المعترض كالقباطي وروى عمار بن موسى الساباطي عن ابي عبد الله عليه السلم قال
تقول اذا طلع الفجر الحمد لله فالق الاصباح سبحان الله رب المساء والصباح اللهم صبح آل محمد
ببركة وعافية وسرور وقرة عين اللهم انك تنزل بالليل والنهار ما تشاء فانزل علي
وعلى اهل بيتي من بركة السموات والارض رزقاً حلالاً طيباً واسعاً تغنيني به عن جميع
خلقك باب كراهة النوم بعد الغداة روى العلاء عن محمد بن مسلم عن احدهما عليهما السلم
قال سألته عن النوم بعد الغداة فقال ان الرزق يبسط تلك الساعة فانا اكره ان ينام الرجل تلك
الساعة وروى جابر عن ابي جعفر عليه السلم قال ان ابليس انما يبث جنود الليل من حين تغيب
الشمس الى مغيب الشفق ويبث جنود النهار من حين يطلع الفجر الى مطلع الشمس وذكر ان نبي الله صلى
الله عليه وآله كان يقول اكثروا ذكر الله عز وجل في هاتين الساعتين وتعوذوا بالله عز وجل من شر
ابليس وجنوده وعوذوا صغاركم في هاتين الساعتين فانهما ساعتا غفلة وقال الصادق عليه السلم
نومة الغداة مشومة تطرد الرزق وتصفر اللون وتقبحه وتغيره وهو نوم كل مشوم ان الله تبارك
وتعالى يقسم الارزاق ما بين طلوع الفجر الى طلوع الشمس فاياكم وتلك النومة وقال الباقر عليه السلم
النوم اول النهار خرق والقايلة نعمة والنوم بعد العصر حمق والنوم بين العشايين يحرم الرزق
والنوم على اربعة اوجه نوم الانبياء عليهم السلم على اقفيتهم لمناجاة الوحي ونوم المؤمنين على ايمانهم
ونوم الكفار على يسارهم ونوم الشياطين على وجوههم وقال الصادق عليه السلم من رايتموه
نايماً على وجهه فانبهوه وقال عليه السلم ثلثة فيهن المقت من الله عز وجل نوم من غير سهر و
ضحك من غير عجب واكل على الشبع واتى اعرابي النبي صلى الله عليه وآله فقال يا رسول الله اني كنت ذكوراً
واني صرت نسياً فقال اكنت تقيل قال نعم قال وتركت ذاك قال نعم قال عد فعاد فرجع اليه ذهنه
وروى ابو بصير عن ابي عبد الله عليه السلم قال خمسة لا ينامون الهام بدم يسفكه وذو مال كثير
لا امين له والقايل في الناس الزور والبهتان عن عرض من الدنيا يناله والماخوذ بالمال الكثير

ولا مال له والمحب حبيباً يتوقع فراقه وروى قيلوا فان الله يطعم الصايم في منامه ويسقيه وروى قيلوا
فان الشيطان لا يقيل وقال عليه السلم نوم الغداة شوم يحرم الرزق ويصفر اللون وكان المن والسلوى
ينزل على بني اسرائيل ما بين طلوع الفجر الى طلوع الشمس فمن نام تلك الساعة لم ينزل نصيبه فكان
اذا انتبه فلا يرى نصيبه احتاج الى السوال والطلب وقال الرضا عليه السلم في قول الله عز وجل فالمقسمات امراً
قال الملائكة تقسم ارزاق بني آدم ما بين طلوع الفجر الى طلوع الشمس فمن ينام فيما بينهما
نام عن رزقه وروى معمر بن خلاد عن ابي الحسن الرضا عليه السلم قال كان وهو بخراسان اذا صلى الفجر
جلس في مصلاه الى ان تطلع الشمس ثم يؤتى بخريطة فيها مساويك فيستاك بها واحداً بعد واحد
ثم يؤتى بكندر فيمضغه ثم يدع ذلك فيؤتى بالمصحف فيقرأ فيه وقال رسول الله صلى الله عليه وآله من
جلس في مصلاه من صلوة الفجر الى طلوع الشمس ستره الله من النار باب صلوة العيدين
روى جميل بن دراج عن الصادق عليه السلم انه قال صلوة العيدين فريضة وصلوة الكسوف فريضة
يعني انهما من صغار الفرايض وصغار الفرايض سنن لرواية حريز عن زرارة عن ابي جعفر عليه السلم
قال صلوة العيدين مع الامام سنة وليس قبلهما ولا بعدهما صلوة في ذلك اليوم الا الى الزوال ووجوب
العيدين انما هو مع امام عدل وروى سماعة بن مهران عن الصادق عليه السلم انه قال لا صلوة
في العيدين الا مع امام وان صليت وحدك فلا باس وروى زرارة بن اعين عن ابي جعفر عليه السلم
قال لا صلوة يوم الفطر والاضحى الا مع امام عادل وسئل الصادق عليه السلم عن صلوة الاضحى والفطر
قال صلهما ركعتين في جماعة او في غير جماعة وكبر سبعاً وخمساً وروى منصور بن حازم عن ابي عبد الله
عليه السلم قال مرض ابي عليه السلم يوم الاضحى فصلى في بيته ركعتين ثم ضحى وروى جعفر بن بشير عن عبد الله
بن سنان عن ابي عبد الله عليه السلم قال من لم يشهد جماعة الناس في العيدين فليغتسل وليتطيب بما وجد
ويصلي في بيته وحده كما يصلي في جماعة وروى هرون بن حمزة الغنوي عن ابي عبد الله عليه السلم قال
الخروج يوم الفطر والاضحى الى الجبانة حسن لمن استطاع الخروج اليها قال فقلت ارايت ان كان
مريضاً لا يستطيع ان يخرج ايصلي في بيته فقال لا وروى ابن المغيرة عن القسم بن الوليد قال
سألته عن غسل الاضحى قال واجب الا بمنى وروى ان غسل العيدين سنة وروى الحلبي عن ابي
عبد الله عليه السلم قال سألته عن المراة عليها غسل يوم الجمعة والفطر والاضحى ويوم عرفة قال نعم
عليها الغسل كله وجرت السنة ان ياكل الانسان يوم الفطر قبل ان يخرج الى المصلى ولا ياكل في

الاضحى الا بعد الخروج الى المصلى وكان علي عليه السلام ياكل يوم الفطر قبل ان يغدو الى المصلى ولا ياكل يوم
الاضحى حتى يذبح وروى حريز عن زرارة عن ابي جعفر عليه السلام قال لا تخرج يوم الفطر حتى تطعم شيئا
ولا تاكل يوم الاضحى شيئا الا من هديتك واضحيتك وان لم تقو فمعذور ق وقال ابو جعفر عليه السلام
كان امير المؤمنين عليه السلام لا ياكل يوم الاضحى شيئا حتى ياكل من اضحيته ولا يخرج يوم الفطر حتى يطعم ويؤدي
الفطرة ثم قال وكذلك نفعل نحن وروى حفص بن غياث عن جعفر بن محمد عن ابيه عليهما السلام قال السنة
على اهل الامصار ان يبرزوا من امصارهم في العيدين الا اهل مكة فانهم يصلون في مسجد الحرام وروى علي
بن رئاب عن ابي بصير عن ابي عبد الله عليه السلام قال لا ينبغي ان تصلى صلوة العيدين في مسجد مسقف ولا في بيت انما
تصلى في الصحراء او في مكان بارز وروى الحلبي عن ابي عبد الله عليه السلام عن ابيه عليه السلام انه كان اذا خرج
يوم الفطر والاضحى ابى ان يؤتى بطنفسة يصلي عليها يقول هذا يوم كان رسول الله صلى الله عليه وآله يخرج فيه حتى
يبرز لافاق السماء ثم يضع جبهته على الارض وروى اسمعيل بن جابر الجعفي عن ابي عبد الله عليه السلام قال قلت
له ارايت صلوة العيدين هل فيهما اذان واقامة قال ليس فيهما اذان ولا اقامة ولكن ينادى الصلوة الصلوة
ثلث مرات وليس فيهما منبر المنبر لا يحرك من موضعه ولكن يصنع للامام من شيء شبه المنبر من طين فيقوم
عليه فيخطب الناس ثم ينزل وروى حريز عن زرارة عن ابي عبد الله عليه السلام قال لا تقض وتر ليلتك يعني في العيد
ان كان فاتك حتى تصلي الزوال في ذلك اليوم وروى محمد بن الفضل الهاشمي عن ابي عبد الله عليه السلام قال ركعتان
من السنة ليس تصليان في موضع الا بالمدينة لان رسول الله صلى الله عليه وآله فعله وروى اسمعيل بن مسلم عن الصادق
عليه السلام عن ابيه عليهما السلام قال كانت لرسول الله صلى الله عليه وآله عنزة في اسفلها عكاز يتوكأ عليها ويخرجها في العيدين
يصلي اليها وسئل الحلبي ابا عبد الله عليه السلام عن الفطر والاضحى اذا اجتمعا يوم الجمعة قال اجتمعا في زمان علي
عليه السلام فقال من شاء ان ياتي الجمعة فليات ومن قعد فلا يضره وليصل الظهر وخطب عليه السلام خطبتين
جمع فيهما خطبة العيد وخطبة وسئل الصادق عليه السلام عن قول الله عز وجل قد افلح من تزكى قال من
اخرج الفطرة فقيل له وذكر اسم ربه فصلى قال خرج الى الجبانة فصلى وفي رواية السكوني ان النبي
صلى الله عليه وآله كان اذا خرج الى العيد لم يرجع في الطريق الذي بدا فيه ياخذ في طريق غيره وروى ابو بصير
عن ابي عبد الله قال اذا اردت الشخوص في يوم العيد فانفجر الفجر وانت في البلد فلا تخرج حتى تشهد ذلك
العيد وروى سعد بن سعد عن الرضا عليه السلام في المسافر الى مكة وغيرها هل عليه صلوة العيدين الفطر
والاضحى قال نعم الا بمنى يوم النحر وروى جابر عن ابي جعفر عليه السلام قال قال النبي صلى الله عليه وآله اذا كان

اول يوم

٨٢

اول يوم من شوال نادى مناد يا ايها المؤمنون اغدوا الى جوايزكم ثم قال يا جابر جوايز الله ليست كجوايز
هؤلاء الملوك ثم قال هو يوم الجوايز ونظر الحسن بن علي عليهما السلام الى اناس في يوم فطر يلعبون ويضحكون
فقال لاصحابه والتفت اليهم ان الله عز وجل جعل شهر رمضان مضمارا لخلقه يستبقون فيه بطاعته
الى رضوانه فسبق فيه قوم ففازوا وتخلف قوم آخرون فخابوا فالعجب كل العجب من الضاحك اللاعب في اليوم
الذي يثاب فيه المحسنون ويخيب فيه المقصرون وايم الله لو كشف الغطاء لشغل محسن باحسانه و
مسيء باساءته وقال ابو جعفر عليه السلام ما من عيد للمسلمين اضحى ولا فطر الا وهو يجدد فيه لآل
محمد حزن قيل ولم ذلك قال لانهم يرون حقهم في يد غيرهم وصلوة العيدين ركعتان في الفطر و
الاضحى وليس قبلهما ولا بعدهما شيء ولا يصليان الا مع امام في جماعة ومن لم يدرك الامام في جماعة فلا
صلوة له ولا قضاء عليه وليس لهما اذان ولا اقامة اذانهما طلوع الشمس يبدا الامام فيكبر واحدة ثم يقرأ
الحمد وسبح اسم ربك الاعلى ثم يكبر خمسا يقنت بين كل تكبيرتين ثم يركع بالسابعة ويسجد سجدتين فاذا
نهض الى الثانية كبر وقرا الحمد والشمس وضحيها ثم كبر تمام اربع تكبيرات مع تكبيرة القيام ثم ركع بالخامسة
وقد روى محمد بن الفضيل عن ابي الصباح الكناني قال سألت ابا عبد الله عن التكبير في العيدين فقال
اثنا عشرة تكبيرة سبع في الاولى وخمس في الاخرى فاذا قمت الى الصلوة فكبر واحدة وتقول اشهد ان
لا اله الا الله وحده لا شريك له واشهد ان محمدا عبده ورسوله اللهم انت اهل الكبرياء و
العظمة واهل الجود والجبروت والقدرة والسلطان والعزة اسألك في هذا اليوم الذي جعلته
للمسلمين عيدا ولمحمد صلى الله عليه وآله ذخرا ومزيدا ان تصلي على محمد وآل محمد وان تصلي على ملائكتك
المقربين وانبيائك المرسلين وان تغفر لنا ولجميع المؤمنين والمؤمنات والمسلمين والمسلمات
الاحياء منهم والاموات اللهم اني اسألك من خير ما سألك به عبادك المرسلون واعوذ
بك من شر ما عاذ منه عبادك المخلصون الله اكبر اول كل شيء وآخره وبديع كل شيء
ومنتهاه وعالم كل شيء ومعاده ومصير كل شيء ومرده ومدبر الامور وباعث من في القبور
قابل الاعمال ومبدي الخفيات ومعلن السرائر الله اكبر عظيم الملكوت شديد الجبروت
حي لا يموت دائم لا يزول اذا قضى امرا فانما يقول له كن فيكون الله اكبر خشعت لك الا
صوات وعنت لك الوجوه وحارت دونك الابصار وكلت الالسن عن عظمتك و
النواصي كلها بيدك ومقادير الامور كلها اليك لا يقضي فيها غيرك ولا يتم منها شيء دونك

الله اكبر احاط بكل شيء حفظك وقهر كل شيء امرك وقام كل شيء بك وتواضع كل شيء لعظمتك وذل كل شيء لعزتك واستسلم كل شيء لقدرتك وخضع كل شيء لملكك الله اكبر
وتقرا الحمد وسبح اسم ربك الاعلى وتكبر السابعة وتركع وتسجد وتقوم وتقرا الحمد والشمس وضحيها وتقول
الله اكبر اشهد ان لا اله الا الله وحده لا شريك له واشهد ان محمدا عبده ورسوله اللهم
انت اهل الكبرياء والعظمة تتمه كله كما قلته اول التكبير يكون هذا القول في كل تكبيرة حتى تتم خمس
تكبيرات وخطب امير المؤمنين عليه السلم يوم الفطر فقال الحمد لله الذي خلق السموات والارض وجعل
الظلمات والنور ثم الذين كفروا بربهم يعدلون لا نشرك بالله شيئا ولا نتخذ من دونه وليا
والحمد لله الذي له ما في السموات وما في الارض وله الحمد في الدنيا والاخرة وهو الحكيم الخبير يعلم ما
يلج في الارض وما يخرج منها وما ينزل من السماء وما يعرج فيها وهو معكم الرحيم الغفور كذلك
الله لا اله الا هو اليه المصير والحمد لله الذي يمسك السماء ان تقع على الارض الا باذنه ان الله بالناس
لرؤف رحيم اللهم ارحمنا برحمتك واعممنا بمغفرتك انك انت العلي الكبير والحمد لله الذي
لا مقنوط من رحمته ولا مخلو من نعمته ولا مؤيس من روحه ولا مستنكف عن عبادته الذي
بكلمته قامت السموات السبع واستقرت الارض المهاد وثبتت الجبال الرواسي وجرت
الرياح اللواقح وسار في جو السماء السحاب وقامت على حدودها البحار وهو اله لها
وقاهر يذل له المتعززون ويتضائل له المتكبرون ويدين له طوعا وكرها العالمون نحمده
كما حمد نفسه وكما هو اهله ونستعينه ونستغفره ونستهديه ونشهد ان لا اله الا الله وحده
لا شريك له يعلم ما تخفي النفوس وما تجن البحار وما توارى منه ظلمة ولا تغيب عنه غايبة
ولا تسقط من ورقة من شجرة ولا حبة في ظلمات الا يعلمها لا اله الا هو ولا رطب ولا يابس
الا في كتاب مبين ويعلم ما يعمل العاملون واي مجرى يجرون والى اي منقلب ينقلبون
ونستهدي الله بالهدى ونشهد ان محمدا عبده ونبيه ورسوله الى خلقه وامينه على وحيه
وانه قد بلغ رسالات ربه وجاهد في الله الحائدين عنه العادلين به وعبد الله حتى
اتاه اليقين صلى الله عليه واله وسلم اوصيكم بتقوى الله الذي لا تبرح منه نعمة ولا تنفد
منه رحمة ولا يستغني العباد عنه ولا يجزي انعمه الاعمال الذي رغب في التقوى وزهد في
الدنيا وحذر المعاصي وتعزز بالبقاء وذلل خلقه بالموت والفناء والموت غاية المخلوقين

وسبيل

وسبيل العالمين ومعقود بنواصي الباقين لا يعجزه اباق الهاربين وعند حلوله ياسر اهل
الهوى يهدم كل لذة ويزيل كل نعمة ويقطع كل بهجة والدنيا دار كتب الله لها الفناء ولاهلها
منها الجلاء فاكثرهم ينوي بقاءها ويعظم بناءها وهي حلوة خضرة قد عجلت للطالب و
التبست بقلب الناظر وتضنى ذو الثروة الضعيف ويجتويها الخايف الوجل فارتحلوا منها
يرحمكم الله بما يحضرتكم ولا تطلبوا منها اكثر من القليل ولا تسئلوا منها فوق الكفاف وارضوا
منها باليسير ولا تمدن اعينكم منها الى ما متع المترفون به واستهينوا بها ولا توطنوها و
اضروا بانفسكم فيها واياكم والتنعم والتلهي والفاكهات فان في ذلك غفلة واغترارا الا ان
الدنيا قد تنكرت وادبرت واحلولت واذنت بوداع الا وان الاخرة قد رحلت فاقبلت
واشرفت واذنت باطلاع الا وان المضمار اليوم والسباق غدا الا وان السبقة الجنة
والغاية النار الا فلا تائب من خطيئته قبل يوم منيته الا عامل لنفسه قبل يوم بؤسه
وفقره جعلنا الله واياكم ممن يخافه ويرجوا ثوابه الا ان هذا اليوم يوم جعله الله
لكم عيدا وجعلكم له اهلا فاذكروا الله يذكركم وادعوه يستجب لكم وادوا فطرتكم فانها سنة
نبيكم وفريضة واجبة من ربكم فليؤدها كل امرء منكم عن نفسه وعن عياله كلهم ذكرهم و
انثاهم وصغيرهم وكبيرهم وحرهم ومملوكهم عن كل انسان منهم صاعا من بر او صاعا
من تمر او صاعا من شعير واطيعوا الله فيما فرض عليكم وامركم به من اقام الصلوة وايتاء
الزكوة وحج البيت وصوم شهر رمضان والامر بالمعروف والنهي عن المنكر والاحسان
الى نسائكم وما ملكت ايمانكم واطيعوا الله فيما نهاكم عنه من قذف المحصنة واتيان الفاحشة
وشرب الخمر وبخس المكيال ونقص الميزان وشهادة الزور والفرار من الزحف عصمنا
الله واياكم بالتقوى وجعل الاخرة خيرا لنا ولكم من الاولى ان احسن الحديث وابلغ
موعظة المتقين كتاب الله العزيز الحكيم اعوذ بالله العظيم من الشيطان الرجيم بسم الله
الرحمن الرحيم قل هو الله احد الله الصمد لم يلد ولم يولد ولم يكن له كفوا احد
ثم يجلس جلسة كجلسة العجلان ثم يقوم بالخطبة التي كتبناها في اخر خطبة يوم الجمعة
بعد جلوسه وقيامه وخطب عليه السلم في عيد الاضحى فقال الله اكبر الله اكبر
لا اله الا الله والله اكبر الله اكبر ولله الحمد الله اكبر على ما هدانا وله الشكر فيما ابلانا

والحمد لله على ما رزقنا من بهيمة الانعام وكان على عليه السلام يبدأ بالتكبير اذا صلى الظهر من يوم النحر
وكان يقطع التكبير آخر ايام التشريق عند الغداة وكان يكبر فى دبر كل صلوة فيقول الله اكبر الله اكبر
لا اله الا الله والله اكبر الله اكبر ولله الحمد فاذا انتهى الى المصلى تقدم فصلى بالناس بغير اذان
ولا اقامة فاذا فرغ من الصلوة صعد المنبر ثم بدأ فقال الله اكبر الله اكبر زنة عرشه ورضى نفسه
وعدد قطر سمائه وبحاره له الاسماء الحسنى والحمد لله الذى حتى يرضى وهو العزيز الغفور الله اكبر
الله اكبر كبيرا متكبرا والها متعززا ورحيما متحننا يعفو بعد القدرة ولا يقنط من رحمته الا
الضالون الله اكبر كبيرا ولا اله الا الله كثيرا وسبحان الله حنانا قديرا والحمد لله نحمده و
نستعينه ونستغفره ونستهديه ونشهد ان لا اله الا هو وان محمدا عبده ورسوله من يطع
الله ورسوله فقد اهتدى وفاز فوزا عظيما ومن يعص الله ورسوله فقد ضل ضلالا بعيدا
وخسر خسرانا مبينا اوصيكم عباد الله بتقوى الله وكثرة ذكر الموت والزهد فى الدنيا التى لم
يتمتع بها من كان فيها من قبلكم ولن تبقى لاحد من بعدكم وسبيلكم فيها سبيل الماضين
الا ترون انها قد تصرمت وآذنت بانقضاء وتنكر معروفها وادبرت جدا فهى تخبر بالفناء
وساكنها يحدى بالموت فقد امر منها ما كان حلوا وكدر منها ما كان صفوا فلم يبق منها
الا سملة كسملة الاداوة وجرعة كجرعة الاناء ولو يتمززها الصديان لم ينقع غلته فازمعوا
عباد الله بالرحيل من هذه الدار المقدور على اهلها الزوال الممنوع اهلها من الحيوة المذللة
بالموت فلا حى يطمع فى البقاء ولا نفس الا مذعنة بالمنون فلا يغلبنكم الامل ولا يطل
عليكم الامد ولا تغتروا فيها بالآمال وتعبدوا الله ايام الحيوة فوالله لو حننتم حنين الواله
العجلان ودعوتم بمثل دعاء الانام وجارتم جوار متبتلى الرهبان وخرجتم الى الله من الا
موال والاولاد التماس القربة اليه فى ارتفاع درجة عنده او غفران سيئة احصتها
كتبته وحفظتها رسله لكان قليلا فيما ارجو لكم من ثوابه واتخوف عليكم من اليم عقابه
وبالله لو انماثت قلوبكم انمياثا وسالت عيونكم من رغبة اليه ورهبة منه دما ثم عمرتم فى الدنيا
ما كانت الدنيا باقية ما جزت به اعمالكم ولو لم تبقوا شيئا من جهدكم لنعمه العظام عليكم
وهداه اياكم الى الايمان ما كنتم لتستحقوا ابد الدهر ما الدهر قائم باعمالكم جنته ولا رحمته
ولكن برحمته ترحمون وبهداه تهتدون وبهما الى جنته تصيرون جعلنا الله واياكم

برحمته

برحمته من التائبين العابدين وان هذا يوم حرمته عظيمة وبركته مأمولة والمغفرة فيه
مرجوة فاكثروا ذكر الله واستغفروه وتوبوا اليه انه هو التواب الرحيم ومن ضحى منكم بجذع
من المعز فانه لا يجزى عنه والجذع من الضأن يجزى ومن تمام الاضحية استشراف عينيها
واذنيها فاذا سلمت العين والاذن تمت الاضحية وان كانت عضباء القرن او تجر برجلها
الى المنسك فلا تجزى واذا ضحيتم فكلوا واطعموا واهدوا واحمدوا الله على ما رزقكم من بهيمة الانعام
واقيموا الصلوة واتوا الزكوة واحسنوا العبادة واقيموا الشهادة وارغبوا فيما كتب عليكم وفرض
من الجهاد والحج والصيام فان ثواب ذلك عظيم لا ينفد وتركه وبال لا يبيد وامروا بالمعروف
وانهوا عن المنكر واخيفوا الظالم وانصروا المظلوم وخذوا على يد المريب واحسنوا الى النساء وما
ملكت ايمانكم واصدقوا الحديث وادوا الامانة وكونوا قوامين بالحق ولا تغرنكم الحيوة الدنيا ولا
يغرنكم بالله الغرور ان احسن الحديث ذكر الله وابلغ موعظة المتقين كتاب الله اعوذ بالله
من الشيطان الرجيم بسم الله الرحمن الرحيم قل هو الله احد الله الصمد لم يلد ولم يولد
ولم يكن له كفوا احد او يقرء قل يا ايها الكافرون او الهيكم التكاثر او والعصر وكان
مما يدوم عليه قل هو الله احد واذا قرء احدى هذه السور جلس جلسة كجلسة العجلان ثم
ينهض وهو عليه السلام كان اول من حفظ عليه الجلسة بين الخطبتين ثم يخطب بالخطبة التى كتبناها
بعد الجمعة وفى العلل التى تروى عن الفضل بن شاذان النيسابورى رض ويذكر انه سمعها من
الرضا عليه السلام انه انما جعل يوم الفطر العيد ليكون للمسلمين مجتمعا يجتمعون فيه ويبرزون
لله عز وجل فيمجدونه على ما من عليهم فيكون يوم عيد ويوم اجتماع ويوم فطر ويوم زكوة
ويوم رغبة ويوم تضرع ولانه اول يوم من السنة يحل فيها الاكل والشرب لان اول
شهور السنة عند اهل الحق شهر رمضان فاحب الله ان يكون لهم فى ذلك اليوم مجمع يحمدونه
فيه ويقدسونه وانما جعل التكبير فيها اكثر منه فى غيرها من الصلوة لان التكبير انما هو
التعظيم لله وتمجيد على ما هدى وعافا كما قال الله عز وجل ولتكبروا الله على ما هديكم
ولعلكم تشكرون وانما جعل فيها اثنتا عشرة تكبيرة لانه يكون فى ركعتين اثنتا عشرة
تكبيرة وجعل سبع فى الاولى وخمس فى الثانية ولم يسو بينهما لان السنة فى صلوة الفريضة
ان تستفتح بسبع تكبيرات فلذلك بدأ ههنا بسبع تكبيرات وجعل فى الثانية خمس تكبيرات

لان التحريم من التكبير في اليوم والليلة خمس تكبيرات وليكون التكبير في الركعتين جميعا وترا وترا
وروى الحلبي عن ابي عبد الله عليه السلام انه قال في صلوة العيدين اذا كان القوم خمسة او سبعة فانهم
يجمعون الصلوة كما يصنعون يوم الجمعة وقال يقنت في الركعة الثانية قال قلت يجوز بغير عمامة
قال نعم والعمامة احب الي وروى ابو الصباح الكناني عن ابي عبد الله عليه السلام قال سالته عن التكبير
في العيدين فقال اثنتا عشرة سبع في الاولى وخمس في الاخرى فاذا قمت الى الصلوة فكبر واحدة
ثم تقول اشهد ان لا اله الا الله وحده لا شريك له واشهد ان محمدا عبده ورسوله
اللهم انت اهل الكبرياء والعظمة واهل الجود والجبروت والقدرة والسلطان والعزة اسألك
في هذا اليوم الذي جعلته للمسلمين عيدا ولمحمد صلواتك عليه واله ذخرا ومزيدا ان تصلي على
محمد وال محمد وان تصلي على ملائكتك المقربين وانبيائك المرسلين وان تغفر لنا
ولجميع المؤمنين والمؤمنات والمسلمين والمسلمات الاحياء منهم والاموات اللهم اني
اسألك من خير ما سألك به عبادك الصالحون واعوذ من شر ما عاذ بك منه عبادك
المخلصون الله اكبر اول كل شيء واخره وبديع كل شيء ومنتهاه وعالم بكل شيء ومعاده
ومصير كل شيء اليه ومرده ومدبر الامور وباعث من في القبور قابل الاعمال مبدي الخفيات
معلن السرائر الله اكبر عظيم الملكوت شديد الجبروت حي لا يموت دايم لا يزول اذا
قضى امرا فانما يقول له كن فيكون خشعت لك الاصوات وعنت لك الوجوه وحارت دونك
الابصار وكلت الالسن عن عظمتك والنواصي كلها بيدك ومقادير الامور كلها اليك
لا يقضي فيها غيرك ولا يتم منها شيء دونك الله اكبر احاط بكل شيء حفظك وقهر كل
شيء عزك ونفذ كل شيء امرك وقام كل شيء بك وتواضع كل شيء لعظمتك وذل كل
شيء لعزتك واستسلم كل شيء لقدرتك وخشع كل شيء لملكتك الله اكبر ويقراء الحمد والشمس
وضحيها ويركع بالسابعة ويقول في الثانية الله اكبر اشهد ان لا اله الا الله وحده لا
شريك له واشهد ان محمدا عبده ورسوله اللهم انت اهل الكبرياء والعظمة تتمه كله
كما قلت اول التكبير يكون هذا القول في كل تكبيرة حتى تتم خمس تكبيرات والخطبة في العيدين
بعد الصلوة باب صلوة الاستسقاء روى عبد الرحمن بن كثير عن الصادق عليه السلام انه قال اذا فشت
اربعة ظهرت اربعة اذا فشا الزنا ظهرت الزلازل واذا امسكت الزكوة هلكت الماشية واذا

جار

جار الحكام في القضاء امسك القطر من السماء واذا خفرت الذمة نصر المشركون على المسلمين وروى
عن النبي صلى الله عليه واله قال اذا غضب الله تعالى على امة ثم لم ينزل بها العذاب غلت اسعارها وقصرت
اعمارها ولم تربح تجارها ولم تزك ثمارها ولم تغزر انهارها وحبس عنها امطارها وسلط عليها
اشرارها وروى حفص بن غياث عن ابي عبد الله عليه السلام انه قال ان سليمان بن داود عليه السلام خرج
ذات يوم مع اصحابه ليستسقي فوجد نملة قد رفعت قائمة من قوائمها الى السماء وهي تقول اللهم انا
خلق من خلقك لا غنا بنا عن رزقك فلا تهلكنا بذنوب بني ادم فقال سليمان بن داود عليه السلام
لاصحابه ارجعوا فقد سقيتم بغيركم وروى حفص بن البختري عنه انه قال ان الله تبارك وتعالى اذا
اراد ان ينفع بالمطر امر السحاب فاخذ الماء من تحت العرش واذا لم يرد النبات امر السحاب فاخذ
الماء من البحر قيل ان ماء البحر مالح قال ان السحاب يعذبه وروى سعدان بن مسلم عنه انه قال
ما من قطرة تنزل من السماء الا ومعها ملك يضعها الموضع الذي قدرت له وقال النبي صلى الله عليه واله
ما اتى على اهل الدنيا يوم واحد منذ خلقها الله عز وجل الا والسماء فيها مطر فيجعل الله ذلك حيث
يشاء وقال رسول الله صلى الله عليه واله ما خرجت ريح قط الا بمكيال الا زمن عاد فانها عتت على
خزانها فخرجت في مثل خرق الابرة فاهلكت قوم عاد وما نزل مطر قط الا بوزن الا زمن نوح
عليه السلام فانه عتا على خزانه فخرج في مثل خرق الابرة فاغرق الله فيه قوم نوح وقال امير المؤمنين
عليه السلام السحاب غربال المطر لولا ذلك لافسد كل شيء وقع عليه وسئل ابو بصير ابا عبد الله عليه السلام
من الرعد اي شيء يقول قال انه بمنزلة الرجل يكون في الابل فيزجرها هاي هاي كهيئة ذلك قال
قلت جعلت فداك فما حال البرق فقال تلك مخاريق الملائكة تضرب السحاب فتسوقه الى الموضع الذي
قضى الله عز وجل فيه المطر وقال عليه السلام الرعد صوت الملك والبرق سوطه وروي ان الرعد
صوت ملك اكبر من الذباب واصغر من الزنبور فينبغي لمن سمع صوت الرعد ان يقول سبحان
من يسبح الرعد بحمده والملائكة من خيفته وقال الصادق عليه السلام جاء اصحاب فرعون الى
فرعون فقالوا الدغار ماء النيل وفيه هلاكنا فقال انصرفوا اليوم فلما ان كان من الليل توسط
النيل ورفع يديه الى السماء فقال اللهم انك تعلم اني اعلم انه لا يقدر على ان يجيء بالماء الا انت
فجئنا به فاصبح النيل يتدفق ولا يستسقى الا بالبراري حيث ينظر الى السماء ولا يستسقى في شيء
من المساجد الا بمكة واذا احببت ان تصلي صلوة الاستسقاء فليكن اليوم الذي تصلي فيه يوم

الاثنين ثم تخرج كما تخرج يوم العيد يمشي المؤذنون بين يديك حتى تنتهي الى المصلى فتصلي بالناس
ركعتين بغير اذان ولا اقامة ثم تصعد المنبر وتخطب وتقلب رداءك الذي على يمينك على يسارك
والذي على يسارك على يمينك ثم تستقبل القبلة فتكبر الله مائة تكبيرة رافعا بها صوتك ثم تلتفت الى يمينك
الى يسارك فتهلل الله مائة مرة رافعا بها صوتك ثم تستقبل الناس بوجهك فتحمد الله مائة
مرة رافعا بها صوتك ثم ترفع يديك فتدعوا ويدعوا الناس ويرفعون اصواتهم فان الله
عز وجل لا يخيبكم ان شاء الله تعالى وكان رسول الله صلى الله عليه وآله اذا استسقى قال اللهم اسق عبادك
وبهائمك وانشر رحمتك واحي بلادك الميتة يرددها ثلث مرات وخطب امير المؤمنين ع
في الاستسقاء فقال الحمد لله سابغ النعم ومفرج الهم وبارئ النسم الذي جعل السموات
لكرسيه عمادا والجبال للارض اوتادا والارض للعباد مهادا وملائكته على ارجائها و
حملة عرشه على امطائها واقام بعزته اركان العرش واشرق بضوئه شعاع الشمس و
اطفأ بشعاعه ظلمة الغطش وفجر الارض عيونا والقمر نورا والنجوم بهورا ثم علا فتمكن
وخلق فاتقن واقام فتهيمن فخضعت له نخوة المستكبر وطلبت اليه خلة المتمسكن اللهم
فبدرجتك الرفيعة ومحلتك المنيعة وفضلك السابغ وسبيلك الواسع اسألك ان تصلي
على محمد وآل محمد كما دان لك ودعا الى عبادتك ووفى بعهدك وانفذ احكامك واتبع
اعلامك عبدك ونبيك وامينك على عهدك الى عبادك القائم باحكامك ومؤيد من
اطاعك وقاطع عذر من عصاك اللهم فاجعل محمدا اجزل من جعلت له نصيبا من رحمتك
وانضر من اشرق وجهه بسجال عطيتك واقرب الانبياء زلفة يوم القيمة عندك واوفرهم
حظا من رضوانك واكثرهم صفوف امة في جنانك كما لم يسجد للاحجار ولم يعتكف للاشجار
ولم يستحل السباء ولم يشرب الدماء اللهم خرجنا اليك حين فاجأتنا المضايق الوعرة
وعضتنا الصعبة علائق الاسن وتاثلت علينا لواحق المين واعتكرت علينا حدابير
السنين واخلفتنا مخائل الجود واستظمأنا الصوارخ العود فكنت رجاء المبتئس والثقة
للملتمس ندعوك حين قنط الانام ومنع الغمام وهلك السوام يا حي يا قيوم عدد الشجر
والنجوم والملائكة الصفوف والعنان المكفوف ان لا تردنا خائبين ولا تواخذنا
باعمالنا ولا تحاصنا بذنوبنا وانشر علينا رحمتك بالسحاب المتاق والنبات المونق و

امن

امنن على عبادك بتنويع الثمرة واحي بلادك ببلوغ الزهرة واشهد ملائكتك الكرام السفرة
سقيا منك نافعة دائمة غزرها واسعا درها سحابا وابلا سريعا عاجلا تحيي به ما قد مات
وترد به ما قد فات وتخرج به ما هو آت اللهم اسقنا غيثا مغيثا ممرعا طبقا مجلجلا متتابعا
خفوقه منبجسة بروقه مرتجسة هموعه وسيبه مستدر وصوبه مستبطر لا تجعل
ظله علينا سموما وبرده علينا حسوما وضوءه علينا رجوما وماءه اجاجا ونباته رمادا
رمدادا اللهم انا نعوذ بك من الشرك وهواديه والظلم ودواهيه والفقر ودواعيه يا معطي
الخيرات من اماكنها ومرسل البركات من معادنها منك الغيث المغيث وانت الغياث المستغاث
ونحن الخاطئون واهل الذنوب وانت المستغفر الغفار نستغفرك للجهالات من ذنوبنا
ونتوب اليك من عوام خطايانا اللهم فارسل علينا ديمة مدرارا واسقنا الغيث واكفا
مغزارا غيثا واسعا وبركة من الوابل نافعة تدافع الودق بالودق ويتلو القطر منه
القطر غير خلب برقه ولا مكذب رعده ولا عاصفة جنائبه بل ريا يغص بالري
ربابه وفاض فانصاع به سحابه وجرى آثار هيدبه جنابه سقيا منك محيية مروية
محفلة مفضلة زاكيا نبتها ناميا زرعها ناضرا عودها ممرعة آثارها جارية بالخير والخصب
على اهلها تنعش بها الضعيف من عبادك وتحيي بها الميت من بلادك وتنعم بها المبسوط
من رزقك وتخرج بها المخزون من رحمتك وتعم بها من نأى من خلقك حتى يخصب لامراعها
المجدبون ويحيى ببركتها المسنتون وتترع بالقيعان غدرانها وتورق ذرى الآكام
زهراتها ويدهام بذرى الآكام شجرها ونستحق علينا بعد اليأس شكرا منة من منك
مجللة ونعمة من نعمك مفضلة على بريتك المرملة وبلادك المغربة وبهائمك المعملة
ووحشك المهملة اللهم منك واليك مآبنا فلا تحبسه عنا لتبطنك سرائرنا ولا
تؤاخذنا بما فعل السفهاء منا فانك تنزل الغيث من بعد ما قنطوا وتنشر رحمتك و
انت الولي الحميد ثم بكى وقال يا سيدي صاحت جبالنا واغبرت ارضنا
وهامت دوابنا وقنط الناس منا او من قنط منهم وتاهت البهائم وتحيرت في مراتعها
وعجت عجيج الثكلى على اولادها وملت الدوران في مراتعها حين حبست عنا قطر السماء
فدق لذلك عظمها وذهب لحمها وذاب شحمها وانقطع درها اللهم ارحم انين الآنة

ترق

وحنين الحانّة ارحم تحيّرها في مراتعها وانينها في مرابضها وقال ابو جعفر عليه السلام كان رسول الله صلى الله عليه وآله
يصلي للاستسقاء ركعتين ويستسقي وهو قاعد وقال بدأ بالصلوة قبل الخطبة وجهر بالقراءة
وسئل الصادق عليه السلام عن تحويل النبي صلى الله عليه وآله رداءه اذا استسقى قال علامة بينه وبين اصحابه
تحوّل الجدب خصبا وجاء قوم من اهل الكوفة الى علي بن ابي طالب عليه السلام فقالوا له يا امير المؤمنين
ادع لنا بدعوات في الاستسقاء فدعا علي عليه السلام الحسن والحسين عليهما السلام فقال يا حسن ادع فقال
الحسن عليه السلام اللهم هيّج لنا السحاب بفتح الابواب بماء عباب ورباب بانصباب وانسكاب يا وهّاب
واسقنا مطبقة مغدقة مونقة فتّح اغلاقها وسهّل اطلاقها وعجّل سياقها بالاندية
في الاودية يا وهّاب بصوب الماء يا فعّال اسقنا مطرا قطرا طلا مطلا طبقا مطبقا عاما
معمّا دهما بهما رحيما رشّا مرشّا واسعا كافيا عاجلا طيّبا مباركا سلاطح بلاطح يناطح
الاباطح مغدودقا مطبوبقا مغرورقا واسق سهلنا وجبلنا وبدونا وحضرنا حتى ترخص
به اسعارنا وتبارك به في ضياعنا ومدننا ارنا الرزق موجودا والغلاء مفقودا آمين
رب العالمين ثم قال عليه السلام للحسين عليه السلام ادع فقال الحسين عليه السلام اللهم معطي الخيرات
من مظانّها ومنزل الرحمات من معادنها ومجري البركات على اهلها منك الغيث المغيث
وانت الغياث المستغاث ونحن الخاطئون واهل الذنوب وانت المستغفر الغفّار
لا اله الا انت اللهم ارسل السماء علينا ديمة مدرارا واسقنا الغيث واكفا مغزارا غيثا
مغيثا واسعا مسبغا مهطلا مريّا مريعا غدقا مغدقا عبابا مجلجلا سحّا سحساحا بسّا
بسّاسا مسبلا عاما ودقا مطفاحا تدفع الودق بالودق دفاعا ويطلع القطر منه غير خلّب
البرق ولا مكذّب الرعد تنعش به الضعيف من عبادك وتحيي به الميت من بلادك منّا
علينا منك آمين رب العالمين فما تمّ كلامه حتى صبّ الله الماء صبّا وسئل سلمان الفارسي رض
فقيل له يا ابا عبد الله هذا شيء علّما فقال ويحكم الم تسمعوا قول رسول الله صلى الله عليه وآله حيث
يقول اجريت الحكمة على لسان اهل بيتي وروي عن ابن عباس ان عمر بن الخطاب خرج يستسقي
فقال للعباس قم فادع ربك واستسق وقال اللهم انا نتوسّل اليك بعمّ نبيك صلى الله عليه وآله فقام العباس
فحمد الله واثنى عليه ثم قال اللهم ان عندك سحابا وان عندك مطرا فانشر السحاب وانزل
فيه الماء ثم انزله علينا واشدد به الاصل واطلع به الفرع واحي به الضرع اللهم انا شفعاء

اليك عمّن لا منطق له من بهايمنا وانعامنا شفّعنا في انفسنا واهالينا اللهم انا لا ندعو الا اياك
ولا نرغب الا اليك اللهم اسقنا سقيا وادعانا فعا مجللا اللهم انا نشكو اليك جوع كل جايع
وعري كل عار وخوف كل خايف وسغب كل ساغب يدعو الله باب صلوة الكسوف
والزلازل والرياح والظلم وعلّتها قال سيد العابدين علي بن الحسين عليه السلام ان من الآيات التي
قدّرها الله عز وجل للناس مما يحتاجون اليه البحر الذي خلقه الله بين السماء والارض قال وان
الله تبارك وتعالى قد قدّر منها مجاري الشمس والقمر والنجوم وقدّر ذلك كله على الفلك ثم وكّل بالفلك
ملكا معه سبعون الف ملك فهم يديرون الفلك فاذا اداروه دارت الشمس والقمر والنجوم معه
فنزلت في منازلها التي قدّرها الله عز وجل ليومها وليلتها فاذا كثرت ذنوب العباد واحب
الله ان يستعتبهم بآية من آياته امر الملك الموكل بالفلك ان يزيل الفلك عن مجاريه قال
فيامر الملك السبعين الف الملك ان ازيلوا الفلك عن مجاريه قال فيزيلونه فتصير الشمس في ذلك
البحر الذي كان فيه الفلك فينطمس ضوؤها ويتغير لونها فاذا اراد الله عز وجل ان يعظم
الآية غمست في البحر على ما يحب ان يخوّف عباده بالآية قال وذلك عند انكساف الشمس
وكذلك يفعل بالقمر فاذا اراد الله عز وجل ان يجليها ويردها الى مجريها امر الملك الموكل
بالفلك ان يردّ الفلك الى مجراه فيردّ الفلك وترجع الشمس الى مجريها قال فتخرج من الماء
وهي كدرة والقمر مثل ذلك ثم قال علي بن الحسين عليه السلام اما انه لا يفزع للآيتين ولا
يرهب الا من كان من شيعتنا فاذا كان ذلك منهما فافزعوا الى الله وراجعوه قال
مصنف هذا الكتاب رحمه الله ان الذي يخبر به المنجمون من الكسوف فيتفق على ما يذكرونه
ليس من هذا الكسوف في شيء وانما يجب الفزع الى المساجد والصلوة عند رؤيته لانه
مثله في المنظر وشبيه له في المشاهدة كما ان الكسوف الواقع مما ذكره سيد العابدين
عليه السلام انما وجب الفزع فيه الى المساجد والصلوة لانه آية تشبه آيات الساعة وكذلك
الزلازل والرياح والظلم وهي آيات تشبه آيات الساعة فامرنا بتذكر القيامة عند مشاهدتها
والرجوع الى الله تبارك وتعالى بالتوبة والانابة والفزع الى المساجد التي هي بيوته في الارض
والمستجير بها محفوظ في ذمة الله تعالى ذكره وقال النبي صلى الله عليه وآله ان الشمس والقمر
آيتان من آيات الله يجريان بتقديره وينتهيان الى امره لا ينكسفان لموت احد ولا لحيوة

احد فاذا انكسف احدها فبادروا الى مساجدكم وانكسفت الشمس على عهد امير المؤمنين عليه السلام فصلى
بهم حتى كان الرجل ينظر الى الرجل قد ابتلت قدمه من عرقه وسئل عبد الرحمن بن ابي عبد الله اباعبد الله عليه السلام
عن الريح والظلمة تكون في السماء والكسوف فقال الصادق عليه السلام صلوتهما سواء وفي العلل
التي ذكرها الفضل بن شاذان رضي الله عنه عن الرضا عليه السلام قال انما جعلت الكسوف صلوة لانه من
آيات الله تبارك وتعالى لا يدرى الرحمة ظهرت ام لعذاب فاحب النبي صلى الله عليه وآله ان تفزع امته
الى خالقها وراحمها عند ذلك ليصرف عنهم شرها ويقيهم مكروهها كما صرف عن قوم يونس
حين تضرعوا الى الله عز وجل وانما جعلت عشر ركعات لان اصل الصلوة التي نزل فرضها
من السماء اولا في اليوم والليلة انما هي عشر ركعات فجعلت تلك الركعات هاهنا وانما جعل فيها
السجود لانه لا يكون صلوة فيها ركوع الا وفيها سجود ولان يختموا صلوتهم ايضا بالسجود
والخضوع وانما جعلت اربع سجدات لان كل صلوة نقص سجودها من اربع سجدات لا تكون صلوة
لان اقل الفرض من السجود في الصلوة لا يكون الا اربع سجدات وانما لم يجعل بدل الركوع سجودا
لان الصلوة قائما افضل من الصلوة قاعدا ولان القائم يرى الكسوف والانجلاء والساجد
لا يرى وانما غيرت عن اصل الصلوة التي افترضها الله عز وجل لانه تصلى لعلة تغير
امر من الامور وهو الكسوف فلما تغيرت العلة تغير المعلول وقال الصادق عليه السلام ان
ذا القرنين لما انتهى الى السد جاوزه فدخل في الظلمات فاذا هو بملك قائم على جبل طوله
خمسمائة ذراع فقال له الملك يا ذا القرنين اما كان خلفك مسلك فقال له ذو القرنين
من انت قال انا ملك من ملائكة الرحمن موكل بهذا الجبل وليس من جبل خلقه الله الا
وله عرق الى هذا الجبل فاذا اراد الله عز وجل ان يزلزل مدينة اوحى الي فزلزلتها وقد
يكون الزلزلة من غير ذلك وقال الصادق عليه السلام ان الله تبارك وتعالى خلق الارض وامر
الحوت فحملها فقالت حملتها بقوتي فبعث الله عز وجل اليها حوتا قدر فتر فدخلت في
منخرها فاضطربت اربعين صباحا فاذا اراد الله عز وجل ان يزلزل ارضا تراءت لها
تلك الحوتة الصغيرة فزلزلت الارض فرقا وقد تكون الزلزلة من غير هذا الوجه وقال
الصادق عليه السلام ان الله تبارك وتعالى امر الحوت بحمل الارض وكل بلد من البلدان على
فلس من فلوسه فاذا اراد الله عز وجل ان يزلزل ارضا امر الحوت ان يحرك ذلك

فتحركه

فتحركه ولو رفع الفلس لانقلبت الارض باذن الله عز وجل والزلزلة تكون من هذه الوجوه
الثلثة وليست هذه الاخبار بمختلفة وسئل سليمان بن عبد الله الديلمي اباعبد الله عليه السلام عن الزلزلة
ما هي فقال آية فقال وما سببها قال ان الله تبارك وتعالى وكل بعروق الارض ملكا فاذا اراد
ان يزلزل ارضا اوحى الى ذلك الملك ان حرك عرق كذا وكذا قال فيحرك ذلك الملك عرق
تلك الارض التي امر الله تبارك وتعالى فتحرك باهلها قال قلت فاذا كان ذلك فما اصنع قال
صل صلوة الكسوف فاذا فرغت خررت لله عز وجل ساجدا وتقول في سجودك يا من يمسك
السموات والارض ان تزولا ولئن زالتا ان امسكهما من احد من بعده انه كان حليما غفورا
يا من يمسك السماء ان تقع على الارض الا باذنه امسك عنا السوء انك على كل شيء
قدير وروى عن علي بن مهزيار قال كتبت الى ابي جعفر عليه السلام وشكوت اليه كثرة الزلازل في
الاهواز وقلت ترى لي التحويل عنها فكتب عليه السلام لا تتحولوا عنها وصوموا الاربعاء والخميس والجمعة
واغتسلوا وطهروا ثيابكم وابرزوا يوم الجمعة وادعوا الله فانه يرفع عنكم قال ففعلنا فسكنت
الزلازل وقال الصادق عليه السلام ان الصاعقة تصيب المؤمن والكافر ولا تصيب ذاكرا وقال علي
عليه السلام للريح رأس وجناحان وروي عن كامل قال كنت مع ابي جعفر عليه السلام بالعريض فهبت
ريح شديدة فجعل ابو جعفر عليه السلام يكبر ثم قال ان التكبير يرد الريح وقال علي عليه السلام ما بعث
الله عز وجل ريحا الا رحمة او عذابا فاذا رايتموها فقولوا اللهم انا نسئلك خيرها وخير ما
ارسلت له ونعوذ بك من شرها وشر ما ارسلت له وكبروا وارفعوا اصواتكم بالتكبير فانه يكسرها
وقال رسول الله صلى الله عليه وآله لا تسبوا الرياح فانها مامورة ولا الجبال ولا الساعات ولا الايام
ولا الليالي فتأثموا ويرجع اليكم وقال عليه السلام ما خرجت ريح قط الا بمكيال الا زمن عاد
فانها عتت على خزانها فخرجت في مثل خرق الابرة فاهلكت قوم عاد وروي على بن رئاب
عن ابي بصير قال سئلت اباجعفر عليه السلام عن الرياح الاربع الشمال والجنوب والصبا والدبور
وقلت له ان الناس يقولون ان الشمال من الجنة والجنوب من النار فقال ان لله عز وجل
جنودا من الريح يعذب بها من عصاه موكل بكل ريح منهن ملك مطاع فاذا اراد الله عز وجل
ان يعذب قوما بعذاب اوحى الله الى الملك الموكل بذلك النوع من الريح الذي يريد ان يعذبهم
به فيامر بها الملك فتهيج كما يهيج الاسد المغضب ولكل ريح منهن اسم اما تسمع لقول الله عز وجل

احدٍ فاذا انكسف احدها فبادروا الى مساجدكم وانكسفت الشمس على عهد امير المؤمنين عليه السلام فصلى
بهم حتى كان الرجل ينظر الى الرجل قد ابتلت قدمه من عرقه وسئل عبد الرحمن بن ابي عبد الله ابا عبد الله ع
عن الريح والظلمة تكون في السماء والكسوف فقال الصادق عليه السلام صلوتهما سواء وفي العلل
التي ذكرها الفضل بن شاذان رضي الله عنه عن الرضا ع قال انما جعلت الكسوف صلوة لانه من
آيات الله تبارك وتعالى لا يدرى الرحمة ظهرت ام لعذاب فاحب النبي صلى الله عليه وآله ان تفزع امته
الى خالقها وراحمها عند ذلك ليصرف عنهم شرها ويقيهم مكروهها كما صرف عن قوم يونس
حين تضرعوا الى الله عز وجل وانما جعلت عشر ركعات لان اصل الصلوة التي نزل فرضها
من السماء اولا في اليوم والليلة انما هي عشر ركعات فجعلت تلك الركعات ههنا وانما جعل فيها
السجود لانه لا يكون صلوة فيها ركوع الا وفيها سجود ولان يختموا صلوتهم ايضا بالسجود
والخضوع وانما جعلت اربع سجدات لان كل صلوة نقص سجودها من اربع سجدات لا تكون صلوة
لان اقل الفرض من السجود في الصلوة لا يكون الا اربع سجدات وانما لم يجعل بدل الركوع سجودا
لان الصلوة قائما افضل من الصلوة قاعدا ولان القائم يرى الكسوف والانجلاء والساجد
لا يرى وانما غيرت عن اصل الصلوة التي افترضها الله عز وجل لانه تصلى لعلة تغير
امر من الامور وهو الكسوف فلما تغيرت العلة تغير المعلول وقال الصادق عليه السلام ان
ذا القرنين لما انتهى الى السد جاوزه فدخل في الظلمات فاذا هو بملك قائم على جبل طوله
خمسمائة ذراع فقال له الملك يا ذا القرنين اما كان خلفك مسلك فقال له ذو القرنين
من انت قال انا ملك من ملائكة الرحمن موكل بهذا الجبل وليس من جبل خلقه الله الا
وله عرق الى هذا الجبل فاذا اراد الله عز وجل ان يزلزل مدينة اوحى الي فزلزلتها وقد
يكون الزلزلة من غير ذلك وقال الصادق عليه السلام ان الله تبارك وتعالى خلق الارض وامر
الحوت فحملها فقالت حملتها بقوتي فبعث الله عز وجل اليها حوتا قدر فتر فدخلت في
منخرها فاضطربت اربعين صباحا فاذا اراد الله عز وجل ان يزلزل ارضا تراءت لها
تلك الحوتة الصغيرة فزلزلت الارض فرقا وقد تكون الزلزلة من غير هذا الوجه وقال
الصادق عليه السلام ان الله تبارك وتعالى امر الحوت بحمل الارض وكل بلد من البلدان على
فلس من فلوسه فاذا اراد الله عز وجل ان يزلزل ارضا امر الحوت ان تحرك ذلك

فتحركه

٨٨

من لا يحضره الفقيه عربي
موضوع : احاديث واخبار
مؤلف : شيخ صدوق محمد بن على بن حسين بن موسى بن بابويه قمى
آغاز : بعد از تسميه اللهم انى احمدك واشكرك واؤمن بك واتوكل عليك
انجام : يقال لقارى القران اقرأ وارق فلا يكون فى الجنة بعد النبيين
كاتب : مولى عبد الله بن عبد الله دبوره خميرى تبريزى
تاريخ : شنبه ١٥ ربيع الاول (١١٢١) هجرى
خط نسخ كاغذ اصفهانى جلد چرمى لبه دار
اندازه : (٢٤) ٢١×٣٢ برگ ١٩٢
نسخه ايست جالب جيد زبت قرائت وتصحيح شده حاشيه ها
فراوانى از مدارك شرايع سلطان قاموس مختصر نهايه صحاح
دارد فصول وعناوين را با شنگرف نوشته اند

فتحركه ولو ...
الثلثة وليس ...
ماهي فقال آية ...
ان يزلزل ا...
تلك الارض ...
صل صلوة ...
السموات و...
يا من يمسك ...
قديرا روى ...
الاهواز وق...
واغتسلوا ...
الزلازل ...
عليه السلام للريح ...
ريح شديد ...
الله عز وجل ريحا الا رحمة او عذابا فاذا رايتموها فقولوا اللهم انا نسئلك خيرها وخير ما
ارسلت له ونعوذ من شرها وشر ما ارسلت له وكبروا وارفعوا اصواتكم بالتكبير فانه يكسرها
وقال رسول الله صلى الله عليه وآله لا تسبوا الرياح فانها مأمورة ولا الجبال ولا الساعات ولا الايام
ولا الليالي فتأثموا ويرجع اليكم وقال عليه السلام ما خرجت ريح قط الا بمكيال الا زمن عاد
فانها عتت على خزانها فخرجت في مثل خرق الابرة فاهلكت قوم عاد وروي على بن رئاب
عن ابي بصير قال سألت ابا جعفر عليه السلام عن الرياح الاربع الشمال والجنوب والصبا والدبور
وقلت له ان الناس يقولون ان الشمال من الجنة والجنوب من النار فقال ان لله عز وجل
جنودا من الريح يعذب بها من عصاه موكل بكل ريح منهن ملك مطاع فاذا اراد الله عز وجل
ان يعذب قوما بعذاب اوحى الى الملك الموكل بذلك النوع من الريح الذي يريد ان يعذبهم
به فيامرها الملك فتهيج كما يهيج الاسد المغضب ولكل ريح منهن اسم اما تسمع لقول الله عز وجل

احدٍ فاذا انكسف لاحد

بهم حتّى كان الرّجل

عن الرّيح والظلمة تك

التي ذكرها الله

آيات الله تبارك و

الى خالقها ورحم

حين تضرعوا الى الله

من السّماء او ... في ال

السّجود لانه لا يكو

للخضوع وانما ج

لان اقلّ الفرض

لان الصّلوة ف

لا يرى وانما غيّر

امرٍ من الامور

... الخيره اى براى عرض ارادت خالصانه

ذا القرنين لمّا انتهى الى السّد جاوزه فدخل في الظّلمات فاذا هو بملكٍ قايم على جبل طوله خمسمائة ذراع فقال له الملك يا ذا القرنين اما كان خلفك مسلك فقال له ذو القرنين من انت قال انا ملكٌ من ملائكة الرّحمن موكّل بهذا الجبل وليس من جبل خلقه الله الا وله عرق الى هذا الجبل فاذا اراد الله عزّ وجلّ ان يزلزل مدينةً اوحى اليّ فزلزلتها وقد يكون الزّلزلة من غير ذلك وقال الصّادق عليه السلام ان الله تبارك وتعالى خلق الارض وامر الحوت فحملها فقالت حملتها بقوّتي فبعث الله عزّ وجلّ اليها حوتاً قدر فترٍ فدخلت في منخرها فاضطربت اربعين صباحاً فاذا اراد الله عزّ وجلّ ان يزلزل ارضاً تراءت لها تلك الحوتة الصّغيرة فزلزلت الارض فرقاً وقد تكون الزّلزلة من غير هذا الوجه وقال الصّادق عليه السلام ان الله تبارك وتعالى امر الحوت بحمل الارض وكلّ بلدٍ من البلدان على فلسٍ من فلوسه فاذا اراد الله عزّ وجلّ ان يزلزل ارضاً امر الحوت ان تحرّك ذلك

فتحركه

فتحرّكه ولو رفع الفلس لانقلبت الارض باذن الله عزّ وجلّ والزّلزلة تكون من هذه الوجوه الثّلثة وليست هذه الاخبار بمختلفةٍ وسئل سليمان بن عبد الله الدّيلمي ابا عبد الله عليه السلام عن الزّلزلة ما هي فقال آية فقال وما سببها قال ان الله تبارك وتعالى وكّل بعروق الارض ملكاً فاذا اراد ان يزلزل ارضاً اوحى الى ذلك الملك ان حرّك عرق كذا وكذا قال فيحرّك ذلك الملك عرق تلك الارض التي امر الله تبارك وتعالى فتحرّك باهلها قال قلت فاذا كان ذلك فما اصنع قال صلّ صلوة الكسوف فاذا فرغت خررت لله عزّ وجلّ ساجداً وتقول في سجودك يا من يمسك السّموات والارض ان تزولا ولئن زالتا ان امسكهما من احدٍ من بعده انّه كان حليماً غفوراً يا من يمسك السّماء ان تقع على الارض الا باذنه امسك عنّا السّوء انّك على كلّ شيءٍ قدير وروى عن علي بن مهزيار قال كتبت الى ابي جعفر عليه السلام وشكوت اليه كثرة الزّلازل في الاهواز وقلت ترى لي التحويل عنها فكتب عليه السلام لا تتحوّلوا عنها وصوموا الاربعاء والخميس والجمعة واغتسلوا وطهّروا ثيابكم وابرزوا يوم الجمعة وادعوا الله فانّه يرفع عنكم قال ففعلنا فسكنت الزّلازل وقال الصّادق عليه السلام ان الصّاعقة تصيب المؤمن والكافر ولا تصيب ذاكراً وقال علي عليه السلام للرّيح رأس وجناحان وروى عن كامل قال كنت مع ابي جعفر عليه السلام بالعريض فهبّت ريح شديدة فجعل ابو جعفر عليه السلام يكبّر ثمّ قال ان التكبير يردّ الرّيح وقال علي عليه السلام ما بعث الله عزّ وجلّ ريحاً الا رحمةً او عذاباً فاذا رأيتموها فقولوا اللّهمّ انّا نسألك خيرها وخير ما ارسلت له ونعوذ بك من شرّها وشرّ ما ارسلت له وكبّروا وارفعوا اصواتكم بالتكبير فانّه يكسرها وقال رسول الله صلّى الله عليه وآله لا تسبّوا الرّياح فانّها مأمورة ولا الجبال ولا السّاعات ولا الايّام ولا اللّيالي فتأثموا ويرجع اليكم وقال عليه السلام ما خرجت ريح قطّ الا بمكيالٍ الا زمن عادٍ فانّها عتت على خزّانها فخرجت في مثل خرق الابرة فاهلكت قوم عادٍ وروى علي بن رئاب عن ابي بصير قال سألت ابا جعفر عليه السلام عن الرّياح الاربع الشّمال والجنوب والصّبا والدّبور وقلت له انّ النّاس يقولون انّ الشّمال من الجنّة والجنوب من النّار فقال ان لله عزّ وجلّ جنوداً من الرّيح يعذّب بها من عصاه موكّل بكلّ ريحٍ منهنّ ملك مطاع فاذا اراد الله عزّ وجلّ ان يعذّب قوماً بعذابٍ اوحى الله الى الملك الموكّل بذلك النّوع من الرّيح الذي يريد ان يعذّبهم به فيامرها الملك فتهيج كما يهيج الاسد المغضب ولكلّ ريحٍ منهنّ اسم اما تسمع لقول الله عزّ وجلّ

الله عزّ وجلّ انا ارسلنا عليهم ريحا صرصرا في يوم نحس مستمر وقال عزّ وجلّ الريح العقيم وقال
فاصابها اعصار فيه نار فاحترقت وما ذكر في الكتاب من الرياح التي يعذّب بها من عصاه
ولله عزّ وجلّ رياح رحمة لواقح ورياح تهيّج السحاب فتسوق السحاب ورياح تحبس الرياح بين السماء
والارض ورياح تعصره فتمطره باذن الله عزّ وجلّ ورياح تفرّق السحاب ورياح مما عدّ الله
عزّ وجلّ في الكتاب فامّا الرياح الاربع فانها اسماء الملائكة الشمال والجنوب والصبا والدبور وعلى
كل ريح منهن ملك موكّل بها فاذا اراد الله تبارك وتعالى ان يهبّ شمالا امر الملك الموكّل
اسمه الشمال فهبط على البيت الحرام فقام على الركن اليماني فضرب بجناحيه فتفرّقت ريح الشمال
حيث يريد الله عزّ وجلّ في البرّ والبحر فاذا اراد الله عزّ وجلّ ان يبعث الصبا امر الملك الذي
اسمه الصبا فهبط على البيت الحرام فقام على الركن اليماني فضرب بجناحيه فتفرّقت ريح الصبا
حيث يريد الله تعالى في البرّ والبحر واذا اراد الله تبارك وتعالى ان يبعث جنوبا امر الملك الذي
اسمه الجنوب فهبط على البيت الحرام فقام على الركن اليماني فضرب بجناحيه فتفرّقت ريح الجنوب
حيث يريد الله عزّ وجلّ في البرّ والبحر واذا اراد الله تعالى ان يبعث دبورا امر الملك الذي اسمه
الدبور فهبط على البيت الحرام فقام على الركن اليماني فضرب بجناحيه فتفرّقت ريح الدبور حيث
يريد الله عزّ وجلّ في البرّ والبحر وقال الصادق عليه السلام نعم الريح الجنوب تكسر البرد عن المساكين
وتلقح الشجر وتسيل الاودية وقال علي عليه السلام الرياح خمسة منها العقيم فتعوّذوا بالله
من شرّها وكان النبي صلى الله عليه وآله اذا هبّت ريح صفراء او حمراء او سوداء تغيّر لونه
واصفرّ وكان كالخائف الوجل حتى تنزل من السماء قطرة من مطر فيرجع اليه لونه ويقول
جاءتكم بالرحمة وروى زرارة ومحمد بن مسلم عن ابي جعفر عليه السلام قالا قلنا له أرأيت هذه
الرياح والظلم التي تكون هل يصلّى لها فقال كل اخاويف السماء من ظلمة او ريح او فزع فصلّ
لها صلوة الكسوف حتى تسكن وروى محمد بن مسلم وبريد بن معوية العجلي عن ابي جعفر وابي عبد الله
عليهما السلام قالا اذا وقع الكسوف او بعض هذه الآيات صلّيتها ما لم تتخوّف ان يذهب وقت
الفريضة فان تخوّفت فابدأ بالفريضة واقطع ما كنت فيه من صلوة الكسوف فاذا فرغت
من الفريضة فارجع الى حيث كنت قطعت واحتسب بما مضى وروى عن علي بن الفضل
الواسطي انه قال كتبت الى الرضا عليه السلام اذا انكسفت الشمس والقمر وانا راكب لا اقدر على

النزول

النزول فكتب عليه السلام لا تصلّ على مركبك الذي انت عليه وروى عن محمد بن مسلم والفضيل بن يسار
انهما قالا قلنا لابي جعفر عليه السلام أيقضي صلوة الكسوف من اذا اصبح فعلم واذا امسى فعلم قال
ان كان القرصان احترقا كلاهما قضيت وان كان انما احترق بعضهما فليس عليك قضاؤه وسأل
الحلبي ابا عبد الله عليه السلام عن صلوة الكسوف وكسوف الشمس والقمر قال عشر ركعات واربع سجدات
تركع خمسا ثم تسجد في الخامسة ثم تركع خمسا ثم تسجد في العاشرة وان شئت قرأت سورة في كل
ركعة وان شئت قرأت نصف سورة في كل ركعة فاذا قرأت سورة في كل ركعة فاقرأ فاتحة
الكتاب وان قرأت نصف سورة اجزأك ان لا تقرأ فاتحة الكتاب الا في اول ركعة حتى
تستأنف اخرى ولا تقل سمع الله لمن حمده في رفع راسك من الركوع الا في الركعة التي تريد ان
تسجد فيها وروى عمر بن اذينة ان القنوت في الركعة الثانية قبل الركوع ثم في الرابعة ثم
في السادسة ثم في الثامنة ثم في العاشرة وان لم يقنت الا في الخامسة والعاشرة فهو جائز
وان فرغ الرجل من صلوة الكسوف ولم تكن انجلت فليعد الصلوة وان شاء قعد
ومجّد الله عزّ وجلّ حتى ينجلي ولا يجوز ان يصلّيها في وقت الفريضة فليقطعها وليصلّ الفريضة ثم
يبني على ما يصلّي من صلوة الكسوف وروى حماد بن عثمن عن ابي عبد الله عليه السلام قال ذكروا
عنده انكساف القمر وما يلقى الناس من شدّته فقال عليه السلام اذا انجلى منه شيء فقد انجلى باب
صلوة الحبوة والتسبيح وهي صلوة جعفر بن ابي طالب
ابو حمزة الثمالي عن ابي جعفر عليه السلام
قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله لجعفر بن ابي طالب ع يا جعفر الا امنحك الا اعطيك الا احبوك
الا اعلّمك صلوة اذا انت صلّيتها لو كنت فررت من الزحف وكان عليك مثل رمل عالج وزبد
البحر ذنوبا غفرت لك قال بلى يا رسول الله قال فصلّ اربع ركعات ان شئت كل ليلة وان شئت كل
يوم وان شئت فمن جمعة الى جمعة وان شئت فمن شهر الى شهر وان شئت فمن سنة الى سنة تفتتح
الصلوة ثم تكبّر خمس عشرة مرّة تقول الله اكبر وسبحان الله والحمد لله ولا اله الا الله والله اكبر
ثم تقرأ الفاتحة وسورة وتركع فتقولهن في ركوعك عشر مرات ثم ترفع راسك من الركوع
فتقولهن عشر مرات وتخرّ ساجدا وتقولهن عشر مرات في سجودك ثم ارفع راسك من السجود
فتقولهن عشر مرات ثم تسجد فتقولهن عشر مرات ثم ترفع راسك من السجود فتقولهن عشر
مرات ثم تنهض فتقولهن خمس عشرة مرة ثم تقرأ الفاتحة وسورة ثم تركع فتقولهن عشر مرات

حتى يصلي الفريضة واذا كان في صلوة الكسوف ودخل عليه وقت الفريضة

قال الرضا عليه السلام ابو حمزة الثمالي وزنه كلقمان

وهي اربع ركعات بتسليمتين

عالج موضع به رمل

ثم ترفع راسك من الركوع فتقولهن عشر مرات ثم تخر ساجدا فتقولهن عشر مرات ثم ترفع راسك
من السجود فتقولهن عشر مرات ثم تتشهد وتسلم ثم تقوم فتصلي ركعتين اخراوين تصنع فيهما مثل
ذلك ثم تسلم قال ابو جعفر عليه السلام فذلك خمس وسبعون مرة في كل ركعة ثلثمائة تسبيحة تكون
ثلثمائة مرة في الاربع الركعات الف ومائتا تسبيحة يضاعفها الله عز وجل ويكتب لك بها اثنتي
عشرة الف حسنة الحسنة منها مثل جبل احد واعظم وقد روي ان التسبيح في صلوة جعفر بعد القراءة
وان ترتيب التسبيح سبحان الله والحمد لله ولا اله الا الله والله اكبر فباي الحديثين اخذ المصلي
فهو مصيب وجائز له والقنوت في كل ركعتين منها قبل الركوع والقراءة في الركعة الاولى الحمد واذا
زلزلت وفي الثانية الحمد والعاديات وفي الثالثة الحمد واذا جاء نصر الله وفي الرابعة الحمد وقل هو
الله احد وفي رواية عبد الله بن المغيرة ان الصادق عليه السلام قال اقرأ في صلوة جعفر بقل هو الله احد
وقل يا ايها الكافرون وروي عن ابرهيم بن ابي البلاد قال قلت لابي الحسن يعني موسى بن جعفر ع
اي شيء لمن صلى صلوة جعفر قال لو كان عليه مثل رمل عالج وزبد البحر ذنوبا لغفر الله له قال قلت
هذه لنا قال فلمن هي الا لكم خاصة قال قلت فاي شيء اقرأ فيها قال وقلت اعترض القران قال لا اقرأ
فيها اذا زلزلت واذا جاء نصر الله وانا انزلناه وقل هو الله احد وسئل ابو عبد الله عليه السلام عمن
صلى صلوة جعفر هل يكتب له من الاجر مثل ما قال رسول الله صلى الله عليه وآله لجعفر قال اي والله وروي
عن علي بن الريان انه قال كتبت الى الماضي الاخير عليه السلام اسئله عن رجل صلى من صلوة جعفر ركعتين
ثم تعجله عن الركعتين الاخيرتين حاجة ايقطع ذلك الحادث ويجوز له ان يتمها اذا فرغ من
حاجته وان قام عن مجلسه ام لا يحتسب بذلك الا ان يستأنف الصلوة ويصلي الاربع الركعات كلها
في مقام واحد فكتب عليه السلام بل ان قطعه عن ذلك امر لا بد منه فليقطع ثم ليرجع فليبن على ما بقي
منها ان شاء الله وروى ابو بصير عن ابي عبد الله عليه السلام قال صل صلوة جعفر في اي وقت شئت من
ليل او نهار وان شئت حسبتها من نوافل الليل وان شئت حسبتها من نوافل النهار وتحسب لك
من نوافلك وتحسب لك من صلوة جعفر ع وروى ابو بصير عن ابي عبد الله عليه السلام قال اذا كنت مستعجلا
فصل صلوة جعفر مجردة ثم اقض التسبيح وفي رواية الحسن بن محبوب قال تقول في آخر سجدة من صلوة
جعفر بن ابي طالب عليه السلام يا من لبس العز والوقار يا من تعطف بالمجد وتكرم به يا من لا
ينبغي التسبيح الا له يا من احصى كل شيء علمه يا ذا النعمة والطول يا ذا المن والفضل يا ذا القدرة

ثم تسجد فتقولهن عشر مرات ثم ترفع راسك من السجود فتقولهن عشر مرات صح

والكرم

والكرم اسئلك بمعاقد العز من عرشك ومنتهى الرحمة من كتابك وباسمك الاعظم
الاعلى وكلماتك التامات ان تصلي على محمد وال محمد وان تفعل بي كذا وكذا باب صلوة
الحاجة روى مرازم عن العبد الصالح موسى بن جعفر عليه السلام قال اذا فدحك امر عظيم فتصدق
في نهارك على ستين مسكينا على كل مسكين نصف صاع بصاع النبي صلى الله عليه وآله من تمر او بر او
شعير فاذا كان بالليل اغتسلت في ثلث الاخير ثم لبست ادنى ما يلبس من تعول من الثياب الا
ان عليك في تلك الثياب ازار ثم تصلي ركعتين تقرأ فيهما بالتوحيد وقل يا ايها الكافرون
فاذا وضعت جبينك في الركعة الاخيرة للسجود هللت الله وقدسته وعظمته ومجدته ثم ذكرت
ذنوبك فاقررت بما تعرف منها تسمي وما لم تعرف اقررت به جملة ثم رفعت راسك فاذا وضعت
جبينك في السجدة الثانية استخرت الله مائة مرة تقول اللهم اني استخيرك بعلمك ثم تدعو الله
بما شئت من اسمائه وتقول يا كائنا قبل كل شيء ويا مكون كل شيء ويا كائنا بعد كل شيء افعل
بي كذا وكذا وكلما سجدت فافض بركبتيك الى الارض وترفع الازار حتى تكشف عنهما واجعل
الازار من خلفك بين اليتيك وباطن ساقيك فاني ارجو ان تقضى حاجتك ان شاء الله و
ابدأ بالصلوة على النبي واهل بيته صلوات الله عليهم صلوة اخرى للحاجة روى موسى بن القسم
البجلي عن صفوان بن يحيى ومحمد بن سهل بن يسع عن اشياخهما عن ابي عبد الله عليه السلام قال اذا حضرت لك
حاجة مهمة الى الله عز وجل فصم ثلثة ايام متوالية الاربعاء والخميس والجمعة فاذا كان يوم
الجمعة ان شاء الله فاغتسل والبس ثوبا جديدا ثم اصعد الى اعلى بيت في دارك وصل فيه ركعتين
وارفع يديك الى السماء ثم قل اللهم اني حللت بساحتك لمعرفتي بوحدانيتك وصمدانيتك
وانه لا قادر على حاجتي غيرك وقد علمت يا رب انه كلما تظاهرت نعمك علي اشتدت
فاقتي اليك وقد طرقني هم كذا وكذا بكشفه عالم غير معلم واسع غير متكلف فاسئلك باسمك
الذي وضعته على الجبال فنسفت ووضعته على السماء فانشقت وعلى النجوم فانتثرت
وعلى الارض فسطحت واسئلك بالحق الذي جعلته عند محمد والائمة وتسميهم الى آخرهم ان
تصلي على محمد واهل بيته وان تقضي لي حاجتي وان تيسر لي عسيرها وتكفيني مهمها فان فعلت
فلك الحمد وان لم تفعل فلك الحمد غير جائر في حكمك ولا متهم في قضائك ولا حائف في عدلك
وتلصق خدك بالارض وتقول اللهم ان يونس بن متى عبدك دعاك في بطن الحوت وهو

عبدك فاستجبت له وانا عبدك ادعوك فاستجب لي ثم قال ابو عبد الله عليه السلام لربما كانت الحاجة لي فادعوا بهذا الدعاء فارجع وقد قضيت **صلوة اخرى للحاجة** روى سماعة بن مهران عن ابي عبد الله عليه السلام قال ان احدكم اذا مرض دعا الطبيب واعطاه واذا كانت له حاجة الى سلطان رشا البواب واعطاه ولو ان احدكم اذا فدحه امر فزع الى الله عز وجل فتطهر وتصدق بصدقة قلت او كثرت ثم دخل المسجد فصلى ركعتين فحمد الله واثنى عليه وصلى على النبي واهل بيته صلى الله عليه واله ثم قال اللهم ان عافيتني من مرضي او رددتني من سفري او عافيتني مما اخاف من كذا وكذا الا اتاه الله ذلك وهي اليمين الواجبة وما جعل الله تبارك وتعالى عليه في الشكر **صلوة اخرى للحاجة** كان علي بن الحسين عليه السلام اذا احزنه امر لبس ثوبين من اغلظ ثيابه واخشنها ثم ركع في آخر الليل ركعتين حتى اذا كان في آخر سجدة من سجوده سبح الله مائة تسبيحة وحمد الله مائة مرة وهلل الله مائة مرة وكبر الله مائة مرة ثم يعترف بذنوبه كلها ما عرف منها اقر لله تبارك وتعالى في سجوده وما لم يذكر منها اعترف به جملة ثم يدعو الله عز وجل ويفضي بركبتيه الى الارض **صلوة اخرى للحاجة** روى عن يونس بن عمار قال شكوت الى ابي عبد الله عليه السلام رجلا كان يؤذيني فقال ادع عليه فقلت قد دعوت عليه فقال ليس هكذا ولكن اقلع عن الذنوب وصم وصل وتصدق فاذا كان آخر الليل فاسبغ الوضوء ثم قم فصل ركعتين ثم قل وانت ساجد اللهم ان فلان بن فلان قد آذاني اللهم اسقم بدنه واقطع اثره وانقص اجله وعجل له ذلك في عامي هذا قال ففعلت فما لبثت ان هلك **صلوة اخرى للحاجة** روى عمر بن اذينة عن شيخ من آل سعد قال كان بيني وبين اهل المدينة خصومة ذات خطر عظيم فدخلت على ابي عبد الله عليه السلام فذكرت له ذلك وقلت علمني شيئا لعل الله يرد علي مظلمتي فقال اذا اردت العدو فصل بين القبر والمنبر ركعتين او اربع ركعات وان شئت ففي بيتك وتسل الله ان يعينك وخذ شيئا مما تيسر وتصدق به على اول مسكين تلقاه قال ففعلت ما امرني فقضي لي ورد الله علي ارضي **صلوة اخرى للحاجة** روى زياد القندي عن عبد الرحيم القصير قال دخلت على ابي عبد الله عليه السلام فقلت جعلت فداك اني اخترعت دعاء فقال دعني من اختراعك اذا نزل بك امر فافزع الى رسول الله صلى الله عليه وآله وصل ركعتين تهديهما الى رسول الله قلت كيف اصنع قال تغتسل وتصلي ركعتين تستفتح بهما افتتاح الفريضة وتشهد تشهد الفريضة فاذا فرغت من التشهد وسلمت قلت اللهم انت السلام ومنك السلام واليك يرجع

السلام

السلام اللهم صل على محمد وآل محمد وبلغ روح محمد وآل محمد عني السلام والسلام عليهم ورحمة الله وبركاته اللهم ان هاتين الركعتين هدية مني الى رسولك فاثبني ما املت ورجوت منك وفي رسولك يا ولي المؤمنين ثم تخر ساجدا وتقول يا حي يا قيوم يا حيا لا يموت يا حي لا اله الا انت يا ذا الجلال والاكرام يا ارحم الراحمين اربعين مرة ثم تضع خدك الايمن على الارض فتقولها اربعين مرة ثم تضع خدك الايسر فتقول ذلك اربعين مرة ثم ترفع راسك وتمد يدك وتقول ذلك اربعين مرة ثم ترد يدك الى رقبتك وتلوذ بسبابتك وتقول ذلك اربعين مرة ثم خذ لحيتك بيدك اليسرى فابك وتباك وقل يا محمد يا رسول الله اشكو الى الله واليك حاجتي واشكو الى اهل بيتك الراشدين حاجتي وبكم اتوجه الى الله في حاجتي ثم تسجد وتقول يا الله يا الله حتى ينقطع نفسك صل على محمد وآل محمد وافعل بي كذا وكذا قال ابو عبد الله عليه السلام انا الضامن على الله عز وجل ان لا يبرح حتى يقضى حاجته **صلوة اخرى للحاجة** قال ابي رضي الله عنه في رسالته الي اذا كانت لك يا بني الى الله عز وجل حاجة فصم ثلثة ايام الاربعاء والخميس والجمعة فاذا كان يوم الجمعة فابرز الى الله عز وجل قبل الزوال وانت على غسل وصل ركعتين تقرا في كل ركعة منها الحمد وخمس عشرة مرة قل هو الله احد فاذا ركعت قراتها عشرا فاذا رفعت راسك من الركوع قراتها عشرا فاذا سجدت قراتها عشرا فاذا رفعت راسك من السجود قراتها عشرا فاذا سجدت ثانية قراتها عشرا فاذا رفعت راسك من السجدة الثانية قراتها عشرا ثم نهضت الى الثانية بغير تكبير وصليتها مثل ما وصفت لك واقنت في الثانية قبل الركوع وبعد القراءة فاذا تفضل الله عليك بقضاء حاجتك فصل ركعتي الشكر تقرا في الاولى الحمد وقل هو الله احد وفي الثانية الحمد وقل يا ايها الكافرون وتقول في الركعة الاولى في ركوعك شكرا وفي سجودك شكرا لله وحمدا وتقول في الركعة الثانية في الركوع والسجود الحمد لله الذي قضى حاجتي واعطاني مسئلتي **صلوة اخرى للحاجة** في كتاب محمد بن احمد بن يحيى بن عمران الاشعري عن ابرهيم بن هاشم عن محمد بن سنان يرفعه الى ابي عبد الله عليه السلام في الرجل يحزنه الامر ويريد الحاجة قال يصلي ركعتين ويقرا في احديهما قل هو الله احد الف مرة وفي الاخرى مرة ثم يسئل حاجته وقد اخرجت ما رويته من صلوة الحوائج في كتاب ذكر الصلوات التي هي سوى الخمسين **باب صلوة الاستخارة** روى هرون بن خارجة عن ابي عبد الله عليه السلام قال اذا اراد احدكم امرا

فلا يشاور فيه احدا من الناس حتى يبداء فيشاور الله تبارك وتعالى قال قلت وما مشاورة الله
تبارك وتعالى جعلت فداك قال يبداء فيستخير الله فيه اولا ثم تشاور فيه فانه اذا بداء بالله تبارك
وتعالى اجرى له الخيرة على لسان من يشاء من الخلق وروى مرازم عن ابي عبد الله عليه السلم قال اذا اراد احدكم
شيئا فليصل ركعتين ثم ليحمد الله عز وجل وليثن عليه وليصل على النبي صلى الله عليه وآله ويقول اللهم ان
كان هذا الامر خيرا لي في ديني ودنياي فيسره لي وقدره لي وان كان غير ذلك فاصرفه عني قال مرازم
فسالته اي شيء يقراء فيهما فقال اقراء فيهما ما شئت وان شئت فاقراء فيهما بقل هو الله احد وقل يا ايها
الكافرون وقل هو الله احد تعدل ثلث القران وسئل محمد بن خالد القسري ابا عبد الله عليه السلم عن الاستخارة
فقال استخر الله في آخر ركعة من صلوة الليل وانت ساجد مائة مرة ومرة قال كيف اقول قال تقول استخير الله
برحمته استخير الله برحمته وروى حماد بن عثمان الناب عنه عليه السلم انه قال في الاستخارة ان يستخير
الله تعالى الرجل في آخر سجدة من ركعتي الفجر مائة مرة ومرة ويحمد الله ويصلي على النبي صلى الله عليه وآله ثم يستخير الله
خمسين مرة ثم يحمد الله ويصلي على النبي صلى الله عليه وآله ويتم المائة والواحدة وروى حماد بن عيسى عن ناجية
عن ابي عبد الله عليه السلم انه كان اذا اراد شراء العبد او الدابة او الحاجة الخفيفة او الشيء اليسير استخار الله
عز وجل فيه سبع مرات فاذا كان امرا جسيما استخار الله مائة مرة وروى معوية بن ميسرة عنه عليه السلم
انه قال ما استخار الله عبد سبعين مرة بهذه الاستخارة الا رماه الله بالخيرة يقول يا ابصر الناظرين
ويا اسمع السامعين ويا اسرع الحاسبين ويا ارحم الراحمين ويا احكم الحاكمين صل على محمد واهل
بيته وخر لي في كذا وكذا وقال ابي رضي الله عنه في رسالته الي اذا اردت يا بني امرا فصل ركعتين واستخر الله
مائة مرة ومرة فما عزم لك فافعل وقل في دعائك لا اله الا الله الحليم الكريم لا اله الا الله العلي العظيم
رب بحق محمد وآله صل على محمد وآله وخر لي في كذا وكذا للدنيا والآخرة خيرة في عافية

باب
ثواب الصلوة التي يسميها الناس صلوة فاطمة عليها السلم ويسمونها الناس ايضا صلوة الاوابين روى
عبد الله بن سنان عن ابي عبد الله عليه السلم انه قال من توضأ فاسبغ الوضوء وافتتح الصلوة فصلى اربع ركعات
يفصل بينهن بتسليمة يقراء في كل ركعة فاتحة الكتاب وقل هو الله احد خمسين مرة انفتل وحين
ينفتل وليس بينه وبين الله عز وجل ذنب الا غفر له واما محمد بن مسعود العياشي رحمه الله فقد
روى في كتابه عن عبد الله بن محمد عن محمد بن اسمعيل بن السماك عن ابن ابي عمير عن هشام بن سالم عن ابي
عبد الله عليه السلم قال من صلى اربع ركعات فقراء في كل ركعة بخمسين مرة قل هو الله احد كانت صلوة فاطمة عليها السلم

وهي

وهي صلوة الاوابين وكان شيخنا محمد بن الحسن بن الوليد رضي الله عنه يروي هذه الصلوة وثوابها الا انه
كان يقول اني لا اعرفها بصلوة فاطمة عليها السلم واما اهل الكوفة فانهم يعرفونها بصلوة فاطمة عليها السلم
وقد روى هذه الصلوة وثوابها ابو بصير عن ابي عبد الله عليه السلم ثواب صلوة ركعتين بمائة
وعشرين مرة قل هو الله احد في رواية ابن ابي عمير عن الصادق عليه السلم قال من صلى ركعتين خفيفتين
بقل هو الله احد في كل ركعة ستين مرة انفتل وليس بينه وبين الله عز وجل ذنب ثواب التنفل
في ساعة الغفلة قال رسول الله صلى الله عليه وآله تنفلوا في ساعة الغفلة ولو بركعتين خفيفتين فانهما تورثان
دار الكرامة وفي خبر آخر دار السلام وهي الجنة وساعة الغفلة بين المغرب والعشاء الآخرة

باب
نوادر الصلوات روى بكير بن اعين عن ابي جعفر عليه السلم قال ما صلى رسول الله
صلى الله عليه وآله الضحى قط وروى عبد الواحد بن المختار الانصاري عن ابي جعفر عليه السلم قال
سئلته عن صلوة الضحى فقال اول من صلاها قومك انهم كانوا من الغافلين فيصلونها ولم
يصلها رسول الله صلى الله عليه وآله وقال ان عليا عليه السلم مر على رجل وهو يصليها فقال علي عليه السلم ما هذه
الصلوة قال ادعها يا امير المؤمنين فقال علي عليه السلم اكون انهى عبدا اذا صلى وروى زرارة عن ابي
جعفر عليه السلم انه قال ما صلى رسول الله صلى الله عليه وآله الضحى قط قال فقلت له الم تخبرني انه كان عليه السلم
يصلي في صدر النهار اربع ركعات قال بلى انه كان يجعلها من الثمان التي بعد الظهر وروى عبد الله بن
سنان عن ابي عبد الله عليه السلم عن الصلوة في شهر رمضان فقال ثلث عشر ركعة منها الوتر وركعتان
قبل صلوة الفجر كذلك كان رسول الله صلى الله عليه وآله يصلي ولو كان فضلا كان رسول الله صلى الله عليه وآله
اعمل به واحق وسئله عقبة بن خالد عن رجل دعاه رجل وهو يصلي فسهى فاجاب بحاجته
كيف يصنع قال يمضي على صلوته وروى عمران الحلبي عنه عليه السلم انه قال ينبغي تخفيف الصلوة
من اجل السهو وروى سماعة بن مهران عنه ع انه قال يجوز صدقة الغلام وعتقه ويؤم الناس
اذا كان له عشر سنين وقال الصادق عليه السلم اذا صليت معهم غفر لك بعدد من خالفك
عنه عبد الرحمن بن ابي عبد الله انه قال اذا صليت فصل في نعليك اذا كانت طاهرة فان ذلك
من السنة وروى الحلبي عنه عليه السلم انه قال اذا صليت في السفر شيئا من الصلوات في غير وقتها
فلا يضرك وروى عن عايذ الاحمسي انه قال دخلت على ابي عبد الله عليه السلم وانا اريد ان اسئله
عن الصلوة فابتدأني من غير ان اساله فقال اذا لقيت الله عز وجل بالصلوات الخمس المفروضات

٩٣

لم يسئلك عمّا سوى ذلك وقال الصادق عليه السلام المؤمن معقّب ما دام على وضوئه وروى عبد الله بن سنان عن ابي عبد الله عليه السلام قال قلت له اخبرني عن رجل عليه من صلوة النوافل ما لا يدري ما هو من كثرتها كيف يصنع قال فليصلّ حتّى لا يدري كم صلّى من كثرتها فيكون قد قضى بقدر ما عليه من ذلك ثمّ قال قلت له فانّه لا يقدر على القضاء فقال ان كان شغله في طلب معيشة لا بدّ منها او حاجة لاخ مؤمن فلا شيء عليه وان كان شغله لجمع الدنيا والتشاغل بها عن الصلوة فعليه القضاء والّا لقي الله عزّ وجلّ وهو مستخف متهاون مضيّع لحرمة رسول الله صلّى الله عليه وآله قلت فانّه لا يقدر على القضاء فهل يجزي ان يتصدّق فسكت مليّاً ثمّ قال فليتصدّق بصدقة قلت فما يتصدّق قال بقدر طوله وادنى ذلك مدّ لكلّ مسكين مكان كلّ صلوة قلت وكم الصلوة التي يجب فيها مدّ لكلّ مسكين قال عليه السلام لكلّ ركعتين من صلوة الليل وكلّ ركعتين من صلوة النهار مدّ فقلت لا يقدر فقال فمدّ اذاً لكلّ اربع ركعات من صلوة النهار قلت لا يقدر قال فمدّ اذاً لصلوة الليل ومدّ لصلوة النهار والصلوة افضل والصلوة افضل والصلوة افضل تمّ الجزء الاوّل من كتاب من لا يحضره الفقيه تصنيف الشيخ الجليل ابي جعفر محمّد بن عليّ بن الحسين بن موسى بن بابويه القمّي الفقيه قدّس الله روحه ويتلوه في الجزء الثاني ابواب الزكوة والحمد لله ربّ العالمين والصلوة على محمّد وآله اجمعين بيد اضعف عباد الله واحوجهم عبد الله بن عبد الله المسعودي الدبوني الحميري غفر الله له ولوالديه واحسن اليهما واليه في ماية وعشرين بعد الالف

غ من ... التسع ... علي عزّ الصلوة افضلها ومن التحيات اكملها

بلغ

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله رب العالمين وصلى الله على محمد واهل بيته الطيبين الطاهرين ابواب الزكوة

باب علة وجوب الزكوة قال الشيخ السعيد الفقيه ابو جعفر محمد بن علي بن الحسين بن موسى بن بابويه القمي مصنف هذا الكتاب رضي الله عنه واسكنه جنته روى عبد الله بن سنان عن ابي عبد الله عليه السلام قال ان الله عز وجل فرض الزكوة كما فرض الصلوة فلو ان رجلا حمل الزكوة فاعطاها علانية لم يكن عليه في ذلك عيب وذلك ان الله عز وجل فرض للفقراء في اموال الاغنياء ما يكتفون به ولو علم ان الذي فرض لهم لا يكفيهم لزادهم وانما يؤتى الفقراء فيما اتوا من منع من منعهم حقوقهم لا من الفريضة وروى مبارك العقرقوفي عن ابي الحسن موسى بن جعفر عليه السلام قال انما وضعت الزكوة قوتا للفقراء وتوفيرا لاموالهم وروى محمد بن بكر عن ابي الحسن موسى بن جعفر عليه السلام قال حصنوا اموالكم بالزكوة وروى حريز عن زرارة ومحمد بن مسلم انهما قالا لابي عبد الله عليه السلام ارايت قول الله عز وجل انما الصدقات للفقراء والمساكين والعاملين عليها والمؤلفة قلوبهم وفي الرقاب والغارمين وفي سبيل الله وابن السبيل فريضة من الله اكل هؤلاء يعطى وان كان لا يعرف فقال ان الامام يعطي هؤلاء جميعا لانهم يقرون له بالطاعة قال زرارة قلت فان كانوا لا يعرفون فقال يا زرارة لو كان يعطى من يعرف دون من لا يعرف لم يوجد لها موضع وانما يعطى من لا يعرف ليرغب في الدين فيثبت عليه فاما اليوم فلا تعطها انت واصحابك الا من يعرف فمن وجدت من هؤلاء المسلمين عارفا فاعطه دون الناس ثم سهم المؤلفة قلوبهم وسهم الرقاب عام والباقي خاص قال قلت فان لم يوجدوا قال لا تكون فريضة فرضها الله عز وجل ولا يوجد لها اهل قال قلت فان لم تسعهم الصدقات قال فقال ان الله عز وجل فرض للفقراء في مال الاغنياء ما يسعهم ولو علم ان ذلك لا يسعهم لزادهم انهم لم يؤتوا من قبل فريضة الله عز وجل ولكن اتوا من منع من منعهم حقوقهم لا مما فرض الله لهم ولو ان الناس ادوا حقوقهم لكانوا عائشين بخير فاما الفقراء فهم اهل الزمانة والحاجة والمساكين اهل الحاجة من غير اهل الزمانة والعاملين عليها هم السعاة وسهم المؤلفة قلوبهم ساقط بعد رسول الله صلى الله عليه وآله وسهم الرقاب يعان به المكاتبون الذين يعجزون عن اداء المكاتبة والغارمين المستدينون في حق وفي سبيل الله للجهاد وابن السبيل الذي لا ماوى له ولا مسكن مثل المسافر الضعيف ومار الطريق ولصاحب الزكوة ان يضعها في صنف دون صنف متى لم يجد الاصناف كلها وقال الصادق عليه السلام لعمار بن موسى

الساباطي

الساباطي يا عمار انت رب مال كثير قال نعم جعلت فداك قال فتؤدي ما افترض الله عليك من الزكوة فقال نعم قال فتخرج الحق المعلوم منه من مالك قال نعم قال فتصل قرابتك قال نعم قال فتصل اخوانك قال نعم فقال يا عمار ان المال يفنى والبدن يبلى والعمل يبقى والديان حي لا يموت يا عمار اما انه ما قدمت فلن يسبقك وما اخرت فلن يلحقك وفي رواية ابي الحسين محمد بن جعفر الاسدي رضي الله عنه عن محمد بن اسمعيل البرمكي عن ابي عبد الله بن احمد عن الفضل بن اسمعيل عن معتب مولى الصادق عليه السلام قال قال الصادق عليه السلام انما وضعت الزكوة اختبارا للاغنياء ومعونة للفقراء ولو ان الناس ادوا زكوة اموالهم ما بقي مسلم فقيرا محتاجا ولاستغنى بما فرض الله له وان الناس ما افتقروا ولا احتاجوا ولا جاعوا ولا عروا الا بذنوب الاغنياء وحقيق على الله تبارك وتعالى ان يمنع رحمته من منع حق الله في ماله واقسم بالذي خلق الخلق وبسط الرزق انه ما ضاع مال في بر ولا بحر الا بترك الزكوة وما صيد صيد في بر ولا بحر الا بتركه التسبيح في ذلك اليوم وان احب الناس الى الله تعالى اسخاهم كفا واسخى الناس من ادى زكوة ماله ولم يبخل على المؤمنين بما افترض الله لهم من ماله وكتب الرضا علي بن موسى عليه السلام الى محمد بن سنان فيما كتب اليه من جواب مسائله ان علة الزكوة من اجل قوت الفقراء وتحصين اموال الاغنياء لان الله عز وجل كلف اهل الصحة القيام بشان اهل الزمانة والبلوى كما قال الله تبارك وتعالى لتبلون في اموالكم وانفسكم في اموالكم اخراج الزكوة وفي انفسكم توطين الانفس على الصبر مع ما في ذلك من اداء شكر نعم الله عز وجل والطمع في الزيادة مع ما فيه من الزيادة والرافة والرحمة لاهل الضعف والعطف على اهل المسكنة والحث لهم على المواساة وتقوية الفقراء والمعونة لهم على امر الدين وهو موعظة لاهل الغنى وعبرة لهم ليستدلوا على فقراء الاخرة بهم وما لهم من الحث في ذلك على الشكر لله تبارك وتعالى لما خولهم واعطاهم والدعاء والتضرع والخوف من ان يصيروا امثالهم في امور كثيرة في اداء الزكوة والصدقات وصلة الارحام واصطناع المعروف وقال ابو الحسن موسى بن جعفر عليه السلام من اخرج زكوة ماله تاما فوضعها في موضعها لم يسئل من اين اكتسب ماله وقال الصادق عليه السلام انما جعل الله تبارك وتعالى الزكوة في كل الف خمسة وعشرين درهما لانه عز وجل خلق الخلق فعلم غنيهم وفقيرهم وقويهم وضعيفهم فجعل من كل الف خمسة وعشرين مسكينا ولولا ذلك لزادهم الله لانه خالقهم وهو اعلم بهم

باب ما جاء في مانع الزكوة روى حريز عن ابي عبد الله انه قال ما من ذي مال ذهب او فضة يمنع زكوة ماله الا حبسه الله يوم القيمة بقاع

قرقر وسلط عليه شجاعا اقرع يريده وهو يحيد عنه فاذا راى انه لا يتخلص منه امكنه من يده فقضمها كما يقضم الفجل ثم يصير طوقا فى عنقه وذلك قول الله عز وجل سيطوقون ما بخلوا به يوم القيمة وما من ذى مال ابل او بقر او غنم يمنع زكوة ماله الا حبسه الله يوم القيمة بقاع قرقر يطاؤه كل ذات ظلف بظلفها وتنهشه كل ذات ناب بنابها وما من ذى مال نخل او كرم او زرع يمنع زكوته الا طوقه الله عز وجل ربعة ارضه الى سبع ارضين الى يوم القيمة وروى معروف بن خربوذ عن ابى جعفر عليه السلم قال ان الله تبارك وتعالى قرن الزكوة بالصلوة فقال اقيموا الصلوة واتوا الزكوة فمن اقام الصلوة ولم يؤت الزكوة فكانه لم يقم الصلوة وروى ايوب بن راشد عن ابى عبد الله عليه السلم انه قال مانع الزكوة يطوق بحية قرعاء تاكل من دماغه وذلك قول الله عز وجل سيطوقون ما بخلوا به يوم القيمة وروى مسعدة عن الصادق عليه السلم انه قال ملعون ملعون مال لا يزكى وروى محمد بن مسلم عن ابى جعفر عليه السلم انه قال ما من عبد منع من زكوة ماله شيئا الا جعل الله ذلك يوم القيمة ثعبانا من نار مطوقا فى عنقه ينهش من لحمه حتى يفرغ من الحساب وهو قول الله عز وجل سيطوقون ما بخلوا به يوم القيمة يعنى ما بخلوا به من الزكوة وروى عبيد بن زرارة عن ابى عبد الله عليه السلم انه قال ما من رجل يمنع درهما فى حقه الا انفق اثنين فى غير حقه وما من رجل يمنع حقا من ماله الا طوقه الله به حية من نار يوم القيمة وروى ابان بن تغلب عنه عليه السلم انه قال دمان فى الاسلام حلال من الله تبارك وتعالى لا يقضى فيهما احد حتى يبعث الله قائمنا اهل البيت فاذا بعث الله عز وجل قائمنا اهل البيت حكم فيهما بحكم الله تعالى الزانى المحصن يرجمه ومانع الزكوة يضرب عنقه وروى عنه عمرو بن جميع انه قال ما ادى احد الزكوة فنقصت من ماله ولا منعها احد فزادت فى ماله وفى رواية ابى بصير عن ابى عبد الله عليه السلم قال من منع قيراطا من الزكوة فليس بمؤمن ولا مسلم وهو قوله عز وجل حتى اذا جاء احدهم الموت قال رب ارجعون لعلى اعمل صالحا فيما تركت وفى رواية اخرى ولا تقبل له صلوة وروى ابن مسكان عن ابى جعفر عليه السلم قال بينا رسول الله صلى الله عليه وآله فى المسجد اذ قال قم يا فلان قم يا فلان حتى اخرج خمسة نفر فقال اخرجوا من مسجدنا لا تصلوا فيه وانتم لا تزكون وروى ابو بصير عن ابى عبد الله عليه السلم انه قال من منع قيراطا من الزكوة فليس بمؤمن ولا مسلم وسئل الرجعة عند الموت وهو قول الله عز وجل حتى اذا جاء احدهم الموت قال رب ارجعون لعلى اعمل صالحا فيما تركت وقال الصادق عليه السلم صلوة مكتوبة خير من عشرين حجة وحجة خير من بيت مملو ذهبا يتصدق به فى بر حتى يفنى ثم قال ولا افلح من ضيع

عشرين حجة من ذهب بخمسة وعشرين درهما فقيل له وما معنى خمسة وعشرين قال من منع الزكوة وقفت صلوته حتى يزكى وقال عليه السلم ما ضاع مال فى بر ولا بحر الا بتضييع الزكوة ولا يصاد من الطير الا ما ضيع تسبيحه

باب ما جاء فى تارك الزكوة وقد وجبت له

روى مروان بن مسلم عن عبد الله بن هلال قال سمعت ابا عبد الله عليه السلم يقول تارك الزكوة وقد وجبت له مثل مانعها وقد وجبت عليه

باب الرجل يستحيى من اخذ الزكوة فيعطى على وجه آخر

روى عاصم بن حميد عن ابى بصير قال قلت لابى جعفر عليه السلم الرجل من اصحابنا يستحيى ان ياخذ من الزكوة فاعطيه من الزكوة ولا اسمى له انها من الزكوة فقال اعطه ولا تسم له ولا تذل المؤمن

باب الاصناف التى يجب عليها الزكوة

روى الحسن بن محبوب عن عبد الله بن سنان قال قال ابو عبد الله لما انزلت آية الزكوة خذ من اموالهم صدقة تطهرهم وتزكيهم بها فى شهر رمضان فامر رسول الله صلى الله عليه وآله مناديه فنادى فى الناس ان الله تبارك وتعالى قد فرض عليكم الزكوة كما فرض عليكم الصلوة ففرض الله عليكم من الذهب والفضة والابل والبقر والغنم ومن الحنطة والشعير والتمر والزبيب ونادى فيهم بذلك فى شهر رمضان وعفا لهم عما سوى ذلك قال ثم لم يتعرض لشىء من اموالهم حتى حال عليهم الحول من قابل فصاموا وافطروا فامر رسول الله صلى الله عليه وآله مناديه فنادى فى المسلمين ايها الناس زكوا اموالكم تقبل صلوتكم قال ثم وجه عمال الصدقة وعمال الطسوق فليس على الذهب شىء حتى يبلغ عشرين مثقالا فاذا بلغ عشرين مثقالا ففيه نصف دينار الى ان يبلغ اربعة وعشرين ففيه نصف دينار وعشر دينار ثم على هذا الحساب متى زاد على عشرين اربعة اربعة ففى كل اربعة عشر دينار الى ان يبلغ اربعين مثقالا فاذا بلغ اربعين مثقالا ففيه مثقال وليس على الفضة شىء حتى تبلغ مائتى درهم فاذا بلغت مائتى درهم ففيها خمسة دراهم ومتى زاد عليها اربعون درهما ففيها درهم وليس فى النيف شىء حتى يبلغ اربعين وليس فى القطن والزعفران والخضر والثمار والحبوب زكوة حتى تباع ويحول على ثمنها الحول واذا اجتمعت للرجل مائتا درهم فحال عليها الحول فاخرج زكوتها خمسة دراهم فدفعها الى الرجل فرد درهما منها وذكر انه شبه او زيف فليسترجع منه الاربعة الدراهم ايضا لان هذا لم تجب عليه الزكوة لانه كان عنده مائتا درهم الا درهم وليس على ما دون مائتى درهم زكوة وليس على السبائك زكوة الا ان تفر بها من الزكوة فان فررت بها فعليك الزكوة وليس على الحلى زكوة وان بلغ مائة الف ولكن تعيره مؤمنا اذا استعاره منك فهذه زكوته وليس فى النقر زكوة انما هى على الدنانير والدراهم وروى زرارة وبكير عن ابى جعفر عليه السلم قال ليس فى الجوهر

داشباهه زكوة وان كثر وليس في نقر الفضة زكوة وليس على مال اليتيم زكوة الا ان يتجر به فان اتجر به ففيه
الزكوة والربح لليتيم وعلى التاجر ضمان المال وقد روي رخصة في ان يجعل الربح بينهما وقال ابي رضه في
رسالته الي لا يجزي في الزكوة ان يعطي اقل من نصف دينار وقد روي محمد بن عبد الجبار عن بعض اصحابنا
كتب على يدي احمد بن اسحق الى علي بن محمد العسكري عليه السلام اعطي الرجل من اخواني من الزكوة الدرهمين
والثلاثة فكتب افعل ان شاء الله تعالى وقد روي في تقديم الزكوة وتاخيرها اربعة اشهر وستة اشهر
الا ان المقصود منها ان تدفعها اذا وجبت عليك ولا يجوز لك تقديمها ولا تاخيرها لانها مقرونة
بالصلوة ولا يجوز تقديم الصلوة قبل وقتها ولا تاخيرها الا ان يكون قضاء وكذلك الزكوة فان
احببت ان تقدم من زكوة مالك شيئا تفرج به عن مؤمن فاجعله دينا عليه فاذا حلت عليك فاحسبها
له زكوة ليحسب لك من زكوة مالك ويكتب لك اجر القرض وقد روي عن الصادق عليه السلام انه قال نعم الشيء
القرض ان ايسر قضاك وان اعسر حسبته من الزكوة وروي ان القرض حمى الزكوة فان كان لك
على رجل مال ولم يتهيأ له قضاؤه فاحسبه من الزكوة ان شئت ولا باس ان يشتري الرجل مملوكا
مؤمنا من زكوة ماله فيعتقه فان استفاد المعتوق مالا ومات فماله لاهل الزكوة لانه اشتري بما لهم
وان اشترى رجل اباه من زكوة ماله فاعتقه فهو جايز واذا مات رجل مؤمن واحببت ان تكفنه
من زكوة مالك فاعطها ورثته يكفنونه فيها فان لم يكن له ورثة فكفنه واحسبه انت من الزكوة
فان اعطى ورثته قوم اخرون ثمن كفن فكفنه انت واحسبه من الزكوة ان شئت ويكون ما
اعطاهم القوم لهم يصلحون به شؤنهم وان كان على الميت دين لم يلزم ورثته قضاؤه مما اعطيتهم
ولا مما اعطاهم القوم لانه ليس بميراث وانما هو شيء صار لورثته بعد موته واذا كان مالك
في تجارة وطلب منك المتاع براس مالك ولم تبعه تبتغي لك بذلك الفضل فعليك زكوته اذا
حال عليه الحول وان لم يطلب منك المتاع براس مالك فليس عليك زكوته وان غاب عنك مالك
فليس عليك زكوته الى ان يرجع اليك مالك ويحول عليه الحول وهو في يدك الا ان يكون مالك على
رجل متى اردت اخذته منه تهيأ لك فان عليك فيه الزكوة فان رجع اليك منفعته لزمتك زكوته
وان بعت شيئا وقبضت ثمنه فاشترطت على المشتري زكوة سنة او سنتين او اكثر فان
ذلك جايز يلزمه من دونك وان استقرضت من رجل مالا وبقي عندك حتى حال عليه الحول
فان عليك فيه الزكوة ولا تعط زكوة مالك غير اهل الولاية ولا تعط من اهل الولاية الابوين

والولد ولا الزوج ولا الزوجة ولا المملوك ولا الجد ولا الجدة وكل من يجبر الرجل على نفقته
ولا باس ان يعطي الاخ والاخت والعم والعمة والخال والخالة من الزكوة وقال زرارة قلت
لابي عبد الله عليه السلام رجل عنده مائة وتسعة وتسعون درهما وتسعة عشر دينارا ايزكيها فقال لا ليس
عليه زكوة في الدراهم ولا في الدنانير حتى تتم قال زرارة وكذلك في جميع الاشياء قال وقلت
لابي عبد الله عليه السلام رجل كن عنده اربع اينق وتسعة وثلثون شاة وتسع وعشرون بقرة ايزكيهن
قال لا يزكي شيئا منهن تاما فليس تجب فيه الزكوة وروي عمر بن اذينة عن زرارة عن ابي جعفر عليه السلام
قال ليس فيما دون الخمس من الابل شيء فاذا كانت خمسا ففيها شاة الى عشر فاذا كانت عشرا ففيها شاتان
فاذا بلغت خمس عشرة ففيها ثلث من الغنم فاذا بلغت عشرين ففيها اربع من الغنم فاذا بلغت خمسا
وعشرين ففيها خمس من الغنم فاذا زادت واحدة ففيها بنت مخاض الى خمس وثلثين فان لم يكن عنده ابنة
مخاض فابن لبون الى خمس واربعين فان زادت واحدة ففيها حقة وانما سميت حقة لانها استحقت
ان يركب ظهرها الى ستين فان زادت واحدة ففيها جذعة الى خمس وسبعين فان زادت واحدة ففيها
ابنتا لبون الى تسعين فان زادت واحدة فحقتان الى عشرين ومائة فان زادت على العشرين والمائة واحدة
ففي كل خمسين حقة وفي كل اربعين ابنة لبون وكل من وجبت عليه جذعة ولم تكن عنده وكانت عنده حقة
دفعها ودفع معها شاتين او عشرين درهما ومن وجبت عليه حقة ولم تكن عنده وكانت عنده جذعة
دفعها واخذ من المصدق شاتين او عشرين درهما ومن وجبت عليه حقة ولم تكن عنده وكانت عنده
ابنة لبون دفعها ودفع معها شاتين او عشرين درهما ومن وجبت عليه ابنة لبون ولم تكن عنده وكانت
عنده حقة دفعها واعطاه المصدق شاتين او عشرين درهما ومن وجبت عليه ابنة لبون ولم تكن عنده
وكانت عنده ابنة مخاض دفعها واعطى معها شاتين او عشرين درهما ومن وجبت عليه ابنة مخاض ولم تكن
عنده وكانت عنده ابنة لبون دفعها واعطاه المصدق شاتين او عشرين درهما ومن وجبت عليه
ابنة مخاض ولم تكن عنده وكان عنده ابن لبون ذكر فانه يقبل منه ابن لبون وليس يدفع معه شيئا
وروي عن رجل من ثقيف انه قال استعملني علي بن ابي طالب عليه السلام على بانقيا وسواد من سواد الكوفة
فقال لي والناس حضور انظر خراجك فجد فيه ولا تترك منه درهما فاذا اردت ان تتوجه الى عملك
فمر بي قال فاتيته فقال لي ان الذي سمعت مني خدعة اياك ان تضرب مسلما او يهوديا او نصرانيا في درهم
خراج او تبيع دابة عمل في درهم فانا امرنا ان ناخذ منهم العفو وقال علي عليه السلام لا تباع الصدقة حتى تعقل

قال مصنف هذا الكتاب رحمه الله اسنان الابل من اول ما تطرحه امه الى تمام السنة حوار فاذا دخل في الثانية
سمي ابن مخاض لان امه قد حملت فاذا دخلت في الثالثة سمي ابن لبون وذلك ان امه قد وضعت وصار لها
لبن فاذا دخل في الرابعة سمي الذكر حقا والانثى حقة لانه قد استحق ان يحمل عليه فاذا دخل في الخامسة سمي جذعا
فاذا دخل في السادسة سمي ثنيا لانه قد القى ثنيته فاذا دخل في السابعة القى رباعيته وسمي رباعيا فاذا دخل
في الثامنة القى السن التي بعد الرباعية وسمي سديسا فاذا دخل في التاسعة فطر نابه وسمي بازلا فاذا دخل
في العاشرة فهو مخلف وليس له بعد هذا اسم والاسنان التي تؤخذ في الصدقة من ابن مخاض الى الجذع وليس على
الابل العوامل شي انما ذلك على السائمة الراعية وفي البخت السائمة مثل ما في الابل العربية وليس على البقر شي
حتى يبلغ ثلثين بقرة فاذا بلغت ففيها تبيع حولي وليس فيما دون ثلثين بقرة شي فاذا بلغت اربعين بقرة
ففيها مسنة الى ستين فاذا بلغت ستين ففيها تبيعتان الى سبعين ثم فيها تبيعة ومسنة الى ثمانين فاذا
بلغت ثمانين ففيها مسنتان الى تسعين فاذا بلغت تسعين ففيها ثلث تبايع فاذا كثر البقر سقط هذا كله
ويخرج صاحب البقر من كل ثلثين بقرة تبيعا ومن كل اربعين مسنة وليس في البقر العوامل زكوة وانما الصدقات
على السائمة الراعية وكل ما لم يحل عليه الحول عند صاحبه فلا شي عليه فاذا حال عليه الحول فقد وجبت عليه
الزكوة وروى حريز عن زرارة عن ابي جعفر عليه السلام قال قلت له في الجواميس شي قال مثل ما في البقر وليس على الغنم
شي حتى تبلغ اربعين شاتا فاذا بلغت اربعين شاتا وزادت واحدة ففيها شاة الى عشرين ومائة فاذا زادت واحدة
ففيها شاتان الى مائتين فان زادت واحدة ففيها ثلث شياة الى ثلثمائة فاذا كثر الغنم اسقط هذا كله
واخرج من كل مائة شاة ويقصد المصدق الموضع الذي فيه الغنم فينادي يا معشر المسلمين هل لله في اموالكم حق
فاذا قالوا نعم امر ان يخرج له الغنم ويفرقها فرقتين ويخير صاحب الغنم احدى الفرقتين وياخذ المصدق
صدقتها من الفرقة الثانية فان احب صاحب الغنم ان يترك المصدق له هذه فله ذلك وياخذ غيرها فان
لم يحب صاحب الغنم ان يترك وياخذ هذه ايضا فليس له ذلك ولا يفرق المصدق بين غنم مجتمع ولا يجمع بين
متفرق وروى عبد الرحمن بن الحجاج عن ابي عبد الله عليه السلام انه قال ليس في الاكيلة ولا في الربى التي تربي اثنين
ولا شاة لبن ولا فحل الغنم صدقة وفي رواية سماعة بن مهران عنه عليه السلام قال لا تؤخذ الاكولة والاكولة الكبيرة
من الشاة تكون في الغنم ولا والد ولا الكبش الفحل وسئله اسحق بن عمار عن السخل متى تجب فيه الصدقة قال اذا
اجذع وقال الرضا عليه السلام ان بني تغلب انفوا من الجزية وسالوا عمر ان يعفيهم فخشي ان يلحقوا بالروم
فصالحهم على ان صرف عن رؤسهم وضاعف عليهم الصدقة فرضوا بذلك فعليهم ما صالحوا عليه ورضوا به

الى

الى ان يظهر الحق وسئله يعقوب بن شعيب عن العشور التي تؤخذ من الرجل يحتسب بها من زكوته قال نعم
ان شاء وروى السكوني اسمعيل بن ابي زياد الشعيري عن جعفر بن محمد عن ابائه عن علي عليهم السلام قال ما اخذ
منك العاشر فطرحه في كوزه فهو من زكوتك وما لم يطرح في الكوز فلا تحتسبه من زكوتك وروى سماعة
عن ابي بصير عن ابي عبد الله عليه السلام قال قلت له الرجل يخلف لاهله نفقة ثلاثة الاف درهم نفقة سنتين
عليه زكوة قال ان كان شاهدا فعليه زكوة وان كان غايبا فليس فيها شي وسئله محمد بن النعمان الاحول
عن رجل عجل زكوة ماله ثم ايسر المعطى قبل راس السنة قال يعيد المعطي الزكوة وسئل عليه السلام عن رجل اعطى
زكوة ماله رجلا وهو يرى انه معسر فوجده موسرا قال لا يجزئ عنه وروى محمد بن مسلم عنه عليه السلام انه قال له
رجل بعث بزكوة ماله لتقسم فضاعت هل عليه ضمانها حتى تقسم فقال اذا وجد لها موضعا فلم يدفعها فهو لها
ضامن حتى يدفعها فان لم يجد لها من يدفعها اليه فبعث بها الى اهلها فليس عليه ضمان لانها قد خرجت
من يده وكذلك الوصي الذي يوصى اليه يكون ضامنا لما دفع اليه اذا وجد ربه الذي امر بدفعه اليه فان لم يجد
فليس عليه ضمان وروى ابو بصير عن ابي جعفر عليه السلام قال اذا اخرج الرجل الزكوة من ماله ثم سماها لقوم
فضاعت او ارسل بها اليهم فضاعت فلا شي عليه وكان رسول الله صلى الله عليه وآله يقسم صدقة اهل البوادي
في اهل البوادي واهل الحضر في اهل الحضر ولا يقسمها بينهم بالسوية انما يقسمها على قدر من يحضره
منهم وما يرى ليس في ذلك شي موقت وروى درست بن ابي منصور قال قال ابو عبد الله عليه السلام في الزكوة يبعث
بها الرجل الى بلد غير بلده فقال لا باس ان يبعث بالثلث او الربع وروى عن هشام بن الحكم رحمه الله في الرجل
يعطى الزكوة يقسمها اله ان يخرج الشي منها من البلدة التي هو بها الى غيرها قال لا باس وسئل علي
بن جعفر اخاه موسى بن جعفر عليه السلام عن الرجل يعطي زكوته عن الدراهم دنانير وعن الدنانير دراهم
بالقيمة ايحل ذلك قال لا باس به وكتب محمد بن خالد البرقي الى ابي جعفر الثاني عليه السلام هل يجوز ان يخرج
عما يجب في الحرث من الحنطة والشعير وما يجب على الذهب دراهم بقيمة ما يسوى ام لا يجوز الا ان يخرج
من كل شي ما فيه فاجاب عليه السلام ايما تيسر يخرج وسئل عمر بن يزيد ابا عبد الله عليه السلام عن رجل فر
بماله من الزكوة فاشترى به ارضا او دارا اعليه فيه شي فقال لا ولو جعله حليا او نقرا فلا شي
عليه وما منع نفسه من فضله فهو اكثر مما منع من حق الله الذي يكون فيه وروى زرارة ومحمد بن مسلم
عن ابي عبد الله عليه السلام انه قال ايما رجل كان له مال وحال عليه الحول فانه يزكيه قيل له فان وهبه قبل
حوله بشهر او بيوم قال ليس عليه شي اذا وروى زرارة عنه عليه السلام انه قال انما هذا بمنزلة رجل

افطر في شهر رمضان يوما في اقامته ثم يخرج في آخر النهار في سفر واراد بسفره ذلك ابطال الكفارة التي وجبت عليه وقال
ابو جعفر عليه السلام في التسعة الاصناف اذا حولتها في السنة فليس عليك فيها شيء وسئل ابو جعفر وابو عبد الله عليهما السلام
عن الرجل له دار وخادم وعبد ايقبل الزكوة قال نعم ان الدار والخادم ليسا بمال وقد تحل الزكوة لصاحب السبع مائة وتحرم على صاحب
الخمسين اذا كان صاحب السبع مائة له عيال كثير فلو قسمها بينهم لم تكفه فليعف عنها نفسه وليأخذها لعياله واما
صاحب الخمسين فانه تحرم عليه اذا كان وحده وهو محترف يعمل بها وهو يصيب فيها ما يكفيه ان شاء الله ولا يجوز
ان تعطى شارب الخمر من الزكوة شيئا وروى سماعة بن مهران عن ابي عبد الله عليه السلام قال سألته عن الزكوة هل تصلح
لصاحب الدار والخادم فقال نعم الا ان يكون داره دار غلة فيخرج له من غلتها ما يكفيه وعياله فان لم تكن الغلة تكفيه
لنفسه وعياله في طعامهم وكسوتهم وحاجتهم من غير اسراف فقد حلت له الزكوة وان كانت غلتها تكفيهم فلا وسئل
ابو بصير ابا عبد الله عليه السلام عن رجل له ثمانمائة درهم وهو رجل خفاف وله عيال كثير اله ان يأخذ من الزكوة فقال
يا ابا محمد ايربح في دراهمه ما يقوت به عياله ويفضل قال نعم قال كم يفضل قال لا ادري قال ان كان يفضل
عن القوت مقدار نصف القوت فلا يأخذ الزكوة وان كان اقل من نصف القوت اخذ الزكوة قال قلت
فعليه في ماله زكوة تلزمه قال بلى قال قلت كيف يصنع قال يوسع بها على عياله في طعامهم وكسوتهم ويبقي منها شيئا
يناوله غيرهم وما اخذ من الزكوة فضه على عياله حتى يلحقهم بالناس ويجوز للرجل ان يعطي الرجل
الواحد من زكوته حتى يغنيه ويجوز ان يعطى حتى يبلغ مائة الف و يفضل الذي لا يسأل على الذي يسأل
وقال عبد الله بن عجلان السكوني لابي جعفر عليه السلام اني ربما قسمت الشيء بين اصحابي اصلهم به وكيف
اعطيهم فقال اعطهم على الهجرة في الدين والفقه والعقل وليس على الحنطة والشعير شيء حتى تبلغ خمسة اوسق
والوسق ستون صاعا والصاع اربعة امداد والمد وزن مائتين واثنين وتسعين درهما ونصف فاذا بلغ
ذلك وحصل بعد خراج السلطان ومؤنة القرية اخرج منه العشر ان كان سقي بماء المطر او كان سيحا وان
سقي بالدلاء والغرب ففيه نصف العشر وفي التمر والزبيب مثل ما في الحنطة والشعير فان بقي من الحنطة والشعير
بعد ذلك ما بقي فليس عليه شيء حتى يباع ويحول على ثمنه الحول وسئل محمد بن مسلم ابا عبد الله عليه السلام عن الصرورة
ايحج من الزكوة قال نعم وقال علي بن يقطين لابي الحسن الاول عليه السلام يكون عندي المال من الزكوة فاحج
به مواليّ واقاربي قال نعم لا بأس وروى عبد الله بن سنان عن ابي عبد الله عليه السلام قال سأله رجل وانا حاضر
عن مال المملوك اعليه زكوة فقال لا ولو كان له الف الف درهم ولو احتاج لم يكن له من الزكوة شيء وفي خبر
آخر عن عبد الله بن سنان قال قلت له مملوك في يده مال اعليه زكوة قال لا قلت فعلى سيده فقال لا انه لم يصل

الى السيد

الى السيد وليس هو للمملوك وفي رواية وهب بن وهب القرشي عن الصادق عليه السلام عن آبائه عن علي عليه السلام
قال ليس في مال المكاتب زكوة وروى ابو خديجة سالم بن مكرم الجمال عن ابي عبد الله عليه السلام انه قال اعطوا الزكوة
من ارادها من بني هاشم فانها تحل لهم وانما تحرم على النبي صلى الله عليه وآله وعلى الامام الذي بعده وعلى الائمة عليهم السلام
وروى القسم بن سليمان عن ابي عبد الله عليه السلام قال ان صدقات رسول الله صلى الله عليه وآله وصدقات علي عليه السلام تحل
لبني هاشم وروى الحلبي عنه عليه السلام ان فاطمة عليها السلام جعلت صدقاتها لبني هاشم وبني عبد المطلب وروى
محمد بن اسمعيل بن بزيع قال بعثت الى الرضا عليه السلام بدنانير من قبل بعض اهلي وكتبت اليه اخبره ان
فيها زكوة خمسة وسبعون والباقي صلة فكتب بخطه قبضت وبعثت اليه بدنانير لي ولغيري وكتبت اليه
انها من فطرة العيال فكتب بخطه قبضت وصدقة غير بني هاشم لا تحل لبني هاشم الا في وجهين ان كانوا عطاشا فاصابوا ماء
فشربوا وصدقة بعضهم على بعض واما قبض الامام عليه السلام لما قبضه فليس لنفسه وانما قبضه لغيره من اهل الحاجة
والمسكنة وهو مستغن عن اموال الناس بكفاية الله اياه متى ناداه لباه ومتى سأله اعطاه ومتى ناجاه
اجابه

باب نوادر الزكوة

روى علي بن يقطين قال قلت لابي الحسن الاول عليه السلام رجل مات و
عليه زكوة فاوصى ان تقضى عنه الزكوة وولده محاويج ان دفعوها اضر بهم ذلك ضررا شديدا فقال يخرجونها
فيعودوا بها على انفسهم ويخرجون منها شيئا فيدفع الى غيرهم وروى اسمعيل بن جابر قال قلت لابي
عبد الله عليه السلام يحل للرجل ان يأخذ الزكوة وهو لا يحتاج اليها فيتصدق بها قال نعم قال في الفطرة مثل
ذلك وروى عن ابي بصير قال قلت لابي عبد الله عليه السلام ما على الامام من الزكوة فقال يا ابا محمد اما علمت
ان الدنيا للامام يضعها حيث يشاء ويدفعها الى من يشاء جايز من الله له ذلك ان الامام لا يبيت
ليلة ابدا ولله عز وجل في عنقه حق يسأله عنه

باب الخمس

سئل ابو الحسن موسى بن جعفر
عليه السلام عما يخرج من البحر من اللؤلؤ والياقوت والزبرجد وعن معادن الذهب والفضة هل فيها
زكوة فقال اذا بلغ قيمته دينارا ففيه الخمس وسئل عبيد الله بن علي الحلبي ابا عبد الله عليه السلام عن الكنز كم فيه
الخمس وعن المعادن كم فيها فقال الخمس وعن الرصاص والصفر والحديد وما كان من المعادن كم فيها
فقال يؤخذ منها كما يؤخذ من معادن الذهب والفضة وروى الحسن بن محبوب عن عبد الله بن سنان قال
سمعت ابا عبد الله عليه السلام يقول ليس الخمس الا في الغنائم خاصة وروى احمد بن محمد بن ابي نصر البزنطي عن ابي الحسن الرضا عليه السلام
قال سألته عما يجب فيه الخمس من الكنز فقال ما يجب الزكوة في مثله ففيه الخمس وسئل محمد بن مسلم ابا جعفر عليه السلام
عن الملاحة فقال وما الملاحة فقلت ارض سبخة مالحة يجتمع فيها الماء فيصير ملحا فقال هذا مثل المعدن

في الخمس قلت فالكبريت والنفط يخرج من الارض فقال هذا واشباهه فيه الخمس وقال الصادق عليه السلام
ان الله لا اله الا هو لما حرم علينا الصدقة انزل لنا الخمس فالصدقة علينا حرام والخمس لنا فريضة و
الكرامة لنا حلال وروى عن ابي بصير قال قلت لابي جعفر عليه السلام اصلحك الله ما ايسر ما يدخل به العبد النار
قال من اكل من مال اليتيم درهما ونحن اليتيم وسئل زكريا بن مالك الجعفي ابا عبد الله عليه السلام عن قول الله عز وجل
واعلموا انما غنمتم من شيء فان لله خمسه وللرسول ولذي القربى واليتامى والمساكين وابن السبيل فقال
اما خمس الله فللرسول يضعه في سبيل الله واما خمس الرسول فلاقاربه وخمس ذي القربى فهم اقرباؤه واليتامى
يتامى اهل بيته فجعل هذه الاربعة الاسهم فيهم واما المساكين وابناء السبيل فقد عرفت انا لا ناكل الصدقة
ولا تحل لنا فهي للمساكين وابناء السبيل وفي توقيعات الرضا عليه السلام الى ابرهيم بن محمد
الهمداني ان الخمس بعد المؤنة وروى ابو عبيدة الحذاء عن ابي جعفر عليه السلام انه
قال ايما ذمي اشترى من مسلم ارضا فعليه الخمس وروى محمد بن مسلم عن احدهما عليهما
السلام قال ان اشد ما فيه الناس يوم القيمة ان يقوم صاحب الخمس فيقول يا رب خمسي
وقد طيبنا ذالك لشيعتنا لتطيب ولادتهم ولتزكوا ولادتهم وجاء رجل الى امير المؤمنين
عليه السلام فقال يا امير المؤمنين اصبت مالا اغمضت فيه افلي توبة قال ائتني بخمسه فاتاه
بخمسه فقال هو لك ان الرجل اذا تاب تاب ماله معه وسئل ابو الحسن عليه السلام عن الرجل
ياخذ منه هولاء زكوة ماله او خمس غنيمة او خمس ما يخرج له من المعادن ايحسب ذالك
له في زكوته وخمسه فقال نعم وروى عن علي بن ابي راشد قال قلت لابي الحسن الثالث عليه السلام
انا نؤتى بالشيء فيقال هذا كان لابي جعفر عليه السلام عندنا فكيف نصنع فقال ما كان لابي عليه السلام
بسبب الامامة فهو لي وما كان غير ذالك فهو ميراث على كتاب الله وسنة نبيه عليه السلام
وروى عبد الله بن بكير عن ابي عبد الله عليه السلام انه قال اني لاخذ من احدكم الدرهم
واني لمن اكثر اهل المدينة مالا ما اريد بذالك الا ان تطهروا وروى عن يونس بن يعقوب
قال كنت عند ابي عبد الله عليه السلام فدخل عليه رجل من القماطين فقال جعلت فداك
تقع في ايدينا الارباح والاموال وتجارات نعرف ان حقك فيها ثابت وانا عن ذالك
مقصرون فقال ما انصفناكم ان كلفناكم ذالك اليوم وروى عن علي بن مهزيار
انه قال قرات في كتاب لابي جعفر عليه السلام الى رجل يساله ان يجعله في حل

من ماله

من ماكله ومشربه من الخمس فكتب عليه السلام بخطه من اعوزه شيء من حقي فهو في حل
وروى ابان بن تغلب عن ابي عبد الله عليه السلام في الرجل يموت ولا وارث له
ولا مولى له فقال هو من اهل هذه الاية يسئلونك عن الانفال وروى عنه عليه السلام
داود بن كثير الرقي انه قال ان الناس كلهم يعيشون في فضل مظلمتنا الا انا احللنا شيعتنا
من ذالك وروى حفص بن البختري عن ابي عبد الله عليه السلام قال ان جبرئيل عليه السلام
كرى برجله خمسة انهار ولسان الماء يتبعه الفرات ودجلة ونيل مصر ومهران ونهر بلخ
فما سقت او سقي منها فللامام والبحر المطيف بالدنيا وهو افسيكون باب الحصاد والجذاذ
قال الله تبارك وتعالى واتوا حقه يوم حصاده وهو ان تاخذ بيدك الضغث بعد الضغث
فتعطيه المسكين ثم بعد المسكين حتى تفرغ منه وعند الصرام الحفنة حتى تفرغ منه و
عن الجذاذ الحفنة بعد الحفنة حتى تفرغ منه وتترك للحارس يكون في الحايط اجرا
معلوما وتترك من النخلة معافارة وام جعرور وتترك للخارص العذق والعذقين
والثلاثة لحفظه له واما قوله تعالى ولا تسرفوا انه لا يحب المسرفين والاسراف ان
تعطي بيدك جميعا وقال الصادق عليه السلام لا تحصد بالليل ولا تصرم بالليل ولا تجذ
بالليل ولا تضح بالليل ولا تبذر بالليل لانك تعطي في البذر كما تعطي في الحصاد ومتى
فعلت ذالك بالليل لم تحضرك المساكين ولا السؤال ولا القانع ولا المعتر وروى
عن مصادف قال كنت مع ابي عبد الله عليه السلام في ارض له وهم يصرمون فجاء سايل يسال
فقلت الله يرزقك فقال مه ليس ذالك لكم حتى تعطوا ثلثة فان اعطيتم بعد ذالك فلكم وان
امسكتم فلكم باب الحق المعلوم والماعون روى سماعة عن ابي عبد الله عليه السلام
قال الحق المعلوم ليس من الزكوة هو الشيء تخرجه من مالك ان شئت كل جمعة وان شئت
كل شهر ولكل ذي فضل فضله وقول الله تعالى عز وجل وان تخفوها وتؤتوها الفقراء
فهو خير لكم فليس من الزكوة والماعون ليس من الزكوة هو المعروف تصنعه والقرض
تقرضه ومتاع البيت تعيره وصلة قرابتك ليس من الزكوة وقال الله عز وجل والذين
في اموالهم حق معلوم فالحق المعلوم غير الزكوة وهو شيء يفرضه الرجل على نفسه
انه في ماله ونفسه ويجب له ان يفرضه على قدر طاقته ووسعه باب الخراج والجزية

روى عن مصعب بن يزيد الانصاري قال استعملني امير المؤمنين عليه السلام على اربعة رساتيق المداين
البهقباذات ونهر سير ونهر جوير ونهر الملك وامرني ان اضع على كل جريب زرع غليظ درهما ونصفا
وعلى كل جريب وسط درهما وعلى كل جريب زرع دقيق ثلثي درهم وعلى كل جريب كرم عشرة دراهم
وعلى كل جريب نخل عشرة دراهم وعلى كل جريب من البساتين التي تجمع النخل والشجر عشرة دراهم وامرني
ان القي كل نخل شاذ عن القرى لمارة الطريق وابناء السبيل ولا اخذ منه شيئا وامرني ان اضع على
الدهاقين الذين يركبون البراذين ويتختمون بالذهب على كل رجل منهم ثمانية واربعين درهما وعلى
اوساطهم والتجار منهم على كل رجل اربعة وعشرون درهما وعلى سفلتهم وفقرائهم على كل انسان
منهم اثنى عشر درهما قال فجبيتها ثمانية عشر الف الف درهم في سنة وروى فضيل بن عثمان الاعور
عن ابي عبد الله انه قال ما من مولود يولد الا على الفطرة فابواه اللذان يهودانه وينصرانه ويمجسانه وانما
اعطى رسول الله صلى الله عليه وآله الذمة وقبل الجزية عن رؤس اولئك باعيانهم على ان لا يهودوا اولادهم ولا
ولا ينصروا واما اولاد اهل الذمة اليوم فلا ذمة لهم وفي رواية علي بن رئاب عن زرارة عن ابي عبد الله عليه السلام
قال ان رسول الله صلى الله عليه وآله قبل الجزية من اهل الذمة على ان لا ياكلوا الربا ولا ياكلوا لحم الخنزير ولا ينكحوا الاخوات
ولا بنات الاخ ولا بنات الاخت فمن فعل ذلك منهم برئت منه ذمة الله وذمة رسول الله صلى الله عليه وآله وقال ليست
لهم اليوم ذمة وروى حريز عن زرارة قال قلت لابي عبد الله عليه السلام ما حد الجزية على اهل الكتاب وهل عليهم
في ذلك شيء موظف لا ينبغي ان يجوز الى غيره فقال ذلك الى الامام ياخذ من كل انسان منهم ما شاء على قدر
ماله وما يطيق انما هم قوم فدوا انفسهم من ان لا يستعبدوا او يقتلوا فالجزية توخذ منهم على قدر ما
يطيقون له ان ياخذهم به حتى يسلموا فان الله عز وجل قال حتى يعطوا الجزية عن يد وهم صاغرون
وهو لا يكترث لما يوخذ منه حتى يجد ذلا لما اخذ منه فيألم لذلك فيسلم قال وقال محمد بن مسلم قلت
لابي عبد الله عليه السلام ارايت ما ياخذ هؤلاء من هذا الخمس من ارض الجزية وياخذون من الدهاقين جزية
رؤسهم اما عليهم في ذلك شيء موظف فقال كان عليهم ما اجازوا على انفسهم وليس للامام اكثر من الجزية ان شاء
الامام وضع ذلك على رؤسهم وليس على اموالهم شيء وان شاء فعلى اموالهم وليس على رؤسهم شيء فقلت
فهذا الخمس فقال انما هذا شيء كان صالحهم عليه رسول الله صلى الله عليه وآله وروى محمد بن مسلم عن ابي جعفر عليه السلام
في اهل الجزية يوخذ من اموالهم ومواشيهم شيء سوى الجزية قال لا قال وسالت ابا عبد الله عليه السلام عن صدقات
اهل الذمة وما يوخذ من جزيتهم من ثمن خمورهم ولحم خنازيرهم وميتتهم فقال عليهم الجزية في اموالهم

يوخذ

١٠٥

يوخذ منهم من ثمن لحم الخنزير او خمر وكلما اخذوا من ذلك فوزر ذلك عليهم وثمنه للمسلمين حلال ياخذونه
في جزيتهم وروى طلحة بن زيد عن ابي عبد الله عليه السلام قال جرت السنة ان لا يوخذ الجزية من المعتوه ولا
من المغلوب على عقله وروى حفص بن غياث قال سالت ابا عبد الله عليه السلام عن النساء كيف سقطت الجزية
ورفعت عنهن فقال لان رسول الله صلى الله عليه وآله نهى عن قتل النساء والولدان في دار الحرب الا ان يقاتلن
وان قاتلت ايضا فامسك عنها ما امكنك ولم تخف خللا فلما نهى رسول الله صلى الله عليه وآله عن قتلهن في دار
الحرب كان ذلك في دار الاسلام اولى ولو امتنعت ان تؤدي الجزية لم يمكن قتلها فلما لم يمكن قتلها رفعت
الجزية عنها ولو منع الرجال فابوا ان يؤدوا الجزية كانوا ناقضين للعهد وحلت دماؤهم وقتلهم
لان قتل الرجال مباح في دار الشرك والذمة وكذلك المقعد من اهل الشرك والذمة والاعمى والشيخ
الفاني والمرأة والولدان في ارض الحرب من اجل ذلك رفعت عنهم الجزية وروى ابن سكان عن الحلبي
قال سال رجل ابا عبد الله عليه السلام عن الاعراب اعليهم جهاد فقال ليس عليهم جهاد الا ان يخاف على الاسلام
فيستعان بهم فقال فلهم من الجزية شيء قال لا وسئل محمد بن مسلم ابا جعفر عليه السلام عن سيرة الامام في
الارض التي فتحت بعد رسول الله صلى الله عليه وآله فقال ان امير المؤمنين عليه السلام قد سار في اهل العراق بسيرة
فهي امام لساير الارضين وقال ان ارض الجزية لا ترفع عنها الجزية وانما الجزية عطاء المجاهدين
والصدقات لاهلها الذين سمى الله عز وجل في كتابه ليس لهم من الجزية شيء ثم قال عليه السلام ما اوسع
العدل ان الناس يستغنون اذا عدل فيهم وتنزل السماء رزقها وتخرج الارض بركتها باذن الله
عز وجل والمجوس توخذ منهم الجزية لان النبي صلى الله عليه وآله قال سنوا بهم سنة اهل الكتاب وكان لهم
نبي اسمه داماست فقتلوه وكتاب يقال له جاماست كان يقع في اثنى عشر الف جلد ثور فحرقوه وسئل
ابو الدرداء ابا جعفر عليه السلام عن مملوك نصراني لرجل مسلم اعليه جزية قال نعم قال فيودي عنه مولاه
المسلم الجزية قال نعم انما هو ماله يفتديه اذا اخذ يودي عنه وقد اخرجت ما رويت من الاخبار
في هذا المعنى في كتاب الجزية باب فضل المعروف قال رسول الله صلى الله عليه وآله اول من يدخل
الجنة المعروف واهله واول من يرد على الحوض وقال علي عليه السلام اهل المعروف في الدنيا اهل المعروف
في الآخرة وتفسيره انه اذا كان يوم القيمة قيل لهم هبوا حسناتكم لمن شئتم وادخلوا الجنة وقال الصادق
عليه السلام كل معروف صدقة والدال على الخير كفاعله والله يحب اغاثة اللهفان وقال الصادق
اصنع المعروف الى كل احد فان كان اهله وقال ايما مؤمن اوصل الى اخيه المؤمن معروفا فقد

والا فانت اهله

او وصل فى ذلك الى رسول الله صلى الله عليه وآله وقال عليه السلام المعروف شىء سوى الزكوة فتقربوا الى الله عز وجل بالبر
وصلة الرحم وقال عليه السلام رايت المعروف كاسمه وليس شىء افضل من المعروف الا ثوابه وذلك يراد
منه وليس كل من يحب ان يصنع المعروف الى الناس يصنعه وليس كل من يرغب فيه يقدر عليه ولا كل من يقدر
عليه يؤذن له فيه فاذا اجتمعت الرغبة والقدرة والاذن فهنالك تمت السعادة للطالب والمطلوب اليه
وقال ابو جعفر عليه السلام صنايع المعروف تقى مصارع السوء وقال رسول الله صلى الله عليه وآله افضل الصدقة
صدقة على ظهر غنى وابدأ بمن تعول واليد العليا خير من اليد السفلى ولا يلوم الله عز وجل على الكفاف وقال
عليه السلام ان البركة اسرع الى البيت الذى يمتار منه المعروف من الشفرة فى سنام البعير او السيل الى منتهاه وقال
ابو جعفر عليه السلام لكل شىء ثمرة وثمرة المعروف تعجيله وقال الصادق عليه السلام رايت المعروف لا يصلح الا بثلث خصال
تصغيره وستره وتعجيله فانك اذا صغرته عظمته عند من تصنعه اليه فاذا سترته تممته وان عجلته
هنأته وان كان غير ذلك محقته ونكدته وقال الصادق عليه السلام للمفضل بن عمر يا مفضل اذا اردت ان تعلم
اشقى الرجل ام سعيد فانظر الى معروفه الى من يصنعه فان كان يصنعه الى من هو اهله فاعلم انه الى خير
وان كان يصنعه الى غير اهله فاعلم انه ليس له عند الله عز وجل خير وقال عليه السلام انما اعطاكم الله تعالى
هذه الفضول من الاموال لتوجهوها حيث وجهها الله عز وجل ولم يعطكموها لتكنزوها وقال
عليه السلام لو ان الناس اخذوا ما امرهم الله به فانفقوه فيما نهاهم عنه ما قبله منهم ولو
اخذوا ما نهاهم الله تعالى عنه فانفقوه فيما امرهم الله به ما قبله منهم حتى ياخذوه من حق وينفقوه فى حق
وقال رسول الله صلى الله عليه وآله من اتى اليه المعروف فليكافئ به وان عجز فليثن فان لم يفعل فقد كفر النعمة
وقال الصادق عليه السلام لعن الله قاطعى سبيل المعروف قيل وما قاطعى سبيل المعروف قال الرجل يصنع اليه المعروف فيكفره فيمنع
صاحبه من ان يصنع ذلك الى غيره باب ثواب القرض وقال الصادق عليه السلام مكتوب على باب
الجنة الصدقة بعشرة والقرض بثمانية عشر وقال فى قول الله عز وجل لا خير فى كثير من نجويهم الا من امر
بصدقة او معروف او اصلاح بين الناس قال المعروف القرض وقال عليه السلام ما من مؤمن اقرض
مؤمنا يلتمس به وجه الله عز وجل الا حسب له اجرها بحساب الصدقة حتى يرجع ماله اليه وقال عليه السلام
قرض المؤمن غنيمة وتعجيل خير ان ايسر اداه فان مات احتسب من زكوته باب ثواب انظار المعسر
صعد رسول الله صلى الله عليه وآله المنبر ذات يوم فحمد الله واثنى عليه وصلى على انبيائه عليهم السلام ثم قال ايها الناس
ليبلغ الشاهد منكم الغائب من انظر معسرا كان له على الله عز وجل فى كل يوم ثواب صدقة بمثل ماله حتى

يستوفيه

يستوفيه وقال ابو عبد الله عليه السلام قال الله عز وجل وان كان ذو عسرة فنظرة الى ميسرة وان تصدقوا خير
لكم ان كنتم تعلمون انه معسر فتصدقوا عليه بما لكم فهو خير لكم وقال عليه السلام خلوا سبيل المعسر كما خلاه
الله تبارك وتعالى وقال عليه السلام من اراد ان يظله الله يوم لا ظل الا ظله فلينظر معسرا او ليدع له
من حقه باب ثواب تحليل الميت قيل للصادق عليه السلام ان لعبد الرحمن بن سيابة دينا على رجل
قد مات وكلمناه ان يحلله فابى فقال ويحه اما يعلم ان له بكل درهم عشرة اذا حلله واذا لم يحلله فانما
له درهم بدل درهم باب استدامة النعمة باحتمال المؤنة قال الصادق عليه السلام من
عظمت نعمة الله عليه اشتدت مؤنة الناس عليه فاستديموا النعمة باحتمال المؤنة ولا تعرضوها
للزوال فقل من زالت عنه النعمة فكادت تعود اليه وقال عليه السلام احسنوا جوار نعم الله و
احذروا ان تنتقل عنكم الى غيركم اما انها لن تنتقل عن احد قط فكادت ترجع اليه وكان على عليه السلام
يقول قل ما ادبر شىء فاقبل باب فضل السخاء والجود قال الصادق عليه السلام خياركم
سمحاؤكم وشراركم بخلاؤكم ومن خالص الايمان البر بالاخوان والسعى فى حوائجهم وان البار
بالاخوان ليحبه الرحمن وفى ذلك مرغمة للشيطان وتزحزح عن النيران ودخول الجنان ثم قال
لجميل يا جميل اخبر بهذا غرر اصحابك قلت جعلت فداك من غرر اصحابى قال هم البارون بالاخوان
فى العسر واليسر ثم قال يا جميل اما ان صاحب الكثير يهون عليه ذلك وقد مدح الله عز وجل فى ذلك
صاحب القليل فقال فى كتابه ويؤثرون على انفسهم ولو كان بهم خصاصة ومن يوق شح نفسه فاولئك
هم المفلحون وقال عليه السلام شاب سخى مرهق فى الذنوب احب الى الله عز وجل من شيخ عابد بخيل وروى
ان الله تبارك وتعالى اوحى الى موسى عليه السلام ان لا تقتل السامرى فانه سخى وقال النبى صلى الله عليه وآله من ادى ما افترض
الله عليه فهو اسخى الناس وقال الصادق عليه السلام من يضمن لى اربعة باربعة ابيات فى الجنة انفق ولا تخف فقرا
وانصف الناس من نفسك وافش السلام فى العالم واترك المراء وان كنت محقا وقال رسول الله صلى الله عليه وآله
من ايقن بالخلف سخت نفسه بالنفقة وقال الله تبارك وتعالى وما انفقتم من شىء فهو يخلفه وهو
خير الرازقين وقال الصادق عليه السلام فى قول الله عز وجل كذلك يريهم الله اعمالهم حسرات عليهم
قال هو الرجل يدع ماله لا ينفقه فى طاعة الله عز وجل بخلا ثم يموت فيدعه لمن يعمل فيه بطاعة الله او
بمعصية الله فان عمل فيه بطاعة الله رآه فى ميزان غيره فرآه حسرة وقد كان المال له وان كان عمل به بمعصية
الله قواه بذلك المال حتى عمل به فى معصية الله عز وجل وقال رسول الله صلى الله عليه وآله ليس البخيل من ادى

الزكوة المفروضة من ماله واعطى النائبة في قومه انما البخيل حق البخيل من لم يؤد الزكوة المفروضة من ماله ولم يعط النائبة في قومه وهو يبذر فيما سوى ذلك وروى عن الفضل بن ابي قرة السمندي انه قال قال ابو عبد الله عليه السلام اتدري من الشحيح قلت هو البخيل فقال الشح اشد من البخل ان البخيل يبخل بما في يده والشحيح يشح بما في ايدي الناس وعلى ما في يديه حتى لا يرى في ايدي الناس شيئا الا تمنى ان يكون له بالحل والحرام ولا يقنع بما رزقه الله عز وجل وقال رسول الله صلى الله عليه وآله ما محق الاسلام محق الشح شيء ثم قال ان لهذا الشح دبيبا كدبيب النمل وشعبا كشعب الشرك وقال امير المؤمنين عليه السلام اذا لم يكن لله عز وجل في العبد حاجة ابتلاه بالبخل وسمع امير المؤمنين عليه السلام رجلا يقول الشحيح اعذر من الظالم فقال له كذبت ان الظالم قد يتوب ويستغفر ويرد الظلامة على اهلها والشحيح اذا شح منع الزكوة والصدقة وصلة الرحم واقراء الضيف والنفقة في سبيل الله وابواب البر وحرام على الجنة ان يدخلها شحيح وقال الصادق عليه السلام المنجيات اطعام الطعام وافشاء السلام والصلوة بالليل والناس نيام وقال ابو الحسن عليه السلام ما عال امرء في اقتصاد وقال الصادق عليه السلام ضمنت لمن اقتصد ان لا يفتقر وقال الله عز وجل يسئلونك ماذا ينفقون قل العفو والعفو الوسط وقال عز وجل والذين اذا انفقوا لم يسرفوا ولم يقتروا وكان بين ذلك قواما والقوام الوسط

باب فضل سقي الماء

قال امير المؤمنين عليه السلام اول ما يبدء به في الآخرة صدقة الماء يعني في الاجر وقال ابو جعفر عليه السلام ان الله تبارك وتعالى يحب ابراد الكبد الحرى ومن سقى كبدا حرى من بهيمة وغيرها اظله الله في ظل عرشه يوم لا ظل الا ظله وروى معوية بن عمار عن ابي عبد الله عليه السلام قال من سقى الماء في موضع يوجد فيه الماء كان كمن اعتق رقبة ومن سقى الماء في موضع لا يوجد فيه الماء كمن احيا نفسا ومن احيا نفسا فكانما احيا الناس جميعا

باب ثواب اصطناع المعروف الى العلوية

قال رسول الله صلى الله عليه وآله من صنع الى احد من اهل بيتي يدا كافيته يوم القيمة وقال عليه السلام اني شافع يوم القيمة لاربعة اصناف ولو جاؤا بذنوب اهل الدنيا رجل نصر ذريتي ورجل بذل ماله لذريتي عند الضيق ورجل احب ذريتي باللسان والقلب ورجل سعى في حوائج ذريتي اذا طردوا وشردوا وقال الصادق عليه السلام اذا كان يوم القيمة نادى مناد ايها الخلائق انصتوا فان محمدا صلى الله عليه وآله يكلمكم فينصت الخلائق فيقوم النبي صلى الله عليه وآله فيقول يا معشر الخلائق من كانت له عندي يد او منة او معروف فليقم حتى اكافيه فيقولون بآبائنا وامهاتنا واي يد واي منة واي معروف لنا بل اليد والمنة والمعروف

لله ولرسوله على جميع الخلائق فيقول لهم بلى من آوى احدا من اهل بيتي او برهم او كساهم من عري او اشبع جائعهم فليقم حتى اكافيه فيقوم اناس قد فعلوا ذلك فياتي النداء من عند الله عز وجل يا محمد يا حبيبي قد جعلت مكافاتهم اليك فاسكنهم من الجنة حيث شئت قال فيسكنهم في الوسيلة حيث لا يحجبون عن محمد واهل بيته صلوات الله عليهم

باب فضل الصدقة

قال رسول الله صلى الله عليه وآله ارض القيمة نار ما خلا ظل المؤمن فان صدقته تظله وقال ابو جعفر عليه السلام البر والصدقة ينفيان الفقر ويزيدان في العمر ويدفعان عن صاحبهما سبعين ميتة سوء وقال الصادق عليه السلام داووا مرضاكم بالصدقة وادفعوا البلاء بالدعاء واستنزلوا الرزق بالصدقة فانها تفك من بين لحيي سبعمائة شيطان وليس شيء اثقل على الشيطان من الصدقة على المؤمن وهي تقع في يد الرب تبارك وتعالى قبل ان تقع في يد العبد وقال عليه السلام الصدقة باليد تقي ميتة السوء وتدفع سبعين نوعا من انواع البلاء وتفك عن لحيي سبعين شيطانا كلهم يامره ان لا يفعل وقال عليه السلام يستحب للمريض ان يعطي السائل بيده ويامر السائل ان يدعو له وقال عليه السلام باكروا بالصدقة فان البلايا لا تتخطاها ومن تصدق بصدقة اول النهار دفع الله عنه شر ما ينزل من السماء في ذلك اليوم فان تصدق اول الليل دفع الله عنه شر ما ينزل من السماء في تلك الليلة وقال رسول الله صلى الله عليه وآله ان الله لا اله الا هو ليدفع بالصدقة الداء والدبيلة والحرق والغرق والهدم والجنون وعد عليه السلام سبعين بابا من الشر وقال رسول الله صلى الله عليه وآله صدقة السر تطفي غضب الرب جل جلاله وروى عمار عن الصادق عليه السلام قال قال لي يا عمار الصدقة والله في السر افضل من الصدقة في العلانية وكذلك والله العبادة في السر افضل من العبادة في العلانية وقال رسول الله صلى الله عليه وآله اذا طرقكم سائل ذكر بليل فلا تردوه وقال عليه السلام الصدقة بعشرة والقرض بثمانية عشر وصلة الاخوان بعشرين وصلة الرحم باربعة وعشرين وسئل عليه السلام اي الصدقة افضل قال على ذي الرحم الكاشح وقال عليه السلام لا صدقة وذو رحم محتاج وقال عليه السلام ملعون ملعون من القى كله على الناس ملعون ملعون من ضيع من يعول وقال ابو الحسن الرضا عليه السلام ينبغي للرجل ان يوسع على عياله لئلا يتمنوا موته وسئل الصادق عليه السلام عن السائل يسئل ولا يدري ما هو فقال اعط من وقع في قلبك الرحمة له وقال عليه السلام اعطه دون الدرهم قلت اكثر ما يعطى قال اربعة دوانيق وروى الوصافي عن ابي جعفر عليه السلام قال كان فيما ناجى الله عز وجل به موسى عليه السلام ان قال يا موسى اكرم السائل

ببذل يسير او برد جميل انه ياتيك من ليس بانس ولا جان ملائكة من ملائكة الرحمن يبلونك فيما خولتك ويسئلونك فيما نولتك فانظر كيف انت صانع يا ابن عمران وقال عليه السلام اعط السائل ولو على ظهر فرس

وقال رسول الله صلى الله عليه وآله لا تقطعوا على السائل مسئلته فلولا ان المساكين يكذبون ما افلح من ردهم

وروى عن الوليد بن صبيح قال كنت عند ابي عبد الله عليه السلام فجاء سائل فاعطاه ثم جاء آخر فاعطاه ثم جاء آخر فاعطاه ثم جاء آخر فقال وسع الله عليك ثم قال ان رجلا لو كان له مال يبلغ ثلثين او اربعين الف درهم ثم شاء ان لا يبقى منها شيئا الا وضعه في حق لفعل فيبقى لا مال له فيكون من الثلاثة الذين يرد دعاؤهم قال قلت من هم قال احدهم رجل كان له مال فانفقه في وجهه ثم قال يا رب ارزقني فيقول الرب عز وجل الم ارزقك ورجل جلس في بيته ولا يسعى في طلب الرزق فيقول يا رب ارزقني فيقول الله عز وجل الم اجعل لك سبيلا الى طلب الرزق ورجل له امرأة تؤذيه فيقول يا رب خلصني منها فيقول الله عز وجل الم اجعل امرها بيدك

وقال الصادق عليه السلام في السؤال اطعموا ثلثة وان شئتم ان تزدادوا فازدادوا والا فقد اديتم حق يومكم وقال عليه السلام اذا اعطيتموهم فلقنوهم الدعاء فانهم يستجاب لهم فيكم ولا يستجاب لهم في انفسهم

وسئل الصادق في الرجل يعطي غيره الدراهم يقسمها قال يجري له من الاجر مثل ما يجري للمعطي ولا ينقص من اجره شيء ولو ان المعروف جرى على سبعين يدا لاوجروا كلهم من غير ان ينقص من اجر صاحبه شيء

وسئل الصادق عليه السلام اي الصدقة افضل قال جهد المقل اما سمعت قول الله عز وجل ويؤثرون على انفسهم ولو كان بهم خصاصة هل ترى ها هنا فضلا

وقال علي بن الحسين عليهما السلام ضمنت على ربي عز وجل ان لا يسأل احد من غير حاجة الا اضطرته المسئلة يوما الى ان يسأل من حاجة

وقال امير المؤمنين عليه السلام اتبعوا قول رسول الله صلى الله عليه وآله انه قال من فتح على نفسه باب مسئلة فتح الله عليه باب فقر

وقال الصادق عليه السلام ما من عبد يسأل من غير حاجة فيموت حتى يحوجه الله عز وجل اليها ويكتب له بها النار

وقال رسول الله صلى الله عليه وآله ان الله تعالى احب شيئا لنفسه وابغضه لخلقه ابغض عز وجل لخلقه المسئلة واحب لنفسه ان يسأل وليس شيء احب اليه من ان يسأل فلا يستحي احدكم ان يسأل الله عز وجل من فضله ولو شسع نعل

وقال الصادق عليه السلام اياكم وسؤال الناس فانه ذل في الدنيا وفقر تعجلونه وحساب طويل يوم القيمة

وقال ابو جعفر عليه السلام لو يعلم السائل ما في المسئلة ما سأل احد احدا ولو يعلم المعطي ما في العطية ما رد احد احدا وجاءت فخذ من الانصار الى رسول الله صلى الله عليه وآله فسلموا عليه فرد عليهم السلام فقالوا يا رسول الله لنا اليك حاجة فقال هاتوا حاجتكم قالوا

انها

انها حاجة عظيمة قال هاتوا ما هي قالوا تضمن لنا على ربك الجنة قال فنكس عليه السلام رأسه ونكت في الارض ثم رفع رأسه فقال صلى الله عليه وآله افعل ذلك بكم على ان لا تسئلوا احدا شيئا قال فكان الرجل منهم يكون في السفر فيسقط سوطه من يده فيكره ان يقول للانسان ناولنيه فرارا من المسئلة فينزل فيأخذه ويكون مع المائدة ويكون بعض الجلساء اقرب منه الى الماء فلا يقول ناولني حتى يقوم فيشرب

وقال عليه السلام استغنوا عن الناس ولو بشوص السواك

وقال الصادق عليه السلام المن يهدم الصنيعة

وقال رسول الله صلى الله عليه وآله ان الله تبارك وتعالى كره لي ست خصال وكرههن للاوصياء من ولدي واتباعهم من بعدي العبث في الصلوة والرفث في الصوم والمن بعد الصدقة واتيان المساجد جنبا والتطلع في الدور والضحك بين القبور

وروى عن مسعدة بن صدقة عن الصادق عليه السلام عن آبائه عليهم السلام ان امير المؤمنين عليه السلام بعث الى رجل بخمسة اوساق من تمر البغيبغة وكان الرجل ممن يرجى نوافله ويرضى نائله ورفده وكان لا يسأل عليا عليه السلام ولا غيره شيئا فقال رجل لامير المؤمنين عليه السلام والله ما سألك فلان شيئا ولقد كان يجزيه من الخمسة الاوساق وسق واحد فقال له امير المؤمنين لا كثر الله في المؤمنين ضربك اعطي انا وتبخل انت به اذا انا لم اعط الذي يرجوني الا من بعد مسئلته ثم اعطيته بعد المسئلة فلم اعطه الا ثمن ما اخذت منه وذلك لاني عرضته لان يبذل لي وجهه الذي يعفره في التراب لربي وربه عز وجل عند تعبده وطلب حوائجه اليه فمن فعل هذا باخيه المسلم وقد عرف انه موضع لصلته ومعروفه فلم يصدق الله عز وجل في دعائه له حيث يتمنى له الجنة بلسانه ويبخل عليه بالحطام من ماله وذلك ان العبد قد يقول في دعائه اللهم اغفر للمؤمنين والمؤمنات فاذا دعا له بالمغفرة فقد طلب له الجنة فما انصف من فعل هذا بالقول ولم يحققه بالفعل

باب ثواب صلة الامام عليه السلام

سئل الصادق عليه السلام عن قول الله عز وجل من ذا الذي يقرض الله قرضا حسنا قال نزلت في صلة الامام وقال عليه السلام درهم يوصل به الامام افضل من الف الف درهم في غيره في سبيل الله

وقال الصادق عليه السلام من لم يقدر على صلتنا فليصل صالحي موالينا يكتب له ثواب صلتنا ومن لم يقدر على زيارتنا فليزر صالحي موالينا يكتب له ثواب زيارتنا

باب علة فرض الصيام

سئل هشام بن الحكم ابا عبد الله عليه السلام عن علة الصيام فقال انما فرض الله عز وجل الصيام ليستوي به الغني والفقير وذلك ان الغني لم يكن ليجد مس الجوع فيرحم الفقير لان الغني كلما اراد شيئا قدر عليه فاراد الله عز وجل ان يسوي بين خلقه وان يذيق الغني مس الجوع والالم ليرق على الضعيف ويرحم الجائع وكتب ابو الحسن علي بن موسى الرضا عليه السلام الى محمد بن سنان

فيما كتب من جواب مسائله علة الصوم لعرفان مس الجوع والعطش ليكون ذليلا مستكينا ماجورا محتسبا صابرا
ويكون ذلك دليلا له على شدايد الآخرة مع ما فيه من الانكسار له عن الشهوات واعظا له في العاجل دليلا على
الآجل ليعلم شدة مبلغ ذلك من اهل الفقر والمسكنة في الدنيا والآخرة وكتب حمزة بن محمد الى ابي محمد عليه السلام
لم فرض الله الصوم فورد في الجواب ليجد الغني مس الجوع فيمن على الفقير وقد عن الحسن بن علي بن طالب عليه السلام
انه قال جاء نفر من اليهود الى رسول الله صلى الله عليه وآله فسأله اعلمهم عن مسائل فكان فيما سأله ان قال لاي شيء
فرض الله عز وجل الصوم على امتك بالنهار ثلثين يوما وفرض الله على الامم اكثر من ذلك فقال النبي صلى الله عليه وآله
ان آدم عليه السلام لما اكل من الشجرة بقي في بطنه ثلثين يوما ففرض الله على ذريته ثلثين يوما الجوع والعطش
والذي ياكلونه بالليل تفضل من الله عز وجل عليهم وكذلك كان على آدم ففرض الله ذلك على امتي ثم تلا هذه
الآية كتب عليكم الصيام كما كتب على الذين من قبلكم لعلكم تتقون اياما معدودات قال اليهودي
صدقت يا محمد فما جزاء من صامها فقال النبي صلى الله عليه وآله ما من مؤمن يصوم في شهر رمضان احتسابا الا اوجب
الله تبارك وتعالى له سبع خصال اولها يذوب الحرام في جسده والثانية يقرب من رحمة الله عز وجل والثالثة
يكون قد كفر خطيئة آدم ابيه والرابعة يهون الله عليه سكرات الموت والخامسة امان من الجوع والعطش يوم
القيمة والسادسة يعطيه الله براءة من النار والسابعة يطعمه الله من طيبات الجنة قال صدقت يا محمد

باب فضل الصيام

قال ابو جعفر عليه السلام بني الاسلام على خمسة اشياء على الصلوة و
الزكوة والحج والصوم والولاية وقال رسول الله صلى الله عليه وآله الصوم جنة من النار وقال رسول الله صلى الله عليه وآله
الصائم في عبادة وان كان نائما على فراشه ما لم يغتب مسلما وقال عليه السلام قال الله تبارك وتعالى الصوم لي وانا اجزي
به وللصائم فرحتان حين يفطر وحين يلقى ربه عز وجل والذي نفس محمد بيده لخلوف فم الصائم عند الله اطيب
من ريح المسك وقال رسول الله صلى الله عليه وآله لاصحابه الا اخبركم بشيء ان فعلتموه تباعد الشيطان منكم كما تباعد
المشرق من المغرب قالوا بلى يا رسول الله قال الصوم يسود وجهه والصدقة تكسر ظهره والحب في الله عز وجل والموازرة
على العمل الصالح يقطع دابره والاستغفار يقطع وتينه ولكل شيء زكوة وزكوة الابدان الصيام وقال
الصادق لعلي بن عبد العزيز الا اخبرك باصل الاسلام وفرعه وذروته وسنامه قال بلى قال اصله الصلوة
وفرعه الزكوة وذروته وسنامه الجهاد في سبيل الله عز وجل الا اخبرك بابواب الخير الصوم جنة من النار وقال
عليه السلام في قول الله واستعينوا بالصبر والصلوة قال يعني بالصبر الصوم وقال اذا نزلت بالرجل النازلة
والشدة فليصم فان الله عز وجل يقول واستعينوا بالصبر والصلوة وقال النبي صلى الله عليه وآله ان الله تبارك

وتعالى

وتعالى وكل ملائكة بالدعاء للصائمين وقال اخبرني جبرئيل عن ربه تعالى ذكره انه قال ما امرت ملائكتي
بالدعاء لاحد من خلقي الا استجبت لهم فيه وقال الصادق عليه السلام اوحى الله تبارك وتعالى الى موسى
عليه السلام ما يمنعك من مناجاتي فقال يا رب اجلك عن المناجاة لخلوف فم الصائم فاوحى الله تبارك وتعالى
اليه يا موسى لخلوف فم الصائم اطيب عندي من ريح المسك وقال عليه السلام للصائم فرحتان فرحة عند
افطاره وفرحة عند لقاء ربه عز وجل وقال عليه السلام من صام لله عز وجل يوما في شدة الحر فاصابه ظمأ
وكل الله به الف ملك يمسحون وجهه ويبشرونه حتى اذا افطر قال الله جل جلاله ما اطيب ريحك وروحك يا
ملائكتي اشهدوا اني قد غفرت له وقال ابو الحسن الاول عليه السلام قيلوا فان الله تبارك وتعالى يطعم الصائم
ويسقيه في منامه وقال الصادق عليه السلام نوم الصائم عبادة وصمته تسبيح وعمله متقبل ودعاؤه مستجاب

باب وجوه الصوم

روي عن الزهري انه قال قال لي علي بن الحسين عليه السلام يوما يا زهري
من اين جئت فقلت من المسجد قال فيم كنتم قلت تذاكرنا امر الصوم فاجمع رأيي ورأي اصحابي على انه ليس
من الصوم شيء واجب الا صوم شهر رمضان فقال يا زهري ليس كما قلتم الصوم على اربعين وجها
فعشرة اوجه منها واجبة كوجوب شهر رمضان وعشرة اوجه منها صيامهن حرام واربعة
عشر وجها منها صاحبها فيها بالخيار ان شاء صام وان شاء افطر وصوم الاذن على ثلثة اوجه
وصوم التاديب وصوم الاباحة وصوم السفر والمرض قلت جعلت فداك فسرهن لي قال
اما الواجب فصيام شهر رمضان وصوم شهرين متتابعين لمن افطر يوما من شهر رمضان عامدا
متعمدا وصيام شهرين متتابعين في كفارة الظهار قال الله عز وجل والذين يظاهرون من نسائهم
ثم يعودون لما قالوا فتحرير رقبة من قبل ان يتماسا ذلكم توعظون به والله بما تعملون خبير فمن لم يجد
فصيام شهرين متتابعين من قبل ان يتماسا وصيام شهرين متتابعين في قتل الخطاء لمن لم يجد العتق
واجب لقول الله عز وجل ومن قتل مؤمنا خطاء فتحرير رقبة مؤمنة ودية مسلمة الى اهله الى قوله
عز وجل فمن لم يجد فصيام شهرين متتابعين وصيام ثلثة ايام في كفارة اليمين واجب لمن لم يجد
الاطعام قال الله عز وجل فمن لم يجد فصيام ثلثة ايام ذلك كفارة ايمانكم اذا حلفتم فكل ذلك
متتابع وليس بمتفرق وصيام اذى حلق الرأس واجب قال الله عز وجل فمن كان منكم مريضا
او به اذى من رأسه ففدية من صيام او صدقة او نسك فصاحبها
فيها بالخيار فان شاء صام ثلاثا وصوم دم المتعة واجب لمن لم يجد الهدي قال الله عز وجل

فمن تمتع بالعمرة الى الحج فما استيسر من الهدي فمن لم يجد فصيام ثلثة ايام في الحج وسبعة اذا رجعتم
تلك عشرة كاملة وصوم جزاء الصيد واجب قال الله عز وجل ومن قتله منكم متعمدا فجزاء مثل
ما قتل من النعم يحكم به ذوا عدل منكم هديا بالغ الكعبة او كفارة طعام مساكين او عدل ذلك
صياما ثم قال اوتدري كيف يكون عدل ذلك صياما يا زهري قال قلت لا ادري قال يقوم الصيد قيمة
ثم يفض تلك القيمة على البر ثم يكال ذلك البر اصواعا فيصوم لكل نصف صاع يوما وصوم النذر واجب
وصوم الاعتكاف واجب واما الصوم الحرام فصوم يوم الفطر ويوم الاضحى وثلاثة ايام التشريق وصوم
يوم الشك امرنا به ونهينا عنه امرنا ان نصومه من شعبان ونهينا عن ان ينفرد الرجل بصيامه في اليوم
الذي يشك فيه الناس فقلت له جعلت فداك فان لم يكن صام من شعبان شيئا كيف يصنع قال ينوي
ليلة الشك انه صايم من شعبان فان كان من شهر رمضان اجزا عنه وان كان من شعبان لم يضره
فقلت له وكيف يجزي صوم تطوع عن صوم فريضة فقال لو ان رجلا صام يوما من شهر رمضان
تطوعا وهو لا يدري ولا يعلم انه من شهر رمضان ثم علم بعد ذلك اجزا عنه لان الفرض انما وقع على
اليوم بعينه وصوم الوصال حرام وصوم الصمت حرام وصوم نذر المعصية حرام وصوم الدهر حرام
واما الصوم الذي يكون صاحبه فيه بالخيار فصوم يوم الجمعة والخميس والاثنين وصوم ايام البيض وصوم
ستة ايام من شوال بعد شهر رمضان وصوم يوم عرفة ويوم عاشورا كل ذلك صاحبه بالخيار ان
شاء صام وان شاء افطر واما صوم الاذن فان المراة لا تصوم تطوعا الا باذن زوجها والعبد
لا يصوم تطوعا الا باذن سيده والضيف لا يصوم تطوعا الا باذن صاحبه قال رسول الله صلى الله عليه وآله
من نزل على قوم فلا يصومن تطوعا الا باذنهم واما صوم التاديب فانه يؤمر الصبي اذا راهق بالصوم
تاديبا وليس بفرض وكذلك من افطر لعلة من اول النهار ثم قوي بعد ذلك امر بالامساك بقية يومه تاديبا
وليس بفرض وكذلك المسافر اذا اكل من اول النهار ثم قدم اهله امر بالامساك بقية يومه تاديبا وليس
بفرض واما صوم الاباحة فمن اكل او شرب ناسيا او تقيا من غير تعمد فقد اباح الله عز وجل له واجزاء
عنه صومه واما صوم السفر والمرض فان العامة اختلفت فيه فقال قوم يصوم وقال قوم لا يصوم وقال قوم
ان شاء صام وان شاء افطر فاما نحن فنقول نفطر في الحالتين جميعا فان صام في السفر او في حال المرض فعليه
القضاء في ذلك لان الله عز وجل يقول فمن كان منكم مريضا او على سفر فعدة من ايام اخر باب
صوم السنة روى الحسن بن محبوب عن جميل بن صالح عن محمد بن مروان قال سمعت ابا عبد الله عليه السلام يقول كان

رسول الله صلى الله عليه وآله يصوم حتى يقال لا يفطر ويفطر حتى يقال لا يصوم ثم صام يوما وافطر يوما ثم صام الاثنين
والخميس ثم آل من ذلك الى صيام ثلثة ايام في الشهر الخميس في اول الشهر واربعا في وسط الشهر وخميس
في آخر الشهر وكان عليه السلام يقول ذلك يعدل صوم الدهر وقد كان ابي عليه السلام يقول ما من احد ابغض
الى الله تعالى من رجل يقال له كان رسول الله صلى الله عليه وآله يفعل كذا وكذا فيقول لا يعذبني الله على ان اجتهد في
الصلوة والصوم كانه يرى ان رسول الله صلى الله عليه وآله ترك شيئا من الفضل عجزا عنه وفي رواية حماد بن عثمن
عن ابي عبد الله عليه السلام قال صام رسول الله صلى الله عليه وآله حتى قيل ما يفطر ثم افطر حتى قيل ما يصوم ثم صام صوم
داود عليه السلام يوما ويوما لا ثم قبض عليه السلام على صيام ثلثة ايام في الشهر وقال يعدلن صوم الدهر ويذهبن
بوحر الصدر وقال حماد الوحر الوسوسة قال حماد فقلت واي الايام هي قال اول خميس في الشهر
واول اربعا بعد العشر منه وآخر خميس فيه فقلت وكيف صارت هذه الايام التي تصام فقال لان
من قبلنا من الامم كانوا اذا نزل على احدهم العذاب نزل في هذه الايام فصام رسول الله صلى الله عليه وآله
هذه الايام لانها الايام المخوفة وروى الفضيل بن يسار عن ابي عبد الله عليه السلام قال اذا صام احدكم
الثلثة الايام من الشهر فلا يجادلن احدا ولا يجهل ولا يسرع الى الحلف والايمان بالله وان
جهل عليه احد فليتحمل وروى عبد الله بن المغيرة عن حبيب الخثعمي قال قلت لابي عبد الله عليه السلام اخبرني عن
التطوع وعن هذه الثلاثة الايام اذا اجنبت من اول الليل فاعلم اني اجنبت فانام متعمدا حتى ينفجر
الفجر اصوم او لا اصوم قال صم وقال امير المؤمنين عليه السلام صيام شهر الصبر وثلثة ايام من
كل شهر يذهبن ببلابل الصدر وصيام ثلثة ايام في كل شهر صيام الدهر ان الله عز وجل يقول
من جاء بالحسنة فله عشر امثالها وفي رواية عبد الله بن سنان عن ابي عبد الله عليه السلام قال ان رسول الله صلى
الله عليه وآله سئل عن صوم خميسين بينهما اربعاء فقال اما الخميس فيوم تعرض الاعمال واما الاربعاء
فيوم خلقت فيها النار واما الصوم فجنة وفي رواية اسحق بن عمار عن ابي عبد الله عليه السلام انه قال
انما يصام في يوم الاربعاء لانه لم يعذب امة فيما مضى الا يوم الاربعاء وسط الشهر فيستحب
ان يصام ذلك اليوم وفي رواية عبد الله بن سنان قال قال لي ابو عبد الله عليه السلام اذا كان في اول الشهر
خميسان فصم اولهما فانه افضل واذا كان في آخر الشهر خميسان فصم آخرهما فانه افضل وسئل عيص
بن القسم ابا عبد الله عليه السلام عن من لم يصم الثلاثة من كل شهر وهو يشتد عليه الصيام هل فيه فداء
فقال مد من طعام في كل يوم وروى ابن مسكان عن ابرهيم بن المثنى قال قلت لابي عبد الله عليه السلام

انى قد اشتد على صوم ثلثة ايام فى كل شهر فما يجزى عنى ان اتصدق مكان كل يوم بدرهم فقال صدقة درهم
افضل من صيام يوم وروى الحسن بن محبوب عن الحسن بن ابى حمزة قال قلت لابى جعفر عليه السلام او لابى عبد الله عليه السلام
صوم ثلثة ايام فى الشهر اؤخره فى الصيف الى الشتا فانى اجده اهون على فقال نعم فاحفظها وروى ابن بكير
عن زرارة قال قلت لابى عبد الله عليه السلام بما جرت السنة من الصوم فقال ثلثة ايام من كل شهر الخميس
فى العشر الاول والاربعاء فى العشر الاوسط والخميس فى العشر الاخير قال قلت هذا جميع ما جرت به السنة
فى الصوم قال نعم وروى عن داود الرقى عن ابى عبد الله عليه السلام قال لافطارك فى منزل اخيك افضل من صيامك
سبعين ضعفا او تسعين ضعفا وروى جميل بن دراج عنه انه قال من دخل على اخيه وهو صايم فافطر
عنده ولم يعلمه بصومه فيمن عليه كتب الله له صوم سنة قال مصنف هذا الكتاب رحمه الله هذا فى السنة
والتطوع جميعا وقال ابى رضى الله عنه فى رسالته الى اذا اردت سفرا واردت ان تقدم من صوم السنة شيئا فصم
ثلثة ايام للشهر الذى تريد الخروج فيه وروى انه سئل العالم عليه السلام عن خميسين متفقين فى آخر العشر
فقال صم الاول فلعلك لا تلحق الثانى

باب صوم التطوع وثوابه من الايام المتفرقة

سئل محمد بن مسلم
وزرارة بن اعين ابا جعفر الباقر عليه السلام عن صوم يوم عاشورا فقال كان صومه قبل شهر رمضان فلما
نزل شهر رمضان ترك وقال على عليه السلام قال رسول الله صلى الله عليه وآله من صام يوما تطوعا ادخله الله عز وجل
الجنة وروى عن جابر عن ابى جعفر عليه السلام قال من ختم بصيام يوم دخل الجنة وقال رسول الله صلى الله عليه وآله
من صام يوما فى سبيل الله كان له يعدل سنة يصومها وقال الصادق عليه السلام من تطيب بطيب اول
النهار وهو صايم لم يفقد عقله وقال رسول الله صلى الله عليه وآله ما من صايم يحضر قوما يطعمون الا سبحت له اعضاؤه
وكانت صلوة الملائكة عليه وكانت صلوتهم استغفارا وروى عن موسى بن جعفر عليه السلام قال من صام
اول يوم من عشر ذى الحجة كتب الله له صوم ثمانين شهرا فان صام التسع كتب الله عز وجل له صوم الدهر
وقال الصادق عليه السلام صوم التروية كفارة سنة ويوم عرفة كفارة سنتين وروى ان فى اول
يوم من ذى الحجة ولد ابرهيم خليل الرحمن عليه السلام فمن صام ذلك اليوم كان كفارة ستين سنة وفى تسع
من ذى الحجة انزلت توبة داود عليه السلام فمن صام ذلك اليوم كان كفارة تسعين سنة وروى عن يعقوب
بن شعيب قال سئلت ابا عبد الله عليه السلام عن صوم يوم عرفة قال ان شئت صمت وان شئت لم تصم
وذكر ان رجلا اتى الحسن والحسين عليهما السلام فوجد احدهما صايما والآخر مفطرا فسالهما فقالا ان
صمت فحسن وان لم تصم فجايز وروى عبد الله بن المغيرة عن سالم عن ابى عبد الله عليه السلام قال اوصى رسول الله

الى على عليه السلام وحده واوصى على عليه السلام الى الحسن والحسين عليهما السلام جميعا وكان الحسن عليه السلام امامه فدخل رجل يوم عرفة
على الحسن عليه السلام وهو يتغدى والحسين عليه السلام صايم ثم جاء بعد ما قبض الحسن عليه السلام فدخل على الحسين عليه السلام
يوم عرفة وهو يتغدى وعلى بن الحسين عليه السلام صايم فقال له الرجل انى دخلت على الحسن عليه السلام وهو
يتغدى وانت صايم ثم دخلت عليك وانت مفطر وعلى بن الحسين صايم فقال ان الحسن عليه السلام كان
اماما فافطر لئلا يتخذ صومه سنة وليتاسى به الناس فلما ان قبض كنت انا الامام فاردت
ان لا يتخذ صومى سنة فيتاسى الناس بى وروى حنان بن سدير عن ابيه قال سئلته عن
صوم يوم عرفة فقلت جعلت فداك انهم يزعمون انه يعدل صوم سنة قال كان ابى عليه السلام لا يصومه قلت
ولم جعلت فداك قال يوم عرفة يوم دعاء ومسئلة فاتخوف ان يضعفنى عن الدعاء واكره ان اصومه و
اتخوف ان يكون يوم عرفة يوم الاضحى وليس بيوم صوم قال مصنف هذا الكتاب رضى الله عنه ان العامة
غير موفقين لفطر ولا اضحى وانما كره عليه السلام صوم يوم عرفة لانه كان يكون يوم العيد فى اكثر السنين و
تصديق ذلك ما قال الصادق عليه السلام لما قتل الحسين بن على عليه السلام امر الله عز وجل ملكا فنادى ايتها
الامة الظالمة القاتلة عترة نبيها لا وفقكم الله تعالى لصوم ولا فطر وفى حديث آخر لا وفقكم الله لفطر
ولا اضحى ومن صام يوم عرفة فله من الثواب ما ذكرناه وروى عن الحسن بن على الوشا قال كنت مع ابى
وانا غلام فتعشينا عند الرضا عليه السلام ليلة خمسة وعشرين من ذى القعدة فقال له ليلة خمسة وعشرين
ولد فيها ابرهيم عليه السلام وولد فيها عيسى بن مريم عليهما السلام وفيها دحيت الارض من تحت الكعبة
فمن صام ذلك اليوم كان كمن صام ستين شهرا وروى ان فى تسع وعشرين من ذى القعدة انزل
الله عز وجل الكعبة وهى اول رحمة نزلت فمن صام ذلك اليوم كان كفارة سبعين سنة وروى
الحسن بن راشد عن ابى عبد الله عليه السلام قال قلت جعلت فداك للمسلمين عيد غير العيدين قال نعم
يا حسن اعظمهما واشرفهما قال قلت له فاى يوم هو قال يوم نصب فيه امير المؤمنين عليه السلام
علما للناس قلت جعلت فداك واى يوم هو قال ان الايام تدور وهو يوم ثمانية عشر من ذى الحجة
قال قلت جعلت فداك وما ينبغى لنا ان نصنع فيه قال تصومه يا حسن وتكثر فيه الصلوة على محمد
واهل بيته وتبرء الى الله عز وجل ممن ظلمهم حقهم فان الانبياء عليهم السلام كانت تامر الاوصياء
باليوم الذى كان يقام فيه الوصى ان يتخذ عيدا قال قلت ما لمن صامه منا قال صيام ستين شهرا
ولا تدع صيام يوم سبعة وعشرين من رجب فانه هو اليوم الذى انزلت فيه النبوة على محمد صلى الله عليه

وثوابه مثل ستين شهراً لكم وروى المفضل بن عمر عن ابي عبد الله عليه السلام قال صوم يوم غدير خم كفارة ستين
سنة فاما خبر صلوة يوم غدير خم والثواب المذكور فيه لمن صامه فان شيخنا محمد بن الحسن رض كان لا يصححه
ويقول انه من طريق محمد بن موسى الهمداني وكان غير ثقة وكل ما لم يصححه ذلك الشيخ قدس الله روحه
ولم يحكم بصحته من الاخبار فهو عندنا متروك غير صحيح وفي اول يوم من المحرم دعا زكريا عليه السلام ربه عز وجل
فمن صام ذلك اليوم استجاب الله له كما استجاب لزكريا ع وسئل ابو بصير ابا عبد الله عليه السلام عن الصايم
المتطوع تعرض له الحاجة قال هو بالخيار ما بينه وبين العصر وان مكث حتى العصر ثم بدا له ان يصوم ولم
يكن نوى ذلك فله ان يصوم ذلك اليوم ان شاء باب ثواب صوم رجب روى ابان بن عثمن عن كثير
النوا عن ابي عبد الله عليه السلام قال ان نوحا ركب السفينة اول يوم من رجب فامر عليه السلام من معه ان يصوموا
ذلك اليوم وقال من صام ذلك تباعدت عنه النار مسيرة سنة ومن صام سبعة ايام اغلقت عنه
ابواب النيران السبعة ومن صام ثمانية ايام فتحت له ابواب الجنان الثمانية ومن صام خمسة عشر يوما
اعطي مسئلته ومن زاد زاده الله عز وجل وقال ابو الحسن موسى بن جعفر عليه السلام رجب نهر في الجنة
اشد بياضا من اللبن واحلى من العسل فمن صام يوما من رجب سقاه الله من ذلك النهر وقال
ابو الحسن موسى بن جعفر عليه السلام رجب شهر عظيم يضاعف الله فيه الحسنات ويمحوا فيه السيئات ومن
صام يوما من رجب تباعدت عنه النار مسيرة سنة ومن صام ثلثة ايام وجبت له الجنة وقد
اخرجت ما رويته في هذا المعنى في كتاب فضايل رجب باب ثواب صوم شعبان روى ابو حمزة الثمالي
عن ابي جعفر عليه السلام قال من صام شعبان كان له طهورا من كل زلة ووصمة وبادرة قال ابو حمزة
فقلت لابي جعفر عليه السلام ما الوصمة قال اليمين في المعصية ولا نذر في المعصية قلت فما البادرة قال اليمين عند
الغضب والتوبة منها الندم عليها وروى الحسن بن محبوب عن عبد الله بن مرحوم الازدي قال سمعت
ابا عبد الله عليه السلام يقول من صام اول يوم من شعبان وجبت له الجنة البتة ومن صام يومين نظر الله
اليه في كل يوم وليلة في دار الدنيا ودام نظره اليه في الجنة ومن صام ثلثة ايام زار الله في عرشه من جنته
في كل يوم قال مصنف هذا الكتاب رض زيارة الله زيارة انبيائه وحججه صلوات الله عليهم من زارهم
فقد زار الله كما ان من اطاعهم فقد اطاع الله ومن عصاهم فقد عصى الله ومن تابعهم فقد تابع الله
عز وجل وليس ذلك على ما يتأوله المشبهة تعالى الله عما يقولون علوا كبيرا وقال الصادق عليه السلام
صوم شعبان وشهر رمضان متتابعين توبة والله والله وروى عمرو بن خالد عن ابي جعفر عليه السلام قال

كان رسول الله صلى الله عليه وآله يصوم شهر شعبان وشهر رمضان يصلهما وينهى الناس ان يصلوهما وكان
يقول هما شهرا الله وهما كفارة لما قبلهما وما بعدهما من الذنوب قوله عليه السلام وينهى الناس
ان يصلوهما فهو على الانكار والحكاية لا على الاخبار كانه يقول كان يصلهما وينهى الناس ان يصلوهما
فمن شاء وصل ومن شاء فصل وتصديق ذلك ما رواه زرعة عن المفضل عن ابي عبد الله عليه السلام قال كان
ابي عليه السلام يفصل ما بين شعبان وشهر رمضان بيوم وكان علي بن الحسين عليه السلام يصل ما بينهما
ويقول صوم شهرين متتابعين توبة من الله وقد صام رسول الله صلى الله عليه وآله ووصله بشهر رمضان
وصامه وفصل بينهما ولم يصمه كله في جميع سنته الا ان اكثر صيامه كان فيه وكن نساء النبي صلى
الله عليه وآله اذا كان عليهن صيام اخرن ذلك الى شهر شعبان كراهية ان يمنعن رسول الله صلى الله عليه وآله
حاجته واذا كان شهر شعبان صمن وصام معهن وكان عليه السلام يقول شعبان شهري وقال الصادق ع
من صام ثلثة ايام من آخر شعبان ووصلها بشهر رمضان كتب الله له صوم شهرين متتابعين
وروى حريز عن زرارة قال قلت لابي جعفر عليه السلام ما تقول في ليلة النصف من شعبان قال يغفر الله
عز وجل فيها من خلقه لاكثر من عدد شعر معزى كلب وينزل الله عز وجل ملائكته الى السماء الدنيا
والى الارض بمكة وقد اخرجت ما رويته في هذا المعنى في كتاب فضايل شعبان باب فضل شهر
رمضان وثواب صيامه روى الحسن بن محبوب عن ابي ايوب عن ابي الورد عن ابي جعفر ع
قال خطب رسول الله صلى الله عليه وآله الناس في آخر جمعة من شعبان فحمد الله واثنى عليه ثم قال ايها الناس انه
قد اظلكم شهر فيه ليلة خير من الف شهر وهو شهر رمضان فرض الله صيامه وجعل قيام ليلة فيه بتطوع
بصلوة كمن تطوع بصلوة سبعين ليلة فيما سواه من الشهور وجعل لمن تطوع فيه بخصلة من خصال الخير والبر
كاجر من ادى فريضة من فرايض الله تعالى ومن ادى فريضة من فرايض الله كان كمن ادى سبعين فريضة
فيما سواه من الشهور وهو شهر الصبر وان الصبر ثوابه الجنة وهو شهر المواساة وهو شهر يزيد
الله فيه رزق المؤمن ومن فطر فيه مؤمنا صايما كان له بذلك عند الله عتق رقبة ومغفرة لذنوبه
فيما مضى فقيل له يا رسول الله ليس كلنا نقدر على ان نفطر صايما فقال ان الله تبارك وتعالى كريم يعطي
هذا الثواب منكم من لم يقدر الا على مذقة من لبن يفطر بها صايما او شربة من ماء عذب او تميرات
لا يقدر على اكثر من ذلك ومن خفف فيه عن مملوكه خفف الله عز وجل عليه حسابه وهو
شهر اوله رحمة واوسطه مغفرة وآخره الاجابة والعتق من النار ولا غنى بكم فيه عن اربع خصال

خصلتين ترضون الله عز وجل بهما وخصلتين لا غنى بكم عنهما فاما اللتان ترضون بهما فشهادة ان
لا اله الا الله واني رسول الله واما اللتان لا غنى بكم عنهما فتسئلون الله عز وجل فيحوائجكم والجنة
وتسئلون الله فيه العافية وتتعوذون به من النار وقال رسول الله صلى الله عليه وآله لما حضر شهر
رمضان وذلك في ثلث بقين من شعبان لبلال ناد في الناس فجمع الناس ثم صعد المنبر فحمد الله
واثنى عليه ثم قال ايها الناس ان هذا الشهر قد حضركم وهو سيد الشهور فيه ليلة خير من الف شهر
تغلق ابواب النار وتفتح فيه ابواب الجنان فمن ادركه فلم يغفر له فابعده الله ومن ادرك والديه
فلم يغفر له فابعده الله ومن ذكرت عنده فلم يصل علي فلم يغفر له فابعده الله وروى جابر عن ابي
جعفر عليه السلام قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا نظر الى هلال شهر رمضان استقبل القبلة بوجهه ثم قال
اللهم اهله علينا بالامن والايمان والسلامة والاسلام والعافية المجللة والرزق الواسع
ودفع الاسقام وتلاوة القرآن والعون على الصلوة والصيام اللهم سلمنا لشهر رمضان وسلمه لنا
وتسلمه منا حتى ينقضي شهر رمضان وقد غفرت لنا ثم يقبل بوجهه على الناس فيقول يا معشر
الناس اذا طلع هلال شهر رمضان غلت مردة الشياطين وفتحت ابواب السماء وابواب الجنان وابواب
الرحمة وغلقت ابواب النار واستجيب الدعاء وكان لله تبارك وتعالى عند كل فطر عتقاء يعتقهم
من النار وينادي مناد كل ليلة هل من سائل هل من مستغفر اللهم اعط كل منفق خلفا واعط كل ممسك
تلفا حتى اذا طلع هلال شوال نودي المؤمنون ان اغدوا الى جوائزكم فهو يوم الجائزة ثم قال
ابو جعفر عليه السلام اما والذي نفسي بيده ما هي بجائزة الدنانير والدراهم وروى زرارة عن ابي
جعفر عليه السلام ان النبي صلى الله عليه وآله لما انصرف من عرفات وسار الى منى دخل المسجد فاجتمع اليه الناس
يسئلونه عن ليلة القدر فقام خطيبا فقال بعد الثناء على الله عز وجل اما بعد فانكم سألتموني عن ليلة القدر
ولم اطوها عنكم لاني لم اكن بها عالما اعلموا ايها الناس انه من ورد عليه شهر رمضان وهو صحيح سوي
فصام نهاره وقام وردا من ليله وواظب على صلوته وهجر الى جمعته وغدا الى عيده فقد ادرك ليلة
القدر وفاز بجائزة الرب عز وجل وقال ابو عبد الله عليه السلام فازوا والله بجوائز ليست كجوائز العباد
وقال ابو جعفر عليه السلام لجابر يا جابر من دخل عليه شهر رمضان فصام نهاره وقام وردا من
ليله وحفظ فرجه ولسانه وغض بصره وكف اذاه خرج من الذنوب كيوم ولدته امه قال جابر قلت
له جعلت فداك ما احسن هذا الحديث قال ما اشد هذا من شرط وقال علي عليه السلام لما حضر شهر رمضان

قام رسول الله صلى الله عليه وآله فحمد الله واثنى عليه ثم قال ايها الناس كفاكم الله عدوكم من الجن والانس وقال ادعوني استجب
لكم ووعدكم الاجابة الا وقد وكل الله عز وجل بكل شيطان مريد سبعين من ملائكته فليس بمحلول
حتى ينقضي شهركم هذا وابواب السماء مفتحة من اول ليلة منه الا والدعاء فيه مقبول وروى محمد بن مروان
عن ابي عبد الله عليه السلام انه قال ان لله تبارك وتعالى في كل ليلة من شهر رمضان عتقاء وطلقاء من النار الا
من افطر على مسكر فاذا كان آخر ليلة منه اعتق فيها مثل ما اعتق في جميعه وفي رواية عمرو بن يزيد الا من افطر
على مسكر او مسلم او صاحب شاهين وهو الشطرنج وكان رسول الله صلى الله عليه وآله اذا دخل عليه شهر
رمضان اطلق كل اسير واعطى كل سائل وروى هشام بن الحكم عن ابي عبد الله عليه السلام قال من لم يغفر له في شهر
رمضان لم يغفر له الى قابل الا ان يشهد عرفة وكان الصادق عليه السلام يوصي ولده ويقول اذا دخل شهر
رمضان فاجهدوا انفسكم فان فيه تقسم الارزاق وتكتب الآجال وفيه يكتب وفد الله الذين يفدون
اليه وفيه ليلة العمل فيها خير من العمل في الف شهر وقال الصادق عليه السلام ان عدة الشهور عند الله
اثنا عشر شهرا في كتاب الله عز وجل يوم خلق الله السموات والارض فغرة الشهور شهر الله وهو
شهر رمضان وقلب شهر رمضان ليلة القدر فنزل القرآن في اول ليلة من شهر رمضان فاستقبل
الشهر بالقرآن قال مصنف هذا الكتاب رحمه الله تكامل نزول القرآن ليلة القدر وروى سليمان بن
داود المنقري عن حفص بن غياث النخعي قال سمعت ابا عبد الله عليه السلام يقول ان شهر رمضان لم يفرض
صيامه على احد من الامم قبلنا فقلت له فقول الله عز وجل يا ايها الذين آمنوا كتب عليكم الصيام كما
كتب على الذين من قبلكم قال انما فرض الله صيام شهر رمضان على الانبياء دون الامم ففضل به هذه
الامة وجعل صيامه فرضا على رسول الله صلى الله عليه وآله وعلى امته وقد اخرجت هذه الاخبار في كتاب
فضائل شهر رمضان باب القول عند رؤية هلال شهر رمضان قال امير المؤمنين عليه السلام
اذا رأيت الهلال فلا تبرح به وقل اللهم اني اسئلك خير هذا الشهر وفتحه ونوره ونصره وبركته
وطهوره ورزقه واسئلك خير ما فيه وخير ما بعده واعوذ بك من شر ما فيه وشر ما بعده
اللهم ادخله علينا بالامن والايمان والسلامة والاسلام والبركة والتقوى والتوفيق لما
تحب وترضى وكان رسول الله صلى الله عليه وآله اذا اهل هلال شهر رمضان استقبل القبلة ورفع
يديه فقال اللهم اهله علينا بالامن والايمان والسلامة والاسلام والعافية المجللة والرزق
الواسع ودفع الاسقام اللهم ارزقنا صيامه وقيامه وتلاوة القرآن فيه وسلمه لنا وتسلمه منا وسلمنا فيه

ابى رضى فى رسالته الى اذا رايت هلال شهر رمضان فلا تشر اليه ولكن استقبل القبلة وارفع يديك الى الله عز وجل وخاطب الهلال تقول ربى وربك الله رب العالمين اللهم اهله علينا بالامن والايمان والسلامة والاسلام والمسارعة الى ما تحب وترضى اللهم بارك لنا فى شهرنا هذا وارزقنا عونه وخيره واصرف عنا ضره وشره وبلاءه وفتنته وكان من قول امير المؤمنين عليه السلام عند رؤية الهلال ايها الخلق المطيع الدائب السريع المتردد فى فلك التدبير المتصرف فى منازل التقدير امنت بمن نور بك الظلم واضاء بك البهم وجعلك اية من ايات ملكه وسلطانه وامتحنك بالزيادة والنقصان والطلوع والافول والانارة والكسوف فى كل ذلك انت له مطيع والى ارادته سريع سبحانه ما احسن ما دبر فى امرك واتقن ما صنع فى ملكه وجعلك الله هلال شهر حادث لامر حادث جعلك الله هلال امن وايمان وسلامة واسلام هلال امن من العاهات وسلامة من السيئات اللهم اجعلنا اهدى من طلع عليه وازكى من نظر اليه وصل على محمد واله وافعل بى كذا وكذا يا ارحم الراحمين باب ما يقال فى اول يوم من شهر رمضان روى عن العبد الصالح موسى بن جعفر عليه السلام قال ادع بهذا الدعاء فى شهر رمضان مستقبل دخول السنة وذكر ان من دعا به محتسبا مخلصا لم تصبه فى تلك السنة فتنة ولا آفة فى دينه ودنياه وبدنه ووقاه الله شر ما ياتى به فى تلك السنة وهو اللهم انى اسئلك باسمك الذى دان له كل شىء وبرحمتك التى وسعت كل شىء وبعزتك التى قهرت كل شىء وبعظمتك التى تواضع لها كل شىء وبقوتك التى خضع لها كل شىء وبجبروتك التى غلبت كل شىء وبعلمك الذى احاط بكل شىء يا نور يا قدوس يا اولا قبل كل شىء ويا باقى بعد كل شىء يا الله يا رحمن صل على محمد وال محمد واغفر لى الذنوب التى تغير النعم واغفر لى الذنوب التى تنزل النقم واغفر لى الذنوب التى تقطع الرجاء واغفر لى الذنوب التى تديل الاعداء واغفر لى الذنوب التى ترد الدعاء واغفر لى الذنوب التى تنزل البلاء واغفر لى الذنوب التى تحبس غيث السماء واغفر لى الذنوب التى تهتك العصم والبسنى درعك الحصينة التى لا ترام وعافنى من شر ما اخاف بالليل والنهار فى مستقبل سنتى هذه اللهم رب السموات السبع ورب الارضين السبع وما فيهن وما بينهن ورب العرش العظيم ورب السبع المثانى والقران العظيم ورب اسرافيل وميكائيل وجبرئيل ورب محمد سيد المرسلين وخاتم النبيين اسئلك بك وبما تسميت به يا عظيم انت الذى تمن بالعظيم وتدفع كل محذور وتعطى كل

جزيل

جزيل وتضاعف من الحسنات الكثير بالقليل وتفعل ما تشاء يا قدير يا الله يا رحمن يا رحيم صل على محمد وال محمد والبسنى فى مستقبل سنتى هذه سترك واضئ وجهى بنورك واحبنى بمحبتك وبلغ بى رضوانك وتشريف كرامتك وجسيم عطائك من خير ما عندك ومن خير ما انت معطيه احدا من خلقك والبسنى مع ذلك عافيتك يا موضع كل شكوى وشاهد كل نجوى وعالم كل خفية ويا دافع ما تشاء من بلية يا كريم العفو يا حسن التجاوز توفنى على ملة ابرهيم وفطرته وعلى دين محمد وسنته وعلى خير الوفاة فتوفنى مواليا لاوليائك معاديا لاعدائك اللهم وجنبنى فى هذه السنة كل عمل او قول او فعل يباعدنى منك واجلبنى الى كل عمل او فعل او قول يقربنى منك فى هذه السنة يا ارحم الراحمين وامنعنى من كل عمل او فعل او قول يكون منى اخاف سوء عاقبته ومقتك اياى عليه حذرا ان تصرف وجهك الكريم عنى واستوجب به نقصا من حظ لى عندك يا رؤف يا رحيم اللهم اجعلنى فى مستقبل سنتى هذه فى حفظك وجوارك وكنفك وجللنى ستر عافيتك وهب لى كرامتك عز جارك وجل ثناؤك ولا اله غيرك اللهم اجعلنى تابعا لصالحى من مضى من اوليائك والحقنى بهم واجعلنى مسلما لمن قال بالصدق عليك منهم واعوذ بك يا الهى ان تحيط بى خطيئتى وظلمى واسرافى على نفسى واتباعى لهواى واشتغالى بشهواتى فيحول ذلك بينى وبين رحمتك ورضوانك فاكون منسيا عندك متعرضا لسخطك ونقمتك اللهم وفقنى لكل عمل صالح ترضى به عنى وقربنى اليك زلفى اللهم كما كفيت نبيك محمدا صلواتك عليه واله هول عدوه وفرجت همه وكشفت كربه وصدقته وعدك وانجزت له عهدك اللهم فبذلك فاكفنى هول هذه السنة وافاتها واسقامها وفتنتها وشرورها واحزانها وضيق المعاش فيها وبلغنى برحمتك كمال العافية بتمام دوام النعمة عندى الى منتهى اجلى اسئلك سؤال من اساء وظلم واستكان واعترف ان تغفر لى ما مضى من الذنوب التى حصرتها حفظتك واحصتها كرام ملائكتك على وان تعصمنى الهى من الذنوب فيما بقى من عمرى الى منتهى اجلى يا الله يا رحمن صل على محمد واهل بيت محمد واتنى كلما سئلتك ورغبت اليك فيه فانك امرتنى بالدعاء وتكفلت بالاجابة انك حميد مجيد وكان على بن الحسين عليه السلام يدعو بهذا الدعاء فى شهر رمضان اللهم هذا شهر رمضان الذى انزلت فيه القران وهذا شهر الصيام وهذا شهر الانابة وهذا شهر التوبة وهذا شهر المغفرة والرحمة وهذا شهر العتق من النار والفوز بالجنة اللهم فسلمه لى وتسلمه منى

واعنى عليه بافضل عونك ووفقنى فيه لطاعتك وفرغنى فيه لعبادتك ودعائك وتلاوة كتابك
واعظم لى فيه البركة واحسن لى فيه العافية وصحح لى فيه بدنى واوسع فيه رزقى واكفنى
فيه ما اهمنى واستجب فيه دعائى وبلغنى فيه رجائى اللهم اذهب عنى فيه النعاس والكسل و
السامة والفترة والقسوة والغفلة والغرة اللهم جنبنى فيه العلل والاسقام والهموم
والاحزان والاعراض والامراض والخطايا والذنوب واصرف عنى فيه السوء والفحشاء
والجهد والبلاء والتعب والعناء انك سميع الدعاء اللهم اعذنى فيه من الشيطان وهمزه
ولمزه ونفثه ونفخه ووسواسه وكيده ومكره وختله وامانيه وخدعه وغروره
وفتنته وخيله ورجله وشركائه واعوانه واتباعه واخدانه واشياعه واوليائه
وجميع كيدهم اللهم ارزقنى فيه تمام صيامه وبلوغ الامل فى قيامه واستكمال ما يرضيك
عنى صبرا وايمانا ويقينا واحتسابا ثم تقبل ذلك منى بالاضعاف الكثيرة والاجر العظيم يا رب
العالمين اللهم ارزقنى فيه الجد والاجتهاد والقوة والنشاط والانابة والتوبة والرغبة
والرهبة والجزع والخشوع والرقة وصدق اللسان والوجل منك والرجاء لك والتوكل
عليك والثقة بك والورع عن محارمك مع صالح القول ومقبول السعى واستكمال ما يرضيك
فيه عنى صبرا ويقينا وايمانا واحتسابا ثم تقبل ذلك منى بالاضعاف الكثيرة والاجر العظيم
اللهم ارزقنى فيه الجد والاجتهاد والقوة والنشاط والانابة والتوبة والرغبة والرهبة
والجزع والرقة ومرفوع العمل ومستجاب الدعاء ولا تحل بينى وبين شىء من ذلك بعرض
ولا مرض ولا هم برحمتك يا ارحم الراحمين

باب القول عند الافطار فى كل ليلة من شهر رمضان او الى آخره

كان رسول الله صلى الله عليه وآله اذا افطر قال اللهم لك صمنا وعلى رزقك افطرنا فتقبله منا ذهب
الظماء وابتلت العروق وبقى الاجر وروى ابو بصير عن ابى عبد الله عليه السلام قال تقول كل ليلة من شهر
رمضان عند الافطار الى آخره الحمد لله الذى اعاننا فصمنا ورزقنا فافطرنا اللهم تقبل منا و
اعنا عليه وسلمنا فيه وتسلمه منا فى يسر منك والحمد لله الذى قضى عنا يوما من شهر رمضان
قال عليه السلام يستجاب دعاء الصايم عند الافطار

باب آداب الصايم وما ينقض صومه وما لا ينقضه

روى محمد بن مسلم عن ابى جعفر عليه السلام لا يضر الصايم ما صنع اذا اجتنب اربع خصال الطعام
والشراب والنساء والارتماس فى الماء وفى رواية منصور بن يونس عن ابى بصير عن ابى عبد الله

ان الكذب

١١٠

ان الكذب على الله وعلى رسوله وعلى الائمة عليهم السلام يفطر الصايم وروى محمد بن مسلم عنه عليه السلام انه قال
اذا صمت فليصم سمعك وبصرك وشعرك وجلدك وعدد اشياء غير هذا وقال لا يكون يوم صومك
كيوم فطرك وقال النبى صلى الله عليه وآله ان الله تبارك وتعالى كره لى ست خصال وكرهتهن للاوصياء
من ولدى واتباعهم من بعدى احدها الرفث فى الصوم وروى ابو بصير عن الصادق عليه السلام انه
قال ان الصيام ليس من الطعام والشراب وحده ان مريم قالت انى نذرت للرحمن صوما اى صمتا
فاحفظوا السنتكم وغضوا ابصاركم ولا تحاسدوا ولا تنازعوا فان الحسد ياكل الايمان كما تاكل النار
الحطب وقال امير المؤمنين عليه السلام عليكم فى شهر رمضان بكثرة الاستغفار والدعاء فاما الدعاء فيدفع
البلاء عنكم واما الاستغفار فيمحى به ذنوبكم وقال الصادق عليه السلام لا تنشد الشعر بليل ولا تنشده
فى شهر رمضان بليل ولا نهار فقال له اسمعيل يا ابتاه وان كان فينا قال وان كان فينا وقال
النبى صلى الله عليه وآله ما من عبد صايم يشتم فيقول انى صايم سلام عليك لا اشتمك كما تشتمنى الا
قال الرب تبارك وتعالى استجار عبدى بالصوم من شر عبدى فقد اجرته من النار وسمع
رسول الله صلى الله عليه وآله امراءة تسب جارية لها وهى صايمة فدعا رسول الله صلى الله عليه وآله بطعام فقال لها
كلى فقالت انى صايمة فقال كيف تكونين صايمة وقد سببت جاريتك ان الصوم ليس من الطعام
والشراب فقط وقال الصادق عليه السلام اذا صمت فليصم سمعك وبصرك من الحرام والقبيح ودع المراء
واذى الخادم وليكن عليك وقار الصايم ولا تجعل يوم صومك كيوم فطرك ولا باس ان يحتجم
الصايم فى شهر رمضان كذلك رواه الحلبى عن ابى عبد الله عليه السلام قال انا اذا اردنا ان نحتجم فى شهر
رمضان احتجمنا بالليل قال وسئلته ايحتجم الصايم فقال انى اتخوف عليه ما يتخوف به على نفسه
قال قلت وما يتخوف عليه قال الغشى ان تثور به مرة قال ارايت ان قوى على ذلك ولم يخش
شيئا قال نعم ان شاء وكان امير المؤمنين عليه السلام يكره ان يحتجم الصايم خشية ان يغشى عليه فيفطر
ولا باس ان يكتحل بالحضض ولا باس ان يستاك بالماء او بالعود الرطب يجد طعمه اى النهار
شاء وروى العلا عن محمد بن مسلم عن ابى جعفر عليه السلام انه سئل عن القلس ايفطر الصايم فقال لا
ولا باس بالمضمضة والاستنشاق للصايم فاذا تمضمض واستنشق فلا يبلغ ريقه حتى
يبزق ثلاثا وان تمضمض فدخل الماء حلقه وان كان ذلك لوضوء الصلوة فلا قضاء عليه
وسئل سماعة بن مهران ابا عبد الله عليه السلام عن رجل عبث بالماء يتمضمض به من عطش فدخل

حلقه قال عليه قضاؤه فان كان في وضوء فلا باس به قال وسئلته عن القيء في شهر رمضان فقال ان كان
يذرعه فلا باس وان كان شيء يكره على نفسه فقد افطر وعليه القضاء وسئل احمد بن محمد بن ابي نصر البزنطي
ابا الحسن الرضا عليه السلام عن الرجل يحتقن يكون به العلة في شهر رمضان فقال الصايم لا يجوز له ان يحتقن ولا
يجوز للصايم ان يستعط ولا باس ان يصب الدواء في اذنه ولا باس ان يزق الفرخ ويمضغ الخبز للرضيع
من غير ان يبلع شيئا ولا باس بان يشم الطيب الا المسحوق منه فيصعد الى دماغه ولا باس بان
يذوق الطباخ المرق وهو صايم بلسانه من غير ان يبلعه ليعرف حلوه من حامضه وروى عن منصور
بن حازم انه قال قلت لابي عبد الله عليه السلام الرجل يجعل النواة في فيه وهو صايم قال لا قلت فيجعل الخاتم
قال نعم ومن احتلم بالنهار في شهر رمضان فليتم صيامه ولا قضاء عليه وروى عمار بن موسى
الساباطي عن ابي عبد الله عليه السلام في الصايم ينزع ضرسه قال لا ولا يدمي فاه وروى عن الحسن بن راشد انه
قال كان ابو عبد الله عليه السلام اذا صام تطيب بالطيب ويقول الطيب تحفة الصايم وروى العلاء عن محمد
بن مسلم عن ابي جعفر عليه السلام انه سئل عن الرجل يدخل الحمام وهو صايم فقال لا باس ما لم يخش
ضعفا ولا باس بالقبلة للصايم للشيخ الكبير فاما الشاب الشبق فلا فانه لا يؤمن ان تسبقه شهوته
وقد سئل النبي صلى الله عليه وآله عن الرجل يقبل امراته وهو صايم قال هل هي الا ريحانة يشمها وافضل
ذلك ان يتنزه الصايم عن القبلة فقد امير المؤمنين عليه السلام اما يستحيي احدكم ان لا يصبر يوما الى الليل
انه كان يقال ان بدو القتال اللطام ولو ان رجلا لصق باهله في شهر رمضان فادفق كان
عليه عتق رقبة وسئل رفاعة بن موسى ابا عبد الله عليه السلام عن رجل لامس جاريته في شهر رمضان فا
مذى قال ان كان حراما فليستغفر الله استغفار من لا يعود ابدا ويصوم يوما مكان يوم وسئل
سماعة عن الرجل يلصق باهله في شهر رمضان فقال ما لم يخف على نفسه فلا باس وروى محمد بن العيص
التميمي عن ابن رئاب قال سمعت ابا عبد الله عليه السلام ينهى النساء عن النرجس للصايم قلت جعلت فداك
ولم قال لانه ريحان الاعاجم وسئل الصادق عليه السلام من المحرم يشم الريحان قال لا قيل فالصايم
قال لا قيل يشم الصايم الغالية والدخنة قال نعم قيل له كيف حل له ان يشم الطيب ولا يشم الريحان
قال لان الطيب سنة والريحان بدعة للصايم وكان الصادق عليه السلام اذا صام لا يشم الريحان
فسئل عن ذلك فقال اكره ان اخلط صومي بلذة وروى ان من تطيب بطيب اول النهار وهو
صايم لم يكد يفقد عقله وروى محمد بن مسلم عن ابي جعفر عليه السلام انه سئله عن الرجل يجد البرد ايدخل

مع اهله في لحاف وهو صايم قال يجعل بينهما ثوبا وقد روى عبد الله بن سنان عنه رخصة للشيخ في المباشرة
وسئل حنان بن سدير ابا عبد الله عليه السلام عن الصايم يستنقع في الماء قال لا باس ولكن لا ينغمس والمراة
لا تستنقع في الماء لانها تحمل الماء بقبلها باب ما يجب على من افطر او جامع في شهر رمضان متعمدا او ناسيا
روى الحسن بن محبوب عن عبد الله بن سنان عن ابي عبد الله عليه السلام في رجل افطر في شهر رمضان متعمدا يوما واحدا
من غير عذر قال يعتق رقبة او يصوم شهرين متتابعين او يطعم ستين مسكينا فان لم يقدر
تصدق بما يطيق وروى عبد المؤمن بن القسم الانصاري عن ابي جعفر عليه السلام ان رجلا اتى النبي
صلى الله عليه وآله فقال هلكت واهلكت فقال وما اهلكك قال اتيت امراتي في شهر رمضان وانا صايم
فقال له النبي صلى الله عليه وآله اعتق رقبة قال لا اجد قال فصم شهرين متتابعين فقال لا اطيق قال تصدق
على ستين مسكينا قال لا اجد فاتي النبي صلى الله عليه وآله بعذق في مكتل فيه خمسة عشر صاعا من تمر فقال
النبي صلى الله عليه وآله خذها فتصدق بها فقال والذي بعثك بالحق نبيا ما بين لابتيها اهل بيت احوج
اليه منا فقال خذه فكله انت واهلك فانه كفارة لك وفي رواية جميل بن دراج عن ابي عبد الله عليه السلام
ان المكتل الذي اتي به النبي صلى الله عليه وآله كان فيه عشرون صاعا من تمر وروى ادريس بن هلال
عن ابي عبد الله عليه السلام انه سئل عن رجل اتى اهله في شهر رمضان قال عليه عشرون صاعا من تمر و
بذلك امر النبي صلى الله عليه وآله الرجل الذي اتاه فساله عن ذلك وروى محمد بن النعمن عنه عليه السلام انه سئل عن
رجل افطر يوما من شهر رمضان فقال كفارته جريبان من طعام وهو عشرون صاعا وفي رواية المفضل بن
عمر عن ابي عبد الله عليه السلام في رجل اتى امراته وهو صايم وهي صايمة فقال ان كان اكرهها فعليه كفارتان
وان كانت طاوعته فعليه كفارة وعليها كفارة وان كان اكرهها فعليه ضرب خمسين سوطا نصف
الحد وان كانت طاوعته ضرب خمسة وعشرين سوطا وضربت خمسة وعشرين سوطا قال مصنف
هذا الكتاب رضي الله عنه لم اجد شيئا في ذلك من الاصول وانما تفرد بروايته علي بن ابرهيم بن هاشم
وروى الحسن بن محبوب عن هشام بن سالم عن بريد العجلي قال سئل ابو جعفر عليه السلام عن رجل
شهد عليه شهود انه افطر من شهر رمضان ثلاثة ايام قال يسئل هل عليك في افطارك في شهر رمضان
اثم فان قال لا فان على الامام ان يقتله وان قال نعم على الامام ان ينهكه ضربا وفي رواية سماعة
عن ابي عبد الله عليه السلام قال سئلته عن رجل اخذ في شهر رمضان وقد افطر ثلث مرات وقد رفع الى
الامام ثلث مرات قال فيقتل في الثالثة وقال الصادق عليه السلام من افطر يوما من شهر رمضان خرج روح

الايمان منه ومن افطر فی شهر رمضان متعمدًا فعلیه کفارة واحدة وقضاء یوم مکانه والّذی به مثله
وامّا الخبر الّذی روی فیمن افطر یومًا من شهر رمضان متعمدًا ان علیه ثلث کفارات فانّی افتی به فیمن
افطر بجماع محرّم علیه او بطعام محرّم علیه لوجود ذلک فی روایات ابی الحسین الاسدی رض فیما ورد علیه
من الشیخ ابی جعفر محمد بن عثمان العمری قدّس الله روحه وروی الحلبی عن ابی عبد الله علیه السلام انه سئل عن رجل
نسی فاکل وشرب ثم ذکر قال لا یفطر انما هو شیء رزقه الله تعالی فلیتم صومه وسئل عمار بن موسی عن الرجل
ینسی وهو صایم فجامع اهله قال یغتسل ولا شیء علیه قال مصنف هذا الکتاب ره وذلک فی شهر رمضان
وغیره ولا یجب فیه القضاء هکذا روی عن الائمة علیهم السلام وروی علی بن رئاب عن ابرهیم بن میمون
قال سئلت ابا عبد الله علیه السلام عن الرجل یجنب باللیل فی شهر رمضان ثم ینسی ان یغتسل حتی یمضی لذلک
جمعة او یخرج شهر رمضان قال علیه السلام علیه قضاء الصلوة والصوم وروی فی خبر آخر ان من جامع
فی اوّل شهر رمضان ثم نسی الغسل حتی خرج شهر رمضان ان علیه ان یغتسل ویقضی صلوته وصومه
الا ان یکون قد اغتسل للجمعة فانه یقضی صلوته وصیامه الی ذلک الیوم ولا یقضی ما بعد ذلک
وروی ابن ابی نصر عن ابی سعید القماط انه سئل ابو عبد الله علیه السلام عمن اجنب فی اوّل اللیل فی شهر رمضان
فنام حتی اصبح قال لا شیء علیه وذلک ان جنابته کانت فی وقت حلال وروی ابن ابی یعفور
عن ابی عبد الله علیه السلام قال قلت له الرجل یجنب فی شهر رمضان ثم یستیقظ ثم ینام حتی یصبح قال یتم صومه
ویقضی یومًا آخر فان لم یستیقظ حتی یصبح اتم صومه وجاز له وسئل عبد الله بن سنان عن الرجل یقضی
شهر رمضان فیجنب من اوّل اللیل ولا یغتسل حتی یجیء آخر اللیل وهو یری ان الفجر قد طلع قال لا یصوم
ذلک الیوم ویصوم غیره وسئل العیص بن القسم عن الرجل ینام فی شهر رمضان فیحتلم ثم یستیقظ
ثم ینام قبل ان یغتسل قال لا باس وروی محمد بن الفضیل عن ابی الصباح الکنانی قال سئلت ابا عبد الله علیه السلام
عن رجل صام ثم ظن ان الشمس قد غابت وفی السماء غیم فافطر ثم ان السحاب انجلی فاذا الشمس لم تغب
قال قد تم صومه ولا یقضیه وروی حماد عن حریز عن زرارة قال قال ابو جعفر علیه السلام وقت المغرب
اذا غاب القرص فان رایته بعد ذلک وقد صلیت اعدت الصلوة ومضی صومک وتکف عن الطعام
ان کنت قد اصبت منه شیئا وکذلک روی زید الشحام عن ابی عبد الله علیه السلام وبهذه الاخبار افتی ولا
افتی بالخبر الذی اوجب القضاء علیه لانه روایة سماعة بن مهران وکان واقفیًا باب الحد
الذی یؤخذ فیه الصبیان بالصوم قال الصادق علیه السلام الصبی یؤخذ بالصیام اذا بلغ تسع سنین علی قدر ما یطیقه

فان اطاق الی الظهر او بعده صام الی ذلک الوقت فاذا غلبه الجوع او العطش افطر وروی عنه اسمعیل
بن مسلم انه قال اذا اطاق الغلام صوم ثلثة ایام متتابعة فقد وجب علیه صیام شهر رمضان وسئله
سماعة عن الصبی متی یصوم قال اذا قوی علی الصیام وفی روایة معویة بن وهب قال سئلت ابا عبد الله
علیه السلام فی کم یؤخذ الصبی بالصیام قال ما بینه وبین خمس عشرة سنة او اربع عشرة سنة فان هو
صام قبل ذلک فدعه ولقد صام ابنی فلان قبل ذلک فترکته وفی خبر آخر علی الصبی اذا احتلم الصیام
وعلی المراة اذا حاضت الصیام وهذه الاخبار کلها متفقة المعانی یؤخذ الصبی بالصیام اذا
بلغ تسع سنین الی اربع عشرة سنة او خمس عشرة سنة والی الاحتلام وکذلک المراة الی الحیض
ووجوب الصوم علیهما بعد الاحتلام والحیض وما قبل ذلک تادیب باب الصوم للرؤیة والفطر للرؤیة
روی محمد بن مسلم عن ابی جعفر علیه السلام قال اذا رایتم الهلال فصوموا واذا رایتموه فافطروا ولیس
بالرای والتظنی ولیس الرؤیة ان یقوم عشرة نفر ینظرون فیقول واحد منهم هو ذا وینظر تسعة فلا
یرونه ولکن اذا راه واحد راه الف وروی الفضل بن عثمان عن ابی عبد الله علیه السلام قال لیس علی
اهل القبلة الا الرؤیة ولیس علی المسلمین الا الرؤیة وفی روایة القسم بن عروة عن ابی العباس
الفضل بن عبد الملک عن ابی عبد الله علیه السلام قال الصوم للرؤیة ولیس الرؤیة ان یراه واحد ولا اثنان
ولا خمسون وفی روایة محمد بن قیس عن ابی جعفر علیه السلام قال قال امیر المؤمنین علیه السلام اذا رایتموا
الهلال فافطروا او شهد علیه عدل من المسلمین وان لم تروا الهلال الا من وسط النهار او آخره
فاتموا الصیام الی اللیل وان غمّ علیکم فعدوا ثلثین لیلة ثم افطروا وفی روایة الحلبی عن ابی عبد الله علیه السلام
ان علیا علیه السلام یقول لا اجیز فی رؤیة الهلال الا شهادة رجلین عدلین وسئله سماعة
عن الیوم فی شهر رمضان یختلف فیه قال اذا اجتمع اهل المصر علی صیامه للرؤیة فاقضه
اذا کان اهل المصر خمسمائة انسان وقال علی علیه السلام لا تقبل شهادة النساء فی رؤیة الهلال
الا شهادة رجلین عدلین وسئل علی بن جعفر اخاه موسی بن جعفر علیه السلام عن الرجل یری
الهلال فی شهر رمضان وحده لا یبصره غیره اله ان یصوم قال اذا لم یشک فلیفطر والا فلیصم
مع الناس وروی محمد بن مرازم عن ابیه عن ابی عبد الله علیه السلام قال اذا تطوق الهلال فهو للیلتین
واذا رایت ظل راسک فیه فهو لثلث لیال وروی حماد بن عیسی عن اسمعیل بن الحر عن ابی عبد الله
علیه السلام قال اذا غاب الهلال قبل الشفق فهو للیلة واذا غاب بعد الشفق فهو للیلتین وقال الصادق

اذا صح هلال رجب فعد تسعة وخمسين يومًا وصم يوم الستين وقد ع اذا صمت شهر رمضان
في العام الماضي في يوم معلوم فعد من العام المستقبل من ذلك اليوم خمسة ايام وصم يوم الخامس وروى
ابان بن عثمان عن عبد الرحمن بن ابي العلاء عن ابي عبد الله عليه السلام قال قلت له رجل اسرته الروم ولم يصح
له شهر رمضان ولم يدر اي شهر هو قال يصوم شهرًا يتوخى ويحتسب فان كان الشهر الذي صامه
قبل شهر رمضان لم يجزءه وان كان بعد شهر رمضان اجزاءه وسئل العيص بن القسم عن الهلال
اذا راه القوم جميعًا فاتفقوا على انه لليلتين ايجوز ذلك قال نعم

باب صوم يوم الشك

سئل امير المؤمنين عليه السلام عن اليوم المشكوك فيه فقال لان اصوم يومًا من شعبان احب الي من ان
افطر يومًا من شهر رمضان فيجوز ان يصام على انه من شعبان فان كان من شهر رمضان
اجزاءه وان كان من شعبان لم يضره ومن صامه وهو شاك فيه فعليه قضاؤه وان كان من
شهر رمضان لانه لا يقبل شيء من الفرايض الا باليقين ولا يجوز ان ينوي من يصوم يوم الشك
انه من شهر رمضان لان امير المؤمنين عليه السلام قال لان افطر يومًا من شهر رمضان احب الي من ان
اصوم يومًا من شعبان ازيده في شهر رمضان وسئل بشير النبال ابا عبد الله عليه السلام عن صوم يوم
الشك فقال صمه فان كان من شعبان كان تطوعًا وان كان من شهر رمضان فيوم وفقت له
وسئله عبد الكريم بن عمرو فقال اني جعلت على نفسي ان اصوم حتى يقوم القايم عليه السلام
فقال لا تصم في السفر ولا في العيدين ولا ايام التشريق ولا اليوم الذي تشك فيه ومن كان في بلد فيه
سلطان فالصوم معه والفطر معه لان في خلافه دخولًا في نهي الله تعالى حيث يقول ولا تلقوا بايديكم
الى التهلكة وقد روى عن عيسى بن ابي منصور انه قال كنت عند ابي عبد الله عليه السلام في اليوم الذي يشك
فيه الناس فقال يا غلام اذهب فانظر هل صام السلطان ام لا فذهب ثم عاد فقال لا فدعا
بالغداء فتغدينا معه وقال الصادق عليه السلام لو قلت ان تارك التقية كتارك الصلوة لكنت صادقًا وقال
علي عليه السلام لا دين لمن لا تقية له وروى عبد العظيم بن عبد الله الحسني عن سهل بن سعد قال سمعت
الرضا عليه السلام يقول الصوم للرؤية والفطر للرؤية وليس منا من صام قبل الرؤية للرؤية وافطر قبل
الرؤية للرؤية قال قلت له يا بن رسول الله فما ترى في صوم يوم الشك فقال حدثني ابي عن جدي
عن ابائه عليهم السلام قال قال امير المؤمنين عليه السلام لان اصوم يومًا من شعبان احب الي من ان افطر
يومًا من شهر رمضان قال مصنف هذا الكتاب رضي وهذا حديث غريب لا اعرفه الا من طريق

عبد العظيم بن عبد الله الحسني المدفون بالري في مقابر الشجرة وكان مرضيًا رضي عنه

باب الرجل يسلم وقد مضى بعض شهر رمضان

سئل الصادق عليه السلام عن رجل اسلم في النصف من شهر رمضان
ما عليه من صيامه فقال ليس عليه ان يصوم الا ما اسلم فيه وليس عليه ان يقضي ما قد مضى منه وروى
صفوان بن يحيى عن عيص بن القسم قال سئلت ابا عبد الله عليه السلام عن قوم اسلموا في شهر رمضان
وقد مضى منه ايام هل عليهم ان يصوموا ما مضى منه او يومهم الذي اسلموا فيه فقال ليس عليهم
قضاؤه ولا يومهم الذي اسلموا فيه الا ان يكونوا اسلموا قبل طلوع الفجر

باب الوقت الذي يحل فيه الافطار وتجب فيه الصلوة

روى عمرو بن شمر عن جابر عن ابي جعفر عليه السلام قال قال رسول الله صلى الله عليه واله
اذا غاب القرص افطر الصايم ودخل وقت الصلوة وقال ابي رضي في رسالته الي يحل لك الافطار اذا بدت
ثلثة انجم وهي تطلع مع غروب الشمس وهي رواية ابان عن زرارة عن ابي جعفر عليه السلام وروى الحلبي
عن ابي جعفر عليه السلام انه سئل عن الافطار قبل الصلوة او بعدها قال ان كان معه قوم يخشى ان يحبسهم عن عشائهم
ان يحبسهم عن عشائهم فليفطر معهم وان كان غير ذلك فليصل ثم ليفطر

باب الوقت الذي يحرم فيه الاكل والشرب على الصايم ويحل فيه صلوة الغداة

روى عاصم بن حميد عن ابي بصير ليث المرادي
قال سئلت ابا عبد الله عليه السلام فقلت متى يحرم الطعام على الصايم ويحل الصلوة صلوة الفجر فقال لي اذا اعترض
الفجر فكان كالقبطية البيضاء فثم يحرم الطعام على الصايم ويحل الصلوة صلوة الفجر قلت افلسنا في وقت
الى ان يطلع شعاع الشمس قال هيهات اين تذهب بك تلك صلوة الصبيان وروى ابو بصير عن احدهما
عليهما السلام في قول الله عز وجل وكلوا واشربوا حتى يتبين لكم الخيط الابيض من الخيط الاسود
من الفجر فقال نزلت في رجل اسمه خوات بن جبير الانصاري وكان مع النبي صلى الله عليه واله في الخندق
وهو صايم وامسى على تلك الحال وكانوا قبل ان تنزل هذه الاية اذا نام احدهم حرم عليه الطعام
فجاء خوات الى اهله حين امسى فقال هل عندكم طعام فقالوا لا تنم حتى نصنع لك طعامًا فاتكى
فنام فقالوا قد فعلت قال نعم فبات على تلك الحال واصبح ثم غدا الى الخندق فجعل يغشى عليه فمر به
رسول الله صلى الله عليه واله فلما راى الذي به اخبره كيف كان امره فانزل الله تعالى وكلوا واشربوا حتى
يتبين لكم الخيط الابيض من الخيط الاسود من الفجر وسئل الصادق عليه السلام عن الخيط الابيض
والخيط الاسود فقال بياض النهار من سواد الليل وقال في خبر اخر وهو الفجر الذي لا يشك
فيه وسئل سماعة بن مهران عن رجلين قاما ينظران الى الفجر فقال احدهما هو ذا وقال الاخر ما ارى

شيئا قال فليأكل الذي لم يتبيّن له الفجر وليشرب لان الله عزّ وجلّ يقول وكلوا واشربوا حتى يتبيّن لكم
الخيط الأبيض من الخيط الأسود من الفجر ثمّ اتمّوا الصيام الى الليل قال سماعة وسألته عن رجل اكل وشرب
بعد ما طلع الفجر في شهر رمضان فقال ان كان قام فنظر فلم ير الفجر فاكل ثم اعاد النظر فراى الفجر فليتمّ صومه
ولا اعادة عليه وان كان قام فاكل وشرب ثمّ نظر الى الفجر فراه قد طلع فليتمّ صومه ذلك ويقضي يوما آخر
لانه بدأ بالاكل قبل النظر فعليه الاعادة وروى صفوان بن يحيى عن العيص بن القسم قال سألت
ابا عبد الله عليه السلام عن رجل خرج في شهر رمضان واصحابه يتسحّرون في بيت فنظر الى الفجر فناداهم انه قد
طلع الفجر فكفّ بعض وظنّ بعض انه يسخر فاكل فقال يتمّ ويقضي وروى محمد بن ابي عمير عن معوية بن عمار
قال قلت لابي عبد الله عليه السلام آمر الجارية لتنظر الى الفجر فتقول لم يطلع بعد فآكل ثم انظر فاجده قد كان
طلع حين نظرت قال اقضه اما انك لو كنت انت الذي نظرت لم يكن عليك شيء باب
حد المرض الذي يفطر فيه صاحبه روى ابن بكير عن زرارة قال سألت ابا عبد الله عليه السلام ما حدّ المرض
الذي يفطر فيه الصائم ويدع الصلوة من قيام فقال بل الانسان على نفسه بصيرة وهو اعلم
بما يطيقه روى جميل بن دراج عن الوليد بن صبيح قال حممت بالمدينة يوما في شهر رمضان
فبعث الىّ ابو عبد الله عليه السلام بقصعة فيها خلّ وزيت فقال لي افطر وصلّ وانت قاعد وروى
بكر بن محمد الازدي عن ابي عبد الله عليه السلام قال سأله ابي وانا اسمع عن حدّ المرض الذي يترك الصوم
الانسان فيه الصوم قال اذا لم يستطع ان يتسحّر وروى سليمان بن عمرو عن ابي عبد الله عليه السلام قال
اشتكت ام سلمة رضي الله عنها عينيها في شهر رمضان فامرها رسول الله صلى الله عليه وآله ان تفطر
وقال عشاء الليل لعينيك ردي وفي رواية حريز عن ابي عبد الله عليه السلام قال الصائم اذا خاف على عينيه
من الرمد افطر وقال عليه السلام كلّما اضرّ به الصوم فالافطار له واجب باب ما جاء فيمن
يضعف عن الصيام من شيخ او شابّ او حامل او مرضع روى العلاء عن محمد بن مسلم قال سمعت ابا جعفر عليه السلام
يقول الشيخ الكبير والذي به العطاش لا حرج عليهما ان يفطرا في شهر رمضان ويتصدّق
كل واحد منهما في كل يوم بمدّ من طعام ولا قضاء عليهما فان لم يقدرا فلا شيء عليهما وروى
عمار بن موسى عن ابي عبد الله عليه السلام في الرجل يصيبه العطش حتى يخاف على نفسه قال يشرب بقدر
ما يمسك رمقه ولا يشرب حتى يروى وفي رواية ابن بكير انه سأل الصادق عليه السلام عن قول
الله عزّ وجلّ وعلى الذين يطيقونه فدية طعام مسكين قال على الذين كانوا يطيقون

قيل الاية منسوخة وقيل المراد الذين يطيقونه
فالذي لا يطيقه اصلا لا كفارة عليه والله
ورسوله واهل بيت رسوله اعلم

الصوم ثم اصابهم كبر او عطاش او شبه ذلك فعليهم لكل يوم مدّ وروى العلاء عن محمد بن مسلم عن ابي
جعفر عليه السلام قال سمعته يقول الحامل المقرب والمرضع القليلة اللبن لا حرج عليهما ان يفطرا في شهر
رمضان لانهما لا يطيقان الصوم وعليهما ان يتصدّق كل واحدة منهما في كل يوم يفطر فيه بمدّ من طعام
وعليهما قضاء كل يوم افطرا فيه ثمّ يقضيانه بعد وسئل عبد الملك بن عتبة الهاشمي ابا الحسن عليه السلام
عن الشيخ الكبير والعجوز الكبيرة التي تضعف عن الصوم في شهر رمضان قال تصدّق كل يوم بمدّ حنطة
باب ثواب من فطّر صائما روى ابو الصباح عن ابي عبد الله عليه السلام قال من فطّر صائما فله اجر مثله
وقال الصادق عليه السلام دخل سدير على ابي عليه السلام في شهر رمضان فقال له يا سدير هل تدري اي
ليال هذه فقال له نعم جعلت فداك ان هذه ليالي شهر رمضان فما ذاك فقال له اتقدر على ان تعتق
في كل ليلة من هذه الليالي عشر رقاب من ولد اسمعيل عليه السلام فقال له سدير بابي انت وامي لا يبلغ مالي
ذاك فما زال ينقص حتى بلغ به رقبة واحدة في كل ذلك يقول لا اقدر عليه فقال له افما تقدر ان تفطر
في كل ليلة رجلا مسلما فقال له بلى وعشرة فقال ابي عليه السلام فذاك الذي اردت يا سدير ان افطارك اخاك
المسلم يعدل عتق رقبة من ولد اسمعيل وروى موسى بن بكير عن ابي الحسن عليه السلام انه قال تفطيرك اخاك
الصائم افضل من صيامك وكان علي بن الحسين عليه السلام اذا كان اليوم الذي يصوم فيه امر بشاة فتذبح
وتقطع اعضاؤها وتطبخ فاذا كان عند المساء اكبّ على القدور حتى يجد ريح المرق وهو صائم ثم يقول
هاتوا القصاع اغرفوا لآل فلان واغرفوا لآل فلان ثم يؤتى بخبز وتمر فيكون ذلك عشاءه وقال
النبي صلى الله عليه وآله من فطّر في هذا الشهر مؤمنا صائما كان له بذلك عند الله عزّ وجلّ عتق رقبة ومغفرة
لما مضى من ذنوبه فقيل له يا رسول الله ليس كلنا نقدر على ان نفطر صائما فقال ان الله تبارك وتعالى كريم
يعطي هذا الثواب منكم لمن لم يقدر الا على مذقة من لبن يفطر بها صائما او شربة من ماء عذب او تميرات
لا يقدر اكثر من ذلك باب ثواب السحور قال رسول الله صلى الله عليه وآله السحور بركة وقال عليه السلام
لا تدع امتي ولو على حشفة تمر وسئل سماعة ابا عبد الله عليه السلام عن السحور لمن اراد الصوم فقال اما
في شهر رمضان فان الفضل في السحور ولو بشربة من ماء واما في التطوع فمن احبّ ان يتسحّر
فليفعل ومن لم يفعل فلا باس وسأله ابو بصير عن السحور في اداء الصوم او اواجب هو عليه
فقال لا باس بان لا يتسحّر ان شاء فاما في شهر رمضان فانه افضل ان يتسحّر احبّ ان لا يترك في شهر
رمضان وقال النبي صلى الله عليه وآله تعاونوا باكل السحر على صيام النهار وبالنوم عند القيلولة على قيام الليل

وروى عن امير المؤمنين عليه السلام عن النبي صلى الله عليه وآله انه قال ان الله تبارك وتعالى وملائكته يصلون على المستغفرين والمتسحرين بالاسحار فليتسحر احدكم ولو بشربة من ماء وافضل السحور السويق والتمر ومطلق لك الطعام والشراب الى ان يستيقن طلوع الفجر وسئل رجل الصادق عليه السلام فقال آكل وانا اشك في الفجر فقال كل حتى لا تشك وقال عليه السلام لعن الله الناس تسحروا ثم لم يفطروا الا على الماء لقدروا على ان يصوموا الدهر باب الرجل يتطوع بالصيام وعليه شيء من الفرض وردت الاخبار والآثار عن الائمة عليهم السلام انه يجوز ان يتطوع الرجل بالصيام وعليه شيء من الفرض وممن روى ذلك الحلبي وابو الصباح الكناني عن ابي عبد الله

باب الصلوة في شهر رمضان سئل زرارة ومحمد بن مسلم والفضيل ابا جعفر الباقر وابا عبد الله الصادق عليه السلام عن الصلوة في شهر رمضان نافلة بالليل جماعة فقالا ان النبي صلى الله عليه وآله كان اذا صلى العشاء الآخرة انصرف الى منزله ثم يخرج من آخر الليل الى المسجد فيقوم فيصلي فخرج في اول ليلة من شهر رمضان ليصلي كما كان يصلي فاصطف الناس خلفه فهرب منهم الى بيته وتركهم ففعلوا ذلك ثلث ليال فقام عليه السلام في اليوم الثالث على منبره فحمد الله واثنى عليه ثم قال ايها الناس ان الصلوة بالليل في شهر رمضان من النافلة في جماعة بدعة وصلوة الضحى بدعة الا فلا تجتمعوا ليلا في شهر رمضان لصلوة الليل ولا تصلوا صلوة الضحى فان تلك معصية الا فان كل بدعة ضلالة وكل ضلالة سبيلها الى النار ثم نزل عليه السلام وهو يقول قليل في سنة خير من كثير في بدعة وروى ابن مسكان عن الحلبي قال سئلت ابا عبد الله عليه السلام عن الصلوة في شهر رمضان فقال ثلث عشرة ركعة منها الوتر وركعتا الصبح قبل الفجر كذلك كان رسول الله صلى الله عليه وآله يصلي وانا كذلك اصلي ولو كان خيرا لم يتركه رسول الله صلى الله عليه وآله

وروى عبد الله بن المغيرة عن عبد الله بن سنان عن ابي عبد الله عليه السلام قال سئلته عن الصلوة في شهر رمضان فقال ثلث عشرة ركعة منها الوتر وركعتان قبل صلوة الفجر ولو كان فضلا كان رسول الله صلى الله عليه وآله اعمل به واحق وممن روى الزيادة في التطوع في شهر رمضان زرعة وسماعة وهما واقفيان قال سئلته عن شهر رمضان كم يصلي فيه قال كما يصلي في غيره الا ان لشهر رمضان على ساير الشهور من الفضل ما ينبغي للعبد ان يزيد في تطوعه فان احب وقوي على ذلك ان يزيد في اول الشهر الى عشرين ليلة كل ليلة عشرين ركعة سوى ما كان يصلي فيه قبل ذلك يصلي من هذه العشرين اثنتي عشرة ركعة بين المغرب والعتمة وثمان ركعات بعد العتمة ثم يصلي بعد صلوة الليل التي كان يصليها قبل ذلك ثمان ركعات والوتر ثلاث يصلي ركعتين ويسلم فيهما ثم يقوم فيصلي واحدة فيقنت فيها فهذا الوتر ثم يصلي ركعتي

الفجر

الفجر حتى ينشق الفجر فهذه ثلث عشرة ركعة فاذا بقي من شهر رمضان عشر ليال فليصل ثلثين ركعة في كل ليلة سوى هذه الثلاث عشرة يصلي منها بين المغرب والعشاء اثنتين وعشرين ركعة وثمان ركعات بعد العتمة ثم يصلي صلوة الليل ثلاث عشرة ركعة كما وصفت لك وفي ليلة احدى وعشرين وثلث وعشرين يصلي في كل واحدة منهما اذا قوي ذلك مائة ركعة سوى هذه الثلاث عشرة ركعة وليسهر فيهما حتى يصبح فان ذلك يستحب ان يكون في صلوة ودعاء وتضرع فانه يرجى ان يكون ليلة القدر في احديهما قال مصنف هذا الكتاب رضي الله عنه انما اوردت هذا الخبر في هذا الباب مع عدولي عنه وتركي لاستعماله ليعلم الناظر في كتابي هذا كيف يروى ومن رواه وليعلم من اعتقادي فيه اني لا ارى باسا باستعماله باب ما جاء في كراهية السفر في شهر رمضان روى علي بن ابي حمزة عن ابي بصير قال سئلت ابا عبد الله عليه السلام عن الخروج اذا دخل شهر رمضان فقال لا الا فيما اخبرك بخروج الى مكة او غزو في سبيل الله عز وجل او مال تخاف هلاكه او اخ تخاف هلاكه وانه ليس باخ من الاب والام وروى الحلبي عن ابي عبد الله عليه السلام قال سئلته عن الرجل يدخل شهر رمضان وهو مقيم لا يريد براحا ثم يبدو له بعد ما يدخل شهر رمضان ان يسافر فسكت فسالته غير مرة فقال يقيم افضل الا ان يكون له حاجة لا بد له من الخروج فيها او يتخوف على ماله قال مصنف هذا الكتاب رحمه الله اسكنه الله جنته فالنهي عن الخروج في السفر في شهر رمضان نهي كراهة لا نهي تحريم والفضل في المقام لئلا يقصر في الصيام وقد روى العلاء عن محمد بن مسلم عن ابي جعفر عليه السلام انه سئل عن الرجل يعرض له السفر في شهر رمضان وهو مقيم وقد مضى منه ايام فقال لا باس بان يسافر ويفطر ولا يصوم وقد روى ذلك ابان بن عثمان عن الصادق عليه السلام وسئل الصادق عليه السلام عن الرجل يخرج يشيع اخاه مسيرة يومين او ثلاثة فقال ان كان في شهر رمضان فليفطر قيل فايما افضل يصوم او يشيعه قال يشيعه ان الله عز وجل قد وضع الصوم عنه اذا شيعه وروى الوشاء عن حماد بن عثمان قال قلت لابي عبد الله عليه السلام رجل من اصحابي قد جاءني خبره من الاعواض وذلك في شهر رمضان اتلقاه وافطر قال نعم قلت اتلقاه وافطر او اقيم واصوم قال تلقاه وافطر باب وجوب التقصير في الصوم في السفر روى يحيى بن ابي العلاء عن ابي عبد الله عليه السلام قال الصائم في شهر رمضان في السفر كالمفطر فيه في الحضر ثم قال ان رجلا اتى رسول الله صلى الله عليه وآله فقال يا رسول الله اصوم شهر رمضان في السفر فقال لا فقال يا رسول الله انه علي يسير فقال رسول الله صلى الله عليه وآله ان الله تبارك وتعالى تصدق على مرضى امتي ومسافريها بالافطار في شهر رمضان

احدكم اذا تصدق بصدقة ان ترد عليه وسئله عبيد بن زرارة اباعبد الله عليه السلام عن قول الله عز وجل
فمن شهد منكم الشهر فليصمه قال ما ابينها من شهد فليصمه ومن سافر فلا يصمه وروى محمد بن حكيم
عن الصادق عليه السلام انه قال لو ان رجلا مات صايما في السفر لما صليت عليه وروى حريز عن زرارة
عن ابي جعفر عليه السلام قال سمى رسول الله صلى الله عليه وآله قوما صاموا حين افطر وقصر العصاة قال وهم العصاة
الى يوم القيمة وانا لنعرف ابناءهم وابناء ابنائهم الى يومنا هذا وروى العيص بن القسم عن ابي
عبد الله عليه السلام قال اذا خرج الرجل في شهر رمضان مسافرا افطر وقال ان رسول الله صلى الله عليه وآله خرج من
المدينة الى مكة في شهر رمضان ومعه الناس وفيهم المشاة فلما انتهى الى كراع الغميم دعا بقدح من ماء
فيما بين الظهر والعصر فشرب وافطر الناس معه وتم ناس على صومهم فسماهم العصاة وانما يؤخذ باخر امر
رسول الله صلى الله عليه وآله وروى ابان بن تغلب عن ابي جعفر عليه السلام قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله خيار امتى
الذين اذا سافروا افطروا وقصروا واذا احسنوا استبشروا واذا اساؤا استغفروا وشرار امتى
الذين ولدوا في النعيم وغذوا به ياكلون طيب الطعام ويلبسون لين الثياب واذا تكلموا لم يصدقوا
وروى ابن محبوب عن ابي ايوب عن عمار بن مروان عن ابي عبد الله عليه السلام قال سمعته يقول من سافر
قصر وافطر الا ان يكون سفره الى صيد او في معصية الله او رسول لمن يعصي الله عز وجل وطلب عدو
او شحناء او سعاية او ضرر على قوم من المسلمين وقال عليه السلام لا يفطر الرجل في شهر رمضان الا
بسبيل حق قال مصنف هذا الكتاب رحمه الله قد اخرجت تقصير المسافر في جملة ابواب الصلوة في هذا
الكتاب والحد الذي يجب فيه التقصير والذي يجب عليهم التمام فاما صوم التطوع في السفر فقد قال الصادق
عليه السلام ليس من البر الصوم في السفر وروى الحلبي عن ابي عبد الله عليه السلام انه سئل عن الرجل يخرج من بيته
وهو يريد السفر وهو صايم فقال ان خرج قبل ان ينتصف النهار فليفطر وليقض ذلك اليوم وان
خرج بعد الزوال فليتم يومه وروى العلاء عن محمد بن مسلم عن ابي عبد الله عليه السلام قال اذا سافر الرجل في
شهر رمضان فخرج بعد نصف النهار فعليه صيام ذلك اليوم ويعتد به من شهر رمضان واذا دخل
ارضا قبل طلوع الفجر وهو يريد الاقامة فعليه صوم ذلك اليوم وان دخل بعد طلوع الفجر فلا صيام عليه
وان شاء صام وفي رواية رفاعة بن موسى عن ابي عبد الله عليه السلام قال سئلته عن الرجل يقبل في شهر رمضان
من سفر حتى يرى انه سيدخل اهله ضحوة او ارتفاع النهار قال اذا طلع الفجر وهو خارج لم يدخل فهو
بالخيار ان شاء صام وان شاء افطر وروى يونس بن عبد الرحمن عن موسى بن جعفر عليه السلام انه قال

في المسافر يدخل اهله وهو جنب قبل الزوال ولم يكن اكل فعليه ان يتم صومه ولا قضاء عليه قال يعني
اذا كانت جنابته من احتلام وسئل عبد الله بن سنان ابا عبد الله عليه السلام عن الرجل ياتي جاريته في شهر رمضان
بالنهار في السفر فقال ما عرف هذا حق شهر رمضان ان له في الليل سبحا طويلا قال قلت له اليس له ان
ياكل ويشرب ويقصر فقال ان الله عز وجل رخص للمسافر في الافطار والتقصير رحمة وتخفيفا لموضع
التعب والنصب ووعث السفر ولم يرخص له في مجامعة النساء في السفر بالنهار في شهر رمضان واوجب
عليه قضاء الصيام ولم يوجب عليه قضاء تمام الصلوة اذا اب من سفره ثم قال والسنة لا تقاس واني
اذا سافرت في شهر رمضان ما آكل كل القوت وما اشرب كل الري والنهي عن الجماع للمسافر في السفر انما هو نهي
كراهة لا نهي تحريم وروى الحلبي عن ابي عبد الله عليه السلام قال قلت له رجل صام في السفر فقال ان كان بلغه
ان رسول الله صلى الله عليه وآله نهى عن ذلك فعليه القضاء وان لم يكن بلغه فلا شيء عليه باب صوم
الحايض والمستحاضة روى ابو الصباح الكناني عن ابي عبد الله عليه السلام في امراة اصبحت صايمة فلما ارتفع النهار
او كان العشي حاضت تفطر قال نعم وان كان قبل المغرب فلتفطر وعن امراة ترى الطهر في اول
النهار في شهر رمضان ولم تغتسل ولم تطعم كيف تصنع بذلك اليوم قال انما فطرها من الدم وروى
عن علي بن مهزيار قال كتبت اليه امراة طهرت من حيضها او دم نفاسها في اول يوم من شهر رمضان
ثم استحاضت فصلت وصامت شهر رمضان كله من غير ان تعمل ما تعمله المستحاضة من الغسل لكل
صلوتين هل يجوز صومها وصلوتها ام لا فكتب عليه السلام تقضي صومها ولا تقضي صلوتها لان رسول الله
صلى الله عليه وآله كان يامر المؤمنات من نسائه بذلك وروى عن سماعة قال سئلت ابا عبد الله عليه السلام عن
المستحاضة تصوم شهر رمضان الا الايام التي كانت تحيض فيهن ثم تقضيها من بعده وسئل عبد الرحمن
بن الحجاج ابا الحسن عليه السلام عن المراة تلد بعد العصر اتتم ذلك اليوم او تفطر قال تفطر ثم تقضي
ذلك اليوم وروى العيص بن القسم عن ابي عبد الله عليه السلام قال سئلته عن المراة تطمث في شهر رمضان
قبل ان تغيب الشمس قال تفطر حين تطمث وروى علي بن الحكم عن ابي حمزة الثمالي عليه السلام قال سئلته عن امراة
مرضت في شهر رمضان او طمثت او سافرت فماتت قبل ان تخرج شهر رمضان قال اما الطمث والمرض
فلا واما السفر فنعم وروى عبد الله بن مسكان عن محمد بن جعفر قال قلت لابي الحسن عليه السلام ان امراتي جعلت
على نفسها صوم شهرين فوضعت ولدها وادركها الحبل فلم تقدر على الصوم قال فلتصدق مكان
كل يوم بمد على مسكين باب قضاء صوم شهر رمضان روى عقبة بن خالد عن ابي عبد الله عليه السلام

في رجل مرض في شهر رمضان فلما برأ اراد الحج كيف يصنع بقضاء الصوم قال اذا رجع فليصمه وسئله
عبد الرحمن بن ابي عبد الله عليه السلام عن قضاء شهر رمضان في ذي الحجة قال اقضه في ذي الحجة واقطعه ان شئت
وروى الحلبي عن ابي عبد الله عليه السلام قال اذا كان على الرجل شيء من شهر رمضان فليقضه في اي شهر شاء
اياما متتابعة فان لم يستطع فليقضه كيف شاء وليحص الايام فان فرق فحسن وان تابع فحسن وسئل
سليمان بن جعفر الجعفري ابا الحسن الرضا عليه السلام عن الرجل يكون عليه ايام من شهر رمضان ايقضيها
متفرقة قال لا باس بتفرقة قضاء شهر رمضان انما الصيام الذي لا يفرق صوم كفارة الظهار وكفارة الدم
وكفارة اليمين وروى جميل عن زرارة عن ابي جعفر عليه السلام في الرجل يمرض فيدركه شهر رمضان ويخرج
عنه وهو مريض فلا يصح حتى يدركه شهر رمضان آخر قال يتصدق عن الاول ويصوم الثاني وان كان
صح فيما بينهما ولم يصم حتى ادركه شهر رمضان آخر صامهما جميعا وتصدق عن الاول ومن فاته شهر
رمضان حتى يدخل الشهر الثالث من مرض فعليه ان يصوم هذا الذي دخله ويتصدق عن الاول
لكل يوم بمد من طعام ويقضي الثاني وروى ابن محبوب عن الحرث بن محمد عن بريد العجلي عن ابي جعفر عليه السلام
في رجل اتى اهله في يوم يقضيه من شهر رمضان قال ان كان اتى اهله قبل الزوال فلا شيء عليه الا يوم
مكان يوم وان اتى اهله بعد زوال الشمس فان عليه ان يتصدق على عشرة مساكين لكل مسكين مد
فان لم يقدر عليه صام يوما مكان يوم وصام ثلثة ايام كفارة لما صنع وقد روى انه ان افطر
قبل الزوال فلا شيء عليه وان افطر بعد الزوال فعليه الكفارة مثل ما على من افطر يوما من شهر رمضان
وروى سماعة عن ابي بصير قال سئلت ابا عبد الله عليه السلام عن المراة تقضي شهر رمضان فيكرهها
زوجها على الافطار فقال لا ينبغي ان يكرهها بعد الزوال وسئله سماعة عن قول النبي صلى الله عليه وآله
الصائم بالخيار الى زوال الشمس قال ان كان في الفريضة فاما في النافلة فله ان يفطر اي ساعة شاء
الى غروب الشمس وروى ابن فضال عن صالح بن عبد الله الخثعمي قال سالنا ابا عبد الله عليه السلام عن الرجل
ينوي الصوم فيلقاه اخوه الذي هو على امره فيسئله ان يفطر ايفطر قال ان كان تطوعا اجزاه
وحسب له وان كان قضاء فريضة قضاه واذا اصبح الرجل وليس من نيته ان يصوم ثم بدا
له فله ان يصوم وسئل عن الصائم المتطوع تعرض له الحاجة فقال له هو بالخيار ما بينه وبين
العصر وان مكث حتى العصر ثم بدا له ان يصوم ولم يكن نوى ذلك فله ان يصوم ذلك اليوم
ان شاء واذا طهرت المراة من حيضها وقد بقي عليها بقية يوم صامت ذلك المقدار تاديبا

وعليها

وعليها قضاء ذلك اليوم وان حاضت وقد بقي عليها بقية يوم افطرت وعليها القضاء واذا وجب على الرجل
صوم شهرين متتابعين فصام شهرا ولم يصم من الشهر الثاني شيئا فعليه ان يعيد صومه ولم يجزه الشهر
الاول الا ان يكون افطر لمرض فله ان يبني على ما صام فان الله عز وجل حبسه فان صام شهرا وصام
من الشهر الثاني اياما ثم افطر فعليه ان يبني على ما صامه وروى موسى بن بكر عن الفضيل عن ابي عبد الله عليه السلام
قال في رجل عليه صوم شهر فصام منه خمسة عشر يوما ثم عرض له امر فقال ان كان صام خمسة عشر يوما فله
ان يقضي ما بقي وان كان صام اقل من خمسة عشر يوما لم يجزه حتى يصوم شهرا تاما وروى منصور
بن حازم عنه عليه السلام انه قال في رجل صام في ظهار شعبان ثم ادركه شهر رمضان قال يصوم شهر رمضان ثم يستانف
الصوم فان هو صام في الظهار فزاد في النصف يوما قضى بقيته وروى ابن محبوب عن ابي ايوب عن ابي
عبد الله عليه السلام في رجل كان عليه صوم شهرين متتابعين في ظهار فصام ذا القعدة ودخل عليه ذو الحجة
قال يصوم ذا الحجة كله الا ايام التشريق ثم يقضيها في اول ايام من المحرم حتى يتم ثلثة ايام فيكون قد صام
شهرين متتابعين قال ولا ينبغي له ان يقرب اهله حتى يقضي ثلثة ايام التشريق التي لم يصمها ولا باس
ان صام شهرا ثم صام من الشهر الذي يليه اياما ثم عرضت له علة ان يقطعه ثم يقضي بعد تمام الشهرين

باب قضاء الصوم عن الميت

روى ابان بن عثمن عن ابي مريم الانصاري عن ابي عبد الله
عليه السلام قال اذا صام الرجل شيئا من شهر رمضان ثم لم يزل مريضا حتى مات فليس عليه قضاء وان صح
ثم مات وكان له مال تصدق عنه مكان كل يوم بمد فان لم يكن له مال يقضي عنه وليه واذا مات رجل وعليه
صوم شهر رمضان فعلى وليه ان يقضي عنه وكذلك من فاته في السفر والمرض الا ان يكون مات في مرضه
من قبل ان يصح بمقدار ما يقضي به صومه فلا قضاء عليه اذا كان كذلك فان كان للميت وليان فعلى
اكبرهما من الرجال ان يقضي عنه فان لم يكن له ولي من الرجال قضى عنه وليه من النساء وقد روى
عن الصادق عليه السلام انه قال اذا مات الرجل وعليه صوم شهر رمضان فليقض عنه من شاء من اهله وكتب
محمد بن الحسن الصفار رحمه الله الى ابي محمد الحسن بن علي عليه السلام في رجل مات وعليه قضاء من شهر رمضان عشرة ايام
وله وليان هل يجوز لهما ان يقضيا عنه جميعا خمسة ايام احد الوليين وخمسة ايام الآخر فوقع عليه السلام
يقضي عنه اكبر وليه عشرة ايام ولاء ان شاء الله قال مصنف هذا الكتاب وهذا التوقيع
عندي مع توقيعاته الى محمد بن الحسن الصفار بخطه عليه السلام

باب فدية صوم النذر

روى
احمد بن محمد بن ابي نصر البزنطي عن ابي الحسن الرضا عليه السلام في رجل نذر على نفسه ان هو سلم من مرض

او تخلص من حبس ان يصوم كل يوم اربعاء وهو اليوم الذي تخلص فيه فعجز عن ذلك لعلة اصابته او غير ذلك
فمد الله للرجل في عمره واجتمع عليه صوم كثير ما كفارة ذلك قال تصدق لكل يوم مدا من حنطة او تمر
وفي رواية ادريس بن زيد وعلي بن ادريس عن الرضا عليه السلم تصدق عن كل يوم بمد من حنطة او شعير

باب صوم الاذن

روى الفضيل بن يسار عن ابي عبد الله عليه السلم قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله اذا دخل
رجل بلدة فهو ضيف على من بها من اهل دينه حتى يرحل عنهم ولا ينبغي للضيف ان يصوم الا باذنهم لئلا
يعملوا شيئا فيفسد ولا ينبغي لهم ان يصوموا الا باذن الضيف لئلا يحتشمهم ويشتهي فيتركه لهم وروى
نشط بن صالح عن هشام بن الحكم عن ابي عبد الله عليه السلم قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله من فقه الضيف ان لا
يصوم تطوعا الا باذن صاحبه ومن طاعة المراة لزوجها ان لا تصوم تطوعا الا باذنه وامره ومن
صلاح العبد وطاعته ونصيحته لمولاه ان لا يصوم تطوعا الا باذن مولاه ومن بر الولد بابويه ان
لا يصوم تطوعا الا باذن ابويه وامرهما والا كان الضيف جاهلا وكانت المراة عاصية وكان
العبد فاسدا عاصيا وكان الولد عاقا

باب الغسل في الليالي المخصوصة في شهر رمضان وما جاء في العشر الاواخر وفي ليلة القدر

روى العلاء عن محمد بن مسلم عن احدهما انه قال يغتسل في ثلث ليال من شهر
رمضان في تسعة عشر واحدى وعشرين وثلث وعشرين واصيب امير المؤمنين عليه السلم في تسعة عشر وقبض
في احدى وعشرين قال والغسل في اول الليل وهو يجزي الى آخره وقد روي انه يغتسل في ليلة سبعة عشر
وروى زرارة وفضيل عن ابي جعفر عليه السلم قال الغسل في شهر رمضان عند وجوب الشمس قبيله ثم يصلي
ويفطر وروى سماعة عن ابي بصير عن ابي عبد الله عليه السلم قال كان رسول الله صلى الله عليه وآله اذا دخل العشر
الاواخر شد المئزر واجتنب النساء واحيا الليل وتفرغ للعبادة وروى سليمان الجعفري عن ابي
الحسن عليه السلم انه قال صل ليلة احدى وعشرين وثلث وعشرين مائة ركعة تقرا في كل ركعة الحمد مرة
وقل هو الله احد عشر مرات وقال الصادق عليه السلم في ليلة تسعة عشر من شهر رمضان التقدير
وفي ليلة احدى وعشرين القضاء وفي ليلة ثلث وعشرين ابرام ما يكون في السنة الى مثلها ولله عز
وجل ان يفعل ما يشاء في خلقه وروى رفاعة عنه انه قال ليلة القدر هي اول السنة وارى
رسول الله صلى الله عليه وآله في منامه بني امية يصعدون منبره من بعده يضلون الناس عن الصراط
القهقرى واصبح كئيبا حزينا فهبط عليه جبرئيل عليه السلم فقال يا رسول الله ما لي اراك كئيبا حزينا
قال يا جبرئيل اني رايت بني امية في ليلتي هذه يصعدون منبري من بعدي يضلون الناس عن الصراط

القهقرى

القهقرى فقال والذي بعثك بالحق نبيا ان هذا الشيء ما اطلعت عليه ثم عرج الى السماء فلم يلبث ان نزل عليه
باي من القرآن يونسه بها افرايت ان متعناهم سنين ثم جاءهم ما كانوا يوعدون ما اغنى عنهم
ما كانوا يمتعون وانزل عليه انا انزلناه في ليلة القدر وما ادريك ما ليلة القدر ليلة القدر خير من
الف شهر جعل ليلة القدر لنبيه صلى الله عليه وآله خيرا من الف شهر من ملك بني امية وسئل رجل الصادق عليه السلم
فقال اخبرني عن ليلة القدر كانت او تكون في كل عام فقال لو رفعت ليلة القدر لرفع القرآن وسئل
حمران ابا جعفر عليه السلم عن قول الله عز وجل انا انزلناه في ليلة مباركة قال هي ليلة القدر وهي في كل سنة
في شهر رمضان في العشر الاواخر ولم ينزل القرآن الا في ليلة القدر قال الله عز وجل فيها يفرق كل امر حكيم
قال يقدر في ليلة القدر كل شيء يكون في تلك السنة الى مثلها من قابل من خير او شر او طاعة او معصية
او مولود او اجل او رزق فما قدر في تلك الليلة وقضي فهو المحتوم ولله عز وجل فيه المشية قال قلت
ليلة القدر خير من الف شهر اي شيء عني بذلك فقال العمل الصالح في ليلة القدر ولولا ما يضاعف الله
تبارك وتعالى للمؤمنين ما بلغوا ولكن الله عز وجل يضاعف لهم الحسنات وسئل الصادق عليه السلم كيف يكون
ليلة القدر خيرا من الف شهر قال العمل الصالح فيها خير من العمل في الف شهر ليس فيها ليلة القدر وروى
علي بن ابي حمزة عن ابي بصير عن ابي عبد الله عليه السلم قال نزلت التورية في ست ايام مضين من شهر رمضان
ونزل الانجيل في اثني عشر مضت من شهر رمضان ونزل الزبور في ليلة ثمان عشرة من شهر رمضان ونزل
الفرقان في ليلة القدر وروى العلاء عن محمد بن مسلم عن احدهما عليهما السلم قال سألته عن علامة ليلة القدر
فقال علامتها ان تطيب ريحها وان كانت في برد دفئت وان كانت في حر بردت وطابت وسئل عن ليلة
القدر فقال تنزل فيها الملائكة والكتبة الى السماء الدنيا فيكتبون ما يكون في امر السنة وما يصيب
العباد وامر عنده عز وجل موقوف له فيه المشية فيقدم منه ما يشاء ويؤخر منه ما يشاء ويمحو و
يثبت وعنده ام الكتاب وروى عن علي بن ابي حمزة قال كنت عند ابي عبد الله عليه السلم فقال له ابو بصير
جعلت فداك الليلة التي يرجى فيها ما يرجى اي ليلة هي فقال في ليلة احدى وعشرين او ثلث
وعشرين قال فان لم اقو على كلتيهما فقال ما ايسر ليلتين فيما تطلب قال فقلت ربما راينا
الهلال عندنا وجاءنا من يخبرنا بخلاف ذلك في ارض اخرى فقال ما ايسر اربع ليال فيما تطلب فيها
قلت جعلت فداك ليلة ثلث وعشرين ليلة الجهني قال ان ذلك ليقال قلت جعلت فداك ان سليمان
بن خالد قد روى ان في تسع عشرة يكتب وفد الحاج فقال يا محمد وفد الحاج يكتب في ليلة القدر

والمنايا والبلايا والارزاق وما يكون الى مثلها فى قابل فاطلبها فى احدى وعشرين وثلث وعشرين وصلّ فى كل واحدة
منهما مائة ركعة واحيهما ان استطعت الى النور واغتسل فيهما قال قلت فان لم اقدر على ذلك وانا قائم قال فصلّ
وانت جالس قلت فان لم استطع قال فعلى فراشك قلت فان لم استطع فقال لا عليك ان تكتحل اول الليل
بشئ من النوم ان ابواب السماء تفتح فى شهر رمضان وتصفد الشياطين وتقبل اعمال المؤمنين
نعم الشهر شهر رمضان كان يسمّى على عهد رسول الله صلى الله عليه وآله المرزوق وروى محمد بن حمران عن سفيان بن
السمط قال قلت لابى عبد الله عليه السلام الليالى التى يرجى فيها من شهر رمضان فقال تسع عشرة واحدى وعشرين
وثلث وعشرين قلت فان اخذت انسانا الفترة او علة ما المعتمد عليه من ذلك فقال ثلث وعشرين وفى
رواية عبد الله بن بكير عن زرارة عن احدهما عليهما السلام قال سألته عن الليالى التى يستحب فيها الغسل فى شهر
رمضان فقال ليلة تسع عشرة وليلة احدى وعشرين وليلة ثلث وعشرين وقال ليلة ثلث وعشرين هى ليلة
الجهنى وحديثه انه قال لرسول الله صلى الله عليه وآله ان منزلى ناء عن المدينة فمرنى بليلة ادخل فيها فامره بليلة ثلث
وعشرين قال مصنف هذا الكتاب ره واسم الجهنى عبد الله بن انيس الانصارى باب

الدعاء فى كل ليلة من العشر الاواخر من شهر رمضان فى نوادر محمد بن ابى عمير ان الصادق عليه السلام قال
تقول فى العشر الاواخر من شهر رمضان كل ليلة اعوذ بجلال وجهك الكريم ان ينقضى عنى شهر رمضان
او يطلع الفجر من ليلتى هذه ولك قبلى تبعة او ذنب تعذبنى عليه الدعاء فى الليلة الاولى من ليلة
احدى وعشرين من شهر رمضان يا مولج الليل فى النهار ومولج النهار فى الليل ومخرج الحى من الميت ومخرج
الميت من الحى يا رازق من يشاء بغير حساب يا الله يا رحمن يا الله يا رحيم يا الله يا الله يا الله
لك الاسماء الحسنى والامثال العليا والكبرياء والآلاء اسألك ان تصلى على محمد واهل بيته وان
تجعل فى هذه الليلة اسمى فى السعداء وروحى مع الشهداء واحسانى فى عليين واسائتى مغفورة
وان تهب لى يقينا تباشر به قلبى وايمانا تذهب به الشك عنى وترضينى بما قسمت لى وآتنى
فى الدنيا حسنة وفى الآخرة حسنة وقنا عذاب النار وارزقنى فيها شكرك وذكرك والرغبة
اليك والانابة والتوبة والتوفيق لما وفقت له محمدا وآله صلواتك عليهم اجمعين الليلة الثانية
يا سالخ النهار من الليل فاذا نحن مظلمون ومجرى الشمس لمستقرها بتقديرك يا عزيز يا عليم
ومقدر القمر منازل حتى عاد كالعرجون القديم يا نور كل نور ومنتهى كل رغبة وولى كل
نعمة يا الله يا رحمن يا قدوس يا احد يا واحد يا صمد يا فرد يا الله يا الله يا الله لك الاسماء

الحسنى والامثال العليا والكبرياء والآلاء اسألك ان تصلى على محمد واهل بيته وان تجعل اسمى فى
هذه الليلة فى السعداء حتى ينتهى الى آخر الدعاء فى اول ليلة الليلة الثالثة يا رب ليلة القدر
وجاعلها خيرا من الف شهر ورب الليل والنهار ورب الجبال والبحار والظلم والانوار والارض
والسماء يا بارئ يا مصور يا حنان يا منان يا الله يا رحمن يا الله يا قيوم يا الله يا بديع
يا الله يا الله يا الله لك الامثال العليا والكبرياء والآلاء اسألك ان تصلى على محمد وآل محمد
وان تجعل اسمى فى هذه الليلة فى السعداء الى آخره وتقول فيها اللهم اجعل فيما تقضى وفيما تقدر
من الامر الحكيم فى ليلة القدر وفى القضاء الذى لا يرد ولا يبدل ان تكتبنى من حجاج بيتك الحرام المبرور
حجهم المشكور سعيهم المغفور ذنوبهم المكفر عنهم سيئاتهم واجعل فيما تقضى وتقدر ان تمد لى فى عمرى
وان توسع لى فى رزقى وان تفك رقبتى من النار يا ارحم الراحمين وتقول فيها يا مدبر الامور يا باعث
من فى القبور يا مجرى البحور يا ملين الحديد لداود صل على محمد وآل محمد وافعل بى كذا وكذا الليلة الساعة
الساعة وارفع يديك الى السماء وقله وانت ساجد وراكع وقائم وجالس وردده وقله فى آخر ليلة
من شهر رمضان الليلة الرابعة يا فالق الاصباح وجاعل الليل سكنا والشمس والقمر حسبانا
يا عزيز يا عليم يا ذا المن والطول والقوة والحول والفضل والانعام يا ذا الجلال والاكرام يا الله
يا رحمن يا الله يا فرد يا الله يا وتر يا الله يا ظاهر يا الله يا باطن يا حى يا لا اله الا انت لك
الاسماء الحسنى والامثال العليا والكبرياء والآلاء اسألك ان تصلى على محمد وآل محمد ثم تتمه باول
الدعاء الليلة الخامسة يا جاعل الليل لباسا والنهار معاشا والارض مهادا والجبال اوتادا
يا الله يا قاهر يا جبار يا الله يا الله يا الله لك الاسماء الحسنى والامثال العليا والكبرياء اسألك
ان تصلى على محمد وآل محمد ثم تتمه الى آخره الليلة السادسة يا جاعل الليل والنهار آيتين يا من
محى آية الليل وجعل آية النهار مبصرة لنبتغى فضلا من ربنا ورضوانا يا مفصل كل شئ
تفصيلا يا الله يا ماجد يا الله يا وهاب يا الله يا جواد يا الله يا الله يا الله لك الاسماء الحسنى
والامثال العليا والكبرياء والآلاء اسألك ان تصلى على محمد وآل محمد وان تجعل اسمى فى السعداء
ثم تتمه الى آخر الليلة الليلة السابعة يا ماد الظل ولو شئت لجعلته ساكنا وجعلت الشمس عليه دليلا
ثم قبضته اليك قبضا يسيرا يا ذا الجود والطول والكبرياء والآلاء لا اله الا انت يا قدوس
يا سلام يا مؤمن يا مهيمن يا عزيز يا جبار يا متكبر يا خالق يا بارئ يا مصور يا الله يا الله

يا الله لك الاسماء الحسنى والامثال العليا والكبرياء والآلاء اسألك ان تصلي على محمد وآل محمد ثم تتمه الى آخره
الليلة الثامنة يا خازن الليل في الهواء وخازن النور في السماء ومانع السماء ان تقع على الارض
الا باذنك وحابسهما ان تزولا يا عظيم يا غفور يا دايم يا الله يا دايم يا وارث يا باعث من في القبور
يا الله يا الله يا الله لك الاسماء الحسنى والامثال العليا والكبرياء والآلاء اسألك ان تصلي على
محمد وآل محمد ثم تتمه الى آخره الليلة التاسعة يا مكور الليل على النهار ومكور النهار على الليل يا عليم يا حكيم
يا حكيم يا الله يا رب الارباب وسيد السادات لا اله الا انت يا من هو اقرب الي من حبل الوريد
يا الله يا الله يا الله لك الاسماء الحسنى والامثال العليا والكبرياء والآلاء اسألك ان تصلي على محمد
وآل محمد ثم تتمه باول الدعاء الليلة العاشرة وهي ليلة الوداع الحمد لله الذي لا شريك له الحمد لله كما ينبغي لكرم
وجهه وعز جلاله وكما هو اهله يا قدوس يا نور يا سبوح يا منتهى التسبيح يا رحمن يا فاعل الرحمة
يا الله يا عليم يا الله يا لطيف يا الله يا جليل يا الله لك الاسماء الحسنى والامثال العليا والكبرياء والآلاء اسألك
ان تصلي على محمد وآل محمد ثم تتمه باول الدعاء باب وداع شهر رمضان روى ابو بصير
عن ابي عبد الله عليه السلام قال تقول في وداع شهر رمضان اللهم انك قلت في كتابك المنزل على نبيك المرسل وقولك
الحق شهر رمضان الذي انزل فيه القرآن هدى للناس وبينات من الهدى والفرقان وهذا شهر
رمضان قد انصرم فاسألك بوجهك الكريم وكلماتك التامات ان كان بقي علي ذنب لم تغفره لي او تريد
ان تحاسبني به او تعذبني عليه او تقايسني به ان يطلع فجر هذه الليلة او يتصرم هذا الشهر الا
وقد غفرته لي يا ارحم الراحمين اللهم لك الحمد بمحامدك كلها على نعمائك كلها اولها وآخرها ما قلت
لنفسك منها وما قاله الخلائق الحامدون المجتهدون في ذكرك والشكر لك الذين اعنتهم على اداء
حقك من اصناف خلقك من الملائكة المقربين والنبيين والمرسلين واصناف الناطقين المسبحين
لك من جميع العالمين على انك بلغتنا شهر رمضان وعلينا من نعمك وعندنا من قسمك و
احسانك وتظاهر امتنانك ما لا نحصيه فلك الحمد الخالد الدائم الراكد المخلد السرمد الذي لا ينفد
طول الابد جل ثناؤك واعنتنا عليه حتى قضيت عنا صيامه وقيامه من صلوة وما كان منا
فيه من بر او شكر او ذكر اللهم فتقبله منا باحسن قبولك وتجاوزك وعفوك وصفحك
وغفرانك وحقيقة رضوانك حتى تظفرنا فيه بكل خير مطلوب وجزيل عطاء موهوب
تؤمننا فيه من كل مرهوب او بلاء مجلوب او ذنب مكسوب اللهم اني اسألك بعظيم ما سألك به
احد

احد من خلقك من كريم اسمائك وجميل ثنائك وخاصة دعائك ان تصلي على محمد وآل محمد وان
تجعل شهرنا هذا اعظم شهر رمضان مر علينا منذ انزلتنا الى الدنيا بركة في عصمة ديني وخلاص
نفسي وقضاء حاجتي وتشفيعي في مسائلي وتمام النعمة علي وصرف السوء عني ولباس العافية لي وان
تجعلني برحمتك ممن ادخرت له ليلة القدر وجعلتها له خيرا من الف شهر في اعظم الاجر وكرم
الذخر وحسن الشكر وطول العمر وادوم اليسر اللهم واسألك برحمتك وعزتك وطولك وعفوك
ونعمائك وجلالك وقديم احسانك وامتنانك ان لا تجعله آخر العهد منا لشهر رمضان حتى
تبلغناه من قابل على احسن حال وتعرفنا هلاله مع الناظرين اليه والمتعرفين له في اعفى عافيتك واتم
نعمتك واوسع رحمتك واجزل قسمك اللهم يا ربي الذي ليس لي رب غيره لا تجعل هذا الوداع مني
وداع فناء ولا آخر العهد مني للقاء حتى ترينيه من قابل في اسبغ النعم وافضل الرجاء وانا لك على
احسن الوفاء انك سميع الدعاء اللهم اسمع دعائي وارحم تضرعي وتذللي لك واستكانتي وتوكلي
عليك فانا لك مسلم لا ارجو نجاحا ولا معافاة الا بك ومنك فامنن علي جل ثناؤك وتقدست
اسماؤك وبلغني شهر رمضان وانا معافى من كل مكروه ومحذور ومن جميع البوائق
الحمد لله الذي اعاننا على صيام هذا الشهر حتى بلغنا آخر ليلة منه باب التكبير ليلة الفطر
ويومه وما يقال في سجدة الشكر بعد المغرب روى من سعيد النقاش قال قال لي ابو عبد الله عليه السلام اما ان في
الفطر تكبيرا ولكنه مسنون قال قلت فاين هو قال في ليلة الفطر في المغرب والعشاء الآخرة وفي صلوة الفجر
وفي صلوة العيدين وفي غير رواية سعيد وفي الظهر والعصر ثم يقطع قال قلت كيف اقول قال تقول الله اكبر
الله اكبر لا اله الا الله والله اكبر الله اكبر ولله الحمد الله اكبر على ما هدانا والحمد لله على ما ابلانا
وهو قول الله عز وجل ولتكملوا العدة يعني الصيام ولتكبروا الله على ما هداكم وروى انه لا يقال فيه ورزقنا
من بهيمة الانعام فان ذلك في ايام التشريق وروى القسم بن يحيى عن جده الحسن بن راشد قال
قلت لابي عبد الله عليه السلام ان الناس يقولون ان المغفرة تنزل على من صام شهر رمضان ليلة القدر فقال
يا حسن ان القاريجار انما يعطى اجرته عند فراغه وذلك ليلة العيد قلت جعلت فداك فما ينبغي
لنا ان نعمل فيها فقال اذا غربت الشمس صليت الثلث من المغرب وارفع يديك وقل يا ذا الطول
يا ذا الحول يا مصطفي محمد وناصره صل على محمد وآل محمد واغفر لي كل ذنب اذنبته ونسيته وهو
عندك في كتاب مبين وتخر ساجدا وتقول مائة مرة اتوب الى الله وانت ساجد وتسل حوائجك

باب ما يجب على الناس اذا صحّ عندهم بالرؤية يوم الفطر بعد ما اصبحوا صائمين

روى محمد بن قيس عن ابي جعفر عليه السلام قال اذا شهد عند الامام شاهدان انهما رأيا الهلال منذ ثلاثين يوماً امر
الامام بالافطار ذلك اليوم اذا كانا شهدا قبل زوال الشمس وان شهدا بعد زوال الشمس امر الامام بافطار ذلك
ولاخّر الصلوة الى الغد فصلى بهم وفي خبر آخر قال اذا اصبح الناس صياماً ولم يروا الهلال وجاء قوم عدول يشهدون
على الرؤية فليفطروا وليخرجوا من الغد اول النهار الى عيدهم واذا رأى هلال شوال بالنهار قبل الزوال
فذلك اليوم من شوال واذا رأى بعد الزوال فذلك اليوم من شهر رمضان باب النوادر روى الحسين
بن سعيد عن ابن فضال قال كتبت الى ابي الحسن الرضا عليه السلام اسأله عن قوم عندنا يصلّون ولا يصومون
شهر رمضان وربما احتجت اليهم يحصدون لي فاذا دعوتهم للحصاد لم يجيبوني حتى اطعمهم وهم يجدون
من يطعمهم فيذهبون اليهم ويدعوني وانا اضيق من اطعامهم من شهر رمضان فكتب عليه السلام بخطه اعرفه
اطعمهم وفي رواية محمد بن سنان عن حذيفة بن منصور عن ابي عبد الله عليه السلام قال شهر رمضان ثلثون يوماً
لا ينقص ابداً وفي رواية حذيفة بن منصور عن معاذ بن كثير ويقال له معاذ بن مسلم الهرّاء عن ابي عبد الله عليه السلام
قال شهر رمضان ثلثون يوماً لا ينقص والله ابداً وفي رواية محمد بن اسمعيل بن بزيع عن محمد بن يعقوب بن شعيب
عن ابيه عن ابي عبد الله عليه السلام قال قلت له ان الناس يروون ان رسول الله صلى الله عليه وآله ما صام من شهر رمضان
تسعة وعشرين يوماً اكثر مما صام ثلثين قال كذبوا ما صام رسول الله صلى الله عليه وآله الا تاماً ولا تكون الفرايض ناقصة
ان الله تبارك وتعالى خلق السنة ثلثمائة وستين يوماً وخلق السموات والارض في ستة ايام فحجزها من ثلثمائة
وستين يوماً فالسنة ثلثمائة واربعة وخمسون يوماً وشهر رمضان ثلثون يوماً لقول الله عز وجل ولتكملوا
العدة والكامل تام وشوال تسعة وعشرون يوماً وذو القعدة ثلثون يوماً لقول الله عز وجل وواعدنا
موسى ثلثين ليلة فالشهر هكذا اي شهر تام وشهر ناقص وشهر رمضان لا ينقص ابداً وشعبان
لا يتم ابداً وسئل ابو بصير ابا عبد الله عليه السلام عن قول الله عز وجل ولتكملوا العدة قال ثلثين يوماً وروى
عن ياسر الخادم قال قلت للرضا عليه السلام هل يكون شهر رمضان تسعة وعشرين يوماً فقال ان شهر رمضان
لا ينقص من ثلاثين يوماً ابداً قال مصنف هذا الكتاب رضه من خالف هذه الاخبار وذهب الى الاخبار
الموافقة للعامة في ضدها اتّقى كما يتّقي العامة ولا يكلَّم الا بالتقية كائناً من كان الا ان يكون مسترشداً
فيرشد ويبيّن له فان البدعة انما تُمات وتبطل بترك ذكرها ولا قوة الا بالله وروى عن معوية بن عمار
قال سألت ابا عبد الله عليه السلام عن صيام ايام التشريق قال انما نهى رسول الله صلى الله عليه وآله عن صيامها بمنى فاما بغيرها فلا

باس

باس ونهى رسول الله صلى الله عليه وآله عن الوصال في الصيام وكان يواصل فقيل له في ذلك فقال عليه السلام اني لست
كاحدكم اني اظل عند ربي فيطعمني ويسقيني وقال الصادق عليه السلام الوصال الذي نهى صلى الله عليه وآله عنه
هو ان يجعل الرجل عشاءه سحوره وسئل زرارة ابا عبد الله عليه السلام عن صوم الدهر فقال لم يزل
مكروهاً وقال لا وصال في صيام ولا صمت يوماً الى الليل وروى عن البزنطي عن هشام بن سالم عن سعد
الخفاف عن ابي جعفر عليه السلام قال كنا عنده ثمانية رجال فذكرنا رمضان فقال لا تقولوا هذا رمضان ولا
ذهب رمضان ولا جاء رمضان فان رمضان اسم من اسماء الله عز وجل لا يجيء ولا يذهب انما يجيء
ويذهب الزايل ولكن قولوا شهر رمضان فالشهر المضاف الى الاسم والاسم اسم الله عز وجل وهو الشهر
الذي انزل فيه القران جعله الله عز وجل مثلاً ووعيداً وروى غياث بن ابراهيم عن ابي عبد الله عليه السلام
عن ابيه عليه السلام عن جده عليه السلام قال قال علي بن ابي طالب عليه السلام لا تقولوا رمضان ولكن قولوا شهر رمضان
فانكم لا تدرون ما رمضان وقال امير المؤمنين عليه السلام يستحب للرجل ان يأتي اهله اول ليلة من شهر
رمضان لقول الله عز وجل احل لكم ليلة الصيام الرفث الى نسائكم وروى محمد بن الفضيل عن الرضا
عليه السلام قال قال لبعض مواليه يوم الفطر وهو يدعو له يا فلان تقبل الله منك ومنا ثم اقام حتى كان
يوم الاضحى فقال له يا فلان تقبل الله منا ومنك قال فقلت له يا ابن رسول الله قلت في الفطر شيئاً وتقول
في الاضحى شيئاً غيره فقال نعم اني قلت له في الفطر تقبل الله منك ومنا لانه فعل مثل فعلي فاستويت انا
وهو في الفعل وقلت له في الاضحى تقبل الله منا ومنك لانه يمكننا ان نضحي ولا يمكنه ان يضحي فقد فعلنا غير
فعله وروى جراح المدايني عن ابي عبد الله عليه السلام قال اطعم يوم الفطر قبل ان تصلي ولا تطعم يوم الاضحى
حتى ينصرف الامام وكان رسول الله صلى الله عليه وآله اذا اتي بطيب يوم الفطر بدأ بنسائه وقال علي بن محمد
النوفلي لابي محمد الحسن عليه السلام اني افطرت يوم الفطر على طين القبر وتمر فقال له جمعت بين بركة وسنة
ونظر الحسين بن علي عليهما السلام الى الناس في يوم الفطر يلعبون ويضحكون فقال لاصحابه والتفت
اليهم ان الله عز وجل خلق شهر رمضان مضماراً لخلقه يستبقون فيه بطاعته الى رضوانه فسبق
فيه قوم ففازوا وتخلف آخرون فخابوا فالعجب كل العجب من الضاحك اللاعب في اليوم الذي يثاب
فيه المحسنون ويخيب فيه المقصرون وايم الله لو كشف الغطاء لشغل محسن باحسانه ومسيء باساءته
وروى حنان بن سدير عن عبد الله بن سنان عن ابي جعفر عليه السلام انه قال يا عبد الله ما من عيد للمسلمين
اضحى ولا فطر الا وهو يجدد لآل محمد فيه حزن قال قلت ولم قال لانهم يرون حقهم في يد غيرهم وروى

عبد الله بن لطيف التفليسي عن رزين قال قال ابو عبد الله عليه السلم لما ضرب الحسين بن علي عليه السلم وسقط ثم ابتدر ليقطع
راسه نادى منادٍ من بطنان العرش الا ايتها الامة المتحيرة الضالة بعد نبيها لا وفقكم الله لاضحى ولا لفطر
وفي خبر آخر لصوم ولا فطر قال ثم قال ابو عبد الله عليه السلم فلا جرم والله ما وُفقوا ولا يوفقون حتى يثور ثاير الحسين عليه
السلم وروى عن جابر عن ابي جعفر عن ابيه عليهما السلم انه قال اذا كان اول يوم من شوال نادى منادٍ ايها المؤمنون
اغدوا الى جوائزكم ثم قال ابو جعفر عليه السلم يا جابر ان جوائز الله عز وجل ليست كجوائز هؤلاء الملوك ثم قال
هو يوم الجوائز

باب الفطرة

روى عن ابن ابي نجران وعلي بن الحكم عن صفوان الجمال قال سالت ابا عبد الله عليه السلم
عن الفطرة فقال على الصغير والكبير والحر والعبد عن كل انسان صاع من حنطة او صاع من تمر او صاع من زبيب
وروى محمد بن خالد عن سعد بن سعد الاشعري عن ابي الحسن الرضا عليه السلم قال سالته عن الفطرة كم تدفع
عن كل راس من الحنطة والشعير والتمر والزبيب قال صاع بصاع النبي صلى الله عليه وآله وروى محمد بن احمد بن يحيى عن جعفر
بن ابرهيم بن محمد الهمداني وكان معنا حاجًا قال كتبت الى ابي الحسن عليه السلم على يد ابي جعلت فداك ان اصحابنا
اختلفوا في الصاع بعضهم يقول الفطرة بصاع المدني وبعضهم يقول الفطر بصاع العراقي فكتب الي عليه السلم الصاع
ستة ارطال بالمدني وتسعة ارطال بالعراقي واخبرني انه يكون بالوزن الفًا ومائة وسبعين وزنة وقال
ابو عبد الله عليه السلم من لم يجد الحنطة والشعير اجزاء عنه القمح والسلت والعلس والذرة واذا كان الرجل بالبادية
لا يقدر على صدقة الفطر فعليه ان يتصدق باربعة ارطال من اللبن وكل من اقتات قوتًا فعليه ان يؤدي
فطرته من ذلك القوت وكتب محمد بن القسم بن الفضيل البصري الى ابي الحسن الرضا عليه السلم يسئله عن الوصي
يزكي زكوة الفطرة عن اليتامى اذا كان لهم مال فكتب عليه السلم لا زكوة على يتيم وليس على المحتاج صدقة الفطر
ومن حلت له لم تحل عليه وروى سيف بن عميرة عن اسحق بن عمار قال قلت لابي عبد الله عليه السلم الرجل لا يكون
عنده شيء من الفطرة الا ما يؤدي عن نفسه وحدها يعطيه عنها او ياكل هو وعياله قال يعطي بعض عياله ثم
يعطي الآخر عن نفسه يرددونها بينهم فيكون عنهم جميعًا فطرة واحدة وروى الحسن بن محبوب عن عمر بن
يزيد قال سالت ابا عبد الله عليه السلم عن الرجل يكون عنده الضيف من اخوانه فيحضر يوم الفطر فيؤدي
عنه الفطرة فقال نعم الفطرة واجبة على كل من يعول من ذكر او انثى صغير او كبير حر او مملوك وروى
اسحق بن عمار عن ابي عبد الله عليه السلم قال لا باس بان يعطي الرجل الرجل عن راسين وثلثة واربعة يعني
الفطرة وفي خبر آخر قال لا باس بان تدفع ما يلزم واحد الى نفسين وان كان لك مملوك مسلم او
ذمي فادفع عنه الفطرة وان ولد لك مولود يوم الفطر قبل الزوال فادفع عنه الفطرة استحبابًا وان وُلد

بعد الزوال فلا فطرة عليه وكذلك الرجل اذا اسلم قبل الزوال او بعده فعلى هذا وهذا على الاستحباب والاخذ
بالافضل فاما الواجب فليست الفطرة الا على من ادرك الشهر وروى ذلك علي بن ابي حمزة عن معوية بن
عمار عن ابي عبد الله عليه السلم في المولود يولد ليلة الفطر واليهودي والنصراني يسلم ليلة الفطر قال ليس عليهم
فطرة ليس الفطرة الا على من ادرك الشهر وروى محمد بن عيسى عن علي بن بلال قال كتبت الى الطيب
العسكري عليه السلم هل يجوز ان يعطى الفطرة عن عيال الرجل وهم عشرة اقل او اكثر رجلًا محتاجًا موافقًا فكتب
عليه السلم ذلك افضل وسئل علي بن جعفر اخاه موسى بن جعفر عليهما السلم عن المكاتب هل عليه فطرة شهر رمضان
او على من كاتبه وتجوز شهادته قال الفطرة عليه ولا تجوز شهادته قال مصنف هذا الكتاب رضه وهذا على الانكار لا على الاخبار يريد بذلك كيف يجب عليه الفطرة ولا يجوز شهادته ان شهادته جايزة كما
ان الفطرة عليه واجبة وكتب محمد بن القسم بن الفضيل الى ابي الحسن الرضا عليه السلم يسئله عن المملوك يموت عنه
مولاه وهو عنه غايب في بلدة اخرى وفي يده مال لمولاه ويحضر الفطر ايزكي عن نفسه من مال مولاه وقد صار
لليتامى فقال نعم وقال الصادق عليه السلم لان اعطي في الفطرة صاعًا من تمر احب الي من ان اعطي صاعًا من تبر
وروى عنه هشام بن الحكم انه قال التمر في الفطرة افضل من غيره لانه اسرع منفعة وذلك انه اذا وقع
في يد صاحبه اكل منه قال ونزلت الزكوة وليس للناس اموال وانما كانت الفطرة وسال اسحق بن عمار
ابا الحسن عليه السلم عن الفطرة فقال الجيران احق بها ولا باس ان يعطى قيمته ذلك فضة وسئل علي
بن يقطين ابا الحسن الاول عليه السلم عن زكوة الفطرة اتصلح ان يعطى الجيران والظؤرة ممن لا يعرف
ولا ينصب فقال لا باس بذلك اذا كان محتاجًا وروى اسحق بن عمار عن معتب عن ابي عبد الله عليه السلم قال
اذهب فاعط عن عيالنا الفطرة وعن الرقيق واجمعهم ولا تدع منهم احدًا فانك ان تركت منهم انسانًا
تخوفت عليه الفوت قلت وما الفوت قال الموت وروى صفوان عن عبد الرحمن بن الحجاج قال
سالت ابا الحسن عليه السلم عن رجل ينفق على رجل ليس من عياله الا انه يتكلف له نفقته وكسوته
اتكون عليه فطرته قال لا انما تكون فطرته على عياله صدقة دونه وقال العيال الولد والمملوك و
الزوجة وام الولد وروى صفوان بن يحيى عن اسحق بن عمار قال سالت ابا عبد الله عن الفطرة قال اذا عزلتها
فلا يضرك متى اعطيتها قبل الصلوة او بعدها وقال الواجب عليك ان تعطي عن نفسك وابيك وامك
وولدك وامراتك وخادمك وروى محمد بن مسلم عن ابي جعفر عليه السلم قال سالته عما يجب على الرجل في اهله
من صدقة الفطرة قال تصدق عن جميع من تعول من حر او عبد او صغير او كبير من ادرك منهم الصلوة

وقد ب الى رضى فى رسالته الى لا باس باخراج الفطرة فى اول يوم من شهر رمضان الى آخره وهى زكوة الى
ان تصلى العيد فان اخرجتها بعد الصلوة فهى صدقة وافضل وقتها آخر يوم من شهر رمضان وروى
محمد بن مسعود العياشى قال حدثنا محمد بن نصير قال حدثنا سهل بن زياد قال حدثنى منصور بن العباس
قال حدثنا اسمعيل بن سهل عن حماد بن عيسى عن حريز عن زرارة عن ابى عبد الله عليه السلام قال قلت رقيق
بين قوم عليهم فيه زكوة الفطرة قال اذا كان لكل انسان راس فعليه ان يؤدى عنه فطرته واذا كان عدة
العبيد وعدة الموالى سواء وكانوا جميعا فيهم سواء ادوا زكوتهم لكل واحد منهم على قدر حصته وان
كان لكل انسان منهم اقل من راس فلا شى عليهم وروى محمد بن اسمعيل بن بزيع قال بعثت الى ابى الحسن
الرضا عليه السلام بدراهم لى ولغيرى وكتبت اليه اخبره انها من فطرة العيال فكتب عليه السلام بخطه قبضت وفى رواية
السكونى باسناده ان امير المؤمنين عليه السلام قال من ادى زكوة الفطرة تمم الله له بها ما نقص من زكوة ماله
وروى حماد بن عيسى عن حريز عن ابى بصير وزرارة قالا قال ابو عبد الله عليه السلام ان من تمام الصلوة اعطاء
الصوم اعطاء الزكوة يعنى الفطرة كما ان الصلوة على النبى صلى الله عليه وآله من تمام الصلوة لانه من صام ولم يؤد الزكوة
فلا صوم له اذا تركها متعمدا ولا صلوة له اذا ترك الصلوة على النبى وآله ان الله قد بدأ بها قبل الصلوة
قال قد افلح من تزكى وذكر اسم ربه فصلى

باب الاعتكاف

روى الحلبى عن ابى عبد الله عليه السلام
قال لا اعتكاف الا بصوم فى مسجد الجامع قال وكان رسول الله صلى الله عليه وآله اذا كان العشر الاواخر اعتكف
فى المسجد فضربت فيه قبة من شعر وشمر المئزر وطوى فراشه وقال بعضهم واعتزل النساء فقال ابو عبد الله
عليه السلام اما اعتزال النساء فلا قال مصنف هذا الكتاب رحمه الله معنى قوله عليه السلام اما اعتزال النساء
انه لم يمنعهن من خدمته والجلوس معه فاما المجامعة فانه امتنع منها كما منع ومعلوم من معنى قوله
وطوى فراشه ترك المجامعة وقد ابو عبد الله عليه السلام كانت بدر فى شهر رمضان فلم يعتكف رسول الله
صح صلى الله عليه وآله فلما كان من قابل اعتكف عشرين عشرا لعامه وعشرا قضاء لما فاته وروى الحسن بن محبوب
عن عمر بن يزيد قال قلت لابى عبد الله عليه السلام ما تقول فى الاعتكاف ببغداد فى بعض مساجدها قال لا يعتكف
الا فى مسجد جماعة قد صلى فيه امام عدل جماعة ولا باس بان يعتكف فى مسجد الكوفة والبصرة ومسجد المدينة
صح ومسجد مكة وقد روى فى مسجد المداين وروى البزنطى عن داود بن سرحان عن ابى عبد الله عليه السلام قال لا ارى
الاعتكاف الا فى المسجد الحرام او فى مسجد الرسول صلى الله عليه وآله او فى مسجد جامع ولا ينبغى للمعتكف ان
صح يخرج من المسجد الجامع الا لحاجة لا بد منها ثم لا يجلس حتى يرجع والمراة مثل ذلك وفى رواية عبد الله

بن سنان عن ابى عبد الله عليه السلام قال المعتكف بمكة يصلى فى اى بيوتها شاء سواء عليه صلى فى المسجد او فى بيوتها
وفى رواية منصور بن حازم عن ابى عبد الله عليه السلام قال المعتكف بمكة يصلى فى اى بيوتها شاء والمعتكف فى غيرها
لا يصلى الا فى المسجد الذى سماه وروى الحسن بن محبوب عن ابى ولاد الحناط قال سئلت ابا عبد الله
عليه السلام عن امراة كان زوجها غائبا فقدم وهى معتكفة باذن زوجها فخرجت حين بلغها قدومه من
المسجد الذى هى فيه فتهيأت لزوجها حتى واقعها فقال ان كانت خرجت من المسجد قبل ان تمضى ثلثة
ايام ولم تكن اشترطت فى اعتكافها فان عليها ما على المظاهر وروى الحسن بن محبوب عن ابى ايوب
عن ابى بصير عن ابى عبد الله عليه السلام قال لا يكون اعتكاف اقل من ثلثة ايام ومن اعتكف صام وينبغى للمعتكف
اذا اعتكف ان يشترط كما يشترط الذى يحرم وروى ابو ايوب عن محمد بن مسلم عن ابى عبد الله عليه السلام قال اذا
اعتكف الرجل يوما ولم يكن اشترط فله ان يخرج وان يفسخ اعتكافه وان اقام يومين ولم يكن اشترط
فليس له ان يفسخ اعتكافه حتى يمضى يعنى ثلثة ايام وروى ابو ايوب عن ابى عبيدة عن ابى جعفر عليه السلام
قال المعتكف لا يشم الطيب ولا يتلذذ بالريحان ولا يمارى ولا يشترى ولا يبيع قال ومن اعتكف ثلثة ايام
فهو يوم الرابع بالخيار ان شاء زاد ثلثة اخرى وان شاء خرج من المسجد وان اقام يومين بعد الثلثة
صح فلا يخرج من المسجد حتى يتم ثلثة ايام اخر وروى عن داود بن سرحان قال كنت بالمدينة فى شهر رمضان
فقلت لابى عبد الله عليه السلام انى اريد ان اعتكف فماذا اقول وماذا افرض على نفسى فقال لا تخرج من المسجد
صح الا لحاجة لا بد منها ولا تقعد تحت ظلال حتى تعود الى مجلسك وروى الحلبى عن ابى عبد الله عليه السلام قال
لا ينبغى للمعتكف ان يخرج من المسجد الا لحاجة لا بد منها ثم لا يجلس حتى يرجع ولا يخرج فى شى الا لجنازة
او يعود مريضا ولا يجلس حتى يرجع قال واعتكاف المراة مثل ذلك وفى رواية صفوان بن يحيى عن عبد
الرحمن بن الحجاج عن ابى عبد الله عليه السلام قال اذا مرض المعتكف وطمثت المراة المعتكفة فانه ياتى بيته ثم يعيد
اذا برا ويصوم وفى رواية السكونى قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله اعتكاف عشر فى شهر رمضان يعدل حجتين
صح وعمرتين وروى الحسن بن محبوب عن على بن رئاب عن زرارة قال سئلت ابا جعفر عليه السلام عن
المعتكف يجامع قال اذا فعل ذلك فعليه ما على المظاهر وقد روى انه ان جامع بالليل فعليه كفارة واحدة
وان جامع بالنهار فعليه كفارتان وروى ذلك محمد بن سنان عن عبد الاعلى بن اعين قال سئلت ابا
عبد الله عليه السلام عن رجل وطى امراته وهو معتكف ليلا فى شهر رمضان قال عليه الكفارة قال قلت فان وطئها
صح نهارا قال عليه كفارتان وروى ابن المغيرة عن سماعة قال سئلت ابا عبد الله عليه السلام عن معتكف واقع اهله فقال

هو بمنزلة من افطر يوما من شهر رمضان وروى داود بن الحصين عن ابي العباس عن ابي عبد الله عليه السلم قال اعتكف رسول الله صلى الله عليه وآله في شهر رمضان في العشر الاولى ثم اعتكف في الثانية في العشر الوسطى ثم اعتكف في الثالثة في العشر الاواخر ثم لم يزل صلى الله عليه وآله يعتكف في العشر الاواخر وروى ابن محبوب عن ابي ايوب عن ابي بصير عن ابي عبد الله عليه السلم في المعتكفة اذا طمثت قال ترجع الى بيتها فاذا طهرت رجعت فقضت ما عليها وروى الحسن بن الجهم عن ابي الحسن عليه السلم قال سألته عن المعتكف ياتي اهله قال لا ياتي امراته ليلا ولا نهارا وهو معتكف وروى عن ميمون بن مهران قال كنت جالسا عند الحسن بن علي عليهما السلم فاتاه رجل فقال له يا ابن رسول الله ان فلانا له علي مال ويريد ان يحبسني فقال والله ما عندي مال فاقضي عنك قال فكلمه قال فلبس عليه السلم نعله فقلت له يا ابن رسول الله انسيت اعتكافك فقال له لم انس ولكن سمعت ابي عليه السلم يحدث عن جدي رسول الله صلى الله عليه وآله انه قال من سعى في حاجة اخيه المسلم فكانما عبد الله عز وجل تسعة الاف سنة صايما نهاره وقايما ليله

باب علل الحج

قال الشيخ مصنف هذا الكتاب رضه قد اخرجت اسانيد العلل التي انا ذاكرها عن النبي صلى الله عليه وآله وعن الائمة صلوات الله عليهم في كتاب جامع علل الحج قال النبي صلى الله عليه وآله سميت الكعبة كعبة لانها وسط الدنيا وقد روي انه سميت كعبة لانها مربعة وصارت مربعة لانها بحذاء البيت المعمور وهو مربع وصار البيت المعمور مربعا لانه بحذاء العرش وهو مربع وصار العرش مربعا لان الكلمات التي بني عليها الاسلام اربع وهي سبحان الله والحمد لله ولا اله الا الله والله اكبر وسمي بيت الله الحرام لانه حرم على المشركين ان يدخلوه وسمي البيت العتيق لانه اعتق من الغرق وروي انه سمي العتيق لانه بيت عتيق من الناس ولم يملكه احد ووضع البيت في وسط الارض لانه الموضع الذي من تحته دحيت الارض وليكون الفرض لاهل المشرق والمغرب في ذلك سواء وانما يقبل الحجر الاسود ويستلم ليؤدى الى الله عز وجل العهد الذي اخذ عليهم في الميثاق وانما وضع الله تعالى الحجر في الركن الذي هو فيه ولم يضعه في غيره لانه تبارك وتعالى حين اخذ الميثاق اخذه في ذلك المكان وجرت السنة بالتكبير واستقبال الركن الذي فيه الحجر من الصفا لانه لما نظر آدم عليه السلم من الصفا وقد وضع الحجر في الركن كبر الله عز وجل وهلله ومجده وانما جعل الميثاق في الحجر لان الله عز وجل لما اخذ الميثاق له بالربوبية ولمحمد صلى الله عليه وآله بالنبوة ولعلي عليه السلم بالوصية اصطكت فرايص الملائكة واول من اسرع الى الاقرار بذلك الحجر فلذلك اختاره الله عز وجل والقمه الميثاق وهو يجيء يوم

القيمة وله لسان ناطق وعين ناظرة يشهد لكل من وافاه الى ذلك المكان وحفظ الميثاق وانما اخرج الحجر من الجنة ليذكر آدم عليه السلم ما نسي من العهد والميثاق وصار الحرم مقدار ما هو لم يكن اقل ولا اكثر لان الله تبارك وتعالى اهبط على آدم عليه السلم ياقوتة حمراء فوضعها في موضع البيت فكان يطوف بها آدم وكان ضوؤها يبلغ موضع الاعلام فجعل الله تبارك وتعالى على ضوئها حرما وانما يستلم الحجر لان مواثيق الخلايق فيه وكان اشد بياضا من اللبن فاسود من خطايا بني آدم ولولا مسه من ارجاس الجاهلية ما مسه ذو عاهة الا برئ وسمي الحطيم حطيما لان الناس يحطم بعضهم بعضا هناك وصار الناس يستلمون الحجر والركن اليماني ولا يستلمون الركنين الاخيرين لان الحجر الاسود والركن اليماني عن يمين العرش وانما امر الله تعالى ان يستلم عن يمين عرشه وانما صار مقام ابرهيم عن يسار الركن لان لابرهيم عليه السلم مقاما في القيمة ولمحمد صلى الله عليه وآله مقاما في القيمة فمقام محمد صلى الله عليه وآله عن يمين عرش ربنا عز وجل ومقام ابرهيم عليه السلم عن شمال عرشه فمقام ابرهيم عليه السلم في مقامه يوم القيمة وعرش ربنا مقبل غير مدبر وصار ركن الشامي متحركا في الشتاء والصيف والليل والنهار لان الريح مسجونة تحته وانما صار البيت مرتفعا يصعد اليه بالدرج لانه لما هدم الحجاج الكعبة فرق الناس ترابها فلما ارادوا ان يبنوها خرجت عليهم حية فمنعت الناس البناء فاتي الحجاج فاخبر فسئل الحجاج علي بن الحسين عليه السلم عن ذلك فقال له مر الناس ان لا يبقى احد منهم اخذ منه شيئا الا رده فلما ارتفعت حيطانه امر بالتراب فالقي في جوفه فلذلك صار البيت مرتفعا يصعد اليه بالدرج وصار الناس يطوفون حول الحجر ولا يطوفون فيه لان ام اسمعيل دفنت في الحجر ففيه قبرها فطيف كذلك كيلا يوطأ قبرها وروي ان فيه قبور الانبياء عليهم السلم وما في الحجر شيء من البيت ولا قلامة ظفر وسميت بكة لان الناس يبك بعضهم بعضا فيها بالايدي وروي انها سميت بكة لبكاء الناس حولها وبكة هو موضع البيت والقرية مكة وانما لا يستحب الهدي الى الكعبة لانه يصير الى الحجبة دون المساكين والكعبة لا تاكل ولا تشرب وما جعل هديا لها فهو لزوارها وروي انه ينادى على الحجر الا من انقطعت به النفقة فليحضر فيدفع اليه وانما هدمت قريش الكعبة لان السيل كان ياتيهم من اعلى مكة فيدخلها فانصدعت وسئل الصادق عليه السلم عن قول الله عز وجل سواء العاكف فيه والباد فقال لم يكن ينبغي ان يصنع على دور مكة ابواب لان للحاج ان ينزلوا معهم في دورهم في ساحة الدار حتى يقضوا مناسكهم وان اول من جعل لدور مكة ابوابا معوية ويكره المقام بمكة لان رسول الله صلى الله عليه وآله اخرج عنها والمقيم بها يقسو قلبه حتى ياتي فيها

ما يأتي في غيرها ولم يعذب ماء زمزم لانها بغت على المياه فاجرى الله اليها عينا من صبر وانما صار ماء زمزم يعذب
في وقت دون وقت لانه يجري اليها عين من تحت الحجر فاذا غلبت ماء العين عذب ماء زمزم وانما سمي
الصفا صفا لان المصطفى آدم هبط عليه فقطع للجبل اسم من اسم آدم ع لقول الله عز وجل ان الله اصطفى آدم
ونوحا وهبطت حواء على المروة فسميت مروة لان المراة هبطت عليه فقطع للجبل اسم من اسم المراة وحرم المسجد
لعلة الكعبة وحرم الحرم لعلة المسجد ووجب الاحرام لعلة الحرم وان الله تبارك وتعالى جعل الكعبة قبلة لاهل
المسجد وجعل المسجد قبلة لاهل الحرم وجعل الحرم قبلة لاهل الدنيا وانما جعل التلبية لان الله عز وجل لما
قال لابرهيم عليه السلام واذن في الناس بالحج يأتوك رجالا فنادى فاجيب من كل فج يلبون وروى الاسدي
رض عن سهل بن زياد عن جعفر بن عثمن الدارمي عن سليمن بن جعفر قال سألت ابا الحسن عليه السلام عن التلبية
وعلتها فقال ان الناس اذا احرموا ناداهم الله تعالى ذكره فقال يا عبادي وامائي لاحرمنكم على النار كما احرمتم
لي فقولهم لبيك اللهم لبيك اجابة لله عز وجل على ندائه لهم وانما جعل السعي بين الصفا والمروة لان
الشيطان تراءى لابرهيم عليه السلام في الوادي فسعى وهو منازل الشياطين وانما صار السعي احب البقاع
الى الله عز وجل لانه يذل فيه كل جبار وانما سمي يوم التروية لانه لم يكن بعرفات ماء وكانوا يستقون
من مكة الى الماء ريهم وكان يقول بعضهم لبعض ترويتم ترويتم فسمي يوم التروية لذلك وسميت عرفة
لان جبرئيل ع قال لابرهيم عليه السلام هناك اعترف بذنبك واعرف مناسكك فلذلك سميت عرفة و
المشعر مزدلفة لان جبرئيل عليه السلام قال لابرهيم عليه السلام بعرفات يا ابرهيم ازدلف الى المشعر الحرام فسميت
المزدلفة جمعا لانه يجمع فيها المغرب والعشاء باذان واحد واقامتين وسميت منى منى لان جبرئيل
اتى ابرهيم عليه السلام فقال له تمن يا ابرهيم فكانت تسمى منى فسماه الناس منى وروي انها سميت منى
لان ابرهيم تمنى هناك ان يجعل الله مكان ابنه كبشا يأمره بذبحه فدية له وسمي الخيف خيفا لانه مرتفع
من الوادي وكلما ارتفع عن الوادي سمي خيفا وانما صير الموقف بالمشعر ولم يصير بالحرم لان الكعبة بيت الله
والحرم حجابه والمشعر بابه فلما قصده الزايرون وقفهم بالباب يتضرعون حتى اذن لهم بالدخول ثم
وقفهم بالحجاب الثاني وهو مزدلفة فلما نظر الى طول تضرعهم امرهم بتقريب قربانهم فلما قربوا قربانهم وقضوا
تفثهم وتطهروا من الذنوب التي كانت لهم حجابا دونه امرهم بالزيارة على طهارة وانما كره الصيام في ايام
التشريق لان القوم زوار الله عز وجل فهم في ضيافته ولا ينبغي لضيف ان يصوم عند من زاره واضافه
انها ايام اكل وشرب وبعال ومثل التعلق باستار الكعبة مثل الرجل يكون بينه وبين الرجل

جناية

جناية فيتعلق بثوبه ويتخذى له رجاء ان يهب له جرمه وانما صار الحاج لا يكتب عليه ذنب اربعة اشهر
من يوم يحلق راسه لان الله عز وجل اباح للمشركين الاشهر الحرم اربعة اشهر اذ يقول فسيحوا في الارض
اربعة اشهر فمن ثم وهب لمن يحج من المؤمنين البيت مسك الذنوب اربعة اشهر وانما يكره الاحتذاء في
المسجد الحرام تعظيما للكعبة وانما سمي الحج الاكبر لانها كانت سنة حج فيها المسلمون والمشركون ولم يحج المشركون
بعد تلك السنة وانما صار التكبير بمنى في دبر خمس عشرة صلوات وبالامصار في دبر عشر صلوات لانه اذا نفر الناس
في النفر الاول امسك اهل الامصار عن التكبير وكبر اهل منى ما داموا بمنى الى النفر الاخير وانما صار في الناس
من يحج حجة ومنهم من يحج اكثر ومنهم من لا يحج لان ابرهيم عليه السلام لما نادى هلم الى الحج اسمع من في اصلاب
الرجال وارحام النساء الى يوم القيمة فلبى الناس في اصلاب الرجال وارحام النساء لبيك داعي الله فمن
لبى عشرا حج عشرا ومن لبى خمسا حج خمسا ومن لبى اكثر فبعدد ذلك ومن لبى واحدا حج واحدا ومن لم
يلب لم يحج وسمي الابطح ابطح لان آدم عليه السلام امر ان يتبطح في بطحاء جمع فتبطح حتى انفجر الصبح وانما امر
آدم عليه السلام بالاعتراف ليكون سنة في ولده واذن رسول الله صلى الله عليه وآله للعباس ان يبيت بمكة ليالي منى
من اجل سقاية الحاج وانما احرم رسول الله صلى الله عليه وآله من الشجرة لانه لما اسري به الى السماء فكان في الموضع الذي
بحذاء الشجرة نودي يا محمد قال لبيك قال الم اجدك يتيما فآويت ووجدتك ضالا فهديت فقال النبي صلى
الله عليه وآله الحمد والنعمة والملك لك لا شريك لك فلذلك احرم من الشجرة دون المواضع كلها واما تقليد
البدن فليعرف انها بدنة ويعرفها صاحبها بنعله الذي يقلدها به والاشعار انما امر به ليحرم ظهرها
على صاحبها من حيث اشعرها ولا يستطيع الشيطان ان يتسنمها وانما امر برمي الجمار لان ابليس
اللعين كان تراءى لابرهيم في موضع الجمار فرجمه ابرهيم عليه السلام فجرت بذلك السنة وروي ان
اول من رمى الجمار آدم عليه السلام ثم ابرهيم عليه السلام وقال رسول الله صلى الله عليه وآله انما جعل الله هذا الاضحى
لتشبع مساكينكم من اللحم فاطعموهم والعلة التي من اجلها تجزي البقرة عن خمسة نفر لان الذين
امرهم السامري بعبادة العجل كانوا خمسة انفس وهم الذين ذبحوا البقرة التي امر الله بذبحها وهم
اذينونة واخوه ميذونة وابن اخيه وابنته وامراته فانما يجزي الجذع من الضان في الاضحية
ولا يجزي الجذع من المعز لان الجذع من الضان تلقح والجذع من المعز لا تلقح وانما لا يجوز للرجل
ان يدفع الضحية الى من يسلخها بجلدها لان الله عز وجل قال فكلوا منها واطعموا والجلد لا
يؤكل ولا يطعم ولا يجوز ذلك في الهدى ولم يبن امير المؤمنين عليه السلام بمكة بعد ان هاجر منها

حتى قبض لانه كان يكره ان يبيت بارض قد هاجر منها رسول الله صلى الله عليه وآله **باب فضايل الحج**

قال الله تبارك وتعالى ففروا الى الله يعنى حجوا الى الله ومن اتخذ محملا للحج كان كمن ارتبط فرسا فى سبيل الله عز وجل ويقال حج فلان اى افلح والحج القصد الى بيت الله لخدمته على ما امر به من قضاء المناسك وروى الحسن بن محبوب عن على بن رئاب عن محمد بن قيس قال سمعت اباجعفر عليه السلام يحدث الناس بمكة قال صلى الله عليه وآله باصحابه الفجر ثم جلس معهم يحدثهم حتى طلعت الشمس فجعل يقوم الرجل بعد الرجل حتى لم يبق معه الا رجلان انصارى وثقفى فقال لهما رسول الله صلى الله عليه وآله قد علمت ان لكما حاجة تريدان ان تسئلانى عنها فان شئتما اخبرتكما بحاجتكما قبل ان تسئلانى وان شئتما تسئلانى قالا بل تخبرنا يا رسول الله فان ذلك اجلى للعمى وابعد من الارتياب واثبت للايمان فقال النبى صلى الله عليه وآله اما انت يا اخا الانصارى فانك من قوم يؤثرون على انفسهم وانت قروى وهذا الثقفى بدوى افتؤثره بالمسئلة قال نعم قال اما انت يا اخا ثقيف فانك جئت تسئلنى عن وضوئك وصلوتك ومالك فيهما فاعلم انك لو اضربت يدك فى الماء وقلت بسم الله الرحمن الرحيم تناثرت الذنوب التى اكتسبتها يداك فاذا غسلت وجهك تناثرت الذنوب التى اكتسبتها عيناك بنظرها وفوك بلفظه فاذا غسلت ذراعيك تناثرت الذنوب عن يمينك وشمالك فاذا مسحت راسك وقدميك تناثرت الذنوب التى مشيت اليها على قدميك فهذا لك فى وضوئك فاذا قمت الى الصلوة توجهت وقرات ام الكتاب وما تيسر لك من السور ثم ركعت فاتممت ركوعها وسجودها وتشهدت وسلمت غفر لك كل ذنب فيما بينك وبين الصلوة التى قدمتها الى الصلوة المؤخرة فهذا لك فى صلوتك واما انت يا اخا الانصارى فانك جئت تسئلنى عن حجك وعمرتك ومالك فيهما من الثواب فاعلم انك اذا توجهت الى سبيل الحج ثم ركبت راحلتك وقلت بسم الله ومضت بك راحلتك لم تضع راحلتك خفا ولم ترفع خفا الا كتب الله عز وجل لك حسنة ومحى عنك سيئة فاذا احرمت ولبيت كتب الله عز وجل لك فى كل تلبية عشر حسنات ومحى عنك عشر سيئات فاذا طفت بالبيت اسبوعا كان لك بذلك عند الله عهد وذكر يستحيى منك ربك ان يعذبك بعده واذا صليت عند المقام ركعتين كتب الله لك بهما الفى ركعة مقبولة واذا سعيت بين الصفا والمروة سبعة اشواط كان لك بذلك عند الله عز وجل مثل اجر من حج ماشيا من بلاده ومثل اجر من اعتق سبعين رقبة مؤمنة واذا وقفت بعرفات الى غروب الشمس فلو كان عليك من الذنوب مثل رمل عالج وزبد البحر لغفرها الله لك فاذا رميت الجمار كتب الله لك بكل

حصاة عشر حسنات فيما يستقبل من عمرك فاذا حلقت راسك كان لك بعدد كل شعرة حسنة يكتب لك فيما يستقبل من عمرك فاذا طفت بالبيت اسبوعا للزيارة عند المقام ركعتين ضرب ملك على كتفيك فقال اما ما مضى فقد غفر لك فاستانف العمل فيما بينك وبين عشرين ومائة يوم روى ان بنى اسرائيل كانوا اذا قربت القربان تخرج نار فتاكل قربان من قبل منه وان الله تبارك وتعالى جعل الاحرام مكان القربان وقال امير المؤمنين عليه السلام ما من مهل يهل فى التلبية الا اهل عن يمينه من شئ الى مقطع التراب ومن عن يساره الى مقطع التراب وقال له الملكان ابشر يا عبد الله وما يبشر الله عبدا الا بالجنة ومن لبى فى احرامه سبعين مرة ايمانا واحتسابا اشهد الله له الف ملك ببراءة من النار وبراءة من النفاق ومن انتهى الى الحرم فنزل واغتسل واخذ نعليه بيده ثم دخل الحرم حافيا تواضعا لله عز وجل محى الله عنه مائة الف سيئة وكتب الله له مائة الف حسنة وبنى الله له مائة الف درجة وقضى له مائة الف حاجة ومن دخل مكة بسكينة غفر الله له ذنبه وهو ان يدخلها غير متكبر ولا متجبر ومن دخل المسجد حافيا على سكينة ووقار وخشوع غفر الله له ومن نظر الى الكعبة عارفا بحقها غفر الله له ذنبه وكفى ما اهمه وقال الصادق عليه السلام من نظر الى الكعبة فعرف من حقنا وحرمتنا مثل الذى عرف من حقها وحرمتها غفر الله له ذنوبه كلها وكفاه هم الدنيا والاخرة وروى ان من نظر الى الكعبة لم يزل يكتب له حسنة ويمحى عنه سيئة حتى ينصرف ببصره عنها وروى ان النظر الى الكعبة عبادة والنظر الى الوالدين عبادة والنظر الى المصحف من غير قراءة عبادة والنظر الى وجه العالم عبادة والنظر الى آل محمد عليهم السلام عبادة وقال النبى صلى الله عليه وآله النظر الى على عبادة وفى خبر آخر قال ذكر على عبادة وقال الصادق عليه السلام من ام هذا البيت حاجا او معتمرا مبرءا من الكبر رجع من ذنوبه كهيئة يوم ولدته امه والكبر هو ان يجهل الحق ويطعن على اهله ومن فعل ذلك فقد نازع الله رداءه وقال الصادق عليه السلام فى قول الله عز وجل ومن دخله كان امنا قال من ام هذا البيت وهو يعلم انه البيت الذى امر الله به وعرفنا اهل البيت حق معرفتنا كان امنا فى الدنيا والاخرة وروى ان من جنى جناية ثم لجا الى الحرم لم يقم عليه الحد ولا يطعم ولا يسقى ولا يؤذى حتى يخرج من الحرم فيقام عليه الحد فان اتى الحد فى الحرم اخذ به فى الحرم لانه لم ير للحرم حرمة وقال عليه السلام دخول الكعبة دخول فى رحمة الله والخروج منها خروج من الذنوب معصوم فيما بقى من عمره مغفور له من ذنبه وقال عليه السلام من دخل الكعبة بسكينة وهو ان يدخلها غير متكبر ولا متجبر غفر له ومن قدم

حاجًّا فطاف بالبيت وصلى ركعتين كتب الله له سبعين الف حسنة ومحى عنه سبعين الف سيئة ورفع له
سبعين الف درجة وشفعه في سبعين الف حاجة وكتب الله له عتق سبعين الف رقبة قيمة كل رقبة
عشرة آلاف درهم وفي خبر آخر هذا الثواب لمن طاف بالبيت حتى تزول الشمس حاسرًا عن راسه حول الكعبة
حافيًا يقارب بين خطاه ويغض بصره ويستلم الحجر في كل طواف من غير ان يؤذي احدًا ولا يقطع ذكر الله
من لسانه وقال الصادق عليه السلام ان لله تبارك وتعالى حول الكعبة عشرين ومائة رحمة منها ستون
للطائفين واربعون للمصلين وعشرون للناظرين وروي ان من طاف بالبيت خرج من ذنوبه
وقال ابو جعفر عليه السلام من صلى عند المقام ركعتين عدلتا عتق ست نسمات وطواف قبل الحج افضل
من سبعين طوافًا بعد الحج ومن اقام بمكة سنة فالطواف له افضل من الصلوة ومن اقام سنتين
خلط من ذا وذا ومن اقام ثلث سنين كانت الصلوة افضل وروي ان الطواف لغير اهل مكة افضل
من الصلوة والصلوة لاهل مكة افضل ومن كان مع قوم وحفظ عليهم رحلهم حتى يطوفوا ويسعوا كان
اعظمهم اجرًا وقال الصادق عليه السلام قضاء حاجة المؤمن افضل من طواف وطواف حتى عد عشرًا وقال
عليه السلام الركن اليماني بابنا الذي ندخل منه الجنة وقال فيه باب من ابواب الجنة لم يغلق منذ فتح وفيه
نهر من الجنة يلقى فيه اعمال العباد وروي انه يمين الله في ارضه يصافح بها خلقه وقال الصادق عليه السلام ماء
زمزم يحدث له به شفاء وصرف عنه داء وكان رسول الله صلى الله عليه وآله يستهدي ماء زمزم وهو بالمدينة
وروي ان الحاج اذا سعى بين الصفا والمروة خرج من ذنوبه وقال علي بن الحسين عليه السلام الساعي بين الصفا
والمروة تشفع له الملائكة فتشفع له بالايجاب وروي انه من اراد ان يكثر ماله فليطل الوقوف على الصفا
والمروة وقال الصادق عليه السلام ان تهيأ لك ان تصلي صلواتك الفرائض وغيرها عند الحطيم فافعل فانه
افضل بقعة على وجه الارض والحطيم ما بين باب البيت والحجر الاسود وهو الموضع الذي فيه تاب الله
على آدم عليه السلام وبعده الصلوة في الحجر افضل وبعد الحجر ما بين ركن العراقي وباب البيت وهو الموضع
الذي كان فيه المقام وبعده خلف المقام حيث هو الساعة وما قرب من البيت فهو افضل الا انه لا
يجوز لك ان تصلي ركعتي طواف النساء وغيره الا خلف المقام حيث هو الساعة ومن صلى في المسجد الحرام
صلوة واحدة قبل الله منه كل صلوة صلاها وكل صلوة يصليها الى ان يموت والصلوة فيه بمائة الف
صلوة واذا اخذ الناس مواطنهم بمنى نادى مناد من قبل الله عز وجل ان اردتم ان ارضى فقد رضيت
وروي انه اذا اخذ الناس منازلهم بمنى ناداهم مناد لو تعلمون بفناء من حللتم لايقنتم بالخلف بعد

المغفرة وروي ان الجبار جل جلاله يقول ان عبدًا احسنت اليه واجملت اليه ولم يزرني في هذا المكان
في كل خمس سنين لمحروم وقد صلى في مسجد الخيف بمنى سبعمائة نبي وكان مسجد رسول الله صلى الله عليه وآله
على عهده عند المنارة التي في وسط المسجد وفوقها الى القبلة نحو ثلثين ذراعًا وعن يمينها وعن يسارها
وخلفها نحو ذلك وروي ان من صلى في مسجد منى مائة ركعة قبل ان يخرج منه عدلت عبادة سبعين عامًا
ومن سبح الله في مسجد منى مائة تسبيحة كتب الله عز وجل له عتق رقبة ومن هلل الله فيه مائة مرة
عدلت احياء نسمة ومن حمد الله عز وجل فيه مائة عدلت اجر خراج العراقين ينفقه في سبيل الله
وللحاج اذا وقف بعرفات خرج من ذنوبه وقال ابو جعفر عليه السلام ما يقف احد على تلك الجبال
بر ولا فاجر الا استجاب الله له فاما البر فيستجاب له في آخرته ودنياه واما الفاجر فيستجاب له في دنياه
وقال الصادق عليه السلام ما من رجل من اهل كورة وقف بعرفة من المؤمنين الا غفر الله تعالى لاهل
تلك الكورة من المؤمنين وما من رجل وقف بعرفة من اهل بيت المؤمنين الا غفر الله تعالى لاهل ذلك
البيت من المؤمنين وسمع علي بن الحسين عليه السلام يوم عرفة سائلا يسأل الناس فقال له ويحك اغير الله
المقام تسأل في هذا اليوم انه ليرجى لما في بطون الحبالى في هذا اليوم ان يكون سعيدًا وكان ابو جعفر
عليه السلام اذا كان يوم عرفة لم يرد سائلا ومن اعتق عبدًا له عشية عرفة فانه يجزي عن العبد حجة
الاسلام ويكتب للسيد اجران ثواب العتق وثواب الحج وروي في العبد اذا اعتق يوم عرفة انه اذا ادرك
احد الموقفين معتقًا فقد ادرك الحج واعظم الناس جرمًا من اهل عرفات الذي ينصرف من عرفات
وهو يظن انه لم يغفر له يعني الذي يقنط من رحمة الله عز وجل وقال الصادق عليه السلام اذا كان
عشية عرفة بعث الله عز وجل ملكين يتصفحان وجوه الناس فاذا فقدا رجلا قد عود نفسه الحج
قال احدهما لصاحبه يا فلان ما فعل فلان قال فيقول الله اعلم قال فيقول احدهما اللهم
ان كان حبسه عن الحج فقر فاغنه وان كان حبسه دين فاقض عنه دينه وان كان حبسه
مرض فاشفه وان كان حبسه موت فاغفر له وارحمه وقال عليه السلام اذا دعا الرجل لاخيه
بظهر الغيب نودي من العرش ولك مائة الف ضعف مثله واذا دعا لنفسه كانت له واحدة
فمائة الف مضمونة خير من واحدة لا يدرى يستجاب ام لا ومن دعا لاربعين رجلا من
اخوانه قبل ان يدعو لنفسه استجيب له فيهم وفي نفسه ومن مر بين المأزمين غير مستكبر
غفر الله له ذنوبه وان ابواب السماء لا تغلق تلك الليلة لاصوات المؤمنين لهم دوي

كدّ فى النحل يقول الله جلّ جلاله انا ربّكم وانتم عبادى اديتم حقّى وحقّ علىّ ان استجيب لكم فيحطّ تلك الليلة
عن من اراد ان يحطّ عنه ذنوبه ويغفر لمن اراد ان يغفر له فاذا ازدحم الناس فلم يقدروا على ان يتقدّموا
ولا يتاخّروا كبّروا فانّ التكبير يذهب بالضغاط وللحاجّ اذا وقف بالمشعر خرج من ذنوبه والوقوف
بعرفة سنّة وبالمشعر فريضة وما من عمل افضل يوم النحر من دم مسفوك او مشى فى برّ الوالدين او ذى رحم
قاطع يأخذ عليه بالفضل ويبداء بالسّلام او رجل اطعم من صالح نسكه ثمّ دعا الى بقيّته جيرانه من
اليتامى واهل المسكنة والمملوك وتعاهد الاسراء وقال رسول الله صلّى الله عليه وآله استفرهوا ضحاياكم
فانّها مطاياكم على الصراط وجاءت ام سلمة رض عنها الى النبى صلّى الله عليه وآله فقالت يا رسول الله تحضر الاضحى وليس
عندى ثمن الاضحية فاستقرض واضحّى قال استقرضى وضحّى فانّه دين مقضىّ ويغفر لصاحب الاضحية عند
اوّل قطرة من دمها وقال ابو جعفر عليه السّلام انّما استحسنوا اشعار البدن لانّ اوّل قطرة يقطر من دمها
يغفر الله له على ذلك ومن كفّ بصره ولسانه ويده ايّام التشريق كتب الله عزّ وجلّ له مثل حجّ قابل وقال
رسول الله صلّى الله عليه وآله رمى الجمار ذخر يوم القيمة وقال عليه السّلام الحاجّ اذا رمى الجمار خرج من ذنوبه وقال
الصادق عليه السّلام من رمى الجمار يحطّ عنه بكلّ حصاة كبيرة موبقة واذا رماها المؤمن التقفها الملك
واذا رماها الكافر قال الشيطان باستك ما رميت وقال الصادق عليه السّلام انّ المؤمن اذا حلق رأسه
بمنى ثمّ دفنه جاء يوم القيمة وكلّ شعرة لها لسان طلق يلبّى باسم صاحبها واستغفر رسول الله صلّى الله عليه وآله
للمحلّقين ثلث مرّات وللمقصّرين مرّة وروى انّ من حلق رأسه بمنى كان له بكلّ شعرة نور يوم القيمة
ولا يجوز للصرورة ان يقصّر وعليه الحلق وسئل الصادق عليه السّلام عن قول الله عزّ وجلّ فمن تعجّل فى يومين
فلا اثم عليه ومن تاخّر فلا اثم عليه قال يرجع مغفورًا لا ذنب له وروى يخرج من ذنوبه كيوم ولدته
امّه وقال عليه السّلام لا يزال العبد فى حدّ الطايف بالكعبة ما دام شعر الحلق عليه وروى انّ الحاجّ من
حين يخرج من منزله حتّى يرجع بمنزلة الطايف بالكعبة وقال الصادق عليه السّلام من حجّ حجّة الاسلام
فقد حلّ عقدة من النار من عنقه ومن حجّ حجّتين لم يزل فى خير حتّى يموت ومن حجّ ثلث سنين
متواليه ثمّ حجّ او لم يحجّ فهو بمنزلة مدمن الحجّ وروى انّ من حجّ ثلث حجج لم يصبه فقر ابدًا وايّما
بعير حجّ عليه ثلث سنين متوالية فقد جعل من نعم الجنّة وروى سبع سنين وقال الرضا عليه السّلام
من حجّ بثلثة من المؤمنين فقد اشترى نفسه من الله عزّ وجلّ بالثمن ولم يسئله من اين اكتسب
ماله من حلال او حرام ومن حجّ اربع حجج لم تصبه ضغطة القبر ابدًا واذا مات صوّر الله الحجّ

التى حجّ فى صورة حسنة احسن ما يكون من الصور بين عينيه يصلّى فى جوف قبره حتّى يبعثه الله
من قبره ويكون ثواب تلك الصلوة له واعلم انّ الركعة من تلك الصلوة تعدل الف ركعة من صلوة الآدميّين
ومن حجّ عشر حجج لم يحاسبه الله ابدًا ومن حجّ عشرين حجّة لم ير جهنّم ولا يسمع شهيقها
ولا زفيرها ومن حجّ اربعين حجّة قيل له اشفع فيمن احببت ويفتح له باب من ابواب الجنّة ويدخل منه
هو ومن يشفع له ومن حجّ خمسين حجّة بنى له مدينة فى جنّة عدن فيها الف قصر فى كلّ قصر الف
حوراء من حور العين والف زوجة ويجعل من رفقاء محمّد صلّى الله عليه وآله فى الجنّة ومن حجّ اكثر من
خمسين حجّة كان كمن حجّ خمسين حجّة مع محمّد والاوصياء صلوات الله عليهم وكان ممّن يزوره الله
تبارك وتعالى فى كلّ جمعة وهو ممّن يدخل جنّات عدن التى خلقها الله عزّ وجلّ بيده ولم ترها عين
ولم تطّلع عليها مخلوق وما من احد يكثر الحجّ الّا بنى الله عزّ وجلّ له بكلّ حجّة مدينة فى الجنّة فيها
غرف فى كلّ غرفة منها حوراء من حور العين مع كلّ حوراء ثلثمائة جارية لم ينظر الناس الى مثلهنّ حسنًا
وجمالًا وقال الصادق عليه السّلام من حجّ سنة وسنة لا فهو ممّن ادمن الحجّ وقال اسحق بن عمّار قلت
لابى عبد الله عليه السّلام انّى قد وطّنت نفسى على لزوم الحجّ كلّ عام بنفسى او برجل من اهل بيتى بمالى فقال وقد عزمت
على ذلك قلت نعم قال ان فعلت ذلك فايقن بكثرة المال وابشر بكثرة المال وروى انّه ما تقرّب العبد الى
الله عزّ وجلّ بشىء احبّ اليه من المشى الى بيته الحرام على القدمين وانّ الحجّة الواحدة تعدل سبعين حجّة
ومن مشى عن جمله كتب الله تعالى له ثواب ما بين مشيه وركوبه وللحاجّ اذا انقطع شسع نعله كتب الله
له ثواب ما بين مشيه حافيًا الى منتعل والحجّ راكبًا افضل منه ماشيًا لانّ رسول الله صلّى الله عليه وآله
حجّ راكبًا والجمع ما بين الخبرين فى هذا المعنى ما رواه ابو بصير عن الصادق عليه السّلام انّه سئله عن المشى
افضل او الركوب فقال اذا كان الرجل موسرًا فمشى ليكون اقلّ لنفقته فالركوب افضل وكان
الحسين بن علىّ عليهما السّلام يمشى وتساق معه المحامل والرحال وجاء رجل الى علىّ بن الحسين عليهما السّلام
فقال قد آثرت الحجّ على الجهاد وقد قال الله عزّ وجلّ انّ الله اشترى من المؤمنين انفسهم واموالهم
بانّ لهم الجنّة الى آخرها فقال له علىّ بن الحسين عليهما السّلام فاقرأ ما بعدها فقال التائبون العابدون
الى ان بلغ آخر الآية فقال اذا رايت هؤلاء فالجهاد معهم يومئذ افضل من الحجّ وروى انّه عليه السّلام
قرأ التائبين العابدين الى آخر الآية ومن حجّ يريد به وجه الله عزّ وجلّ لا يريد به رياء ولا
سمعة غفر الله البتّة وقال رسول الله صلّى الله عليه وآله من اراد دنيا وآخرة فليؤمّ هذا البيت ومن

رجع من مكة وهو ينوي الحج من قابل زيد في عمره ومن خرج من مكة وهو لا ينوي العود اليها فقد
قرب اجله ودنا عذابه وروي عن الصادق عليه السلام انه قال ترون هذا الجبل ثافلا ان يزيد بن معوية
لما رجع من حجه مرتحلا الى الشام انشأ يقول اذا تركنا ثافلا يمينا فلن نعود بعده سنينا للحج والعمرة
ما بقينا فاماته الله عز وجل قبل اجله وقال ابو جعفر عليه السلام ما من عبد يؤثر على الحج حاجة من حوائج
الدنيا الا نظر الى المحلقين قد انصرفوا قبل ان تقضى له تلك الحاجة وقال الصادق عليه السلام ما تخلف
رجل عن الحج الا بذنب وما يعفو الله عز وجل اكثر وسئل عن قول الله عز وجل فاصدق واكن
من الصالحين قال اصدق من الصدقة واكن من الصالحين اي احج وقال الرضا عليه السلام العمرة
الى العمرة كفارة ما بينهما وروي عن النبي صلى الله عليه وآله قال الحجة ثوابها الجنة والعمرة كفارة كل ذنب
وافضل العمرة عمرة رجب وقال رسول الله صلى الله عليه وآله كل نعيم مسؤول عنه صاحبه الا ما كان في غزو
او حج وقال ابو جعفر عليه السلام الحج والعمرة سوقان من اسواق الآخرة اللازم لهما من اضياف الله عز وجل
ان ابقاه ابقاه ولا ذنب عليه وان اماته ادخله الجنة وسئل الصادق عليه السلام عن رجل ذي دين يستدين
ويحج فقال نعم هو اقضى للدين وروي عن اسحق بن عمار قال قلت لابي عبد الله عليه السلام ان رجلا استشار
في الحج وكان ضعيف الحال فاشرت عليه ان لا يحج فقال ما اخلقك ان تمرض سنة قال فمرضت سنة
وقال الصادق عليه السلام ليحذر احدكم ان يعوق اخاه عن الحج فتصيبه فتنة في دنياه مع ما يدخر
له في الآخرة وقد روي ان الحج افضل من الصلوة والصيام لان المصلي انما يشتغل عن اهله ساعة وان
الصايم يشتغل عن اهله بياض يوم وان الحاج يشخص بدنه ويضحي نفسه وينفق ماله ويطيل الغيبة
عن اهله لا في مال يرجوه ولا الى تجارة وروي ان صلوة فريضة افضل من عشرين حجة وحجة خير من
بيت مملو من ذهب يتصدق به حتى يفنى قال مصنف هذا الكتاب ره هذان الحديثان متفقان
غير مختلفين وذلك ان الحج فيه صلوة والصلوة ليس فيها حج فالحج بهذا الوجه افضل من الصلوة وصلوة
فريضة افضل من عشرين حجة متجردة عن الصلوة وقال رسول الله صلى الله عليه وآله ما من حاج يضحي ملبيا حتى
تزول الشمس الا غابت ذنوبه معها والحج والعمرة ينفيان الفقر كما ينفي الكير خبث الحديد وسئل
الصادق عليه السلام عن الرجل يحج عن آخر له من الاجر والثواب شيء فقال للذي يحج عن الرجل اجر وثواب
عشر حجج ويغفر له ولابيه ولامه ولابنه ولابنته ولاخيه ولاخته ولعمه ولعمته ولخاله ولخالته
ان الله واسع كريم وقال الصادق عليه السلام من حج عن انسان اشتركا حتى اذا قضى طواف الفريضة

ان قطعت الشركة فما كان بعد ذلك من عمل كان لذلك الحاج وسئل علي بن يقطين ابا الحسن عليه السلام
عن رجل دفع الى خمسة نفر حجة واحدة يحج بها بعضهم وكلهم شركاء في الاجر فقال له لمن الحج فقال
لمن صلى بالحر والبرد فان اخذ رجل من رجل مالا فلم يحج عنه ومات ولم يخلف شيئا فان كان
الآخذ قد حج اخذت حجته ودفعت الى صاحب المال وان لم يكن حج كتب لصاحب المال ثواب
الحج وقال الصادق عليه السلام لو اشركت الفا في حجتك كان لكل واحد حج من غير ان ينقص من حجتك
شيء وروي ان الله عز وجل جاعل له حجا وله اجر لصلته اياهم ومن اراد ان يطوف عن غيره
فليقل حين يفتتح الطواف اللهم تقبل من فلان ويسمي الذي يطوف عنه ومن حج عن غيره فليقل ما احتاج
من نصب او تعب او شعث فاجر فيه فلانا واجرني في قضائي عنه وقد روي انه يذكره اذا حج
ولم يقل شيئا فليس عليه شيء لان الله عز وجل عالم بالخفيات ومن وصل قريبا بحجة او عمرة كتب الله
عز وجل له حجتين وعمرتين وكذلك من حمل عن حميم يضاعف له الاجر ضعفين وروي ان حجة
واحدة افضل من عتق سبعين رقبة ولما صدر رسول الله صلى الله عليه وآله اتاه رجل فقال يا رسول الله
اني رجل ميل يعني كثير المال واني في بلد ليس يصلح مالي غيري فاخبرني يا رسول الله بشيء ان انا صنعته كان لي
مثل اجر الحاج فقال له انظر الى هذا الجبل يعني ابا قبيس لو انفقت مثله ذهبا يتصدق به في سبيل الله
ما ادركت اجر الحاج وقال الصادق عليه السلام من انفق درهما في الحج كان خيرا له من مائة الف درهم ينفقها
في حق وروي ان درهما في الحج خير من الف الف درهم في غيره ودرهم يصل الى الامام مثل الف الف
درهم في الحج وروي ان درهما في الحج افضل من الفي الف درهم فيما سواه في سبيل الله عز وجل
والحاج عليه نور الحج ما لم يلم بذنب وهدية الحاج من نفقة الحاج ولا تما كس في اربعة اشيا
في ثمن الكفن وفي ثمن النسمة وفي ثمن الاضحية وفي الكري الى مكة وقال الصادق ود من في
القبور لو ان له حجة بالدنيا وما فيها وروي ان الحاج والمعتمر يرجعان كمولودين ما تلحقها
طفلا لا ذنب له وعاش الآخر ما عاش معصوما والحاج على ثلثة اصناف فافضلهم نصيبا رجل
يغفر له ما تقدم من ذنبه وما تاخر ووقاه الله تعالى عذاب القبر واما الذي يليه فرجل غفر له ذنبه
ما تقدم منه ويستانف العمل فيما بقي من عمره واما الذي يليه فرجل يحفظ في اهله وماله وروي
انه هو الذي لا يقبل منه الحج وقال الصادق عليه السلام الحج جهاد الضعفاء ونحن الضعفاء وقال
رسول الله صلى الله عليه وآله اربعة لا ترد لهم دعوة حتى تفتح لها ابواب السماء وتصير الى العرش دعوة

الوالد لولده والمظلوم على من ظلمه والمعتمر حتى يرجع والصائم حتى يفطر ومن ختم القرآن بمكة من جمعة الى جمعة
او اقل او اكثر كتب الله تعالى له من الاجر والحسنات من اول جمعة كانت في الدنيا الى آخر جمعة تكون وكذلك ان
ختمه في ساير الايام وقال علي بن الحسين عليهما السلام من ختم القرآن بمكة لم يمت حتى يرى رسول الله صلى الله عليه وآله و
يرى منزله من الجنة وتسبيحة بمكة تعدل خراج العراقين ينفق في سبيل الله عز وجل ومن صلى بمكة
سبعين ركعة فقرأ في كل ركعة بقل هو الله احد وانا انزلناه وآية السخرة وآية الكرسي لم يمت الا شهيدا
والطاعم بمكة كالصائم فيما سواه وصيام يوم بمكة يعدل صيام سنة فيما سواها والماشي بمكة في عبادة
الله عز وجل وقال الباقر ابو جعفر عليه السلام من جاور بمكة سنة غفر الله له ذنوبه ولاهل بيته ولكل من استغفر
له ولعشيرته ولجيرانه ذنوب تسع سنين وقد مضت وعصموا من كل سوء اربعين ومائة سنة والانصراف
والرجوع افضل من المجاورة والنائم بمكة كالمتعبد في البلدان والساجد بمكة كالمتشحط بدمه
في سبيل الله عز وجل ومن خلف حاجا في اهله بخير كان له كاجره حتى كانه يستلم الحجر وقال علي بن الحسين
عليهما السلام يا معشر من لم يحج استبشروا بالحاج اذا قدموا فصافحوهم وعظموهم فان ذلك يجب عليكم تشاركوهم
في الاجر وقال عليه السلام بادروا بالسلام على الحاج والمعتمرين ومصافحتهم من قبل ان تخالطهم الذنوب
وقال ابو جعفر عليه السلام وقروا الحاج والمعتمرين فان ذلك واجب عليكم ومن اماط اذى عن طريق
مكة كتب الله له حسنة وفي خبر آخر ومن قبل الله عز وجل منه حسنة لم يعذبه ومن مات محرما بعثه يوم
القيمة ملبيا بالحج مغفورا له ومن مات في طريق مكة ذاهبا او جائيا امن من الفزع الاكبر يوم القيمة
ومن مات في احد الحرمين بعثه الله من الآمنين ومن مات بين الحرمين لم ينشر له ديوان ومن
دفن في الحرم امن من الفزع الاكبر من بر الناس وفاجرهم وما من سفر ابلغ في لحم ولا دم ولا جلد ولا
شعر من سفر مكة وما من احد يبلغه حتى يلحقه المشقة وان ثوابه على قدر مشقته **نكت في حج الانبياء
والمرسلين صلوات الله عليهم** قال ابو جعفر عليه السلام اتى آدم عليه السلام هذا البيت الف اتية على قدميه منها سبعمائة
حجة وثلثمائة عمرة وكان يأتيه من ناحية الشام وكان يحج على ثور والمكان الذي يبيت فيه عليه السلام
الحطيم وهو ما بين باب البيت والحجر الاسود وطاف آدم عليه السلام قبل ان ينظر الى حواء مائة عام وقال
جبرئيل حياك الله وبياك يعني اصلحك الله وقال الصادق عليه السلام لما افاض آدم من منى
تلقته الملائكة بالابطح فقالوا يا آدم بر حجك اما انا قد حججنا هذا البيت قبل ان تحجه بالفي
عام ونزل جبرئيل بمهاة من الجنة وروي بياقوتة حمراء فادارها على رأس آدم وحلق رأسه

بها

بها وروي انه كان طول سفينة نوح عليه السلام الفا ومائتي ذراع وعرضها مائة ذراع وطولها
في السماء ثمانين ذراعا فركب فيها فطافت بالبيت سبعة اشواط وسعت بين الصفا والمروة سبعا
ثم استوت على الجودي وسئل الصادق عليه السلام عن الذبيح من كان فقال اسمعيل لان الله عز وجل
ذكر قصته في كتابه ثم قال وبشرناه باسحق نبيا من الصالحين وقد اختلفت الروايات
في الذبيح فمنها ما ورد بانه اسمعيل ومنها ما ورد بانه اسحق ولا سبيل الى رد الاخبار متى
صح طرقها وكان الذبيح اسمعيل لكن اسحق لما ولد بعد ذلك تمنى ان يكون هو الذي امر ابوه
بذبحه وكان يصبر لامر الله عز وجل ويسلم له كصبر اخيه وتسليمه فينال بذلك درجته في
الثواب فعلم الله ذلك من قلبه فسماه بين ملائكته ذبيحا لتمنيه لذلك وقد ذكرت اسناد ذلك
في كتاب النبوة متصلا بالصادق عليه السلام وسئل الصادق عليه السلام اين اراد ابرهيم ان يذبح ابنه فقال
على الجمرة الوسطى ولما اراد ابرهيم ع ان يذبح ابنه صلى الله عليهما قلب جبرئيل ع المدية واجتر الكبش
من قبل ثبير واجتر الغلام من تحته ووضع الكبش مكان الغلام ونودي من ميسرة مسجد
الخيف ان يا ابرهيم قد صدقت الرؤيا انا كذلك نجزي المحسنين ان هذا لهو البلاء
المبين وفديناه بذبح عظيم يعني بكبش املح يمشي في سواد ويأكل في سواد وينظر في سواد
ويبعر في سواد ويبول في سواد اقرن فحل وكان يرتع في رياض الجنة اربعين عاما قال
مصنف هذا الكتاب ره لم احب تطويل هذا الكتاب بذكر القصص لان قصدي كان بوضع
هذا الكتاب الى ايراد النكت وقد ذكرت القصص مشروحة في كتاب النبوة وان ابرهيم و
اسمعيل عليهما السلام حدا المسجد الحرام ما بين الصفا والمروة فكان الناس يحجون من مسجد الصفا
وقد روي ان ابرهيم عليه السلام خط ما بين الحزورة الى المسعى واول من كسى البيت ابرهيم عليه السلام
وروي ان ابرهيم عليه السلام لما قضى مناسكه امره الله عز وجل بالانصراف فانصرف وماتت
ام اسمعيل فدفنها في الحجر وحجر عليه لئلا يوطأ قبرها وبقي اسمعيل وحده فلما كان من
قابل اذن الله عز وجل لابرهيم عليه السلام في الحج وبناء الكعبة وكانت العرب تحج البيت وكان ردما
الا ان قواعده معروفة وكان اسمعيل عليه السلام لما صدر الناس جمع الحجارة وطرحها في جوف
فلما قدم ابرهيم ع كشف هو واسمعيل فاذا هو حجر واحد احمر فاوحى الله عز وجل اليه ضع
بناها عليه وانزل الله عليه اربعة املاك فلما تم بنيانه قعد على كل ركن ثم نادى هلم الى الحج

هلم الى الحج فلو ناداهم هلموا الى الحج لم يحج الا من كان يومئذ انسيا مخلوقا ولكنه نادى هلم الى الحج فلبى
الناس فى اصلاب الرجال وارحام النساء لبيك داعى الله لبيك داعى الله فمن لبى مرة حج حجة ومن لبى
عشرا حج عشر حجج ومن لم يلب لم يحج فكان ابرهيم واسمعيل عليهما السلام يضعان الحجارة ويرفعان بها القواعد
والملائكة يناولونهما حتى تمت اثنى عشر ذراعا فلما انتهى الى موضع الحجر ناداه ابو قبيس يا ابرهيم ان لك
عندى وديعة فاعطاه الحجر فوضعه موضعه وهيا له بابين بابا يدخل منه وبابا يخرج منه وجعلا
عليه عتبا وشرجا من جريد على ابوابها فكانت الكعبة عريانة فصدر ابرهيم ع وقد سوى البيت فاقام
اسمعيل فتزوج امراة من العمالقة وخلى سبيلها وتزوج اخرى حميرية وكانت عاقلة فتاملت
باب البيت فقالت لاسمعيل ع هلا يعلق على هذا البابين سترين سترا من ههنا وسترا من ههنا
فقال لها نعم فعملت للبيت سترين طولهما اثنى عشر ذراعا فعلقهما اسمعيل على البابين فاعجبها ذلك
فقالت فهلا نحوك للكعبة ثيابا يسترها كلها فان هذه الحجارة سمجة فقال لها اسمعيل بلى فاسرعت
فى ذلك وبعثت الى قومها تستغزلهم وانما وقع استغزال النساء بعض من بعض لذلك فكلما فرغت
من شقة علقتها فجاء الموسم وقد بقى وجه واحد من وجوه الكعبة فقالت لاسمعيل كيف تصنع بهذا
الوجه فكسوه خصفا فلما جاء الموسم نظرت العرب الى ما اعجبهم فقالوا ينبغى ان يهدى الى عامر
هذا البيت فمن ثم وقع الهدى فجعل ياتى كل فخذ من العرب بشئ من ورق وغيره حتى اجتمع شئ كثير
فنزعوا ذلك الخصف واتموا الكسوة وعلقوا على البيت بابين ولم تكن الكعبة مسقفة فوضع اسمعيل
فيها اعمدة مثل الاعمدة التى ترون من خشب وسقفها بالجرايد وسواها بالطين فجاء العرب من الحول
فدخلوا الكعبة وراوا عمارتها فقالوا ينبغى لعامر هذا البيت ان يزاد فلما كان من قابل جاءه الهدى
فلم يدر اسمعيل ما يعمل به فاوحى الله عز وجل اليه ان انحره واطعمه الحاج وانقطع ماء زمزم فشكى
الى ابرهيم قلة الماء فاوحى الله عز وجل الى ابرهيم وامره بالحفر فحفر هو واسمعيل وجبرئيل حتى ظهر
ماؤها وضرب فى اربع زوايا البئر وقال فى كل ضربة بسم الله فتفجرت اربعة اعين فقال له جبرئيل اشرب
يا ابرهيم وادع لولدك فيها بالبركة وافض عليك من الماء وطف بهذا البيت فهذه سقيا سقاها الله
لاسمعيل وولده واما قول الله عز وجل فيه ايات بينات مقام ابرهيم فاحدها ان ابرهيم حين قام
على الحجر اثر قدماه فيه والثانية الحجر والثالثة منزل اسمعيل ع وروى ان موسى عليه السلام احرم من رملة
مصر وانه مر فى سبعين نبيا على صفايح الروحا عليهم العبا القطوانية يقول لبيك عبدك وابن

عبدك

عبديك لبيك وروى فى خبر آخر ان موسى ع مر بصفايح الروحا على جمل احمر خطامه من ليف عليه
عباءتان قطوانيتان وهو يقول لبيك يا كريم لبيك ومر يونس بن متى بصفايح الروحا وهو
يقول لبيك كشاف الكروب العظام لبيك ومر عيسى بن مريم عليه السلام بصفايح الروحاء وهو يقول
لبيك عبدك ابن امتك لبيك ومر محمد صلى الله عليه واله بصفايح الروحا وهو يقول لبيك ذا المعارج لبيك
وكان موسى عليه السلام يلبى ويجيبه الجبال وسميت التلبية اجابة لانه اجاب موسى ربه عز وجل وقال
لبيك وروى زرارة عن ابى جعفر عليه السلام قال ان سليمان عليه السلام قد حج البيت فى الجن والانس و
الطير والرياح وكسا البيت القباطى وروى ابو بصير عن ابى عبد الله عليه السلام قال ان آدم عليه السلام
هو الذى بنى البيت و وضع اساسه ع واول من كساه الشعر واول من حج عليه ثم كساه تبع
بعد آدم الانطاع ثم كساه ابرهيم الخصف واول من كساه الثياب سليمان بن داود عليه السلام
كساه القباطى وقال الصادق عليه السلام لما حج موسى عليه السلام نزل عليه جبرئيل فقال له موسى ع
يا جبرئيل ما لمن حج هذا البيت بلا نية صادقة ولا نفقة طيبة قال لا ادرى حتى ارجع الى ربى
عز وجل فلما رجع قال الله عز وجل يا جبرئيل ما قال لك موسى وهو اعلم بما قال قال يا رب
قال لى ما لمن حج هذا البيت بلا نية صادقة ولا نفقة طيبة قال الله عز وجل ارجع اليه وقل له
اهب له حقى وارضى عنه خلقى قال فقال يا جبرئيل ما لمن حج هذا البيت بنية صادقة ونفقة
طيبة قال فرجع الى الله عز وجل فاوحى اليه قل له اجعله فى الرفيق الاعلى مع النبيين والصديقين
والشهداء والصالحين وحسن اولئك رفيقا ونزلت المتعة على النبى صلى الله عليه واله عند المروة
بعد فراغه من السعى فقال ايها الناس هذا جبرئيل واشار بيده الى خلفه يامرنى ان آمر
من لم يسق هديا ان يحل ولو استقبلت من امرى ما استدبرت لفعلت كما امرتكم ولكنى
سقت الهدى وليس لسايق الهدى ان يحل حتى يبلغ الهدى محله فقام اليه سراقة بن مالك
بن جعشم الكنانى فقال يا رسول الله علمتنا ديننا فكانما خلقنا اليوم ارايت هذا الذى
امرتنا به العامنا هذا او للابد فقال له رسول الله صلى الله عليه واله لا بل لابد الابد وان رجلا قام
فقال يا رسول الله نخرج حجاجا ورؤسنا تقطر فقال انك لن تؤمن بهذا ابدا وكان على عليه السلام باليمن
فلما رجع وجد فاطمة عليها السلام قد احلت فجاء الى النبى صلى الله عليه واله مستفتيا ومحرشا على فاطمة
فقال انا امرت الناس بذلك فبم اهللت انت يا على فقال اهلالا كاهلال النبى صلى الله عليه واله

كن يا علي على احرامك مثلي فانت شريكي في هديي وكان النبي صلى الله عليه وآله ساق معه مائة بدنة فجعل لعلي

عليه السلام منها اربعا وثلثين ولنفسه ستا وستين ونحرها كلها بيده ثم اخذ من كل بدنة جذوة ثم طبخها

في قدر واكلا منها وتحسيا من المرق فقال قد اكلنا الآن منها ولم يعطيا الجزارين جلودها ولا

جلالها ولا قلايدها ولكن تصدقا بها وكان علي عليه السلام يفتخر على الصحابة جميعا ويقول من فيكم

مثلي وانا شريك رسول الله صلى الله عليه وآله في هديه من فيكم مثلي وانا الذي ذبح رسول الله صلى الله عليه وآله هديه بيده وروى

ان رسول الله صلى الله عليه وآله غدا من منى في طريق ضب ورجع من بين المازمين وكان عليه السلام اذا سلك

طريقا لم يرجع فيه وروى انه عليه السلام حج عشرين حجة مستسرا في كلها يمر بالمازمين فينزل فيبول

واعتمر عليه السلام تسع عمر ولم يحج حجة الوداع الا وقبلها حج وروى لي محمد بن احمد السناني وعلي بن احمد بن

موسى الدقاق قالا حدثنا ابو العباس احمد بن زكريا القطان قال حدثنا بكر بن عبد الله بن حبيب قال حدثنا

تميم بن بهلول عن ابيه عن ابي الحسن العبدي عن سليمان بن مهران قال قلت لجعفر بن محمد عليه السلام كم حج

رسول الله صلى الله عليه وآله فقال عشرين حجة في كل حجة يمر بالمازمين فينزل فيبول فقلت له يا ابن رسول الله ولم

كان ينزل هناك فيبول قال لانه موضع عبد فيه الاصنام ومنه اخذ الحجر الذي نحت منه هبل الذي

رمى به علي عليه السلام من ظهر الكعبة لما علا على ظهر رسول الله صلى الله عليه وآله فامر به فدفن عند باب بني

شيبة فصار الدخول الى المسجد من باب بني شيبة سنة لاجل ذلك قال سليمان فقلت فكيف

صار التكبير يذهب بالضغاط هناك قال لان قول العبد الله اكبر معناه الله اكبر من ان يكون مثل

الاصنام المنحوتة والآلهة المعبودة دونه وان ابليس في شياطينه يضيق على الحاج مسلكهم

في ذلك الموضع فاذا سمع التكبير طار مع شياطينه وتبعتهم الملائكة حتى يقعوا في اللجة الخضراء

قلت وكيف صارت الصرورة يستحب له دخول الكعبة دون من قد حج فقال لان الصرورة قاضي فرض

مدعو الى حج بيت الله فيجب ان يدخل البيت الذي دعي اليه ليكرم فيه قلت وكيف صار الحلق عليه واجبا

دون من قد حج فقال ليصير بذلك موسما بسمة الآمنين الا تسمع قول الله عز وجل يقول لتدخلن المسجد

الحرام ان شاء الله آمنين محلقين رؤسكم ومقصرين لا تخافون قلت وكيف صار وطي المشعر الحرام عليه

فريضة قال ليستوجب بذلك وطي بحبوحة الجنة وروى معوية بن عمار عن ابي عبد الله عليه السلام قال

الذي كان على بدن النبي صلى الله عليه وآله ناجية بن جندب الخزاعي الاسلمي والذي حلق راسه عليه السلام

١٣٢

يوم الحديبية خراش بن امية الخزاعي والذي حلق راسه في حجته معمر بن عبد الله بن حارثة بن نصر بن

عوف بن عريج بن عدي بن كعب فقيل له وهو يحلقه يا معمر اذا ظ رسول الله صلى الله عليه وآله في يدك قال والله

اني لاعده فضلا علي من الله عظيما وكان معمر بن عبد الله يرجل شعره عليه السلام وكان ثوبا رسول الله صلى الله عليه وآله

اللذان احرم فيهما يمانيين عبري واظفار وقطع التلبية حين زاغت الشمس يوم عرفة وقد رام

صلى الله عليه وآله في ثوبي كرسف وان رسول الله صلى الله عليه وآله طاف بالكعبة حتى اذا بلغ الركن اليماني رفع راسه الى الكعبة

وقال الحمد لله الذي شرفك وعظمك والحمد لله الذي بعثني نبيا وجعل عليا اماما اللهم اهد له خيار خلقك

وجنبه شرار خلقك باب ابتداء الكعبة وفضلها وفضل الحرم قال ابو جعفر عليه السلام لما اراد الله

عز وجل ان يخلق الارض امر الرياح الاربع فضربن متن الماء حتى صار موجا ثم ازبد فصار زبدا واحدا

فجمعه في موضع البيت ثم جعله جبلا من زبد ثم دحى الارض من تحته وهو قول الله عز وجل ان

اول بيت وضع للناس للذي ببكة مباركا فاول بقعة خلقت من الارض الكعبة ثم مدت الارض

منها وقال الصادق عليه السلام ان الله تبارك وتعالى دحى الارض من تحت الكعبة الى منى ثم دحاها من منى

الى عرفات ثم دحاها من عرفات الى منى فالارض من عرفات وعرفات من منى ومنى من الكعبة وكذلك

علمنا بعضه من بعض وان الله عز وجل انزل البيت من السماء وله اربعة ابواب على كل باب قنديل من ذهب

معلق وروى عن موسى بن جعفر عليه السلام انه قال في خمسة وعشرين من ذي القعدة انزل الله عز وجل الكعبة

البيت الحرام فمن صام ذلك اليوم كان كفارة سبعين سنة وهو اول يوم انزل فيه الرحمة من السماء

على آدم عليه السلام وروى عن الرضا عليه السلام ليلة خمسة وعشرين من ذي القعدة دحيت الارض من تحت الكعبة

فمن صام ذلك اليوم كان كمن صام ستين شهرا وسئل محمد بن عمران العجلي ابا عبد الله عليه السلام اي شيء كان موضع

البيت حيث كان الماء في قول الله عز وجل وكان عرشه على الماء قال كانت مهاة بيضاء يعني درة وفي رواية

ابي خديجة عن ابي عبد الله عليه السلام ان الله عز وجل انزله لآدم من الجنة وكان درة بيضاء فرفعه الله الى السماء و

بقي اسه وهو بحيال هذا البيت يدخله كل يوم سبعون الف ملك لا يرجعون اليه ابدا فامر الله عز وجل

ابرهيم واسمعيل عليهما السلام يبنيان البيت على القواعد وفي رواية عيسى بن عبد الله الهاشمي عن ابيه عن ابي عبد الله

عن ابيه عليهما السلام قال كان موضع الكعبة ربوة من الارض بيضاء تضيء كضوء الشمس والقمر حتى قتل ابنا آدم احدهما

صاحبه فاسودت فلما انزل آدم رفع الله عز وجل له الارض كلها حتى راها ثم قال هذه لك كلها قال يا رب

ما هذه الارض البيضاء المنيرة قال هي حرمي في ارضي وقد جعلت عليك ان تطوف بها كل يوم سبعمائة طواف

وروى سعيد بن عبد الله الأعرج عن أبي عبد الله عليه السلام قال أحب الأرض إلى الله عز وجل مكة وما تربة أحب إلى الله عز وجل من تربتها
ولا حجر أحب إلى الله عز وجل من حجرها ولا شجر أحب إلى الله عز وجل من شجرها ولا جبال أحب إلى الله عز وجل
من جبالها ولا ماء أحب إلى الله عز وجل من مائها وفي خبر آخر قال ما خلق الله تبارك وتعالى بقعة في الأرض
أحب إليه منها وأومى بيده إلى الكعبة ولا أكرم على الله عز وجل منها لها حرم الله الأشهر الحرم في كتابه يوم
خلق السموات والأرض وروى عن الصادق عليه السلام أنه قال إن الله عز وجل اختار من كل شيء شيئاً اختار
من الأرض موضع الكعبة وقال عليه السلام لا يزال الدين قائماً ما قامت الكعبة وقال زرارة بن أعين
لأبي جعفر عليه السلام قد أدركت الحسين صلى الله عليه قال نعم أذكر وأنا معه في المسجد الحرام وقد دخل فيه السيل والناس
يقومون على المقام يخرج الخارج يقول قد ذهب به السيل ويدخل الداخل فيقول هو مكانه قال فقال يا فلان
ما يصنع هؤلاء قلت أصلحك الله يخافون أن يكون السيل قد ذهب بالمقام قال إن الله عز وجل قد
جعله علماً لم يكن ليذهب به فاستقروا وكان موضع المقام الذي وضعه ابرهيم عليه السلام عند جدار البيت
فلم يزل هناك حتى حوله أهل الجاهلية إلى المكان الذي هو فيه اليوم فلما فتح النبي صلى الله عليه وآله مكة رده
إلى الموضع الذي وضعه ابرهيم عليه السلام فلم يزل هناك إلى أن ولي عمر فسأل الناس من منكم يعرف المكان
الذي فيه المقام فقال له رجل أنا قد كنت أخذت مقداره بنسع فهو عندي فقال ائتني به فأتاه فقاسه
ثم رده إلى ذلك المكان وروى أنه قتل الحسين بن علي عليهما السلام ولأبي جعفر الباقر عليه السلام أربع سنين وروى
أن الكعبة شكت إلى الله عز وجل في الفترة بين عيسى ومحمد صلى الله عليه وآله فقالت يا رب ما لي قل زواري ما لي
قل عوادي فأوحى الله جل جلاله إليها أني منزل نوراً جديداً على قوم يحنون إليك كما تحن الأنعام إلى
أولادها ويزفون إليك كما تزف النسوان إلى أزواجها يعني أمة محمد صلى الله عليه وآله وروى حريز عن أبي
عبد الله عليه السلام قال وجد في حجر إني أنا الله ذو بكة صنعتها يوم خلقت السموات والأرض ويوم خلقت
الشمس والقمر وحففتها بسبعة أملاك حفيفاً مبارك لأهلها في الماء واللبن يأتيها رزقها من ثلاثة
سبل من أعلاها وأسفلها والثنية وروى أنه وجد في حجر آخر مكتوب هذا بيت الله الحرام بكة تكفل
الله عز وجل برزق أهلها من ثلاثة سبل مبارك لهم في اللحم والماء وروى عن أبي حمزة الثمالي قال قال
لنا علي بن الحسين عليه السلام أي البقاع أفضل فقلنا الله ورسوله وابن رسوله أعلم فقال لنا أفضل البقاع
ما بين الركن والمقام ولو أن رجلاً عمر ما عمر نوح في قومه ألف سنة إلا خمسين عاماً يصوم النهار
ويقوم الليل في ذلك المكان ثم لقي الله عز وجل بغير ولايتنا لم ينفعه ذلك شيئاً وقال رسول الله صلى الله عليه

يوم فتح مكة إن الله تبارك وتعالى حرم مكة يوم خلق السموات والأرض فهي حرام إلى أن تقوم الساعة
لم تحل لأحد قبلي ولا تحل لأحد من بعدي ولم تحل لي إلا ساعة من النهار وروى كليب الأسدي
عن أبي عبد الله عليه السلام أن رسول الله صلى الله عليه وآله استأذن الله عز وجل في مكة ثلاث مرات من الدهر فأذن له فيها
ساعة من النهار ثم جعلها حراماً ما دامت السموات والأرض وقال عليه السلام إن الله عز وجل حرم مكة
يوم خلق السموات والأرض ولا يختلى خلاها ولا يعضد شجرها ولا ينفر صيدها ولا يلتقط لقطتها إلا
المنشد فقام إليه العباس بن عبد المطلب فقال يا رسول الله إلا الإذخر فإنه للقبر ولسقوف بيوتنا
فسكت رسول الله صلى الله عليه وآله ساعة وندم العباس على ما قال ثم قال رسول الله صلى الله عليه وآله إلا الإذخر وقال
الصادق عليه السلام أساس البيت من الأرض السابعة السفلى إلى الأرض السابعة العليا وروى أبو همام
اسمعيل بن همام عن الرضا عليه السلام أنه قال لرجل أي شيء السكينة عندكم فلم يدر القوم ما هي فقالوا جعلنا
الله فداك ما هي قال ريح تخرج من الجنة طيبة لها صورة كصورة الإنسان تكون مع الأنبياء عليهم السلام
وهي التي أنزلت على ابرهيم عليه السلام حين بنى الكعبة فأخذت تأخذ كذا وكذا فبنى الأساس عليها وروى
الصادق عليه السلام كان طول الكعبة تسعة أذرع ولم يكن لها سقف فسقفها قريش ثمانية عشر ذراعاً
ثم كسرها الحجاج على ابن الزبير فبناها وجعلها سبعة وعشرين ذراعاً وروى عن سعيد بن عبد الله الأعرج
عن أبي عبد الله عليه السلام أن قريشاً في الجاهلية هدموا البيت فلما أرادوا بناءه حيل بينه وبينهم فألقي في روعهم
الرعب حتى قال قائل منهم ليأت كل رجل منكم بأطيب ماله ولا تأتوا بمال اكتسبتموه من قطيعة رحم أو حرام
ففعلوا فخلي بينهم وبين بنائه فبنوه حتى انتهوا إلى موضع الحجر الأسود فتشاجروا أيهم يضع الحجر
في موضعه حتى كاد أن يكون بينهم شر فحكموا أول من يدخل من باب المسجد فدخل رسول الله صلى الله عليه وآله فلما
أتاهم أمر بثوب فبسط ثم وضع الحجر في وسطه ثم أخذت القبائل بجوانب الثوب فرفعوه ثم تناوله عليه السلام
فوضعه في موضعه فخصه الله عز وجل به وروى أن الحجاج لما فرغ من بناء الكعبة سأل علي بن
الحسين عليه السلام أن يضع الحجر في موضعه فأخذه ووضعه في موضعه وروى أنه كان بنيان ابرهيم عليه السلام
الطول ثلاثين ذراعاً والعرض اثنين وعشرين ذراعاً والسمك تسعة أذرع وأن قريشاً لما بنوها كسوها
الأردية وروى البزنطي عن داود بن سرحان عن أبي عبد الله عليه السلام أن رسول الله صلى الله عليه وآله ساهم قريشاً
في بناء البيت فصار لرسول الله صلى الله عليه وآله من باب الكعبة إلى النصف ما بين الركن إلى الحجر الأسود وفي رواية
أخرى أنه كان لبني هاشم من الحجر الأسود إلى الركن الشامي وما أراد الكعبة أحد بسوء إلا غضب الله عز وجل

لها ونوى يوماً تبع الملك ان يقتل مقاتلة اهل الكعبة ويسبي ذريتهم ثم يهدم الكعبة فسالت
عيناه حتى وقعتا على خديه فسال عن ذلك فقالوا ما نرى انه اصابك الا بما نويت في هذا البيت لان
البلد حرم الله والبيت بيت الله وسكان مكة ذرية ابرهيم خليل الله ع فقال صدقتم فما المخرج مما وقعت
فيه قالوا تحدث نفسك بغير ذلك فحدث نفسه بخير فرجعت حدقتاه حتى تثبتتا في مكانهما فدعا القوم
الذين اشاروا عليه بهدمها فقتلهم ثم اتى البيت فكساه الانطاع واطعم الطعام ثلثين يوما كل يوم مائة
جزور حتى حملت الجفان الى السباع في رؤس الجبال ونثرت الاعلاف للوحش ثم انصرف من مكة الى المدينة
فانزل بها قوما من اهل اليمن من غسان وهم الانصار وروى انه ذبح له ستة آلاف بقرة بشعب ابن
عامر وكان يقال لها مطابخ تبع حتى نزلها ابن عامر فاضيفت اليه فقال شعب بن عامر ولم يكن تبع
مؤمنا ولا كافرا ولكنه كان ممن يطلب الدين الحنيفة ولم يملك المشرق الا تبع وكسرى وقصده اصحاب الفيل
وملكهم ابو يكسوم ابرهة بن الصباح الحميري ليهدمه فارسل الله عليهم طيرا ابابيل ترميهم بحجارة
من سجيل فجعلهم كعصف مأكول وانما لم يجر على الحجاج ما جرى على تبع واصحاب الفيل لان قصد الحجاج
لم يكن الى هدم الكعبة انما كان قصده الى ابن الزبير وكان ضدا لصاحب الحق فلما استجار بالكعبة
اراد الله تبارك وتعالى ان يبين للناس انه لم يجره فامهل من هدمها عليه وروى عن عيسى بن
يونس قال كان ابن ابو العوجاء من تلامذة الحسن البصري فانحرف عن التوحيد فقيل له تركت مذهب
صاحبك ودخلت فيما لا اصل له ولا حقيقة فقال ان صاحبي كان مخلطا كان يقول طورا بالقدر وطورا
بالجبر وما اعلمه اعتقد مذهبا دام عليه قال ودخل مكة تمردا وانكارا على من يحج وكان يكره العلماء مسائلته
اياهم ومجالستهم له لخبث لسانه وفساد ضميره فاتى جعفر بن محمد عليهما السلام فجلس اليه في جماعة من نظرائه
ثم قال ان المجالس امانات ولا بد لكل من كان به سعال ان يسعل فتاذن لي في الكلام فقال تكلم فقال
الى كم تدوسون هذا البيدر وتلوذون بهذا الحجر وتعبدون هذا البيت المرفوع بالطوب والمدر
وتهرولون حوله هرولة البعير اذا نفر من فكر في هذا او قدر علم ان هذا فعل اسسه غير حكيم ولا ذي
نظر فقل فانك راس هذا الامر وسنامه وابوك اسه ونظامه وقال ابو عبد الله عليه السلام ان من اضله
الله واعمى قلبه استوخم الحق فلم يستعذبه وصار الشيطان وليه يورده مناهل الهلكة ثم لا يصدره
وهذا بيت استعبد الله به خلقه ليختبر طاعتهم في اتيانه فحثهم على تعظيمه وزيارته وجعله محل انبيائه
وقبلة للمصلين له فهو شعبة من رضوانه وطريق يؤدي الى غفرانه منصوب على استواء الكمال ومجمع العظمة

والجلال خلقه الله قبل دحو الارض بالفي عام واحق من اطيع فيما امر وانتهى عما نهى عنه وزجر الله تعالى
المنشئ للارواح والصور فقال ابن ابي العوجاء وذكرت يا ابا عبد الله فاحلت على غايب فقال ابو عبد الله
عليه السلام ويلك وكيف يكون غايبا من هو مع خلقه شاهد واليهم اقرب من حبل الوريد يسمع كلامهم
ويرى اشخاصهم ويعلم اسرارهم وانما المخلوق الذي اذا انتقل عن مكان اشتغل به مكان وخلا منه
مكان فلا يدري في المكان الذي صار اليه ما حدث في المكان الذي كان فيه فاما الله العظيم الشان الملك الديان
فانه لا يخلو منه مكان ولا يشتغل به مكان ولا يكون الى مكان اقرب منه الى مكان والذي بعثه بالآيات
المحكمة والبراهين الواضحة وايده بنصره واختاره لتبليغ رسالاته صدقنا قوله بان ربه بعثه وكلمه
فقام عنه ابن ابي العوجاء فقال لاصحابه من القاني في بحر هذا سالتكم ان تلتمسوا الي جمرة فالقيتموني على
جمرة قالوا له ما كنت في مجلسه الا حقيرا قال انه ابن من حلق رؤس من ترون وقال الصادق عليه السلام
في خبر آخر يذكر فيه الاسلام والايمان ولو ان رجلا دخل الكعبة فبال فيها معاندا اخرج من الكعبة ومن الحرم
وضرب عنقه وسئل عبد الله بن سنان ابا عبد الله عليه السلام عن قول الله عز وجل ومن دخله كان امنا قال من دخل
الحرم مستجيرا به فهو آمن من سخط الله عز وجل وما دخل من الوحش والطير كان امنا من ان يهاج او يؤذى
حتى يخرج من الحرم ومن اتى بموجب الحد في الحرم اخذ به في الحرم لانه لم ير للحرم حرمة وروى معوية بن عمار انه
اتى ابو عبد الله عليه السلام فقيل له ان سبعا من سباع الطير على الكعبة ليس يمر به شئ من حمام الحرم الا ضربه
فقال انصبوا له واقتلوه فانه قد الحد وسئلته عن قول الله عز وجل ومن يرد فيه بالحاد بظلم
نذقه من عذاب اليم قال كل ظلم الحاد وضرب الخادم في غير ذنب من ذلك الالحاد وفي رواية ابي الصباح
الكناني عنه عليه السلام قال كل ظلم يظلمه الرجل نفسه بمكة من سرقة او ظلم احد او شئ من الظلم فاني اراه الحادا
ولذلك كان يتقي الفقهاء ان يسكنوا مكة وسئل ابو بصير عن الرجل يريد مكة او المدينة ايكره ان
يخرج معه بالسلاح فقال لا باس بان يخرج بالسلاح من بلده ولكن اذا دخل مكة لم يظهره وفي
رواية حريز بن عبد الله عنه قال لا ينبغي ان يدخل الحرم بسلاح الا ان يدخله في جواليق او يغيبه
يعني يلف على الحديد شيئا وسئل عبد الملك بن عتبة ابا عبد الله عليه السلام عما يصل الينا من ثياب الكعبة
هل يصلح لنا ان نلبس شيئا منها قال يصلح للصبيان والمصاحف والمخدة يبتغي بذلك البركة ان شاء
الله تعالى وروى معوية بن عمار قال قلت لابي عبد الله عليه السلام اخذت سكا من سك المقام وترابا من تراب
البيت وسبع حصيات قال بئس ما صنعت من التراب والحصى فرده وروى محمد بن مسلم عن عبد الله
قال لا ينبغي لاحد ان ياخذ من تربة ما حول البيت وان اخذ من ذلك شيئا رده وقال حذيفة بن

بن منصور لابي عبد الله عليه السلام ان عمي كنس الكعبة فاخذ من ترابها فنحن نتداوى به فقال رده اليها
وقال له زيد الشحام اخرج من المسجد حصاة قال فردها او اطرحها في مسجد وروى العلاء عن محمد
بن مسلم عن ابي جعفر عليه السلام قال لا ينبغي للرجل ان يقيم بمكة سنة قلت كيف يصنع قال يتحول عنها
ولا ينبغي ان يرفع بناء فوق الكعبة وروى ان المقام بمكة يقسي القلب وروى داود الرقي عن ابي عبد الله
عليه السلام انه قال اذا فرغت من نسكك فارجع فانه اشوق لك الى الرجوع وروى عن معوية بن عمار قال قلت
لابي عبد الله عليه السلام شجرة اصلها في الحل وفرعها في الحرم فقال حرم اصلها لمكان فرعها قلت فان اصلها في الحرم
وفرعها في الحل قال حرم فرعها لمكان اصلها وروى حريز عنه عليه السلام انه قال كل شيء ينبت في الحرم فهو حرام
على الناس اجمعين الا ما انبتّه انت او غرسته وقال عليه السلام خلّ عن البعير في الحرم ياكل ما شاء
وما تاكله الابل فليس به باس ان ينزع وسئل سليمان بن خالد عن الرجل يقطع من الاراك الذي
بمكة قال عليه ثمنه يتصدق به ولا ينزع من شجر مكة شيئا الا النخل وشجر الفاكهة وروى محمد بن مسلم
عن احدهما عليهما السلام قال قلت له المحرم ينزع الحشيش من غير الحرم فقال نعم قلت فمن الحرم قال لا وسئل
اسحق بن يزيد ابا جعفر عليه السلام عن الرجل يدخل مكة فيقطع من شجرها فقال اقطع ما كان داخلا عليك
ولا تقطع ما لم يدخل منزلك عليك وسئل منصور بن حازم ابا عبد الله عليه السلام عن الاراك يكون في الحرم
فاقطعه عليك فداؤه وروى ابرهيم بن عمر عن ابي عبد الله عليه السلام قال اللقطة لقطتان لقطة الحرم تعرف
سنة فان وجدت صاحبها والا تصدقت بها ولقطة غير الحرم تعرفها سنة فان جاء صاحبها والا
فهي كسبيل مالك وروي في اسماء مكة انها مكة وبكة وام القرى وام رحم والباسة كانوا اذا ظلموا
بستهم اي اهلكتهم وكانوا اذا ظلموا رحموا باب تحريم صيد الحرم وحكمه روى زرارة بن اعين
عن ابي جعفر عليه السلام قال اذا اصاب المحرم في الحرم حمامة الى ان يبلغ الظبي فعليه دم يهريقه ويتصدق بمثل ثمنه
وسئل سليمان بن خالد ابا عبد الله عليه السلام عن رجل اغلق بابه على طير فمات فقال ان كان اغلق الباب عليه
بعد ما احرم فعليه دم وان كان اغلقه قبل ان يحرم وهو حلال فعليه ثمنه وروى الحلبي عن ابي عبد الله
عليه السلام في رجل اغلق باب بيت على طير من حمام الحرم فمات قال يتصدق بدرهم او يطعم به حمام الحرم
وروى محمد بن الفضيل عن ابي الحسن عليه السلام قال سألته عن رجل قتل حمامة من حمام الحرم وهو في الحرم
غير محرم فقال عليه قيمتها وهو درهم يتصدق به او يشتري به طعاما لحمام الحرم فان قتلها وهو محرم
في الحرم فعليه شاة وقيمة الحمام وروى حفص بن البختري عن ابي عبد الله عليه السلام فيمن اصاب طيرا في الحرم

قال ان كان

قال ان كان مستوي الجناح فليخل عنه وان كان غير مستوي الجناح نتفه واطعمه واسقاه فاذا استوى
جناحاه خلى عنه وروى العلاء عن محمد بن مسلم قال سألت ابا عبد الله عليه السلام عن الرجل يحرم وعنده
في اهله صيد اما وحش واما طير قال لا باس وروى ابن ابي عمير عن خلاد عن ابي عبد الله عليه السلام
في رجل ذبح حمامة من حمام الحرم قال عليه الفداء قال قلت فيطرحه قال اذا يكون عليه فداء آخر
قال قلت فما يصنع به قال يدفنه وروى ابن فضال عن يونس بن يعقوب قال ارسلت الى ابي
الحسن عليه السلام ان اخا اشترى حماما من المدينة فذهب به معنا الى مكة فاعتمرنا واقمنا الى الحج ثم اخرجنا
الحمام معنا من مكة الى الكوفة فعلينا في ذلك شيء فقال للرسول اني اظنهن كن فرهة قل له يذبح مكان
كل طير شاة وروى صفوان عن العيص بن القسم قال سألت ابا عبد الله عليه السلام عن شراء القماري بمكة
والمدينة قال ما احب ان يخرج منها شيء وروى حريز عن زرارة ان الحكم سأل ابا جعفر عليه السلام
عن رجل اهدي له في الحرم حمامة مقصوصة فقال انتفها واحسن علفها حتى اذا استوى ريشها فخل سبيلها
وروى حريز عن محمد بن مسلم قال سألت ابا عبد الله عليه السلام عن رجل اهدي له حمام اهلي وجيء به وهو
في الحرم محل قال ان اصاب منه شيئا فليتصدق مكان نحو من ثمنه وروى صفوان بن يحيى عن عبد
الرحمن بن الحجاج قال سألت ابا عبد الله عليه السلام عن رجل رمى صيدا في الحل وهو يؤم الحرم فيما بين
البريد والمسجد فاصابه في الحل فمضى برميته حتى دخل الحرم فمات من رميته هل عليه جزاء قال
ليس عليه جزاء انما مثل ذلك مثل من نصب شركا في الحل الى جانب الحرم فوقع فيه صيد فاضطرب حتى دخل
الحرم فمات فليس عليه جزاؤه لانه نصب حيث نصب وهو له حلال ورمى حيث رمى وهو له حلال فليس عليه فيما
كان بعد ذلك شيء فقلت هذا القياس عند الناس فقال انما شبهت لك الشيء بالشيء لتعرفه وروى
المثنى عن كرب الصيرفي قال كنا جميعا فاشترينا طيرا فقصصناه فدخلنا به مكة فعاب ذلك اهل مكة فارسلنا
كربا الى ابي عبد الله عليه السلام فسأله فقال استودعوه رجلا من اهل مكة مسلما او امرأة مسلمة فاذا استوى خلوا
سبيله وروى ابن مسكان عن ابرهيم بن ميمون قال قلت لابي عبد الله عليه السلام رجل نتف حمامة من حمام الحرم
فقال يتصدق بصدقة على مسكين ويعطي باليد التي نتف بها فانه قد اوجعه وروى صفوان عن
منصور بن حازم قال قلت لابي عبد الله عليه السلام اهدي لنا طير مذبوح بمكة فاكله اهلنا فقال لا يرى به اهل مكة
باسا قلت فاي شيء تقول انت قال عليهم ثمنه وروى صفوان عن عبد الله بن سنان قال قال ابو عبد الله
عليه السلام لا يذبح الصيد في الحرم وان صيد في الحل وروى النضر بن عبد الله بن سنان قال سمعت ابا عبد الله

يقول في حمام مكة الطير الأهلي من حمام الحرم من ذبح منه طيراً فعليه ان يتصدق بصدقة افضل
من ثمنه فان كان محرماً فشاة على كل طير وسئل معوية بن عمار ابا عبد الله عليه السلام عن طير اهلي اقبل
فدخل الحرم فقال لا يمس لان الله عز وجل يقول ومن دخله كان آمناً وسئل محمد بن مسلم عن احدهما عليهما السلام
عن الظبي يدخل الحرم فقال لا يؤخذ ولا يمس لان الله تعالى يقول ومن دخله كان آمناً وروى ابن مسكان
عن يزيد بن خليفة قال كان في جانب بيتي مكتل كان فيه بيضتان من حمام الحرم فذهب غلامي فكب المكتل
وهو لا يعلم ان فيه بيضتين فكسرهما فخرجت فلقيت عبد الله بن الحسن بن علي عليهم السلام فذكرت ذلك له فقال
تصدق بكفين من دقيق قال ولقيت ابا عبد الله عليه السلام بعد فاخبرته فقال له عليه ثمن طيرين يطعم
به حمام الحرم ولقيت عبد الله بن الحسن فاخبرته فقال صدق فخذ به فانه اخذه عن آبائه وروى
عن شهاب بن عبد ربه قال قلت لابي عبد الله عليه السلام اني اتسحر بفراخ اتي بها من غير مكة فتذبح في الحرم
فاتسحر بها فقال بئس السحور سحورك اما علمت ان ما ادخلت به الحرم حياً فقد حرم عليك ذبحه
وامساكه وروى محمد بن حمران عن ابي عبد الله عليه السلام عن ابيه عليهما السلام قال كنت مع علي بن الحسين عليهما السلام بالحرم
فرآني اوذي الخطاطيف فقال لي يا بني لا تقتلهن ولا تؤذهن فانهن لا يؤذين شيئاً وروى
عن عبد الرحمن بن الحجاج قال سألت ابا عبد الله عليه السلام عن فرخين مسرولين ذبحتهما وانا بمكة فقال لي
لم ذبحتهما فقلت جاءتني بهما جارية من اهل مكة فسألتني ان اذبحهما فظننت اني بالكوفة ولم
اذكر الحرم قال تصدق بقيمتهما قلت كم قال درهم وهو خير منهما وسئله زرارة عن رجل اخرج
طيراً من مكة الى الكوفة قال يرده الى مكة وروى المثنى عن محمد بن ابي الحكم قال قلت لغلام لنا هيئ
لنا غداءنا فاخذ لنا من اطيار مكة فذبحها وطبخها فدخلت على ابي عبد الله عليه السلام فقال ادفنهن
وافد عن كل طير منهن وروى علي بن ابي حمزة عن ابي بصير عن ابي عبد الله عليه السلام في رجل قتل طيراً
من طير الحرم وهو محرم في الحرم فقال عليه شاة وقيمة الحمام درهم يعلف به حمام الحرم وان كان
فرخاً فعليه حمل وقيمة الفرخ نصف درهم يعلف به حمام الحرم وروى الحلبي عن ابي عبد الله عليه السلام
قال لا تشترين في الحرم الا مذبوحاً قد ذبح في الحل ثم جيئ به الى الحرم مذبوحاً فلا باس به
للحلال وسئل سعيد بن عبد الله الاعرج ابا عبد الله عليه السلام عن بيضة نعامة اكلت في الحرم
فقال تصدق بثمنها وروى عبد الرحمن بن الحجاج قال قال ابو عبد الله عليه السلام في قيمة الحمامة
درهم وفي الفرخ نصف درهم وفي البيضة ربع درهم

باب ما يجوز ان يذبح في الحرم

ويخرج

ويخرج به منه روى ابن مسكان عن ابي عبد الله عليه السلام قال لا يذبح في الحرم الا الابل والبقر والغنم و
الدجاج وسئل معوية بن عمار عن دجاج الحبشي فقال ليس من الصيد انما الطير ما طار بين السماء
والارض وصف وروى جميل بن دراج ومحمد بن مسلم سأل ابو عبد الله عليه السلام عن الدجاج السندي
يخرج به من الحرم فقال نعم لانها لا تستقل بالطيران وفي خبر آخر انها تدف دفيفاً وسئل
الحسن الصيقل عن دجاج مكة وطيرها فقال ما لم يصف فكله وما كان يصف فخل سبيله وسئل
الصادق عليه السلام عن رجل ادخل فهدة الى الحرم أله ان يخرجه فقال هو سبع فكلما ادخلت من السبع
الحرم اسيراً فلك ان تخرجه وروى عنه عليه السلام معوية بن عمار انه قال لا باس بقتل النمل والبق
في الحرم وقال لا باس بقتل القملة في الحرم وغيره وروى عبد الله بن سنان عنه عليه السلام انه قال كلما لم يصف
من الطير فهو بمنزلة الدجاج

باب ما جاء في السفر للحج وغيره من الطاعات

وروى عمرو بن ابي المقدام عن ابي عبد الله عليه السلام قال في حكمة آل داود عليه السلام ان على العاقل ان لا يكون ظاعناً
الا في ثلث تزود لمعاد او مرمة لمعاش او لذة في غير محرم وروى السكوني باسناده قال رسول الله
صلى الله عليه وآله سافروا تصحوا وجاهدوا تغنموا وحجوا تستغنوا وروى جعفر بن بشير عن ابرهيم بن
الفضل عن ابي عبد الله عليه السلام قال اذا سبب الله عز وجل للعبد الرزق في ارض جعل له فيها حاجة

باب الايام والاوقات التي يستحب فيها السفر والايام والاوقات التي يكره فيها السفر

روى حفص بن غياث
النخعي عن ابي عبد الله عليه السلام قال من اراد سفراً فليسافر يوم السبت فلو ان حجراً زال عن جبل في يوم السبت
لرده الله الى مكانه ومن تعذرت عليه الحوائج فليلتمس طلبها يوم الثلثاء فانه اليوم الذي الان الله فيه
الحديد لداود عليه السلام وروى ابرهيم بن ابي يحيى المدايني عنه عليه السلام انه قال لا باس بالخروج في السفر
ليلة الجمعة وروى عبد الله بن سليمان عن ابي جعفر عليه السلام قال كان رسول الله صلى الله عليه وآله يسافر يوم الخميس
وقال يوم الخميس يحبه الله ورسوله وملائكته وكتب بعض البغداديين الى ابي الحسن الثاني عليه السلام
يسأله عن الخروج يوم الاربعاء لا يدور فكتب عليه السلام من خرج يوم الاربعاء لا يدور خلافاً على اهل الطيرة
وقي من كل آفة وعوفي من كل عاهة وقضى الله له حاجته وقال رسول الله صلى الله عليه وآله عليكم بالسير
بالليل فان الارض تطوى بالليل وفي رواية جميل بن دراج وحماد بن عثمان عن ابي عبد الله عليه السلام
قال الارض تطوى من آخر الليل وروى محمد بن يحيى الخثعمي عنه عليه السلام قال لا تخرج يوم الجمعة في حاجة
فاذا كان يوم السبت وطلعت الشمس فاخرج في حاجتك وسئل ابو ايوب الخزاز عن عبد الله بن سنان

ابا عبد الله عليه السلام عن قول الله عز وجل فاذا قضيت الصلوة فانتشروا في الارض وابتغوا من فضل الله
فقال عليه السلام الصلوة يوم الجمعة والانتشار يوم السبت وقال عليه السلام السبت لنا والاحد لبني امية وقال
عليه السلام لا تسافر يوم الاثنين ولا تطلب فيه حاجة وروى عن ابي ايوب الخزاز انه قال اردنا ان نخرج فجئنا
نسلم على ابي عبد الله عليه السلام فقال كانكم طلبتم بركة الاثنين قلنا نعم قال فاي يوم اعظم شوما من يوم الاثنين
فقدنا فيه نبينا صلى الله عليه وآله وارتفع الوحي عنا لا تخرجوا يوم الاثنين واخرجوا يوم الثلثا وروى
محمد بن حمران عن ابيه عن ابي عبد الله عليه السلام قال من سافر او تزوج والقمر في العقرب لم ير الحسنى وروى
عن عبد الملك بن اعين قال قلت لابي عبد الله عليه السلام اني قد ابتليت بهذا العلم فاريد الحاجة فاذا نظرت
الى الطالع ورايت الطالع الشر جلست ولم اذهب فيها واذا رايت الطالع الخير ذهبت في الحاجة
فقال لي تقضي قلت نعم قال احرق كتبك وروى سليمان بن جعفر الجعفري عن ابي الحسن موسى بن جعفر
عليه السلام قال الشوم للمسافر في طريقه في خمسة الغراب الناعق عن يمينه والكلب الناشر لذنبه والذئب
العاوي الذي يعوي في وجه الرجل وهو مقع على ذنبه يعوي ثم يرتفع ثم ينخفض ثلثا والظبي
السانح من يمين الى شمال والبومة الصارخة والمراة الشمطاء تلقى فرجها والاتان العضبا
يعني الجدعاء فمن اوجس في نفسه منهن شيئا فليقل اعتصمت بك يا رب من شر ما اجد في نفسي
فاعصمني من ذلك قال فتعصم من ذلك باب افتتاح السفر بالصدقة روى الحسن بن محبوب
عن عبد الرحمن بن الحجاج قال قال ابو عبد الله عليه السلام تصدق واخرج اي يوم شئت وروى عن حماد
بن عثمن قال قلت لابي عبد الله عليه السلام ايكره السفر في شيء من الايام المكروهة مثل الاربعاء وغيره فقال
افتتح سفرك بالصدقة واخرج اذا بدا لك واقرأ آية الكرسي واحتجم اذا بدا لك وروى عن ابن ابي
عمير انه قال كنت انظر في النجوم واعرفها واعرف الطالع فيدخلني من ذلك شيء فشكوت ذلك الى
ابي الحسن موسى بن جعفر عليه السلام فقال اذا وقع في نفسك شيء فتصدق على اول مسكين ثم امض فان الله
عز وجل يدفع عنك وروى كردين عن ابي عبد الله عليه السلام قال من تصدق بصدقة اذا اصبح دفع الله
عنه نحس ذلك اليوم وروى هرون بن خارجة عن محمد بن مسلم عن ابي جعفر عليه السلام قال كان علي بن
الحسين اذا اراد الخروج الى بعض امواله اشترى السلامة من الله عز وجل بما تيسر له ويكون ذلك اذا
وضع رجله في الركاب فاذا سلمه الله وانصرف حمد الله عز وجل وشكره وتصدق بما تيسر باب
حمل العصا في السفر قال امير المؤمنين عليه السلام قال رسول الله صلى الله عليه وآله من خرج في سفر ومعه عصى لوز مر

وتلا هذه الآية ولما توجه تلقاء مدين قال عسى ربي ان يهديني سواء السبيل الى قوله والله على ما
نقول وكيل آمنه الله تعالى من كل سبع ضار ومن كل لص عاد ومن كل ذات حمة حتى يرجع الى
اهله ومنزله وكان معه سبعة وسبعون من المعقبات يستغفرون له حتى يرجع ويضعها وقال
رسول الله صلى الله عليه وآله حمل العصا ينفي الفقر ولا يجاوره شيطان وقال عليه السلام من اراد ان تطوى له الارض
فليتخذ النقد من العصا والنقد عصا لوز مر وقال عليه السلام تعصوا فانها سنن اخواني النبيين وكانت
بنو اسرائيل الصغار والكبار يمشون على العصا حتى لا يختالوا في مشيهم باب يستحب
للمسافر من الصلوة اذا اراد الخروج قال رسول الله صلى الله عليه وآله ما استخلف رجل على اهله بخلافة
افضل من ركعتين يركعهما اذا اراد الخروج الى سفر ويقول اللهم اني استودعك نفسي واهلي ومالي
وذريتي ودنياي وآخرتي وامانتي وخاتمة عملي فما قال ذلك احد الا اعطاه الله ما سال [illegible]
ذكرت لك في اول باب سياق المناسك من هذا الكتاب عند انتهائي اليه ان شاء الله تعالى باب
ما يستحب للمسافر من الدعاء عند خروجه في السفر روى موسى بن القسم البجلي عن صباح الحذاء
قال سمعت موسى بن جعفر عليه السلام يقول لو كان الرجل منكم اذا اراد السفر قام على باب داره تلقاء
الوجه الذي يتوجه اليه فقرأ فاتحة الكتاب امامه وعن يمينه وعن شماله وآية الكرسي امامه
وعن يمينه وعن شماله ثم قال اللهم احفظني واحفظ ما معي وسلمني وسلم ما معي وبلغني وبلغ
ما معي ببلاغك الحسن الجميل لحفظه الله وحفظ ما معه وسلمه وسلم ما معه وبلغه الله وبلغ ما معه
قال ثم قال يا صباح اما رايت الرجل يحفظ ولا يحفظ ما معه ويسلم ولا يسلم ما معه ويبلغ
ولا يبلغ ما معه قلت بلى جعلت فداك وكان الصادق عليه السلام اذا اراد سفرا قال اللهم
خل سبيلنا واحسن تسييرنا واعظم عافيتنا وروى علي بن اسباط عن ابي الحسن الرضا عليه السلام
قال قال لي اذا خرجت من منزلك في سفر او حضر فقل بسم الله آمنت بالله توكلت على الله
ما شاء الله ولا حول ولا قوة الا بالله فتلقاه الشياطين فتضرب الملائكة وجوهها وتقول ما
سبيلكم عليه وقد سمى الله وآمن به وتوكل على الله وقال ما شاء الله لا حول ولا قوة الا بالله
وروى ابو بصير عن ابي جعفر عليه السلام قال من قال حين يخرج من باب داره اعوذ بالله مما عاذت
منه ملائكة الله من شر هذا اليوم ومن شر الشياطين ومن شر من نصب لاولياء الله ومن شر
الجن والانس ومن شر السباع والهوام ومن شر ركوب المحارم كلها اجير نفسي بالله من كل

شيء غفر الله له وتاب عليه وكفاه المهم وحجزه عن السوء وعصمه من الشر باب القول عند
الركوب كان الصادق عليه السلام اذا وضع رجله في الركاب يقول سبحان الذي سخر لنا هذا وما
كنا له مقرنين ويسبح الله سبعا ويحمد الله سبعا ويهلل الله سبعا وروى عن الاصبغ بن نباتة
انه قال امسكت لامير المؤمنين عليه السلام بالركاب وهو يريد ان يركب فرفع راسه ثم تبسم فقلت
يا امير المؤمنين رايتك رفعت راسك وتبسمت قال نعم يا اصبغ امسكت لرسول الله كما امسكت لي
فرفع راسه وتبسم وسالته كما سالتني وساخبرك كما اخبرني امسكت لرسول الله صلى الله عليه وآله الشهباء
فرفع راسه الى السماء وتبسم فقلت يا رسول الله رفعت راسك الى السماء وتبسمت فقال يا علي انه ليس
من احد يركب ما انعم الله عليه ثم يقرا آية السخرة ثم يقول استغفر الله الذي لا اله الا هو
الحي القيوم واتوب اليه اللهم اغفر لي ذنوبي فانه لا يغفر الذنوب الا انت الا قال السيد الكريم
يا ملائكتي عبدي يعلم انه لا يغفر الذنوب غيري اشهدوا اني قد غفرت له ذنوبه باب
ذكر الله عز وجل والدعاء بالمسير روى معوية بن عمار عن ابي عبد الله عليه السلام قال كان رسول الله صلى
الله عليه وآله في سفره اذا هبط سبح واذا صعد كبر وروى العلا عن ابي عبيدة عن احدهما عليهما السلام قال اذا
كنت في سفر فقل اللهم اجعل مسيري عبرا وصمتي تفكرا وكلامي ذكرا وقال رسول الله صلى الله عليه وآله
والذي نفس ابي القاسم بيده ما هلل الله مهلل ولا كبر مكبر على شرف من الاشراف الا هلل ما
خلفه وكبر ما بين يديه بتهليله وتكبيره حتى يبلغ مقطع التراب باب ما يجب على المسافر
في الطريق من حسن الصحابة وكظم الغيظ وحسن الخلق وكف الاذى والورع روى عن ابي الربيع
الشامي قال كنا عند ابي عبد الله عليه السلام والبيت غاص باهله فقال ليس منا من لم يحسن صحبة من صحبه
ومرافقة من رافقه وممالحة من مالحه ومخالقة من خالقه وروى صفوان الجمال عن ابي عبد الله عليه السلام
قال كان ابي يقول ما يعبا بمن يؤم هذا البيت اذا لم يكن فيه ثلث خصال خلق يخالق به من صحبه
وحلم يملك به غضبه وورع يحجزه عن محارم الله عز وجل وقال الصادق عليه السلام ليس من المروة ان يحدث
الرجل بما يلقى في السفر من خير او شر وروى عن عمار بن مروان الكلبي قال ابو عبد الله عليه السلام فقال
اوصيك بتقوى الله واداء الامانة وصدق الحديث وحسن الصحبة لمن صحبك ولا قوة الا بالله
وروى محمد بن مسلم عن ابي جعفر عليه السلام قال من خالطت فان استطعت ان يكون يدك العليا عليه فافعل
باب تشييع المسافر وتوديعه والدعاء له لما شيع امير المؤمنين عليه السلام اباذر رحمه الله شيعه

الحسن

١٣٨

الحسن والحسين عليهما السلام وعقيل بن ابي طالب وعبد الله بن جعفر وعمار بن ياسر قال امير المؤمنين عليه السلام ودعوا الخاكم
فانه لا بد للشاخص ان يمضي وللمشيع من ان يرجع فتكلم كل رجل منهم على حياله فقال الحسين بن علي
عليهما السلام رحمك الله يا اباذر ان القوم انما امتهنوك بالبلاء لانك منعتهم دينك فمنعوك دنياهم فما
احوجك غدا الى ما منعتهم واغناك عما منعوك فقال ابو ذر رحمكم الله من اهل بيت فما لي شجن في الدنيا
غيركم اني اذا ذكرتكم ذكرت بكم جدكم رسول الله صلى الله عليه وآله وكان رسول الله اذا ودع المؤمنين
قال زودكم الله التقوى ووجهكم الى كل خير وقضى لكم كل حاجة وسلم لكم دينكم ودنياكم وردكم سالمين الى
سالمين وفي خبر آخر عن ابي جعفر عليه السلام قال كان رسول الله صلى الله عليه وآله اذا ودع مسافرا اخذ بيده ثم قال احسن الله
لك الصحابة واكمل لك المعونة وسهل لك الحزونة وقرب لك البعيد وكفاك المهم وحفظ لك دينك
وامانتك وخواتيم عملك ووجهك لكل خير عليك بتقوى الله استودع الله نفسك سر على بركة الله
عز وجل وتوفيقه باب ما يقول من خرج وحده في السفر روى بكر بن صالح عن سليمان
بن جعفر عن ابي الحسن موسى بن جعفر عليه السلام قال من خرج وحده في سفر فليقل ما شاء الله لا حول
ولا قوة الا بالله اللهم آنس وحشتي واعني على وحدتي وادِّ غيبتي باب كراهة الوحدة في السفر
روى علي بن اسباط عن عبد الملك بن سلمة عن السندي بن خالد عن ابي عبد الله عليه السلام قال قال
رسول الله صلى الله عليه وآله الا انبئكم بشر الناس قالوا بلى يا رسول الله قال من سافر وحده ومنع رفده وضرب عبده
وقال ابو الحسن موسى بن جعفر عليه السلام في وصية رسول الله صلى الله عليه وآله لعلي عليه السلام لا تخرج في
سفر وحدك فان الشيطان مع الواحد وهو من الاثنين ابعد يا علي ان الرجل اذا سافر وحده
فهو غاو والاثنان غاويان والثلثة نفر وروى بعضهم سفر وروى ابرهيم بن عبد الحميد
عن ابي الحسن موسى بن جعفر عليه السلام قال لعن رسول الله صلى الله عليه وآله ثلثة الآكل زاده وحده والنايم في
بيت وحده والراكب في الفلاة وحده وروى محمد بن سنان عن اسمعيل بن جابر قال كنت عند
ابي عبد الله عليه السلام بمكة اذ جاءه رجل من المدينة فقال له من صحبك فقال ما صحبت احدا فقال له ابو عبد الله
عليه السلام اما لو كنت تقدمت اليك لاحسنت ادبك ثم قال واحد شيطان واثنان شيطانان وثلثة
صحب واربعة رفقاء باب الرفقاء في السفر ووجوب حق بعضهم على بعض روى السكوني
باسناده قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله الرفيق ثم السفر وقال رسول الله صلى الله عليه وآله ما اصطحب اثنان الا
كان اعظمهما اجرا واحبهما الى الله ارفقهما بصاحبه وقال امير المؤمنين عليه السلام لا تصحبن في سفر

من لا يرى له من الفضل عليك كما ترى له عليك وقال رسول الله صلى الله عليه وآله من السنة اذا خرج القوم في سفر ان
يخرجوا نفقتهم فان ذلك اطيب لانفسهم واحسن لاخلاقهم وروى اسحق بن جرير عن ابي عبد الله عليه السلام قال كان
يقول اصحب من تتزين به ولا تصحب من يتزين بك وروى شهاب بن عبد ربه قال قلت لابي عبد الله عليه السلام
قد عرفت حالي وسعة يدي وتوسيعي على اخواني فاصحب النفر منهم في طريق مكة فاوسع عليهم قال لا تفعل
يا شهاب فانك ان بسطت وبسطوا اجحفت بهم وان هم امسكوا اذللتهم فاصحب نظراءك وقال ابو جعفر عليه السلام
اذا صحبت فاصحب نحوك ولا تصحبن من يكفيك فان ذلك مذلة للمؤمنين وروى ابو خديجة عن ابي
عبد الله عليه السلام قال البائت في البيت وحده شيطان والاثنان لمة والثلاثة انس وقال رسول الله صلى الله عليه وآله
احب الصحابة الى الله عز وجل اربعة وما زاد قوم على سبعة الا كثر لغطهم وقال الصادق عليه السلام حق المسافر
ان يقيم عليه اخوانه اذا مرض ثلاثا وروى عبد الله بن ابي يعفور عن ابي عبد الله عليه السلام قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله ما من
نفقة احب الى الله من نفقة قصد ويبغض الاسراف الا في حج او عمرة **باب الحداء والشعر في السفر**
روى السكوني باسناده قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله زاد المسافر الحداء والشعر ما كان منه ليس فيه جفاء **باب
حفظ النفقة في السفر** روى عن صفوان الجمال قال قلت لابي عبد الله عليه السلام ان معي اهلي واني اريد الحج فاشد
نفقتي في حقوي قال نعم فان ابي عليه السلام كان يقول من قوة المسافر حفظ نفقته وروى علي بن اسباط
عن عمه يعقوب بن سالم قال قلت لابي عبد الله عليه السلام تكون معي الدراهم فيها تماثيل وانا محرم فاجعلها في
هميانى واشده في وسطي قال لا باس اوليس هي نفقتك وعليها اعتمادك بعد الله عز وجل **باب
في اتخاذ السفرة في السفر** قال الصادق عليه السلام اذا سافرتم فاتخذوا سفرة وتنوقوا فيها وروى عن نصر الخادم
قال نظر العبد الصالح ابو الحسن موسى بن جعفر عليه السلام الى سفرة عليها حلق صفر فقال انزعوا هذه واجعلوا
مكانها حديدا فانه لا يقرب شيئا مما فيها شيء من الهوام **باب السفر الذي يكره فيه اتخاذ السفرة**
قال الصادق عليه السلام لبعض اصحابه تاتون قبر ابي عبد الله عليه السلام فقال له نعم قال تتخذون لذلك سفرة قال
نعم قال اما لو اتيتم قبور آبائكم وامهاتكم لم تفعلوا ذلك قال قلت فاي شيء ناكل قال الخبز باللبن وفي خبر آخر قال
الصادق عليه السلام بلغني ان قوما اذا زاروا الحسين عليه السلام حملوا معهم السفرة فيها الجداء والاخبصة واشباهه
لو زاروا قبور احبائهم ما حملوا معهم هذا **باب الزاد في السفر** قال رسول الله صلى الله عليه وآله من شرف الرجل
ان يطيب زاده اذا خرج في سفر وكان علي بن الحسين عليه السلام اذا سافر الى مكة للحج والعمرة تزود من اطيب
الزاد من اللوز والسكر والسويق المحمض والمحلى وروى انه قام ابو ذر رحمه الله عند الكعبة فقال انا جندب بن السكن

فاكتنفه

فاكتنفه الناس فقال لو ان احدكم اراد سفرا لاتخذ فيه من الزاد ما يصلحه لسفره فتزودوا لسفر
يوم القيامة اما تريدون فيه ما يصلحكم فقام اليه رجل فقال ارشدنا فقال صم يوما شديد الحر للنشور
وحج حجة لعظائم الامور وصل ركعتين في سواد الليل لوحشة القبور كلمة خير تقولها وكلمة شر
تسكت عنها او صدقة منك على مسكين لعلك تنجو بها يا مسكين من يوم عسير اجعل الدنيا درهمين
درهما انفقته على عيالك ودرهما قدمته لآخرتك والثالث يضر ولا ينفع لا ترده اجعل الدنيا كلمتين
كلمة في طلب الحلال وكلمة للآخرة والثالثة تضر ولا تنفع لا تردها ثم قال قتلني هم يوم لا ادركه
لقمن لابنه يا بني ان الدنيا بحر عميق وقد هلك فيها عالم كثير فاجعل سفينتك فيها الايمان
بالله واجعل شراعها التوكل على الله واجعل زادك فيها تقوى الله عز وجل فان نجوت فبرحمة
الله وان هلكت فبذنوبك **باب حمل الآلات والسلاح في السفر** روى سليمان بن داود المنقري
عن حماد بن عيسى عن ابي عبد الله عليه السلام قال في وصية لقمان لابنه يا بني سافر بسيفك وخفك
وعمامتك وحبالك وسقائك وخيوطك ومخرزك وتزود معك من الادوية ما تنتفع بها انت
ومن معك وكن لاصحابك موافقا الا في معصية الله عز وجل وزاد فيه بعضهم وفرسك
باب الخيل وارتباطها واول من ركبها قال رسول الله صلى الله عليه وآله الخيل معقود بنواصيها الخير الى يوم
القيمة والمنفق عليها في سبيل الله كالباسط يده بالصدقة لا يقبضها فاذا اعددت شيئا
فاعده اقرح ارثم محجل الثلاثة طلق اليمين كميتا ثم اغر تسلم وتغنم وروى بكر بن صالح
عن سليمان بن جعفر الجعفري عن ابي الحسن عليه السلام قال سمعته يقول على كل منخر منها شيطان
فاذا اراد احدكم ان يلجمها فليسم قال وسمعته يقول من ربط فرسا عتيقا محيت عنه عشر سيئات
وكتبت له عشر حسنات في كل يوم ومن ارتبط هجينا محيت عنه في كل يوم سيئتان وكتبت تسع حسنات
في كل يوم ومن ارتبط برذونا يريد به جمالا او قضاء حاجة او دفع عدو محيت عنه في كل يوم سيئة
وكتبت له ست حسنات ومن ارتبط فرسا اشقر اغر او اقرح فان كان اغر سائل الغرة به وضح
في قوائمه فهو احب الي ولم يدخل بيته فقر ما دام ذلك الفرس فيه وما دام في ملك صاحبه لا يدخل بيته
حيف قال وسمعته يقول اهدى امير المؤمنين عليه السلام لرسول الله صلى الله عليه وآله اربعة افراس من
اليمن فاتاه فقال يا رسول الله هديت لك اربعة افراس قال صفها قال هي الوان مختلفة قال
فيها وضح قال نعم قال فيها اشقر وضح قال نعم قال فامسكه علي قال وفيها كميتان اوضحان قال

الوضح محركة بياض الصبح والقمر والبرص والغرة والتحجيل في القوائم ق

اعطها ابنيك قال والرابع ادهم بهيم قال بعه واستخلف قيمته لعيالك انما يمن الخيل فى ذوات الاوضاح قال وسمعته يقول من خرج من منزله او منزل غير منزله فى اول الغداة فلقى اشقر به اوضاح بورك له فى يومه وان كانت به غرة سايلة فهو العيش ولم يلق فى يومه ذلك الا سرورا وقضى الله له حاجته وقال الصادق عليه السلام كانت الخيل وحوشا فى بلاد العرب وصعد ابرهيم واسمعيل على ابى قبيس فناديا الا هلا الا هلم فما بقى فرس الا اعطى بقياده وامكن من ناصيته

باب حق الدابة على صاحبها

روى اسمعيل بن ابى زياد باسناده قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله للدابة على صاحبها خصال يبداء بعلفها اذا نزل ويعرض عليها الماء اذا مر به ولا يضرب وجهها فانها تسبح بحمد ربها ولا يقف على ظهرها الا فى سبيل الله ولا يحملها فوق طاقتها ولا يكلفها من المشى الا ما تطيق وسئل رجل ابا عبد الله عليه السلام متى اضرب دابتى تحتى قال اذا لم تمش تحتك كمشيها الى مذودها وروى انه قال اضربوها على العثار ولا تضربوها على النفار فانها ترى ما لا ترون وقال رسول الله صلى الله عليه وآله اذا عثرت الدابة تحت الرجل فقال لها تعست تقول تعس اعصانا للرب وقال على عليه السلام فى الدواب لا تضربوا الوجوه ولا تلعنوها فان الله عز وجل لعن لاعنها وفى خبر آخر لا تقبحوا الوجوه وقال النبى صلى الله عليه وآله ان الدواب اذا لعنت لزمتها اللعنة وقال رسول الله صلى الله عليه وآله لا تتوركوا على الدواب ولا تتخذوا ظهورها مجالس وقال الباقر عليه السلام لكل شئ حرمة وحرمة البهايم فى وجوهها

باب ما لم تبهم عنه البهايم

روى على بن رئاب عن ابى حمزة عن على بن الحسين عليه السلام انه كان يقول ما بهمت البهايم عنه فلم تبهم عن اربعة معرفتها بالرب تبارك وتعالى ومعرفتها بالموت ومعرفتها بالانثى من الذكر ومعرفتها بالمرعى الخصب واما الخبر الذى روى عن الصادق عليه السلام انه قال لو عرفت البهايم من الموت ما تعرفون ما اكلتم منها سمينا فليس بخلاف هذا الخبر لانها تعرف الموت لكنها لا تعرف منه ما تعرفون

باب ثواب النفقة على الخيل

قال رسول الله صلى الله عليه وآله فى قول الله عز وجل الَّذِينَ يُنفِقُونَ أَمْوَالَهُم بِاللَّيْلِ وَالنَّهَارِ سِرًّا وَعَلَانِيَةً فَلَهُمْ أَجْرُهُمْ عِندَ رَبِّهِمْ وَلَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ قال نزلت فى النفقة على الخيل قال مصنف هذا الكتاب رضى الله عنه هذه الآية روى انها نزلت فى امير المؤمنين عليه السلام وكان سبب نزولها انه كان معه اربعة دراهم فتصدق بدرهم منها بالليل وبدرهم بالنهار وبدرهم فى السر وبدرهم فى العلانية فنزلت فيه الآية والآية اذا نزلت فى شئ فهى منزلة فى كل ما يجرى فيه والاعتقاد فى تفسيرها انها نزلت فى امير المؤمنين عليه السلام وجرت فى النفقة على الخيل واشباه ذلك

باب علة الرقعتين فى باطن يدى الدابة

روى حماد بن عثمن عن ابى عبد الله عليه السلام قال قلت له

جعلت

جعلت فداك نرى الدواب فى بطون ايديها مثل الرقعتين فى باطن يديها مثل الكى فاى شئ هو قال ذلك موضع منخريه فى باطن امه

باب حسن القيام على الدواب

روى عن ابى ذر رحمه الله انه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله يقول ان الدابة يقول اللهم ارزقنى مليك صدق يشبعنى ويسقينى ولا يحملنى ما لا اطيق وقال الصادق عليه السلام ما اشترى احد دابة الا قالت اللهم اجعله بى رحيما وروى عنه عن عبد الله بن سنان انه قال اتخذوا الدابة فانها زين وتقضى عليها الحوايج ورزقها على الله عز وجل وروى السكونى باسناده قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله ان الله تبارك وتعالى يحب الرفق ويعين عليه فاذا ركبتم الدواب العجاف فانزلوها منازلها فان كانت الارض مجدبة فانجوا عليها فان كانت مخصبة فانزلوها منازلها وقال صلى الله عليه وآله من سافر منكم فليبداء حين ينزل بعلفها وسقيها وقال ابو جعفر عليه السلام اذا سرت فى ارض خصبة فارفق بالسير واذا سرت فى ارض مجدبة فعجل بالسير

باب ما جاء فى الابل

قال الصادق عليه السلام اياكم والابل الحمر فانها اقصر الابل اعمارا وقال ابو عبد الله عليه السلام ان على ذروة كل بعير شيطانا فاشبعه وامتهنه وقال عليه السلام اشتروا السود القباح فانها اطول الابل اعمارا وقال رسول الله صلى الله عليه وآله الابل عز لاهلها ونهى رسول الله صلى الله عليه وآله ان يتخطى القطار قيل يا رسول الله ولم قال لانه ليس من قطار الا وما بين البعير الى البعير شيطان وسئل النبى عليه السلام اى المال خير قال زرع زرعه صاحبه واصلحه وادى حقه يوم حصاده قيل يا رسول الله فاى المال بعد الزرع خير قال رجل فى غنمه وقد تبع بها مواضع القطر يقيم الصلوة ويؤتى الزكوة قيل يا رسول الله فاى المال بعد الغنم خير قال البقر تغدو بخير وتروح بخير قيل يا رسول الله فاى المال بعد البقر خير قال الراسيات فى الوحل والمطعمات فى المحل نعم الشئ النخل من باعه فانما ثمنه بمنزلة رماد على راس شاهقة اشتدت به الريح فى يوم عاصف الا ان يخلف مكانها قيل يا رسول الله فاى المال بعد النخل خير فسكت فقال له رجل فاين الابل قال فيها الشقاء والجفاء والعناء وبعد الدار تغدو مدبرة وتروح مدبرة لا ياتى خيرها الا من جانبها الاشئم اما انها لا تعدم الاشقياء الفجرة قال مصنف هذا الكتاب رحمه الله معنى قوله عليه السلام لا ياتى خيرها الا من جانبها الاشئم هو انها لا تحلب ولا تركب الا من جانب الايسر وقال عليه السلام فى الغنم اذا اقبلت اقبلت واذا ادبرت اقبلت والبقر اذا اقبلت اقبلت واذا ادبرت ادبرت والابل اذا اقبلت ادبرت واذا ادبرت ادبرت

باب ما يجب على العليل على الجمل وترك ضربه واجتنابه

ظله وروى السكوني باسناده ان النبي صلى الله عليه وآله ابصر ناقة معقولة وعليها جهازها فقال اين صاحبها
مروه فليستعد غدا للخصومة وفي خبر آخر قال النبي صلى الله عليه وآله اخروا الاحمال فان اليدين معلقة والرجلين
موثقة وروى ابن فضال عن حماد اللحام قال مر قطار لابي عبد الله عليه السلام فرأى زاملة قد مالت فقال
يا غلام اعدل على هذا الجمل فان الله تعالى يحب العدل وروى ايوب بن اعين قال سمعت الوليد بن صبيح
يقول لابي عبد الله عليه السلام ان ابا حنيفة رأى هلال ذي الحجة بالقادسية وشهد معنا عرفة فقال ما لهذا صلوة
ما لهذا صلوة وحج علي بن الحسين عليهما السلام على ناقة له اربعين حجة فما قرعها بسوط وقال الصادق عليه السلام
اي بعير حج عليه ثلث سنين يجعل من نعم الجنة وروي سبع سنين باب ما جاء في [illegible]
العقبة روى علي بن رئاب عن ابي بصير عن ابي جعفر عليه السلام قال كان رسول الله صلى الله عليه وآله وامير المؤمنين
ومرثد بن ابي مرثد الغنوي يعتقبون بعيرا بينهم وهم منطلقون الى بدر باب ثواب من اعان مؤمنا مسافرا
قال رسول الله صلى الله عليه وآله من اعان مؤمنا مسافرا نفس الله عنه ثلثا وسبعين كربة واجاره في الدنيا والآخرة
من الغم والهم ونفس عنه كربه العظيم يوم يغص الناس بانفاسهم وفي حديث آخر حيث يتشاغل الناس بانفاسهم
باب المروة في السفر تذاكر الناس عند الصادق عليه السلام امر الفتوة فقال تظنون ان الفتوة بالفسق
والفجور انما الفتوة والمروة طعام موضوع وعطاء مبذول وبشر معروف واذى مكفوف فاما تلك فشطارة
وفسق ثم قال ما المروة فقال الناس لا نعلم قال المروة والله ان يضع الرجل خوانه بفناء داره والمروة
مروتان مروة في الحضر ومروة في السفر فاما التي في الحضر فتلاوة القرآن ولزوم المساجد والمشي مع
الاخوان في الحوائج والنعمة ترى على الخادم انها تسر الصديق وتكبت العدو واما التي في السفر فكثرة
الزاد وطيبه وبذله لمن كان معك وكتمانك على القوم امرهم بعد مفارقتك اياهم وكثرة المزاح
في غير ما يسخط الله عز وجل ثم قال عليه السلام والذي بعث جدي صلى الله عليه وآله بالحق نبيا ان الله عز وجل
ليرزق العبد على قدر المروة وان المعونة تنزل على قدر المؤنة وان الصبر ينزل على قدر شدة البلاء
باب ارتياد المنازل والامكنة التي يكره النزول فيها روى السكوني باسناده قال
قال رسول الله صلى الله عليه وآله اياكم والتعريس على ظهر الطريق وبطون الاودية فانها مدارج السباع ومأوى
الحيات وقال رسول الله صلى الله عليه وآله من نزل منزلا يتخوف فيه السبع فقال اشهد ان لا اله الا الله وحده
لا شريك له له الملك وله الحمد بيده الخير وهو على كل شيء قدير اللهم اني اعوذ بك من شر كل سبع
الا امن من شر ذلك السبع حتى يرحل من ذلك المنزل ان شاء الله تعالى باب المشي في السفر

روى منذر بن جيفر عن يحيى بن طلحة النهدي قال قال لنا ابو عبد الله عليه السلام سيروا وانسلوا فانه اخف
عليكم وروى ان قوما مشاة ادركهم النبي صلى الله عليه وآله فشكوا اليه شدة المشي فقال لهم استعينوا بالنسل وسئل
معوية بن عمار ابا عبد الله عليه السلام عن رجل عليه دين اعليه ان يحج قال نعم ان حجة الاسلام واجبة على من اطاق
المشي من المسلمين ولقد كان اكثر من حج مع رسول الله صلى الله عليه وآله مشاة ولقد مر رسول الله صلى الله عليه وآله بكراع الغميم
فشكوا اليه الجهد والطاقة والاعياء فقال شدوا ازركم واستبطنوا ففعلوا فذهب ذلك عنهم وروى
علي بن ابي حمزة عن ابي بصير عن ابي عبد الله قال قلت له قول الله عز وجل ولله على الناس حج البيت من استطاع
اليه سبيلا قال يخرج ويمشي ان لم يكن عنده شيء قلت لا يقدر على المشي قال يمشي ويركب قلت لا يقدر
على ذلك قال يخدم القوم ويخرج معهم باب آداب السفر روى سليمان بن داود المنقري
عن حماد بن عيسى عن ابي عبد الله عليه السلام قال قال لقمان لابنه اذا سافرت مع قوم فاكثر استشارتهم
في امرك وامورهم واكثر التبسم في وجوههم وكن كريما على زادك بينهم واذا دعوك فاجبهم وان استعانوا
بك فاعنهم واستعمل طول الصمت وكثرة الصلوة وسخاء النفس بما معك من دابة او ماء او زاد
واذا استشهدوك على الحق فاشهد لهم واجهد رأيك لهم اذا استشاروك ثم لا تعزم حتى تتثبت
وتنظر ولا تجب في مشورة حتى تقوم فيها وتقعد وتنام وتاكل وتصلي وانت مستعمل فكرك وحكمتك
في مشورتك فان من لم يمحض النصيحة لمن استشاره سلبه الله رأيه ونزع عنه الامانة واذا رأيت
اصحابك يمشون فامش معهم واذا رأيتهم يعملون فاعمل معهم واذا تصدقوا واعطوا قرضا فاعط
واسمع لمن هو اكبر منك سنا واذا امروك بامر وسالوك شيئا فقل نعم ولا تقل لا فان لا عي ولوم واذا
تحيرتم في الطريق فانزلوا واذا شككتم في القصد فقفوا وتوامروا واذا رأيتم شخصا واحدا فلا
تسالوه عن طريقكم ولا تسترشدوه فان الشخص الواحد في الفلاة مريب لعله يكون عين اللصوص
او يكون هو الشيطان الذي حيركم واحذروا الشخصين ايضا الا ان تروا ما لا ارى فان العاقل
اذا ابصر بعينه شيئا عرف الحق منه والشاهد يرى ما لا يرى الغائب يا بني اذا جاء وقت الصلوة
فلا تؤخرها لشيء صلها واسترح منها فانها دين وصل في جماعة ولو على رأس زج ولا تنامن
على دابتك فان ذلك سريع في دبرها وليس ذلك من فعل الحكماء الا ان تكون في محمل يمكنك
التمدد لاسترخاء المفاصل واذا قربت من المنزل فانزل عن دابتك فابدأ بعلفها قبل نفسك
فانها نفسك تعينك واذا اردتم النزول فعليكم من بقاع الارض باحسنها لونا والينها تربة

واكثرها عشبًا واذا نزلت فصلّ ركعتين قبل ان تجلس واذا اردت قضاء حاجتك فابعد المذهب في
الارض واذا ارتحلت فصلّ ركعتين ثم ودّع الارض التي حللت بها وسلّم عليها وعلى اهلها فان لكل بقعة
اهلًا من الملائكة وان استطعت ان لا تاكل طعامًا حتى تبدأ فتصدّق منه فافعل وعليك بقراءة
كتاب الله عز وجل ما دمت راكبًا وعليك بالتسبيح ما دمت عاملًا عملًا وعليك بالدعاء ما دمت خاليًا
واياك والسير من اول الليل وسر في آخره واياك ورفع الصوت في مسيرك **باب دعاء الضال عن الطريق**
روى علي بن ابي حمزة عن ابي بصير عن ابي عبد الله عليه السلام قال اذا ضللت عن الطريق فناد يا صالح او يا ابا
صالح ارشدونا الى الطريق يرحمكم الله **وروى** ان البر موكل به صالح والبحر موكل به حمزة **باب**
القول عند نزول المنزل قال النبي صلى الله عليه وآله لعلي عليه السلام يا علي اذا نزلت منزلًا فقل اللهم انزلني منزلًا مباركًا
وانت خير المنزلين ترزق خيره وتدفع عنك شره **باب القول عند دخول مدينة او قرية** كان في وصية
رسول الله صلى الله عليه وآله لعلي عليه السلام يا علي اذا اردت مدينة او قرية فقل حين تعاينها اللهم اني اسألك خيرها
واعوذ بك من شرها اللهم حبّبنا الى اهلها وحبّب صالحي اهلها الينا **باب الموت في الغربة**
روى الحسن بن محبوب عن ابي محمد الوابشي عن ابي عبد الله عليه السلام ما من مؤمن يموت في ارض غربة يغيب
عنه فيها بواكيه الا بكته بقاع الارض التي كان يعبد الله عز وجل عليها وبكته اثوابه وبكته ابواب
السماء التي كان يصعد عمله وبكاه الملكان الموكلان به **وقال** عليه السلام ان الغريب اذا حضره الموت
التفت يمنة ويسرة ولم ير احدًا فيقول الله جل جلاله الى من تلتفت الى من هو خير لك مني
وعزتي وجلالي لئن اطلقتك من عقدتك لاصيرنّك في طاعتي وان قبضتك لاصيرنّك الى كرامتي
باب تهنئة القادم من الحج قال الصادق عليه السلام ان رسول الله صلى الله عليه وآله كان يقول للقادم من مكة قبل
الله منك واخلف الله عليك نفقتك وغفر ذنبك **باب ثواب معانقة الحاج** في رواية
ابي الحسين الاسدي رضي قال قال الصادق عليه السلام من عانق حاجًّا بغباره كان كانما استلم الحجر الاسود
باب النوادر روي عن جابر بن عبد الله الانصاري قال نهى رسول الله صلى الله عليه وآله ان يطرق
الرجل اهله ليلًا اذا جاء من الغيبة حتى يؤذنهم **وقال** عليه السلام السفر قطعة من العذاب فاذا
قضى احدكم سفره فليسرع الاياب الى اهله **وقال** الصادق عليه السلام سير المنازل ينفد الزاد ويسيء
الاخلاق ويخلق الثياب والسير ثمانية عشر **وروى** عبد الله بن ميمون باسناده قال قال رسول الله
صلى الله عليه وآله اذا ضللتم فتيامنوا **وروى** جعفر بن القسم عن الصادق عليه السلام قال ان على ذروة كل جسر شيطانًا

فاذا انتهيت اليه فقل بسم الله الرحمن الرحيم يرحل عنك **وقال** ابو الحسن موسى بن جعفر عليه السلام انا ضامن لمن خرج
يريد سفرًا معتمًّا تحت حنكه ثلثًا ان لا يصيبه السرق والغرق والحرق **باب توفير الشعر للحج والعمرة**
روى معوية بن عمار عن ابي عبد الله عليه السلام قال الحج اشهر معلومات شوال وذو القعدة وذو الحجة فمن اراد الحج
وفّر شعره اذا نظر الى هلال ذي القعدة ومن اراد العمرة وفّر شعره شهرًا وقد يجزي الحاج بالرخص ان يوفّر
شعره شهرًا **وروى** ذلك هشام بن الحكم واسمعيل بن جابر عن الصادق عليه السلام ورواه اسحق بن عمار عن
ابي الحسن موسى بن جعفر عليه السلام **وروى** عن سماعة قال سألته عن الحجامة وحلق القفا في اشهر الحج
قال لا باس به والسواك والنورة **باب مواقيت الاحرام** روى عبيد الله بن علي الحلبي عن ابي عبد الله عليه السلام
قال الاحرام من مواقيت خمسة وقّتها رسول الله صلى الله عليه وآله لا ينبغي لحاج ولا لمعتمر ان يحرم قبلها ولا بعدها
وقّت لاهل المدينة ذا الحليفة وهي مسجد الشجرة كان يصلي فيه ويفرض الحج فاذا خرج من المسجد
وسار واستوت به البيداء حين يحاذي الميل الاول احرم ووقّت لاهل الشام الجحفة ووقّت
لاهل نجد العقيق ووقّت لاهل الطائف قرن المنازل ووقّت لاهل اليمن يلملم ولا ينبغي
لاحد ان يرغب عن مواقيت رسول الله صلى الله عليه وآله **وفي رواية** رفاعة بن موسى عن ابي عبد الله عليه السلام
قال وقّت رسول الله صلى الله عليه وآله العقيق لاهل نجد وقال هو وقت لما انجدت الارض وانتم منهم
ووقّت لاهل الشام الجحفة ويقال لها المهيعة **وروى** معوية بن عمار عن ابي عبد الله عليه السلام
قال يجزيك اذا لم تعرف العقيق ان تسأل الناس والاعراب عن ذلك **وقال** الصادق عليه السلام وقّت
رسول الله صلى الله عليه وآله لاهل العراق العقيق واوله المسلخ ووسطه غمرة وآخره ذات عرق واوله
افضل ولا يجوز الاحرام قبل بلوغ الميقات ولا يجوز تاخيره عن الميقات الا لعلة او تقية
واذا كان الرجل عليلًا او اتّقى فلا باس بان يؤخر الاحرام الى ذات عرق **وسئل** معوية
بن عمار ابا عبد الله عليه السلام عن رجل من اهل المدينة احرم من الجحفة فقال لا باس **وروى** عن ابي
بصير قال قلت لابي عبد الله عليه السلام انا نروي بالكوفة ان عليًّا عليه السلام قال ان من تمام حجك
احرامك من دويرة اهلك فقال سبحان الله لو كان كما يقولون ما تمتع رسول الله صلى الله عليه وآله بثيابه
الى الشجرة **وسئل** ميسر الصادق عليه السلام عن رجل احرم من العقيق وآخر احرم من الكوفة ايهما افضل
فقال يا ميسر تصلي العصر اربعًا افضل او تصليها ستًّا فقلت اصليها اربعًا قال فكذلك
سنة رسول الله صلى الله عليه وآله افضل من غيرها **وسئل** الصادق عليه السلام عن رجل منزله خلف الجحفة

بالتحريك فحيّ من اليمن واليهم ينسب اويس القرني وقد غلط الجوهري
في الصحاح بهذا وتقاسيمه فا قال لا زعم ان اسم الميقات بالتحريك وثانيا
حسبان اويس القرني منسوب اليه قال ابن الاثير في النهاية قرن المنازل
هو موضع يحرم منه اهل نجد وكثير ممن لا يعرف يفتح راءه وانما هو بالسكون ويسمى ايضا قرن الثعالب

من اين يحرم قال من منزله وفي خبر آخر كان من منزله دون المواقيت ما بينها وبين مكة فعليه

ان يحرم من منزله وروى الحسن بن محبوب عن عبد الله بن سنان عن ابي عبد الله عليه السلام قال من قام

بالمدينة وهو يريد الحج شهرا او نحوه ثم بدا له ان يخرج في غير طريق المدينة فاذا كان حذاء الشجرة

والبيداء مسيرة ستة اميال فليحرم منها باب التهيؤ للاحرام روى معوية بن عمار

عن ابي عبد الله عليه السلام قال اذا انتهيت الى العقيق من قبل العراق او الى وقت من هذه المواقيت وانت

تريد الاحرام ان شاء الله فانتف ابطيك وقلم اظفارك واطل عانتك وخذ من شاربك

ولا يضرك باي ذلك بدات ثم استك واغتسل والبس ثوبيك وليكن فراغك من ذلك ان

شاء الله عند زوال الشمس وان لم يكن ذلك عند زوال الشمس فلا يضرك الا ان ذلك احب

الي ان يكون عند زوال الشمس وروى معوية بن وهب قال سئلت ابا عبد الله عليه السلام ونحن بالمدينة

عن التهيؤ للاحرام فقال اطل بالمدينة وتجهز بكل ما تريد واغتسل ان شئت وان شئت

استمتعت بقميصك حتى تاتي مسجد الشجرة وسئل معوية بن عمار عن الرجل يطلي قبل ان ياتي

الوقت بست ليال قال لا باس وساله عن الرجل يطلي قبل ان ياتي مكة بسبع او ثمان ليال قال لا باس به

وروى علي بن ابي حمزة عن ابي بصير قال سئل رجل ابا عبد الله عليه السلام وانا حاضر فقال اذا اطليت للاحرام

الاول للعمرة كيف اصنع في الطلية الاخيرة وكم حدما بينهما فقال ان كان بينهما جمعتان

خمسة عشر يوما فاطل وروى ابن ابي عمير عن هشام بن سالم قال ارسلنا الى ابي عبد الله عليه السلام ونحن

جماعة بالمدينة انا نريد ان نودعك فارسل الينا ابو عبد الله عليه السلام ان اغتسلوا بالمدينة فاني اخاف

ان يعز الماء عليكم بذي الحليفة فاغتسلوا بالمدينة والبسوا ثيابكم التي تحرمون فيها ثم تعالوا فرادى

ومثنى قال فاجتمعنا عنده فقال له ابن ابي يعفور ما تقول في دهنة بعد الغسل للاحرام فقال

قبل وبعد ومع ليس به باس قال ثم دعا بقارورة بان سليخة ليس فيها شيء فامرنا فادهنا

منه فلما اردنا ان نخرج قال لا عليكم ان تغتسلوا ان وجدتم ماء اذا بلغتم ذا الحليفة وساله

محمد بن الحلبي عن دهن الحناء والبنفسج اندهن به اذا اردنا ان نحرم قال نعم وسئل عن الرجل

يغتسل بالمدينة لاحرامه فقال يجزيه ذلك من الغسل بذي الحليفة وروى معوية بن عمار عنه عليه السلام

قال الرجل يدهن باي دهن شاء اذا لم يكن فيه مسك ولا عنبر ولا زعفران ولا ورس

قبل ان يغتسل للاحرام قال ولا تجمر ثوبا لاحرامك وروى القسم بن محمد الجوهري عن علي

بن ابي حمزة

بن ابي حمزة قال سئلته عن الرجل يدهن بدهن فيه طيب وهو يريد ان يحرم فقال لا تدهن حين

تريد ان تحرم ان تحرم بدهن فيه مسك ولا عنبر يبقى ريحه في راسك بعد ما تحرم وادهن بما

شئت من الدهن حين تريد ان تحرم قبل الغسل وبعده فاذا احرمت فقد حرم عليك الدهن

حتى تحل وروى حماد عن حريز عن ابي عبد الله عليه السلام انه كان لا يرى باسا بان تكتحل المراة وتدهن وتغتسل

بعد هذا كله للاحرام وفي رواية جميل انه قال غسل يومك يجزيك لليلتك وغسل ليلتك يجزيك ليومك وسئل

ابو جعفر عليه السلام عن رجل اغتسل لاحرامه ثم قلم اظفاره قال يمسحها بالماء ولا يعيد الغسل ولا باس ان يغتسل

الرجل بكرة ويحرم عشية وان لبست ثوبا من قبل ان تلبي فانزعه من فوق واعد الغسل ولا شيء عليك وان لبسته

بعد ما لبيت فانزعه من اسفل وعليك دم شاة وان كنت جاهلا فلا شيء عليك واذا اغتسل الرجل للاحرام

فلا باس ان يمسح راسه بمنديل او ازار واذا اغتسل الرجل للاحرام ثم نام قبل ان يحرم فعليه اعادة الغسل استحبابا

لانه قد روى العيص بن القسم عن ابي عبد الله عليه السلام قال سئلته عن الرجل يغتسل للاحرام بالمدينة ويلبس ثوبين

ثم ينام قبل ان يحرم قال ليس عليه غسل ومن اغتسل اول الليل ثم احرم آخر الليل اجزاه غسله باب

وجوه الحاج روى منصور الصيقل عن ابي عبد الله عليه السلام قال الحاج عندنا على ثلثة اوجه حاج متمتع وحاج

مفرد للحج وسائق للهدي والسائق هو القارن ولا يجوز لاهل مكة وحاضريها التمتع بالعمرة الى الحج وليس

لهم الا القران والافراد لقول الله عز وجل فمن تمتع بالعمرة الى الحج فما استيسر من الهدي ثم قال بعد ذلك

لمن لم يكن اهله حاضري المسجد الحرام وحد حاضري المسجد الحرام اهل مكة وحواليها على ثمانية واربعين ميلا

ومن كان خارجا من هذا الحد فلا حج له الا متمتعا بالعمرة الى الحج فلا يقبل الله غيره وروى ابن بكير عن زرارة

قال سمعت ابا جعفر عليه السلام يقول من طاف بالبيت وبالصفا والمروة احل ان احب او كره الا من اعتمر

في عامه ذلك او ساق الهدي واشعره او قلده وروى ابن اذينة عن زرارة قال جاء رجل الى ابي جعفر

عليه السلام وهو خلف المقام فقال اني قرنت بين حجة وعمرة فقال له هل طفت بالبيت فقال نعم قال هل

سقت الهدي قال لا قال فاخذ ابو جعفر عليه السلام بشعره ثم قال احللت والله وروى ابو ايوب عن

ابي عبد الله عليه السلام قال ان الحاج يقرن ويسوق فادعه عقوبة بما صنع وروى عن يعقوب بن شعيب قال

قلت لابي عبد الله عليه السلام الرجل يحرم بحجة وعمرة وينشي العمرة ايتمتع قال نعم وروى اسحق بن عمار

عن ابي بصير قال قلت لابي عبد الله عليه السلام رجل يفرد الحج فيطوف بالبيت ويسعى بين الصفا والمروة ثم

يبدو له ان يجعلها عمرة فقال ان كان لبى بعد ما سعى قبل ان يقصر فلا متعة له وكتب علي

بن بشير الحلبي الى ابي جعفر الثاني عليه السلام يسأله عن رجل اعتمر في شهر رمضان ثم حضر الموسم ايحج مفردا للحج او يتمتع

ايهما افضل فكتب اليه يتمتع وروى حفص بن البختري عن ابي عبد الله عليه السلام قال المتعة والله افضل وبها نزل

القران وجرت السنة الى يوم القيمة وروى الحلبي عن ابي عبد الله عليه السلام قال قال ابن عباس دخلت العمرة في

الحج الى يوم القيمة وسأل ابو ايوب ابرهيم بن عثمن الخزاز ابا عبد الله عليه السلام اي انواع الحج افضل فقال التمتع

وكيف يكون شي افضل منها ورسول الله صلى الله عليه وآله يقول لو استقبلت من امري ما استدبرت لفعلت كما فعل

الناس والمتمتع هو الذي يحج في اشهر الحج ويقطع التلبية اذا نظر الى بيوت مكة فاذا دخل مكة طاف بالبيت

سبعا وصلى ركعتين عند مقام ابرهيم وسعى بين الصفا والمروة سبعا وقصر واحل فهذه عمرة يتمتع بها

من الثياب والجماع والطيب وكل شي يحرم على المحرم الا الصيد لانه حرام على المحل في الحرم وعلى المحرم في الحل

والحرم ويتمتع بما سوى ذلك الى الحج والحج ما يكون بعد يوم التروية من عقد الاحرام الثاني بالحج المفرد والخروج

الى منى ومنها الى عرفات وقطع التلبية عند زوال الشمس يوم عرفة والجمع فيها بين الظهر والعصر باذان

واحد واقامتين والوقوف بها الى غروب الشمس والافاضة الى المشعر الحرام والجمع بين المغرب والعشاء

بها باذان واحد واقامتين والبيتوتة بها والوقوف بها بعد الصبح الى ان تطلع الشمس على جبل ثبير

والرجوع الى منى والذبح والحلق والرمي ودخول مسجد الحصبا والاستلقاء فيه على القفا وزيارة البيت

وطواف الحج وهو طواف الزيارة والسعي بين الصفا والمروة وطواف النساء فهذه صفة المتمتع بالعمرة

الى الحج والمتمتع عليه ثلثة اطواف بالبيت طواف للعمرة وطواف للحج وطواف للنساء وسعيان بين

الصفا والمروة كما ذكرناه وعلى القارن والمفرد طوافان وسعيان بين الصفا والمروة ولا يحلان

بعد العمرة يمضيان على احرامهما الاول ولا يقطعان التلبية اذا نظرا الى بيوت مكة كما يفعل المتمتع

بالعمرة ولكنهما يقطعان التلبية يوم عرفة عند زوال الشمس والقارن والمفرد صفتهما واحدة الا ان

القارن يفضل على المفرد بسياق الهدي وروى درست عن محمد بن الفضل الهاشمي قال دخلت مع اخواني

على ابي عبد الله عليه السلام فقلنا له انا نريد الحج وبعضنا صرورة فقال عليه السلام عليكم بالتمتع فانا لا نتقي احدا

في التمتع بالعمرة الى الحج واجتناب المسكر والمسح على الخفين

باب فرائض الحج

فرائض الحج سبع

الاحرام والتلبية الاربع التي يلبى بها سرا وهي لبيك لبيك لا شريك لك لبيك ان الحمد والنعمة

لك والملك لا شريك لك والطواف بالبيت والركعتان عند مقام ابرهيم عليه السلام والسعي بين الصفا و

المروة والوقوف بالمشعر الحرام والهدي للمتمتع وقال الصادق عليه السلام الوقوف بعرفة سنة وبالمشعر

فريضة وما سوى ذلك من المناسك سنة

باب ما جاء فيمن حج بالاحرام

روى الائمة

عليهم السلام انهم قالوا من حج بالحرام نودي عند التلبية لا لبيك عبدي ولا سعديك

باب

عقد الاحرام وشرطه ونقضه والصلوة له روى معوية بن عمار عن ابي عبد الله عليه السلام انه قال لا يكون

احرام الا في دبر صلوة مكتوبة او نافلة فان كانت مكتوبة احرمت في دبرها بعد التسليم وان كانت

نافلة صليت ركعتين فاحرمت في دبرها فاذا انفتلت من الصلوة فاحمد الله واثن عليه وصل على النبي

صلى الله عليه وآله وتقول اللهم اني اسألك ان تجعلني ممن استجاب لك وامن بوعدك واتبع امرك فاني عبدك

وفي قبضتك لا اوقى الا ما وقيت ولا اخذ الا ما اعطيت وقد ذكرت الحج فاسألك ان تعزم لي عليه وعلى

كتابك وسنة نبيك وتقويني على ما ضعفت عنه وتتسلم مني مناسكي في يسر منك وعافية واجعلني

من وفدك الذي رضيت وارتضيت وسميت وكتبت اللهم اني خرجت من شقة بعيدة وانفقت

مالي ابتغاء مرضاتك اللهم فتمم لي حجي اللهم اني اريد التمتع بالعمرة الى الحج على كتابك وسنة نبيك

صلواتك عليه وآله فان عرض لي عارض يحبسني فحلني حيث حبستني بقدرك التي قدرت علي اللهم ان

لم تكن حجة فعمرة احرم لك شعري وبشري ولحمي ودمي وعظامي ومخي وعصبي من النساء والثياب والطيب

ابتغي بذلك وجهك والدار الاخرة يجزيك ان تقول هذا مرة واحدة حين تحرم ثم قم فامش هنيئة

فاذا استويت بك الارض ماشيا كنت او راكبا فلب وسأل الحلبي ابا عبد الله عليه السلام ليلا احرم رسول الله

صلى الله عليه وآله ام نهارا فقال نهارا فقلت اي ساعة قال صلوة الظهر فسألته متى ترى ان نحرم قال سواء

عليكم انما احرم رسول الله صلى الله عليه وآله صلوة الظهر لان الماء كان قليلا كان يكون في رؤس الجبال فيهجر

الرجل الى مثل ذلك من الغد فلا يكادون يقدرون على الماء وانما احدثت هذه المياه حديثا وروى

ابن ابي عمير عن حماد بن عثمان قال قلت لابي عبد الله عليه السلام اني اريد ان اتمتع بالعمرة الى الحج فكيف اقول فقال

تقول اللهم اني اريد التمتع بالعمرة الى الحج على كتابك وسنة نبيك وان شئت اضمرت الذي تريد وسأله

حمران بن اعين عن الرجل يقول حلني حيث حبستني قال هو حل حيث حبسه الله عز وجل قال او لم يقل

وروى حفص بن البختري ومعوية بن عمار وعبد الرحمن بن الحجاج والحلبي جميعا عن ابي عبد الله عليه السلام

قال اذا صليت في مسجد الشجرة فقل وانت قاعد في دبر الصلوة قبل ان تقوم ما يقول المحرم ثم قم فامش حتى يبلغ

الميل ويستوي بك البيداء فاذا استوت بك البيداء فلب وان اهللت من المسجد الحرام للحج فان شئت لبيت

خلف المقام وافضل ذلك ان تمضي حتى تاتي الرقطا وتلبي قبل ان تصير الى الابطح وفي رواية هشام بن الحكم

عن ابي عبد الله عليه السلام قال ان احرمت من غمرة او بريد البعث صليت وقلت ما يقول المحرم في دبر صلوتك وان شئت لبيت من موضعك والفضل ان تمشي قليلا ثم تلبي وفي رواية ابن فضال عن ابي الحسن عليه السلام في الرجل ياتي ذا الحليفة او بعض الاوقات بعد صلوة العصر او في غير وقت صلوة قال لا ينتظر حتى تكون الساعة التي تصلي فيها وانما قال ذلك مخافة الشهرة وروى حفص بن البختري عن ابي عبد الله عليه السلام فيمن عقد الاحرام في مسجد الشجرة ثم وقع على اهله قبل ان يلبي قال ليس عليه شيء وفي رواية ابان عن علي بن عبد العزيز قال اغتسل ابو عبد الله عليه السلام بذي الحليفة للاحرام وصلى ثم قال هاتوا ما عندكم من لحوم الصيد فاتي بحجلتين فاكلهما قبل ان يحرم وفي رواية عبد الرحمن بن الحجاج عنه عليه السلام انه صلى ركعتين وعقد في مسجد الشجرة ثم خرج فاتي بخبيص فيه زعفران فاكل قبل ان يلبي منه وروى عنه وهب بن عبد ربه في رجل كانت معه ام ولد فاحرمت قبل سيدها اله ان ينقض احرامها ويطاها قبل ان يحرم قال نعم وكتب بعض اصحابنا الى ابي ابراهيم عليه السلام في رجل دخل مسجد الشجرة فصلى واحرم ثم خرج من المسجد فبدا له قبل ان يلبي ان ينقض ذلك بمواقعة النساء فكتب عليه السلام نعم او لا باس به

باب الاشعار والتقليد

روى عمرو بن شمر عن جابر عن ابي جعفر عليه السلام قال انما استحسنوا اشعار البدن لان اول قطرة تقطر من دمها يغفر الله عز وجل له على ذلك وروى حريز عن زرارة عن ابي جعفر عليه السلام قال كان الناس يقلدون الغنم والبقر وانما تركه الناس حديثا ويقلدون بخيط او بسير وروى معوية بن عمار عن ابي عبد الله عليه السلام في رجل ساق هديا ولم يقلده ولم يشعره قال قد اجزء عنه ما اكثر ما لا يقلد ولا يشعر ولا يجلل وروى الحسن بن محبوب عن جميل بن صالح عن الفضيل بن يسار قال قلت لابي عبد الله عليه السلام رجل احرم من الوقت ومضى ثم انه اشترى بدنة بعد ذلك بيوم او يومين فاشعرها او قلدها وساقها فقال ان كان ابتاعها قبل ان يدخل الحرم فلا باس قلت فانه اشتراها قبل ان ينتهي الى الوقت الذي يحرم منه فاشعرها وقلدها ايجب عليه حين فعل ذلك ما يجب على المحرم قال لا ولكن اذا انتهى الى الوقت فليحرم منه ثم يشعرها ويقلدها فان تقليده الاول ليس بشيء وروى محمد بن الفضيل عن ابي الصباح الكناني قال سألت ابا عبد الله عليه السلام عن البدن كيف تشعر فقال تشعر وهي باركة من شق سنامها الايمن وتنحر وهي قائمة من قبل الايمن وفي رواية معوية بن عمار عن ابي عبد الله عليه السلام قال تقلدها نعلا خلقا قد صليت فيها والاشعار والتقليد بمنزلة التلبية وفي رواية عبد الله بن سنان عنه انها تشعر وهي معقولة وروى ابن فضال عن يونس بن يعقوب قال خرجت في عمرة فاشتريت بدنة وانا بالمدينة فارسلت الى ابي عبد الله عليه السلام فسألته كيف اصنع فارسل الي ما كنت تصنع بهذا فانه كان يجزيك ان تشتري منه من عرفة وقال انطلق حتى تاتي مسجد الشجرة

فاستقبل

فاستقبل بها القبلة وانخها ثم ادخل المسجد فصل ركعتين ثم اخرج اليها فاشعرها في الجانب الايمن ثم قل بسم الله اللهم منك ولك اللهم تقبل مني فاذا علوت البيداء فلب

باب التلبية

روى النضر بن سويد عن عبد الله بن سنان عن ابي عبد الله عليه السلام قال لما لبى رسول الله صلى الله عليه وآله قال لبيك اللهم لبيك لبيك لا شريك لك لبيك ان الحمد والنعمة لك والملك لا شريك لك لبيك لبيك ذا المعارج لبيك وكان عليه السلام يكثر من ذي المعارج وكان يلبي كلما لقي راكبا او علا اكمة او هبط واديا ومن آخر الليل وفي ادبار الصلوة وفي رواية حريز ان رسول الله صلى الله عليه وآله لما احرم اتاه جبرئيل فقال مر اصحابك بالعج والثج فالعج رفع الصوت بالتلبية والثج نحر البدن وروى ابو سعيد المكاري عن ابي عبد الله عليه السلام قال ان الله عز وجل وضع عن النساء اربعا الاجهار بالتلبية والسعي بين الصفا والمروة يعني الهرولة ودخول الكعبة واستلام الحجر الاسود وروى الحلبي عن ابي عبد الله عليه السلام قال انه لا باس بان تلبي وانت على غير طهر وعلى كل حال وروى جابر عن ابي جعفر عليه السلام انه قال لا باس ان يلبي الجنب وقال الصادق عليه السلام يكره للرجل ان يجيب بالتلبية اذا نودي وهو محرم وفي خبر آخر اذا نودي المحرم فلا يقل لبيك ولكن يقول يا سعد وقال امير المؤمنين عليه السلام جاء جبرئيل الى النبي صلى الله عليه وآله فقال ان التلبية شعار المحرم فارفع صوتك بالتلبية لبيك اللهم لبيك لبيك لا شريك لك لبيك ان الحمد والنعمة لك والملك لا شريك لك لبيك

وروى لي محمد بن القسم الاسترابادي عن يوسف بن محمد بن زياد وعلي بن محمد بن سيار عن ابويهما عن الحسن بن علي بن محمد بن علي بن موسى بن جعفر بن محمد بن علي بن الحسين بن علي بن ابي طالب عن ابائه عن امير المؤمنين عليهم السلام قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله لما بعث الله موسى بن عمران واصطفاه نجيا وفلق له البحر ونجى بني اسرائيل واعطاه التورية والالواح راى مكانه من ربه عز وجل فقال يا رب لقد اكرمتني بكرامة لم تكرم بها احدا من قبلي فقال الله جل جلاله يا موسى اما علمت ان محمدا صلى الله عليه وآله افضل من جميع ملائكتي وجميع خلقي قال موسى يا رب فان كان محمد اكرم عندك من جميع خلقك فهل في آل الانبياء اكرم من آلي فقال الله جل جلاله يا موسى اما علمت ان فضل آل محمد على جميع آل النبيين كفضل محمد على جميع المرسلين فقال يا رب فان كان آل محمد صلى الله عليه وآله كذلك فهل في امم الانبياء افضل عندك من امتي ظللت عليهم الغمام وانزلت عليهم المن والسلوى وفلقت لهم البحر فقال الله جل جلاله يا موسى اما علمت ان فضل امة محمد على جميع الامم كفضله على جميع خلقي فقال موسى يا رب ليتني كنت اراهم فاوحى الله جل جلاله اليه يا موسى انك لن تراهم فليس هذا اوان ظهورهم ولكن سوف تراهم في الجنان جنات عدن والفردوس

بحضرة محمد فى نعيمها يتقلبون فى خيراتها يتبحبحون أفتحبّ ان تسمعك كلامهم قال نعم يا الهى قال عز وجل قم
بين يدى واشدد مئزرك قيام العبد الذليل بين يدى الملك الجليل ففعل ذلك موسى فنادى ربنا عز وجل يا امة
محمد فاجابوه كلهم وهم فى اصلاب آبائهم وارحام امهاتهم لبيك اللهم لبيك لا شريك لك لبيك ان الحمد والنعمة
لك والملك لا شريك لك لبيك قال فجعل الله عز وجل تلك الاجابة شعار الحج والحديث طويل اخذنا منه وقد
اخرجته فى تفسير القران باب ما يجب على المحرم اجتنابه من الرفث والفسوق والجدال فى الحج
روى محمد بن مسلم والحلبى جميعا عن ابى عبد الله عليه السلام فى قول الله عز وجل الحج اشهر معلومات فمن فرض فيهن الحج فلا رفث
ولا فسوق ولا جدال فى الحج فقال ان الله جل جلاله اشترط على الناس شرطا وشرط لهم شرطا فمن وفى لله
وفى الله له فقالا له فما الذى اشترط عليهم وما الذى شرط لهم فقال اما الذى اشترط عليهم فانه الحج
اشهر معلومات فمن فرض فيهن الحج فلا رفث ولا فسوق ولا جدال فى الحج واما ما شرط لهم فانه قال فمن
تعجل فى يومين فلا اثم عليه ومن تاخر فلا اثم عليه لمن اتقى قال يرجع ولا ذنب له فقالا ارايت من ابتلى
بالفسوق ما عليه قال لم يجعل الله له حدا يستغفر الله ويلبى فقالا له ارايت من ابتلى بالجدال ما عليه فقال
اذا جادل فوق مرتين فعلى المصيب دم شاة وعلى المخطى بقرة وقال الصادق عليه السلام فى رسالته الى اصحابه اتقوا الله فى احرامك
الكذب واليمين الكاذبة والصادقة وهو الجدال والجدال قول الرجل لا والله وبلى والله فان جادلت مرة
او مرتين وانت صادق فلا شى عليك وان جادلت ثلثا وانت صادق فعليك دم شاة وان جادلت مرة
كاذبا فعليك دم شاة فان جادلت مرتين كاذبا فعليك دم بقرة وان جادلت ثلثا فعليك بدنة والفسوق
الكذب فاستغفر الله عنه والرفث الجماع فان جامعت وانت محرم فى الفرج فعليك بدنة والحج من قابل
ويجب ان يفرق بينك وبين اهلك حتى تقضيا المناسك ثم يجتمعان فان اخذتما على طريق
غير الذى كنتما اخذتما فيه عام اول لم يفرق بينكما وتلزم بدنة المراة اذا جامعها الرجل فان اكرهها
لزمته بدنتان ولم يلزم المراة شى فان كان جماعك دون الفرج فعليك بدنة وليس عليك الحج من قابل
وقال الصادق عليه السلام ان وقعت على اهلك بعد ما تعقد الاحرام وقبل ان تلبى فلا شى عليك وان
جامعت وانت محرم قبل ان تقف بالمشعر فعليك بدنة والحج من قابل وان كنت جامعت بعد وقوفك بالمشعر
فعليك بدنة وليس عليك الحج من قابل كنت ناسيا او ساهيا او جاهلا فلا شى عليك وسئل ابو بصير
عن رجل واقع امراته وهو محرم قال عليه جزور كوماء فقال لا يقدر قال ينبغى لاصحابه ان يجمعوا له ولا يفسدوا
عليه حجه وان نظر محرم الى غير اهله فانزل فعليه جزور او بقرة فان لم يقدر فشاة واذا نظر المحرم الى

امراته نظر شهوة فليس عليه شى فان لمسها فعليه دم شاة فان قبلها فعليه دم شاة فان اتى المحرم اهله ناسيا
فلا شى عليه انما هو بمنزلة من اكل فى شهر رمضان وهو ناس وسئل ابو بصير ابا عبد الله عليه السلام عن رجل محرم
نظر الى ساق امراة او الى فرجها فامنى فقال ان كان موسرا فعليه بدنة وان كان وسطا فعليه بقرة وان كان
فقيرا فعليه شاة وقال انى لم اجعل عليه هذا لانه امنى ولكنى جعلته عليه لانه نظر الى ما لا يحل له وسئله
محمد بن مسلم عن الرجل يحمل امراته ويمسها فامنى او امذى فقال ان حملها او مسها بشهوة فامنى او لم يمن
او امذى او لم يمذ فعليه دم شاة يهريقه وان حملها او مسها بغير شهوة فليس عليه شى امنى او لم يمن امذى
او لم يمذ واذا وجبت على الرجل بدنة فى كفارة فلم يجدها فعليه سبع شياه فان لم يقدر صام ثمانية عشر يوما
بمكة او فى منزله وان طفت بالبيت وبالصفا والمروة وقد تمتعت ثم عجلت فقبلت اهلك قبل ان تقصر من راسك
فان عليك دما تهريقه وان جامعت فعليك جزورا او بقرة وروى ابن مسكان عن ابى بصير قال سئلت
ابا عبد الله عليه السلام عن المحرم يريد ان يعمل العمل فيقول له اصحابه والله لا تعمله فيقول والله لاعملنه فيحالفه مرارا
فيلزمه ما يلزم صاحب الجدال فقال لا انما اراد بهذا اكرام اخيه انما يلزمه ما كان لله عز وجل معصية وروى
معوية بن عمار عن ابى عبد الله عليه السلام قال اتق المفاخرة وعليك بورع يحجزك عن معاصى الله عز وجل فان الله
عز وجل يقول ثم ليقضوا تفثهم ومن التفث ان تتكلم فى احرامك بكلام قبيح فاذا دخلت مكة فطفت
بالبيت تكلمت بكلام طيب وكان ذلك كفارة لذلك باب ما يجوز الاحرام فيه وما لا يجوز
روى معوية بن عمار عن ابى عبد الله عليه السلام قال كان ثوبا رسول الله صلى الله عليه وآله اللذان احرم فيهما يمانيين عبرى وظفار
وفيهما كفن وروى حماد عن حريز عن ابى عبد الله عليه السلام قال كل ثوب تصلى فيه فلا باس ان تحرم فيه وسئله
حماد النواء او سئل وهو حاضر عن المحرم يحرم فى برد قال لا باس به وهل كان الناس يحرمون الا فى البرد
وروى عن خالد بن ابى العلاء الخفاف قال رايت ابا جعفر عليه السلام وعليه برد اخضر وهو محرم وروى
عن عمر بن شمر عن ابيه قال رايت ابا جعفر عليه السلام وعليه برد مخفف وهو محرم وروى محمد بن مسلم عن
احدهما عليهما السلام انه سئل عن الرجل يحرم فى الثوب الوسخ فقال لا ولا اقول انه حرام ولكن احب ذلك الى
ان يطهره وطهره غسله ولا يغسل الرجل ثوبه الذى يحرم فيه حتى يحل وان توسخ الا ان يصيبه جنابة
او شى فيغسله وروى ابن مسكان عن ابى عبد الله عليه السلام قال لا باس ان يحرم الرجل فى ثوب مصبوغ
ممشق وروى عن ابى بصير قال سمعت ابا جعفر عليه السلام يقول كان على عليه السلام معه بعض اصحابه فمر عليه
عمر فقال ما هذان الثوبان المصبوغان وانت محرم فقال على عليه السلام ما نريد احدا ان يعلمنا بالسنة ان

هذين الثوبين صبغا بطين وروى عن الحسين بن المختار قال قلت لابي عبد الله عليه السلام المحرم الرجل في الثوب الاسود
قال لا يحرم في الثوب الاسود ولا يكفن فيه الميت وروى عن حنان بن سدير قال كنت جالسا عند ابي عبد الله عليه السلام
فسال الرجل المحرم في ثوب فيه حرير قال فدعا بازار له قرقبي فقال انا احرم في هذا وفيه حرير وروى عن الحلبي
قال سالته عن الرجل المحرم في ثوبه علم فقال لا باس به وفي رواية معوية بن عمار عن ابي عبد الله عليه السلام قال لا باس
ان يحرم الرجل في الثوب المعلم وتركه احب الي اذا قدر على غيره وسئله ليث المرادي عن الثوب المعلم هل
يحرم فيه الرجل قال نعم انما يكره الملحم وساله الحسين بن ابي العلاء عن الثوب للمحرم يصيبه الزعفران ثم يغسل
فقال لا باس به اذا ذهب ريحه ولو كان مصبوغا كله اذا ضرب الى البياض وغسل فلا باس به وروى القسم بن محمد
الجوهري عن علي بن ابي حمزة عن ابي عبد الله عليه السلام قال اذا اضطر المحرم الى ان يلبس قباء من برد ولا يجد ثوبا غيره
فليلبسه مقلوبا ولا يدخل يديه في يدي القباء وروى عن الكاهلي قال سئله رجل وانا حاضر عن الثوب يكون
مصبوغا بالعصفر ثم يغسل البسه وانا محرم فقال نعم ليس العصفر من الطيب ولكني اكره ان تلبس ما يشهرك
به الناس وسال اسمعيل بن الفضل عن المحرم ايلبس الثوب قد اصابه الطيب فقال اذا ذهب ريح الطيب
فليلبسه وروى عن ابي الحسن النهدي قال سئل سعيد الاعرج ابا عبد الله عليه السلام وانا عنده عن الخميصة
سداه ابريسم ولحمتها مرعزي فقال لا باس بان يحرم فيها انما يكره الخالص منها وسئل حماد بن عثمن
ابا عبد الله عليه السلام عن خلوق الكعبة وخلوق القبر يكون في ثوب الاحرام فقال لا باس بهما وهما طهوران وسئله
سماعة عن الرجل يصيب ثوبه زعفران الكعبة وهو محرم فقال لا باس به وهو طهور فلا تتقه ان يصيبك
وروى الحلبي عن ابي عبد الله عليه السلام في المحرم يلبس الطيلسان المزرر قال نعم في كتاب علي عليه السلام لا تلبس طيلسان
حتى تحل ازراره وقال انما كره ذلك مخافة ان يزرره الجاهل عليه فاما الفقيه فلا باس بان يلبسه
وسئله رفاعة بن موسى عن المحرم يلبس الجوربين فقال نعم والخفين اذا اضطر اليهما وروى محمد بن مسلم عن ابي
جعفر عليه السلام في المحرم يلبس الخف اذا لم يكن له نعل قال نعم ولكن يشق ظهر القدم ويلبس المحرم القباء اذا لم يكن
له رداء ويقلب ظهره لبطنه وروى معوية بن عمار عن ابي عبد الله عليه السلام قال لا يلبس ثوبا له ازرار وانت
محرم الا ان تنكسه ولا ثوبا تدرعه ولا سراويل الا ان يكون لك ازار ولا خفين الا ان لا يكون لك
نعلين وروى زرارة عن احدهما عليهما السلام قال سالته عما يكره للمحرم ان يلبسه فقال يلبس كل ثوب الا ثوبا يتدرعه
وروى معوية بن عمار عن ابي عبد الله عليه السلام قال لا باس بان يغير المحرم ثيابه ولكن اذا دخل مكة لبس ثوبي احرامه
الذين احرم فيهما وكره ان يبيعهما وقد رويت رخصة في بيعهما وروى ابو بصير عن ابي جعفر عليه السلام قال سمعته
يقول اكره ان ينام المحرم على الفراش الاصفر والمرفقة وسال عبد الرحمن بن الحجاج ابا الحسن عليه السلام

عن المحرم يلبس الخز قال لا باس وقد روى عبد الله بن سنان عن ابي عبد الله عليه السلام قال المحرم اذا خاف لبس السلاح وروى محمد بن
مسلم عن احدهما عليهما السلام قال سالته عن المحرم اذا احتاج الى ضروب من الثياب مختلفة فقال عليه لكل صنف منها فداء
وروى معوية بن عمار عن ابي عبد الله عليه السلام المحرم اذا احتاج الى ضروب من الثياب مختلفة فقال عليه لكل صنف منها فداء
قال سالته عن المحرم يصيب ثوبه الجنابة فقال لا يلبسه حتى يغسله واحرامه تام وفي رواية حماد بن عثمان عن حريز
قال قال ابو عبد الله عليه السلام المحرمة تسدل المراة الثوب على وجهها الى الذقن وفي رواية معوية بن عمار عنه انه قال
تسدل المراة الثوب على وجهها من اعلاها الى النحر اذا كانت راكبة وروى عبد الله بن ميمون عن الصادق عن
ابيه عليهما السلام قال المحرمة لا تتنقب لان احرام المراة في وجهها واحرام الرجل في راسه ومر ابو جعفر عليه السلام
بامراة محرمة قد استترت بمروحة فاماط المروحة بقضيبه عن وجهها وروى عبد الله بن سنان عن ابي عبد الله عليه السلام
قال تلبس المراة المحرمة الحائض تحت ثيابها غلالة وروى يحيى بن ابي العلاء عن ابي عبد الله عليه السلام عن ابيه عليه السلام
انه كره للمحرمة البرقع والقفازين وساله محمد بن علي الحلبي عن المراة اذا احرمت تلبس السراويل فقال نعم
انما تريد بذلك الستر وروى الكاهلي عنه انه قال تلبس المراة المحرمة الحلي كله الا القرط المشهورة والقلادة
المشهورة وسئله عامر بن جذاعة عن مصبغات الثياب تلبسها المراة المحرمة فقال لا باس الا المقدم
المشهور وروى محمد بن مسلم عن ابي عبد الله عليه السلام في المحرمة انها تلبس الحلي كله الا حليا مشهورا للزينة
وساله سماعة عن المحرمة تلبس الحرير فقال لا يصلح ان تلبس حريرا محضا لا خلط فيه فاما الخز والعلم
في الثوب فلا باس بان تلبسه وهي محرمة وان مر بها رجل استترت بها منه بثوبها ولا تستتر بيدها
من الشمس وتلبس الخز اما انهم يقولون ان في الخز حريرا وانما يكره الحرير المبهم وساله ابو بصير المرادي
عن القز تلبسه المراة في الاحرام قال لا باس انما يكره الحرير المبهم وساله يعقوب بن شعيب عن
المراة تلبس الحلي قال تلبس المسك والخلخالين وروى الحلبي عن ابي عبد الله عليه السلام قال لا باس ان تحرم
المراة في الذهب والخز وليس يكره الا الحرير المحض وفي رواية حريز عن ابي عبد الله عليه السلام قال اذا كان
للمراة حلي لم تحدثه للاحرام لم تنزع حليها وروى عن ابي الحسن النهدي قال سئل ابو عبد الله عليه السلام
وانا حاضر عن المراة تحرم في العمامة ولها علم قال نعم لا باس وسئله سعيد الاعرج عن المحرم يعقد
ازاره في عنقه قال لا وساله محمد بن مسلم عن المحرم يضع عصام القربة على راسه اذا استقى فقال نعم
وساله يعقوب بن شعيب عن الرجل المحرم يكون به القرحة يربطها او يعصبها بخرقة قال نعم وروى
عمران الحلبي عن ابي عبد الله عليه السلام قال المحرم يشد على بطنه العمامة وان شاء يعصبها على موضع الازار

ولا يرفعها الى صدره وروى ابن فضال عن يونس بن يعقوب قال قلت لابي عبد الله عليه السلام المحرم يشد الهميان في وسطه فقال نعم وما خيره بعد نفقته وفي رواية ابو بصير عنه عليه السلام انه قال كان ابي عليه السلام يشد على بطنه نفقته يستوثق بها فانها من تمام حجه

باب ما يجوز للمحرم اتيانه واستعماله وما لا يجوز من جميع الانواع

روى ابو بصير عن ابي عبد الله عليه السلام قال لا باس للمحرم ان يكتحل بكحل ليس فيه مسك ولا كافور اذا اشتكى عينيه وتكتحل المراة المحرمة بالكحل كله الا الكحل الاسود لزينته وروى محمد بن مسلم عن ابي جعفر قال يكتحل المحرم عينيه ان شاء بصبر ليس فيه زعفران ولا ورس وروى حريز عن ابي عبد الله عليه السلام قال لا تنظر في المراة وانت محرم لانه من الزينة وروى معوية بن عمار قال قلت لابي عبد الله عليه السلام في المحرم يستاك قال نعم قال قلت فان ادمى يستاك قال نعم هو من السنة وروى حماد عن حريز عن ابي عبد الله عليه السلام قال لا باس ان يحتجم المحرم ما لم يحلق او يقلع الشعر واحتجم الحسن بن علي عليهما السلام وهو محرم وسئل ذريح اباعبد الله عليه السلام عن المحرم يحتجم فقال نعم اذا خشي الدم وسئل الحسن الصيقل اباعبد الله عليه السلام عن المحرم يؤذيه ضرسه ايقلعه قال لا باس به وروى عمران الحلبي عن ابي عبد الله عليه السلام انه سئل عن المحرم يكون به الجرح فيتداوى بدواء فيه زعفران فقال ان كان الزعفران الغالب على الدواء فلا وان كانت الادوية الغالبة عليه فلا باس وسئل معوية بن عمار عن المحرم يعصر الدمل ويربط عليه الخرقة فقال لا باس به وقال عليه السلام اذا اشتكى المحرم فليتداو بما يحل له ان ياكل وهو محرم وروى هشام بن سالم عن ابي عبد الله عليه السلام قال اذا خرج بالمحرم الخراج والدمل فليبطه وليداوه بزيت او سمن وروى محمد بن مسلم عن احدهما عليهما السلام في المحرم تشقق يداه فقال يدهنهما بزيت او سمن او اهالة وروى محمد بن الفضيل عن ابي الصباح الكناني قال سالت اباعبد الله عليه السلام عن امراة ارادت ان تحرم فتخوفت الشقاق وتخضب بالحنا قبل ذلك قال ما يعجبني ان تفعل وكان علي بن الحسين عليهما السلام اذا تجهز الى مكة قال لاهله اياكم ان تجعلوا في زادنا شيئا من الطيب ولا الزعفران ولا الورس ناكله او نطعمه وقال الصادق عليه السلام يكره من الطيب اربعة اشياء للمحرم المسك والعنبر والزعفران والورس وكان يكره من الادهان الطيبة الريح وروى عن الحسن بن هرون قال قلت لابي عبد الله عليه السلام اكلت خبيصا فيه زعفران حتى شبعت منه وانا محرم فقال اذا فرغت من مناسكك واردت الخروج من مكة فابتع بدرهم تمرا وتصدق به فيكون كفارة لذلك ولما دخل عليك في احرامك مما لا تعلم وروى زرارة عن ابي جعفر عليه السلام قال من اكل زعفرانا متعمدا وطعاما فيه طيب فعليه دم وان كان ناسيا فلا شيء عليه ويستغفر الله ويتوب اليه وروى عن الحسن بن زياد قال قلت لابي عبد الله عليه السلام وضاني الغلام وانا لا اعلم بدستشان فيه طيب فغسلت

لا خلاف في حرمة الطيب على المحرم شما واكلا ولبسا والخلاف فيما يحرم منه والمشهور تحريم مطلق الطيب وقيل يحرم منه العنبر والزعفران والمسك والورس كذا قال الشيخ وزيد واضاف اليها في رواية العود والكافور وبعض القائلين بالاول قسموا النبات ثلثة اقسام الاول لا ينبت للطيب ولا يتخذ منه كالشيح والقيصوم والفواكه وهذا كله ليس بمحرم اجماعا الثاني تحريمه وهو غير واضح نعم لو صدق عليه اسم الريحان يحرم ما يتخذون الادميون للطيب ولا يتخذون منه طيبا كالريحان الفارسي والنرجس واختلف في تحريمه واستقرب في التحرير تحريمه وهو غير واضح نعم لو صدق عليه اسم الريحان عرفا لحقه حكم الثالث ما يقصد شمه ويتخذ منه الطيب كالياسمين والورد والنيلوفر واختلف فيه ايضا واستقرب العلامة فيه الكراهة وقوى التحريم والظاهر دخول هذا النوع قبل الخلاف في الرياحين والمشهور الكراهة والاظهر التحريم مدارك

يدي وانا محرم فقال تصدق بشيء لذلك وكتب ابرهيم بن سفيان الى ابي الحسن عليه السلام المحرم يغسل يده باشنان فيه الاذخر فكتب لا احبه لك وروى معوية بن عمار عن ابي عبد الله عليه السلام قال سالته عن رجل مس الطيب ناسيا وهو محرم قال يغسل يديه ويلبي وفي خبر آخر يستغفر ربه وروى حمران عن ابي جعفر عليه السلام في قول الله عز وجل ثم ليقضوا تفثهم قال التفث حفوف الرجل من الطيب فاذا قضى نسكه حل له الطيب وسئل عبد الله بن سنان اباعبد الله عليه السلام عن الحناء فقال ان المحرم ليمسه ويداوي به بعيره وما هو بطيب وما به باس ولا باس ان يغسل الرجل الخلوق عن ثوبه وهو محرم واذا اضطر المحرم الى سعوط فيه مسك من ريح يعرض له في وجهه وعلة تصيبه فلا باس بان يستعط به فقد سئل اسمعيل بن جابر اباعبد الله عليه السلام عن ذلك فقال استعط به وروى الحلبي ومحمد بن مسلم عن ابي عبد الله عليه السلام قال المحرم يمسك على انفه من الريح الطيبة ولا يمسك على انفه من الريح الخبيثة وروى هشام بن الحكم عن ابي عبد الله عليه السلام قال لا باس بالريح الطيبة فيما بين الصفا والمروة من ريح العطارين ولا يمسك على انفه وروى معوية بن عمار عن ابي عبد الله عليه السلام انه قال لا باس ان تشم الاذخر والقيصوم والخزامى والشيح واشباهه وانت محرم وروى علي بن مهزيار قال سالت ابن ابي عمير عن التفاح والاترج والنبق وما طاب ريحه فقال تمسك عن شمه واكله ولم يرو فيه شيئا وروى عبد الله بن المغيرة فقال لابي الحسن الاول عليه السلام اظلل وانا محرم قال لا قلت فاظلل واكفر قال لا قلت فان مرضت قال ظلل وكفر ثم قال اما علمت ان رسول الله صلى الله عليه وآله قال ما من حاج يضحى ملبيا حتى تغيب الشمس الا غابت ذنوبه وروى الحسين بن مسلم عن ابي جعفر الثاني عليه السلام انه سئل ما فرق بين الفسطاط وبين ظل المحمل فقال لا ينبغي ان يستظل في المحمل والفرق بينهما ان المراة تطمث في شهر رمضان فتقضي الصيام ولا تقضي الصلوة قال صدقت جعلت فداك قال مصنف هذا الكتاب رحمه الله معنى هذا الحديث ان السنة لا تقاس وروى علي بن مهزيار عن بكر بن صالح قال كتبت الى ابي جعفر الثاني عليه السلام ان عمتي معي وهي زميلتي ويشتد عليها اذا احرمت فترى ان اظلل علي وعليها فكتب عليه السلام ظلل عليها وحدها وروى البزنطي عن علي بن ابي حمزة عن ابي بصير قال سالته عن المراة تضرب عليها الظلال وهي محرمة فقال نعم قلت فالرجل يضرب عليه الظلال وهو محرم قال نعم اذا كانت به شقيقة ويتصدق بمد لكل يوم وسئل محمد بن اسمعيل بن بزيع ابا الحسن عليه السلام وانا اسمع عن الظل للمحرم من اذى من مطر او شمس او قال من علة فامر بفداء شاة يذبحها بمنى وقال نحن اذا اردنا ذلك ظللنا وفدينا وفي رواية حريز قال قال ابو عبد الله عليه السلام لا باس بالقبة على النساء والصبيان وهم محرمون ولا يرتمس المحرم في الماء ولا الصايم وروى منصور بن حازم قال

رايت ابا عبد الله عليه السلام وقد توضا وهو محرم ثم اخذ منديلا فمسح به وجهه وروى معوية بن عمار عن ابي عبد الله عليه السلام
قال يكره للمحرم ان يجوز بثوبه فوق انفه ولا باس ان يمد المحرم ثوبه حتى يبلغ انفه يعني من اسفل وفي ذلك
حفص بن البختري وهشام بن الحكم رويا عن ابي عبد الله عليه السلام انه قال يكره للمحرم ان يجوز ثوبه انفه من اسفل وقال
اضح لمن احرمت له وروى عبد الله بن سنان قال سمعت ابا عبد الله عليه السلام يقول لابي وشكا اليه حر الشمس وهو محرم وهو
يتاذى به وقال ترى ان استتر بطرف ثوبي قال لا باس بذلك ما لم يصبه راسك وساله سعيد الاعرج
المحرم يستتر من الشمس بعود او بيده فقال لا الا من علة وساله الحلبي عن المحرم يغطي راسه ناسيا او
نايما فقال يلبي اذا ذكر وفي رواية حريز يلقي القناع ويلبي وليس عليه شيء وساله عن المحرم ينام على وجهه
وهو على راحلته فقال لا باس بذلك وسال زرارة ابا جعفر عليه السلام عن المحرم يقع الذباب على وجهه حين
يريد النوم فيمنعه من النوم ايغطي وجهه اذا اراد ان ينام قال نعم وروى زرارة عن ابي عبد الله عليه السلام ان
المحرمة تسدل ثوبها الى نحرها وروى الحسن بن محبوب عن علي بن مهزيار عن ابي بصير قال سالت ابا عبد الله عليه السلام
عن رجل قلم ظفرا من اظافيره وهو محرم قال عليه مد من طعام حتى يبلغ عشرة فان قلم اصابع يديه كلها
كلها فعليها دم شاة قلت فان قلم اظافير يديه ورجليه جميعا فقال ان كان ذلك في مجلس واحد فعليه دم وان
كان فعله متفرقا في مجلسين فعليه دمان وفي رواية زرارة عن ابي جعفر عليه السلام ان من فعل ذلك ناسيا او
ساهيا او جاهلا فلا شيء عليه وسال معوية بن عمار ابا عبد الله عليه السلام عن المحرم تطول اظفاره او ينكسر بعضها
فيؤذيه ذلك قال لا يقص منها شيئا ان استطاع فان كانت تؤذيه فليقصها وليطعم مكان كل ظفر قبضة
من طعام وسال اسحق بن عمار ابا ابرهيم عن رجل نسي ان يقلم اظافيره عند الاحرام حتى احرم قال يدعها
قلت فان رجلا من اصحابنا افتاه ان يقلم اظافيره ويعيد احرامه ففعل قال عليه دم وروى حريز عن
ابي عبد الله عليه السلام قال اذا نتف الرجل ابطه بعد الاحرام فعليه دم وفي خبر آخر من حلق راسه او نتف ابطه
ناسيا او ساهيا او جاهلا فلا شيء عليه فلا شيء عليه وقال عليه السلام لا باس بان يدخل المحرم الحمام
ولكن لا يتدلك وقال عليه السلام لا يأخذ الحرام من شعر الحلال ومر النبي صلى الله عليه وآله على كعب بن عجرة الانصاري
وهو محرم وقد اكل القمل راسه وحاجبيه وعينيه فقال رسول الله صلى الله عليه وآله ما كنت ارى ان الامر
يبلغ ما ارى فامره فنسك عنه نسكا وحلق راسه يقول الله عز وجل فمن كان منكم مريضا او به اذى
من راسه ففدية من صيام او صدقة او نسك فالصيام ثلاثة ايام والصدقة على ستة مساكين
لكل مسكين نصف صاع من تمر وروى مد من تمر والنسك شاة ولا يطعم منها احد الا المساكين

وقال

وقال عبد الله بن سنان لابي عبد الله عليه السلام ارايت ان وجدت علي قرادا او حلمة اطرحها عني وانا محرم قال نعم
وصغار لهما انهما رقيا في مرقاها وقال له معوية بن عمار المحرم يحك راسه فيسقط القملة والثنتان فقال
لا شيء عليه ولا يعيدها قال وكيف يحك المحرم قال بالاظفار ما لم يدم ولا يقطع شعره وساله عن المحرم يعبث
بلحيته فيسقط منها الشعرة والثنتان قال يطعم شيئا وفي خبر آخر مدا من طعام او كفين والاولى انه لا
يحك المحرم راسه الا حكا رقيقا باطراف الاصابع وفي رواية هشام بن سالم قال قال ابو عبد الله عليه السلام اذا وضع احدكم
يده على راسه وعلى لحيته وهو محرم فسقط شيء من الشعر فليتصدق بكف من كعك او سويق وروى ابان
عن ابي الجارود قال سال رجل ابا جعفر عليه السلام عن رجل قتل قملة وهو محرم قال بئسما صنع قال فما فداؤها
قال لا فداء لها وروى معوية بن عمار عن ابي عبد الله عليه السلام قال المحرم يلقي عنه الدواب كلها الا القملة فانها من جسده
فاذا اراد ان يحول قملة من مكان الى مكان فلا يضره وروى ابان عن زرارة قال سالته عن المحرم هل
يحك راسه او يغسل بالماء فقال يحك راسه ما لم يتعمد قتل دابة ولا باس بان يغتسل بالماء ويصب على راسه
ما لم يكن ملبدا فان كان ملبدا فلا يفيض على راسه الماء الا من الاحتلام وسال يعقوب بن شعيب
ابا عبد الله عليه السلام عن المحرم يغتسل قال نعم ويفيض الماء على راسه ولا يدلكه وفي رواية حريز عن ابي عبد الله عليه السلام
قال اذا اغتسل المحرم من الجنابة صب على راسه الماء ويميز الشعر بانامله بعضه من بعض وقال عليه السلام
في المحرم يشهد على نكاح محلين قال لا يشهد ثم قال يجوز للمحرم ان يشير بصيد على محل قال مصنف هذا
الكتاب رضي الله عنه وهذا على الانكار لذلك لا على انه يجوز وروى عبد الله بن سنان عن ابي عبد الله عليه السلام
قال ليس للمحرم ان يتزوج ولا يزوج محلا فان تزوج او زوج فتزويجه باطل وان رجلا من الانصار
تزوج وهو محرم فابطل رسول الله صلى الله عليه وآله نكاحه وقال عليه السلام من تزوج امراة في احرامه فرق
بينهما ولم تحل له ابدا وفي رواية سماعة لها المهر ان كان دخل بها وفي رواية عاصم بن حميد عن ابي بصير
قال سمعت ابا عبد الله عليه السلام يقول المحرم يطلق ولا يتزوج وسال سعيد الاعرج ابا عبد الله عليه السلام
عن الرجل ينزل المراة من المحمل فيضمها اليه وهو محرم قال لا باس الا ان يتعمد وهو احق ان ينتهي عن غيره
وروى عن محمد الحلبي قال قلت لابي عبد الله عليه السلام المحرم ينظر الى امراته وهي محرمة قال لا باس وروى
عن خالد بياع القلانس قال سالت ابا عبد الله عليه السلام عن رجل اتى اهله وعليه طواف قال عليه بدنة ثم جاءه
آخر فساله عنها فقال عليه بقرة ثم جاءه آخر فساله عنها فقال عليه شاة فقلت بعدما قاموا اصلحك الله
كيف قلت عليه بدنة فقال انت موسر وعليك بدنة وعلى الوسط بقرة وعلى الفقير شاة وقال عليه السلام لا ينبغي

الصيد في الحرم وان صيد في الحل وروى حنان بن سدير عن ابي جعفر عليه السلام قال امر رسول الله صلى الله عليه وآله بقتل الفارة في الحرم والافعى والعقرب والغراب الابقع ترميه فان اصبته فابعده الله وكان يسمى الفارة الفويسقة وقال وقال انها توهي السقاء وتضرم البيت على اهله وروى معوية بن عمار عن ابي عبد الله عليه السلام قال اذا القى المحرم القراد عن بعيره فلا باس به ولا يلقى الحلمة وفي رواية حريز عن ابي عبد الله عليه السلام قال ان القى المحرم القراد ليس من البعير والحلمة من البعير وفي رواية علي بن ابي حمزة عن ابي بصير قال سألته عن المحرم ينزع الحلمة عن البعير فقال لا هي بمنزلة القملة من جسدك وروى محمد بن الفضيل عن ابي الحسن عليه السلام قال سألته عن المحرم وما يقتل من الدواب فقال يقتل الاسود والافعى والفارة والعقرب وكل حية وان ارادك السبع فاقتله وان لم يردك فلا تقتله والكلب العقور ان ارادك فاقتله ولا باس للمحرم ان يرمي الحداة وان عرض له اللصوص امتنع منهم

باب ما يجب على المحرم في انواع ما يصيب من الصيد

روى جميل عن محمد بن مسلم وزرارة عن ابي عبد الله عليه السلام في محرم قتل نعامة قال عليه بدنة فان لم يجد فاطعام ستين مسكينا فان كانت القيمة البدنة اكثر من طعام ستين مسكينا لم يزد على طعام ستين مسكينا وان كانت قيمة البدنة اقل من طعام ستين مسكينا لم يكن عليه الا قيمة البدنة وروى الحسن بن محبوب عن داود الرقي عن ابي عبد الله عليه السلام في رجل يكون عليه بدنة واجبة في فداء فقال اذا لم يجد فسبع شياة فان لم يقدر صام ثمانية عشر يوما بمكة او في منزله وروى عبد الله بن مسكان عن ابي بصير قال سألت ابا عبد الله عليه السلام عن محرم اصاب نعامة او حمارة وحش قال عليه بدنة قلت فان لم يقدر قال يطعم ستين مسكينا قلت فان لم يقدر على ما يتصدق به ما عليه قال فليصم ثمانية عشر يوما قلت فان اصاب بقرة ما عليه قال عليه بقرة قلت فان لم يقدر قال فليطعم ثلثين مسكينا قلت فان لم يقدر على ما يتصدق به قال فليصم تسعة ايام قلت فان اصاب ظبيا ما عليه قال عليه شاة قلت فان لم يجد قال فعليه اطعام عشرة مساكين قلت فان لم يجد ما يتصدق به قال فعليه صيام ثلثة ايام وروى ابن مسكان عن ابي بصير قال قلت لابي عبد الله عليه السلام رجل رمى صيدا وهو محرم فكسر يده او رجله فذهب على وجهه فلا يدري ما صنع قال عليه فداؤه قلت فان راه بعد ذلك قد رعى ومشى قال عليه ربع قيمته وروى البزنطي عن ابي الحسن عليه السلام قال سألته عن محرم اصاب ارنبا او ثعلبا فقال في الارنب دم شاة وفي رواية ابن مسكان عن الحلبي قال سألنا ابا عبد الله عليه السلام عن الارنب يصيبه المحرم فقال شاة هديا بالغ الكعبة وفي رواية البزنطي عن علي بن ابي حمزة عن ابي بصير قال سألت ابا عبد الله عليه السلام عن محرم قتل ثعلبا قال عليه دم قلت فارنبا فقال مثل ما في الثعلب وروى محمد بن الفضيل قال سألت ابا الحسن عليه السلام عن رجل قتل حمامة من حمام الحرم وهو محرم فقال ان قتلها وهو محرم في الحرم فعليه شاة

وقيمة الحمامة درهم وان قتلها في الحرم وهو غير محرم فعليه قيمتها وهو درهم يتصدق به او يشتري به طعاما لحمام الحرم وان قتلها وهو محرم في غير الحرم فعليه دم شاة فان قتل فرخا وهو محرم في غير الحرم فعليه حمل قد فطم وليس عليه قيمته لانه ليس في الحرم ويذبح الفداء ان شاء في منزله بمكة وان شاء بالحزورة بين الصفا والمروة قريب من موضع النخاسين وهو معروف فان قتله وهو محرم في الحرم فعليه حمل وقيمة الفرخ نصف درهم وفي البيضة ربع درهم وفي القطاة حمل قد فطم من اللبن ورعى من الشجر واذا اصاب المحرم بيض نعام فتذبح عن كل بيضة شاة بقدر عدد البيض فان لم تجد شاة فعليه صيام ثلثة ايام فان لم يقدر فاطعام عشرة مساكين وان وطئ بيض نعام ففدغها وهو محرم وفيها افراخ تتحرك فعليه ان يرسل فحولة من البدن على الاناث بقدر عدد البيض فما لقح وسلم حتى ينتج فهو هدي لبيت الله الحرام فان لم ينتج شيئا فليس عليه شيء وان وطئ بيض قطاة فشدخه فعليه ان يرسل فحولة من الغنم على عددها من الاناث بقدر عدد البيض فما سلم فهو هدي لبيت الله الحرام وقال الصادق عليه السلام ما وطئته او وطئه بعيرك وانت محرم فعليك فداؤه فاذا قتل المحرم الصيد فعليه جزاؤه ويتصدق بالصيد على مسكين فان عاد فقتل صيدا آخر متعمدا فليس عليه جزاؤه وهو ممن ينتقم الله عنه والنقمة في الآخرة وهو قول الله عز وجل عفا الله عما سلف ومن عاد فينتقم الله منه واذا اصاب الصيد ثم عاد خطاء فعليه كلما عاد كفارة وكلما اتاه المحرم بجهالة فليس عليه شيء الا الصيد فان عليه فداؤه فان تعمد كان عليه فداؤه واثمه ولا باس ان يصيد المحرم السمك ويأكل طريه ومالحه ويتزوده فان قتل جرادة فعليه تمرة وتمرة خير من جرادة فان كان كثيرا فعليه دم شاة ومر ابو جعفر عليه السلام على الناس وهم يأكلون جرادا فقال سبحان الله وانتم محرمون قالوا انما هو من البحر قال فارمسوه في الماء اذا والجراد لا يأكله المحرم ولا يأكله الحلال في الحرم فان قتل غظاية فعليه ان يتصدق بكف من طعام فان قتل زنبورا خطأ فلا شيء عليه وان كان عمدا فعليه ان يتصدق بكف من طعام وان اصاب المحرم صيدا خارجا من الحرم فذبحه ثم ادخله الحرم مذبوحا واهدى الى رجل محل فلا باس باكله انما الفداء على الذي اصابه وسئل الصادق عليه السلام عن المحرم يصيب الصيد فيفديه يطعمه او يطرحه قال اذا يكون عليه فداء آخر قيل فاي شيء يصنع به قال يدفنه وكل من وجب عليه فداء شيء اصابه وهو محرم فان كان حاجا نحر هديه الذي يجب عليه بمنى وان كان معتمرا نحره بمكة قبالة الكعبة واذا اضطر المحرم الى الصيد وميتة فانه يأكل الصيد ويفدي واذا كانت الميتة فلا باس الا ان بالحلال الثاني عليه السلام قال يذبح الصيد وان اكل

ويأكله قوم محرمون ويفدي به لحلال من الميتة وروى يوسف الطاطري قال قلت لابي عبد الله عليه السلام صيدا
اكله قوم محرمون قال عليهم شاة وشاة ليس على الذي نحره الا شاة وروى علي بن رئاب عن ابان بن تغلب
عن ابي عبد الله عليه السلام في قوم حجاج محرمين اصابوا افراخ نعام فاكلوا جميعا قال عليهم مكان كل فرخ اكلوه بدنة
يشتركون فيها جميعا فيشترونها على عدد الفراخ وعلى عدد الرجال وروى زرارة وبكير عن احدهما عليهما السلام
عن محرمين اصابا صيدا فقال عليه السلام على كل واحد منهما الفداء
ابو بصير ابا عبد الله عليه السلام عن قوم محرمين
اشتروا صيدا فاشتركوا فيه فقالت امرأة رفيقة لهم اجعلوا لي منه بدرهم فجعلوا لها فقال على كل انسان منهم
شاة قال والله عز وجل احل لكم صيد البحر وطعامه متاعا لكم وللسيارة قال الصادق عليه السلام هو مليحه الذي يأكلون
وقال عليه السلام فصل ما بينهما كل طير يكون في الآجام يبيض في البر ويفرخ في البر فهو من صيد البر وما كان
من طير يكون في البر ويبيض في البحر ويفرخ في البحر فهو من صيد البحر والمحرم لا يدل على الصيد فان دل عليه فقتل
فعليه الفداء

باب تقصير المتمتع وحلقه ولمحلاله ومن نسي التقصير حتى يواقع او يهل بالحج

روى معوية بن عمار عن ابي عبد الله عليه السلام قال اذا فرغت من سعيك وانت متمتع فقصر من شعر راسك من جوانبه
ولحيتك وخذ من شاربك وقلم اظفارك وابق منها لحجك فاذا فعلت ذلك فقد احللت من كل شيء يحل
منه المحرم فطف بالبيت تطوعا ما شئت وروى اسحق بن عمار عن ابي ابرهيم عليه السلام قال قلت له الرجل يتمتع
فينسى ان يقصر حتى يهل بالحج فقال عليه دم وفي رواية عبد الله بن سنان عن ابي عبد الله عليه السلام يستغفر الله قال
مصنف هذا الكتاب ره فالدم على الاستحباب والاستغفار يجزي عنه والخبران غير مختلفين وسال عمران
الحلبي ابا عبد الله عليه السلام عن رجل طاف بالبيت وبالصفا والمروة وقد تمتع ثم عجل فقبل امرأته قبل ان يقصر من
رأسه قال عليه دم يهريقه فان جامع فعليه جزور او بقرة وسال عبد الله بن سنان ابا عبد الله عليه السلام عن رجل
عقص شعر رأسه وهو متمتع فقدم مكة فقضى نسكه وحل عقاص رأسه وقصر وادهن واحل
قال عليه دم شاة وسئل معوية بن عمار عن رجل متمتع وقع على امرأته ولم يقصر قال ينحر جزورا
وقد خشيت ان يكون قد ثلم حجه وان كان عالما وان كان جاهلا فلا شيء عليه قال وقلت له متمتع
قرض من اظفاره باسنانه واخذ بشعره بمشقص فقال لا باس به ليس كل احد يجد الجلم وروى ابو بصير
عن ابي عبد الله عليه السلام قال سألته عن متمتع اراد ان يقصر فحلق رأسه قال عليه دم يهريقه فاذا كان يوم
النحر امر الموسى على رأسه حين يريد ان يحلق وروى ابو المغرا عن ابي بصير قال قلت لابي جعفر عليه السلام رجل
احل من احرامه ولم تحل امرأته فوقع عليها قال عليها بدنة يغرمها زوجها وقال الصادق عليه السلام ينبغي

للمتمتع بالعمرة الى الحج اذا احل ان لا يلبس قميصا وان يتشبه بالمحرمين وروى حفص وجميل وغيرهما عن ابي عبد الله عليه السلام
في محرم يقصر من بعض ولا يقصر من بعض قال يجزيه وساله جميل بن دراج عن متمتع حلق راسه بمكة فقال
ان كان جاهلا فليس عليه شيء وان تعمد ذلك في اول شهور الحج بثلثين يوما فليس عليه شيء وان تعمد ذلك بعد
الثلثين التي يوفر فيها الشعر للحج فان عليه دما يهريقه وروى عن حماد بن عثمن قال قال رجل لابي عبد الله عليه السلام
جعلت فداك اني لما قضيت نسكي للعمرة اتيت اهلي ولم اقصر قال عليك بدنة قال فاني لما اردت ذلك
منها ولم تكن قصرت امتنعت فلما غلبتها قرضت بعض شعرها باسنانها قال رحمها الله انها كانت افقه
منك عليك بدنة وليس عليها شيء

باب المتمتع يخرج من مكة ويحج

قال الصادق عليه السلام
اذا اراد المتمتع الخروج من مكة الى بعض المواضع فليس له ذلك لانه مرتبط بالحج حتى يقضيه الا ان يعلم
انه لا يفوته الحج فاذا علم وخرج وعاد في الشهر الذي خرج فيه دخل مكة محلا وان دخلها في غير ذلك الشهر
دخلها محرما وسال محمد بن مسلم ابا جعفر عليه السلام هل يدخل الرجل مكة بغير احرام قال لا الا المريض او من به
بطن وروى القسم بن محمد عن علي بن ابي حمزة قال سألت ابا ابرهيم عليه السلام عن رجل يدخل مكة في السنة
المرة والمرتين والثلث كيف يصنع فقال اذا دخل فليدخل ملبيا واذا خرج فليخرج محلا

باب احرام الحائض والمستحاضة

روى معوية بن عمار عن ابي عبد الله عليه السلام قال ان اسماء بنت عميس نفست بمحمد بن
ابي بكر بالبيداء لاربع بقين من ذي القعدة في حجة الوداع فامرها رسول الله صلى الله عليه وآله فاغتسلت واحتشت
واحرمت ولبت مع النبي صلى الله عليه وآله واصحابه فلما قدموا مكة لم تطهر حتى نفروا من منى وقد
شهدت المواقف كلها عرفات وجمعا ورمت الجمار ولكن لم تطف بالبيت ولم تسع بين الصفا و
المروة فلما نفروا من منى امرها رسول الله صلى الله عليه وآله فاغتسلت وطافت بالبيت وبالصفا والمروة وكان
جلوسها في اربع بقين من ذي القعدة وعشر من ذي الحجة وثلاثة ايام التشريق وروى عن درست
عن عجلان ابي صالح قال سألت ابا عبد الله عليه السلام عن متمتعة دخلت مكة فحاضت فقال تسعى بين
الصفا والمروة ثم تخرج مع الناس حتى تقضي طوافها بعد وسال معوية بن عمار عن امرأة
طافت بين الصفا والمروة فحاضت بينهما قال تتم سعيها وساله عن امرأة طافت بالبيت ثم
حاضت قبل ان تسعى قال تسعى وروى محمد بن مسلم عن احدهما عليهما السلام قال سألته عن المحرمة اذا طمثت
تغسل راسها بالخطمي فقال يجزيها الماء وروى جميل عنه انه قال في الحائض اذا قدمت مكة يوم
التروية انها تمضي كما هي الى عرفات فتجعلها حجة ثم تقيم حتى تطهر فتخرج الى التنعيم فتحرم فتجعلها

عمرة وروى صفوان عن اسحق بن عمار قال سئلت ابا ابرهيم عليه السلام عن المراة تجيء متمتعة فتطمث قبل ان تطوف بالبيت حتى تخرج الى عرفات فقال تصير حجة مفردة وعليها دم اضحيتها وروى صفوان عن عبد الرحمن بن الحجاج قال سئلت ابا ابرهيم عليه السلام عن رجل كانت معه امراة فقدمت مكة وهى لا تصلى فلم تطهر الى يوم التروية وطهرت وطافت بالبيت ولم تسع بين الصفا والمروة حتى شخصت الى عرفات هل تعتد بذلك الطواف او تعيده قبل الصفا والمروة قال تعتد بذلك الطواف الاول وتبنى عليه وروى ابان عن زرارة قال سئلته عن امراة طافت بالبيت فحاضت قبل ان تصلى الركعتين فقال ليس عليها اذا طهرت الا الركعتين وقد مضت الطواف وروى ابان عن فضيل بن يسار عن ابى جعفر عليه السلام قال اذا طافت المراة طواف النساء فطافت اكثر من النصف فحاضت نفرت ان شاءت وروى صفوان عن اسحق بن عمار قال سئلت ابا ابرهيم عليه السلام عن جارية لم تحض خرجت مع زوجها واهلها فحاضت فاستحيت ان تعلم اهلها وزوجها حتى قضت المناسك وهى على تلك الحال وواقعها زوجها ورجعت الى الكوفة فقالت لاهلها قد كان من الامر كذا وكذا فقال عليها سوق بدنة والحج من قابل وليس على زوجها شيء وروى فضالة بن ايوب عن الكاهلى قال سئلت ابا عبد الله عليه السلام عن النساء فى احرامهن فقال يصلحن ما اردن ان يصلحن فاذا وردن الشجرة اهللن بالحج ولبين عند الميل او البيداء ثم يؤتى بهن مكة يبادر بهن الطواف والسعى فاذا قضين طوافهن وسعيهن قصرن وكانت متعة ثم اهللن يوم التروية بالحج فكانت عمرة وحجة وان اعتللن كن على حجهن ولم يفردن حجهن

وروى حريز عن محمد بن مسلم قال سئلت ابا عبد الله عليه السلام عن امراة طافت ثلاثة اطواف او اقل من ذلك ثم رات دما فقال تحفظ مكانها فاذا طهرت طافت منه واعتدت بما مضى وروى العلاء عن محمد بن مسلم عن احدهما عليهما السلام مثله قال مصنف هذا الكتاب رحمه الله وبهذا الحديث افتى دون الحديث الذى رواه ابن مسكان عن ابرهيم بن اسحق عن سال ابا عبد الله عليه السلام عن امراة طافت اربعة اشواط وهى معتمرة ثم طمثت قال تتم طوافها وليس عليها غيره ومتعتها تامة ولها ان تطوف بين الصفا والمروة لانها زادت على النصف وقد قضت متعتها فلتستانف بعد الحج وان هى لم تطف الا ثلاثة اشواط فلتستانف الحج فان اقام بها جمالها بعد الحج فلتخرج الى الجعرانة او الى التنعيم فلتعتمر لان هذا الحديث اسناده منقطع والحديث الاول رخصة ورحمة واسناده متصل وانما لا تسعى الحايض التى حاضت قبل الاحرام بين الصفا والمروة وتقضى المناسك كلها لانها لا تقدر ان تقف بعرفة الا عشية عرفة ولا بالمشعر الا يوم النحر ولا ترمى الجمار الا بمنى وهذا اذا طهرت قضته

باب الوقت الذى اذا ادركه الانسان يكون مدركا للتمتع

روى ابن ابى عمير عن هشام بن سالم ومرازم وشعيب عن ابى عبد الله عليه السلام فى الرجل المتمتع يدخل ليلة عرفة فيطوف ويسعى ثم يحرم فياتى منى فقال لا باس وروى الحلبى عن الحسين بن سعيد عن حماد عن محمد بن ميمون قال قدم ابو الحسن عليه السلام متمتعا ليلة عرفة فطاف واحل واتى جواريه ثم اهل بالحج وخرج وروى عن ابى بصير قال قلت لابى عبد الله عليه السلام المراة تجيء متمتعة فتطمث قبل ان تطوف بالبيت فيكون طهرها ليلة عرفة فقال ان كانت تعلم انها تطهر وتطوف بالبيت وتحل عن احرامها وتلحق الناس بمنى فلتفعل وروى النضر عن شعيب العقرقوفى قال خرجت انا وحديد فانتهينا الى البستان يوم التروية فتقدمت على حمار فقدمت مكة فطفت وسعيت واحللت من تمتعى ثم احرمت بالحج وقدم حديد من الليل فكتبت الى ابى الحسن عليه السلام استفتيه فى امره فكتب الى مره يطوف ويسعى ويحل من متعته ويحرم بالحج ويلحق الناس بمنى ولا يبيتن بمكة وروى الحسن بن محبوب عن على بن رئاب عن ضريس الكناسى عن ابى جعفر عليه السلام قال سئلته عن رجل خرج متمتعا بالعمرة الى الحج فلم يبلغ مكة الا يوم النحر فقال يقيم بمكة على احرامه ويقطع التلبية حين يدخل الحرم فيطوف بالبيت ويسعى ويحلق راسه ويذبح شاته ثم ينصرف الى اهله ثم قال هذا لمن اشترط على ربه عند احرامه ان يحله حيث حبسه فان لم يشترط فان عليه الحج من قابل

باب الوقت الذى اذا ادركه الانسان كان مدركا للحج

روى ابن ابى عمير عن هشام بن الحكم عن ابى عبد الله عليه السلام قال من ادرك المشعر الحرام وعليه خمسة من الناس فقد ادرك الحج وروى ابن ابى عمير عن جميل بن دراج عن ابى عبد الله عليه السلام قال من ادرك الموقف بجمع يوم النحر من قبل ان تزول الشمس فقد ادرك الحج وروى عبد الله بن المغيرة عن اسحق بن عمار عن ابى عبد الله عليه السلام قال من ادرك المشعر الحرام قبل ان تزول الشمس فقد ادرك الحج وقد رواه اسحق بن عمار عن ابى الحسن موسى بن جعفر عليه السلام وروى عن معوية بن عمار قال قال لى ابو الحسن قال ابو عبد الله عليه السلام اذا ادرك الزوال فقد ادرك الموقف

باب تقديم طواف الحج وطواف النساء قبل السعى وقبل الخروج الى منى

روى اسحق بن عمار عن سماعة بن مهران عن ابى الحسن عليه السلام قال سئلته عن رجل طاف طواف الحج وطواف النساء قبل ان يسعى بين الصفا والمروة قال لا يضره يطوف بين الصفا والمروة وقد فرغ من حجه وروى ابن ابى عمير عن حفص بن البخترى عن ابى الحسن عليه السلام فى تعجيل الطواف قبل الخروج الى منى فقال هما سواء اخر ذلك او قدمه يعنى للمتمتع وروى ابان بن بكير عن زرارة عن ابى جعفر عليه السلام وروى جميل عن ابى عبد الله عليه السلام انهما سالاهما عن المتمتع يقدم طوافه وسعيه فقالا هما سيان قدمت او اخرت وروى صفوان بن يحيى عن اسحق بن عمار قال سئلت ابا ابرهيم عليه السلام

عن المتمتع اذا كان شيخاً كبيراً او امرأة تخاف الحيض تعجل الطواف للحج قبل ان ياتي منى قال نعم من هو هكذا يعجل قال
وسئلته عن رجل يحرم بالحج من مكة ثم يرى البيت خالياً فيطوف قبل ان يخرج عليه شيء قال لا **باب تأخير الزيارة**
روى عن اسحق بن عمار قال سالت ابا ابرهيم عليه السلام عن زيارة البيت تؤخر الى اليوم الثالث قال تعجيلها احب الي وليس به
باس ان اخرته وفي رواية عبد الله بن سنان عن ابي عبد الله عليه السلام قال لا باس بان تؤخر زيارة البيت الى يوم النفر
وروى عن عبد الله بن علي الحلبي عن ابي عبد الله عليه السلام قال سالته عن رجل نسي ان يزور البيت حتى اصبح فقال لا باس
انا ربما اخرته حتى تذهب ايام التشريق ولكن لا يقرب النساء والطيب وروى هشام بن سالم عن ابي عبد الله عليه السلام
قال سألته عمن نسي زيارة البيت حتى رجع الى اهله فقال لا يضره اذا كان قد قضى مناسكه وروى هشام
بن سالم عن ابي عبد الله عليه السلام قال لا باس ان اخرت زيارة البيت الى ان تذهب ايام التشريق الا انك لا
تقرب النساء ولا الطيب **باب حكم من نسي طواف النساء** روى معوية بن عمار عن ابي عبد الله
عليه السلام قال قلت رجل نسي طواف النساء حتى رجع الى اهله قال يأمر ان يقضى عنه ان لم يحج فانه لا
يحل له النساء حتى يطوف بالبيت وروى ابن ابي عمير عن ابي ايوب ابرهيم بن عثمن الخزاز قال
كنت عند ابي عبد الله عليه السلام فدخل عليه رجل فقال اصلحك الله ان معنا امرأة حائضاً ولم تطف
طواف النساء ويابي الجمال ان يقيم عليها قال فاطرق ساعة وهو يقول لا تستطيع ان تتخلف
عن اصحابها ولا يقيم عليها جمالها ثم رفع راسه اليه فقال تمضي فقد تم حجها وروى ابن ابي عمير عن محبوب عن
علي بن رئاب عن حمران بن اعين عن ابي جعفر عليه السلام في رجل كان عليه طواف النساء وحده فطاف منه خمسة اشواط
بالبيت ثم غمزه بطنه فخاف ان يبدره فخرج الى منزله فنقض ثم غشي جاريته قال يغتسل ثم يرجع فيطوف
بالبيت تمام ما بقي عليه من طوافه ويستغفر ربه ولا يعود وروى ابن محبوب عن علي بن ابي حمزة عن
ابي بصير عن ابي عبد الله عليه السلام في رجل نسي طواف النساء قال اذا زاد على النصف وخرج ناسياً امر من يطوف
عنه وله ان يقرب النساء اذا زاد على النصف وروى فيمن ترك طواف النساء انه ان كان طاف طواف
الوداع فهو طواف النساء **باب انقضاء مشي الماشي** وروى الحسين بن سعيد عن اسمعيل بن همام المكي
عن ابي الحسن الرضا عليه السلام في الذي عليه المشي اذا رمى الجمرة زار البيت راكباً وروى ان من نذر ان يمشي
الى بيت الله حافياً مشى فاذا تعب ركب وروى انه يمشي من خلف المقام **باب حكم من قطع عليه الطواف
بصلوة او غيرها** روى يونس بن يعقوب قال قلت لابي عبد الله عليه السلام رايت في ثوبي شيئاً من دم وانا
اطوف قال فاعرف الموضع ثم اخرج فاغسله ثم عد فابن على طوافك وروى ابن المغيرة عن عبد الله بن سنان

قال سالت ابا عبد الله عليه السلام عن رجل كان في طواف النساء فاقيمت الصلوة قال يصلي معهم الفريضة فاذا فرغ بنى
من حيث بلغ وفي نوادر ابن ابي عمير عن بعض اصحابنا عن احدهما عليهما السلام انه قال في الرجل يطوف فيعرض له
الحاجة قال لا باس ان يذهب في حاجته او حاجة غيره ويقطع الطواف واذا اراد ان يستريح في طوافه ويقعد فلا
باس به فاذا رجع بنى على طوافه وان كان اقل من النصف وروى عن عبد الرحمن بن الحجاج قال سالت
ابا ابرهيم عليه السلام عن الرجل يكون في الطواف قد طاف بعضه وبقي عليه بعضه فيخرج من الطواف الى الحجر او الى بعض
المساجد اذا كان لم يوتر فيوتر ويرجع ويتم طوافه افترى ذلك افضل ام يتم الطواف ثم يوتر وان اسفر بعض
الاسفار فقال ابدأ بالوتر واقطع الطواف اذا خفت ثم ائت الطواف وروى ابن ابي عمير عن حفص بن البختري
عن ابي عبد الله عليه السلام فيمن كان يطوف بالبيت فيعرض له دخول الكعبة فدخلها قال يستقبل طوافه وروى حماد بن عثمن
عن حبيب بن مظاهر قال ابتدأت في طواف الفريضة وطفت شوطاً واحداً فاذا انسان قد اصاب انفي فادماه
فخرجت فغسلته ثم جئت فابتدأت الطواف فذكرت ذلك لابي عبد الله عليه السلام فقال بئسما صنعت كان ينبغي
لك ان تبني على ما طفت ثم قال اما انه ليس عليك شيء وروى عن صفوان الجمال قال قلت لابي عبد الله عليه السلام الرجل
ياتي اخاه وهو في الطواف فقال يخرج معه في حاجته ثم يرجع ويبني على طوافه **باب السهو في الطواف**
روى صفوان بن يحيى عن اسحق بن عمار قال قلت لابي عبد الله عليه السلام رجل طاف بالكعبة ثم خرج فطاف بين
الصفا والمروة فبينا هو يطوف اذ ذكر انه قد ترك بعض طوافه بالبيت فقال يرجع الى البيت فيتم طوافه
ثم يرجع الى الصفا والمروة فيتم ما بقي وروى عن ابي ايوب قال قلت لابي عبد الله عليه السلام رجل طاف بالبيت ثمانية
اشواط طواف الفريضة قال فليضم اليها ستاً ثم يصلي اربع ركعات وفي خبر آخر ان الفريضة هي الطواف الثاني
والركعتان الاوليان لطواف الفريضة والركعتان الآخرتان والطواف الاول تطوع وفي رواية القسم
بن محمد عن علي بن ابي حمزة عن ابي عبد الله عليه السلام قال سئل وانا حاضر عن رجل طاف بالبيت ثمانية اشواط
فقال نافلة او فريضة فقال فريضة قال يضيف اليها ستة فاذا فرغ صلى ركعتين عند مقام ابرهيم
ثم خرج الى الصفا والمروة فطاف بهما فاذا فرغ صلى ركعتين اخراوين فكان طواف نافلة وطواف فريضة
وروى عن الحسن بن عطية قال ساله سليمن بن خالد وانا معه عن رجل طاف بالبيت ستة اشواط
فقال ابو عبد الله عليه السلام وكيف يطوف ستة اشواط فقال استقبل الحجر فقال الله اكبر وعقد واحداً فقال يطوف
شوطاً قال سليمن فان فاته ذلك حتى اتى اهله قال يأمر من يطوف عنه وروى عن رفاعة انه قال
في رجل لا يدري ستة طاف او سبعة قال يبني على يقينه وسئل عن رجل لا يدري ثلثة طاف او اربعة

قال الطواف نافلة او فريضة قال اجبني فيهما جميعًا قال ان كان طواف نافلة فابن على ما شئت وان كان طواف فريضة فاعد الطواف فان طفت بالبيت طواف الفريضة ولم تدر ستة طفت او سبعة فاعد طوافك فان خرجت وفاتك ذلك فليس عليك شئ

باب ما يجب على من اختصر شوطًا فى الحجر

روى ابن مسكان عن الحلبى قال قلت لابى عبد الله عليه السلم رجل طاف بالبيت فاختصر شوطًا واحدًا فى الحجر كيف يصنع قال يعيد الطواف الواحد وفى رواية معوية بن عمار عنه قال من اختصر فى الحجر الطواف فليعد طوافه من الحجر الاسود وروى الحسين بن سعيد عن ابرهيم بن سفيان قال كتبت الى ابى الحسن الرضا عليه السلم امراة طافت طواف الحج فلما كانت فى الشوط السابع اختصرت فطافت فى الحجر وصلت ركعتى الفريضة وسعت وطافت طواف النساء ثم اتت منى فكتب تعيد

باب ما جاء فى الطواف خلف المقام

روى ابان عن محمد بن على الحلبى قال سئلت ابا عبد الله عليه السلم عن الطواف خلف المقام قال ما احب ذلك فما ارى به باسًا فلا تفعله الا ان لا تجد منه بدًّا

باب ما يجب على من طاف او قضى شيئًا من المناسك على غير وضوء

روى عن معوية بن عمار قال قال ابو عبد الله عليه السلم لا باس بان يقضى المناسك كلها على غير وضوء الا الطواف بالبيت والوضوء افضل وروى العلا عن محمد بن مسلم عن احدهما عليهما السلم قال سالته عمن طاف الفريضة وهو على غير طهر قال يتوضاء ويعيد طوافه فان كان تطوعًا توضاء وصلى ركعتين وفى رواية عبيد بن زرارة عنه انه قال لا باس بان يطوف الرجل النافلة على غير وضوء ثم يتوضاء ويصلى فان طاف متعمدًا على غير وضوء فليتوضاء وليصل ومن طاف تطوعًا وصلى ركعتين على غير وضوء فليعد الركعتين ولا يعد الطواف وروى صفوان بن يحيى الازرق قال قلت لابى الحسن عليه السلم رجل سعى بين الصفا والمروة فسعى ثلثة اشواط او اربعة ثم بال ثم اتم سعيه بغير وضوء فقال لا باس فلو اتم مناسكه بوضوء كان احب الى

باب ما جاء فى طواف الاغلف

روى حريز وابرهيم بن عمر قالا قال ابو عبد الله عليه السلم لا باس بان تطوف المراة غير مخفوضة فاما الرجل فلا يطوف الا مختونًا وروى ابن مسكان عن ابرهيم بن ميمون عن ابى عبد الله عليه السلم فى الرجل الذى يسلم فيريد ان يختتن وقد حضر الحج ايحج او يختتن قال لا يحج حتى يختتن

باب القران بين الاسابيع

روى ابن مسكان عن زرارة قال قال ابو عبد الله عليه السلم انما يكره ان يجمع الرجل بين السبوعين والطوافين فى الفريضة فاما فى النافلة فلا باس وقال زرارة ربما طفت مع ابى جعفر عليه السلم وهو ممسك بيدى الطوافين والثلاثة ثم ينصرف ويصلى الركعات ستًّا وكلما قرن الرجل بين الطواف النافلة صلى لكل اسبوع ركعتين

باب طواف المريض والمحمول من غير علة

روى محمد بن مسلم قال سمعت ابا جعفر عليه السلم

يقول حدثنى ابى ان رسول الله صلى الله عليه وآله طاف على راحلته واستلم الحجر بمحجنه وسعى عليها بين الصفا والمروة وفى خبر اخر انه كان يقبل الحجر بالمحجن وروى عن ابى بصير ان ابا عبد الله عليه السلم مرض فامر غلمانه ان يحملوه ويطوفوا به فامرهم ان يخطوا برجله الارض حتى يمس الارض قدماه فى الطواف وفى رواية محمد بن الفضيل عن الربيع بن خيثم انه كان يفعل ذلك كلما بلغ الى الركن اليمانى وسال اسحق بن عمار ابا ابرهيم عليه السلم عن المريض المغلوب يطاف عنه بالكعبة فقال لا ولكن يطاف به وقد روى عنه حريز رخصة فى ان يطاف عنه وعن المغمى عليه ويرمى عنه وفى رواية معوية بن عمار عنه قال الكسير يحمل فيرمى الجمار والمبطون يرمى عنه ويصلى عنه وقد روى معوية عنه رخصة فى الطواف والرمى عنهما وقال فى الصبيان يطاف بهم ويرمى عنهم

باب ما يجب على من بداء بالسعى قبل الطواف او طاف واخر السعى

روى صفوان عن اسحق بن عمار قال قلت لابى عبد الله عليه السلم رجل طاف بالكعبة ثم خرج فطاف بين الصفا والمروة فبينا هو يطوف اذ ذكر انه قد ترك من طوافه بالبيت فقال يرجع الى البيت فيتم طوافه ثم يرجع الى الصفا والمروة فيتم ما بقى قلت فانه بداء بالصفا والمروة قبل ان يبداء بالبيت قال ياتى البيت فيطوف به ثم يستانف طوافه بين الصفا والمروة قلت فما الفرق بين هذين قال لان هذا قد دخل فى شئ من الطواف وهذا لم يدخل فى شئ منه وساله عبد الله بن سنان عن الرجل يقدم حاجًّا وقد اشتد عليه الحر فيطوف بالكعبة ويؤخر السعى الى ان يبرد فقال لا باس به وربما فعلته وفى حديث آخر يؤخره الى الليل وروى العلا عن محمد بن مسلم عن احدهما عليهما السلم قال سئلته عن رجل طاف بالبيت فاعيا ايؤخر الطواف بين الصفا والمروة الى غد قال لا وسئله رفاعة عن رجل يطوف بالبيت فيدخل وقت العصر ايسعى قبل ان يصلى او يصلى قبل ان يسعى قال لا باس ان يصلى ثم يسعى

باب الرجل يطوف عن الرجل وهو غايب او شاهد

روى معوية بن عمار عن ابى عبد الله عليه السلم انه قال اذا اردت ان تطوف عن احد من اخوانك فات الحجر الاسود فقل بسم الله اللهم تقبل من فلان وساله يحيى الازرق عن الرجل يصلح له ان يطوف عن اقاربه فقال اذا قضى مناسك الحج فليصنع ما شاء ولا يجوز للرجل اذا كان مقيمًا بمكة ليست به علة ان يطوف عنه غيره

باب السهو عن ركعتى الطواف

روى معوية بن عمار عن ابى عبد الله عليه السلم انه قال فى رجل طاف طواف الفريضة ونسى الركعتين حتى طاف بين الصفا والمروة ثم ذكر ذلك قال يعلم ذلك المكان ثم يعود فيصلى الركعتين ثم يعود الى مكانه وقد رخص له ان يتم طوافه ثم يرجع فيركع خلف المقام وروى ذلك محمد بن مسلم عن ابى جعفر عليه السلم فتيا

للخبر بن اخذجاز قال قلت له رجل نسى الركعتين خلف مقام ابرهيم عليه السلام فلم يذكر حتى ارتحل من مكة قال فليصلهما حيث ذكر وان ذكرهما وهو بالبلد فلا يبرح حتى يقضيهما وفى رواية عمر بن يزيد عن ابى عبد الله ان كان قد مضى قليلا فليرجع فليصلهما او يأمر بعض الناس فليصلهما عنه وروى الحسين بن سعيد عن احمد بن عمر قال سالت ابا الحسن عليه السلام عن رجل نسى ركعتى طواف الفريضة وقد طاف بالبيت حتى ياتى منى قال يرجع الى مقام ابرهيم فليصلهما وقد رويت رخصة فى ان يصليهما بمنى رواها ابن مسكان عن عمر بن البراء عن ابى عبد الله عليه السلام وفى رواية جميل بن دراج عن احدهما عليهما السلام ان الجاهل فى ترك الركعتين عند مقام ابرهيم عليه السلام بمنزلة الناسى

باب نوادر الطواف

روى عاصم بن حميد عن محمد بن مسلم قال سألت ابا جعفر عليه السلام عن الرجل يطوف ويسعى ثم يطوف بالبيت تطوعا قبل ان يقصر قال ما يعجبنى وروى صفوان بن يحيى عن هيثم التميمى قال قلت لابى عبد الله عليه السلام رجل كانت معه صاحبة لا تستطيع القيام على رجلها فحملها زوجها فى محمل فطاف بها طواف الفريضة بالبيت وبالصفا والمروة ايجزيه ذلك عن نفسه طوافه بها فقال ايها والله اذا وروى ابن مسكان عن الهذيل عن ابى عبد الله عليه السلام فى الرجل يتكل على عدد صاحبته فى الطواف ايجزيه عنهما وعن الصبى فقال نعم الا ترى انك تأتم بالامام اذا صليت خلفه فهو مثله وسأله سعيد الاعرج عن الطواف ايكتفى الرجل باحصاء صاحبه قال نعم وروى صفوان عن يزيد بن خليفة قال رآنى ابو عبد الله عليه السلام اطوف حول الكعبة وعلى برطلة فقال بعد ذلك تطوف حول الكعبة وعليك برطلة لا تلبسها حول الكعبة فانها من زى اليهود وروى معوية بن عمار عن ابى عبد الله عليه السلام قال يستحب ان تطوف ثلثمائة وستين اسبوعا عدد ايام السنة فان لم تستطع فثلثمائة وستين شوطا فان لم تستطع فما قدرت عليه من الطواف وسئل ابان ابا عبد الله عليه السلام اكان لرسول الله صلى الله عليه وآله طواف يعرف به فقال كان رسول الله صلى الله عليه وآله يطوف بالليل والنهار عشرة اسباع ثلثة اول الليل وثلثة فى آخر الليل واثنين اذا اصبح واثنين بعد الظهر وكان فيما بين ذلك راحته وسأله سعيد الاعرج عن المسرع والمبطئ فى الطواف فقال كل واسع ما لم يؤذ احدا وروى على بن النعمان عن يحيى الازرق قال قلت لابى الحسن عليه السلام انى طفت اربعة اسباع فعييت افاصلى ركعاتها وانا جالس قال لا قلت وكيف يصلى الرجل صلوة الليل اذا اعيا او وجد فترة وهو جالس فقال يطوف الرجل جالسا فقلت لا قال فتصليهما وانت قائم وروى على بن ابى حمزة عن ابى الحسن عليه السلام انه سئل عن رجل سها ان يطوف بالبيت حتى يرجع الى اهله فقال

اذا كان

اذا كان على وجه الجهالة اعاد الحج وعليه بدنة وروى هشام بن الحكم عن ابى عبد الله عليه السلام قال من اقام بمكة سنة فالطواف افضل من الصلوة ومن اقام سنتين خلط من ذا وذا ومن اقام ثلث سنين كانت الصلوة له افضل وروى معوية بن عمار عنه انه قال يستحب ان تحصى اسبوعك فى كل يوم وليلة وروى صفوان عن عبد الحميد بن سعد قال سألت ابا ابرهيم عليه السلام عن باب الصفا وقلت ان اصحابنا قد اختلفوا فيه فبعضهم يقول الذى يلى السقاية وبعضهم يقول الذى يستقبل الحجر الاسود فقال هو الذى يستقبل الحجر الاسود والذى يلى السقاية محدث صنعه داود وفتحه داود

باب السهو فى السعى بين الصفا والمروة

روى العلاء عن محمد بن مسلم عن احدهما عليهما السلام قال سألته عن رجل نسى ان يطوف بين الصفا والمروة قال يطاف عنه وسئل ابو عبد الله عليه السلام عن رجل طاف بين الصفا والمروة ستة اشواط وهو يظن انها سبعة فذكر بعدما احل وواقع النساء انه انما طاف ستة قال عليه بقرة يذبحها ويطوف شوطا آخر ومن لم يدر ما سعى فليبتدئ السعى ومن سعى بين الصفا والمروة ثمانية اشواط فعليه ان يعيد وان سعى بينهما تسعة اشواط فلا شئ عليه وفقه ذلك انه اذا سعى ثمانية اشواط يكون قد بدأ بالمروة وختم بها وكان ذلك خلاف السنة واذا سعى تسعة يكون قد بدأ بالصفا وختم بالمروة ومن بدأ بالمروة قبل الصفا فعليه ان يعيد ومن ترك شيئا من الرمل فى سعيه فلا شئ عليه وروى عبد الرحمن بن الحجاج عن ابى ابرهيم عليه السلام فى رجل سعى بين الصفا والمروة ثمانية اشواط فقال ان كان خطأ طرح واحدا واعتد بسبعة وفى رواية محمد بن مسلم عن احدهما عليهما السلام قال يضيف اليها ستة

باب السعى راكبا والجلوس بين الصفا والمروة

روى معوية بن عمار عن ابى عبد الله عليه السلام قال قلت له المرأة تسعى بين الصفا والمروة على دابة او على بعير قال لا بأس بذلك قال وسألته عن الرجل يفعل ذلك قال لا بأس به والمشى افضل وسئل عبد الرحمن بن الحجاج ابا ابرهيم عليه السلام عن النساء يطفن على الابل والدواب بين الصفا والمروة ايجزيهن ان يقفن تحت الصفا والمروة حيث يرين البيت فقال نعم روى معوية بن عمار عن ابى عبد الله عليه السلام قال ليس على الراكب سعى ولكن ليسرع شيئا وروى عنه عبد الرحمن بن ابى عبد الله قال لا تجلس بين الصفا والمروة الا من جهد

باب حكم من قطع عليه السعى لصلوة او غيرها

روى معوية بن عمار قال قلت لابى عبد الله عليه السلام الرجل يدخل فى السعى بين الصفا والمروة فيدخل وقت الصلوة ايخففه او يصلى ثم يعود او يلبث كما هو على حاله حتى يفرغ فقال اوليس عليهما مسجد لا بل يصلى ثم يعود قلت ويجلس على الصفا والمروة قال نعم وروى على بن النعمن وصفوان عن يحيى الازرق قال سألت ابا الحسن عليه السلام عن الرجل يسعى بين الصفا والمروة

فيسعى ثلثة اشواط او اربعة فيلقاه الصديق فيدعوه الى الحاجة او الى الطعام قال ان اجابه فلا باس ولكن يقضي
حق الله عز وجل احب الى من ان يقضي حق صاحبه وروى عن ابن فضال قال سال محمد بن علي ابا الحسن عليه السلم
فقال له سعيت شوطا ثم طلع الفجر فقال صل ثم عد فاتم سعيك

باب استطاعة السبيل الى الحج

روى عن ابي الربيع الشامي قال سئل ابو عبد الله عليه السلم عن قول الله عز وجل ولله على الناس حج البيت من
استطاع اليه سبيلا فقال ما يقول الناس فيها فقيل له الزاد والراحلة فقال عليه السلم قد سئل ابو جعفر
عن هذا فقال هلك الناس اذا لئن كان من كان له زاد وراحلة قدر ما يقوت عياله ويستغني به
عن الناس ينطلق اليه فيسلبهم اياه لقد هلكوا اذا فقيل له فما السبيل فقال السعة في المال اذا كان يحج ببعض
ويبقي بعض لقوت عياله اليس قد فرض الله عز وجل الزكوة فلم يجعلها الا على من يملك مائتي درهم وروى
هشام بن سالم عن ابي بصير قال سمعت ابا عبد الله عليه السلم يقول من عرض عليه الحج ولو على حمار اجدع مقطوع الذنب
فابى فهو مستطيع للحج

باب ترك الحج

روى حنان بن سدير قال ذكرت لابي جعفر عليه السلم البيت فقال
لو عطلوه سنة واحدة لم يناظروا وفي خبر آخر لينزل عليهم العذاب

باب اجبار الحج على الحج وعلى زيارة النبي صلى الله عليه واله

روى حفص بن البختري وهشام بن سالم ومعوية بن عمار وغيرهم عن ابي عبد الله عليه السلم قال لو ان الناس
تركوا الحج لكان على الوالي ان يجبرهم على ذلك وعلى المقام عنده ولو تركوا زيارة النبي صلى الله عليه واله لكان على الوالي
ان يجبرهم على ذلك وعلى المقام عنده فان لم يكن لهم مال انفق عليهم من بيت مال المسلمين

باب علة التخلف عن الحج

روى ابو بصير عن ابي عبد الله عليه السلم قال ما تخلف رجل عن الحج الا بذنب وما يعفو
الله عز وجل اكثر وروى ابو حمزة الثمالي عن ابي جعفر عليه السلم قال سمعته يقول ما من عبد يؤثر على الحج حاجة
من حوائج الدنيا الا نظر الى المحلقين قد انصرفوا قبل ان يقضى له تلك الحاجة

باب دفع الحج الى من يخرج فيها

روى الحلبي عن ابي عبد الله عليه السلم قال ان كان موسرا حال بينه وبين الحج مرض او امر يعذره الله فيه فان عليه ان
يحج عنه من ماله صرورة لا مال له وروى عبد الله بن سنان عن ابي عبد الله عليه السلم قال ان امير المؤمنين عليه السلم امر شيخا
كبيرا لم يحج قط ولم يطق الحج لكبره ان يجهز رجلا يحج عنه وسال معوية بن عمار ابا عبد الله عليه السلم عن رجل حج
من غيره يجزيه ذلك من حجة الاسلام قال نعم وروى علي بن ابي حمزة عن ابي بصير عن ابي عبد الله عليه السلم
قال لو ان رجلا معسرا احجه رجل كانت له حجة فان ايسر بعد ذلك كان عليه الحج وكذلك الناصب اذا عرف
فعليه الحج وان كان قد حج وروى سعيد بن عبد الله عن موسى بن الحسن عن ابي علي احمد بن محمد بن مطهر قال كتبت
الى ابي محمد عليه السلم اني دفعت الى ستة انفس مائة دينار وخمسين دينارا ليحجوا بها فرجعوا ولم يشخص

بعضهم واتاني بعض وذكر انه قد انفق بعض الدنانير وبقيت بقية وانه يرد علي ما بقي واني قد
رمت مطالبة من لم ياتني بما دفعت اليه فكتب عليه السلم لا تعرض لمن لم ياتك ولا تاخذ ممن اتاك شيئا
ما ياتيك به والاجر فقد وقع على الله وروى البزنطي عن ابي الحسن عليه السلم قال سالته عن رجل اخذ حجة
من رجل فقطع عليه الطريق فاعطاه رجل آخر حجة اخرى يجوز له ذلك فقال جائز له ذلك محسوب للاول
والاخر وما كان يسعه غير الذي فعل اذا وجد من يعطيه الحجة وروى جميل بن دراج عن ابي
عبد الله عليه السلم في رجل ليس له مال حج عن رجل او احجه غيره ثم اصاب مالا هل عليه الحج فقال يجزي عنهما
وقيل لابي عبد الله عليه السلم الرجل ياخذ الحجة من الرجل فيموت فلا يترك شيئا فقال اجزات عن الميت وان
كانت له عند الله حجة اثبتت لصاحبه وسئل سعيد بن عبد الله الاعرج ابا عبد الله عليه السلم عن الصرورة ايحج
عن الميت فقال نعم اذا لم يجد الصرورة ما يحج به وان كان له مال فليس له ذلك حتى يحج من ماله وهو يجزي عن
الميت كان له مال او لم يكن له مال وروى الحسن بن محبوب عن علي بن رئاب عن ابي عبد الله عليه السلم في رجل
اعطى رجلا حجة يحج بها عنه من الكوفة فحج بها عنه من البصرة قال لا باس اذا قضى جميع مناسكه فقد تم حجه
وروى بن محبوب عن هشام بن سالم عن ابي بصير عن احدهما عليهما السلم في رجل اعطى رجلا دراهم يحج بها عنه
حجة مفردة فيجوز له ان يتمتع بالعمرة الى الحج قال نعم انما خالفه الى الفضل والخير وقال وهب بن عبد ربه قلت لابي عبد الله
عليه السلم ايحج الرجل عن الناصب فقال لا قلت فان كان ابي فقال ان كان ابوك فحج عنه وروى ان الصادق عليه السلم
اعطى رجلا ثلثين دينارا فقال له حج عن اسمعيل وافعل وافعل ولك تسع وله واحدة وروى ابان بن عثمن
عن يحيى الازرق عن ابي عبد الله عليه السلم قال من حج عن انسان اشتركا حتى اذا قضى طواف الفريضة انقطعت
الشركة فما كان بعد ذلك من عمل كان لذلك الحاج وقال عليه السلم في رجل اعطى رجلا مالا يحج عنه فحج
عن نفسه فقال هي عن صاحب المال ولا باس ان يحج المراة عن المراة والمراة عن الرجل والرجل عن المراة
والرجل عن الرجل ولا باس ان يحج الصرورة عن الصرورة والصرورة عن غير الصرورة وغير الصرورة عن
الصرورة وروى حريز عن محمد بن مسلم قال سالت ابا عبد الله عليه السلم عن الصرورة ايحج من مال الزكوة قال نعم
وروى معوية بن عمار قال قلت لابي عبد الله عليه السلم الرجل يخرج في تجارة الى مكة او يكون له ابل فيكريها
حجته تاقصة ام تامة قال لا بل حجته تامة

باب حج الجمال والاجير

وروى عن معوية
بن عمار قال قلت لابي عبد الله عليه السلم حجة الجمال تامة او ناقصة قال تامة قلت حجة الاجير تامة
او ناقصة قال تامة

باب من يموت وعليه حجة الاسلام وحجة في نذر عليه

وروى الحسن بن محبوب

عن علي بن رئاب عن ضريس الكناسي قال سألت ابا جعفر عليه السلام عن رجل عليه حجة الاسلام نذر نذرا في شكر ليحجن به رجلا الى مكة فمات الذي نذر قبل ان يحج حجة الاسلام ومن قبل ان يفي بنذره الذي نذر قال ان ترك مالا يحج عنه حجة الاسلام من جميع المال واخرج من ثلثه ما يحج به رجلا لنذره وقد وفى بالنذر وان لم يكن ترك مالا بقدر ما يحج به حجة الاسلام حج عنه بما ترك ويحج عنه وليه حجة النذر انما هو مثل دين عليه

باب ما جاء في الحج قبل المعرفة

روى عمر بن اذينة قال كتبت الى ابي عبد الله عليه السلام اسأله عن رجل حج ولا يدري ولا يعرف هذا الامر ثم من الله عليه بمعرفته والدينونة به اعليه حجة الاسلام قال قد قضى فريضة الله والحج احب الي وروى عن ابي عبد الله الخراساني عن ابي جعفر الثاني عليه السلام قال قلت له اني حججت وانا مخالف وحججت حجتي هذه وقد من الله علي بمعرفتكم وعلمت ان الذي كنت فيه كان باطلا فما ترى في حجتي هذه قال اجعل هذه حجة الاسلام وتلك نافلة

باب ما جاء في حج المجتاز

روى عن معوية بن عمار قال قلت لابي عبد الله عليه السلام الرجل يمر مجتازا يريد اليمن او غيرها من البلدان وطريقه بمكة فيدرك الناس وهم يخرجون الى الحج فيخرج معهم الى المشاهد أيجزيه ذلك عن حجة الاسلام قال نعم

باب حج المملوك والمملوكة

روى حريز عن ابي عبد الله عليه السلام قال كل ما اصاب العبد المحرم في احرامه فهو على السيد اذا اذن له في الاحرام وروى الحسن بن محبوب عن الفضل بن يونس قال سألت ابا الحسن عليه السلام فقلت تكون عندي الجواري وانا بمكة فآمرهن ان يعقدن بالحج يوم التروية فاخرج بهن فيشهدن المناسك او اخلفهن بمكة قال فقال ان خرجت بهن فهو افضل وان خلفتهن عند ثقة فلا بأس فليس على المملوك حج ولا عمرة حتى يعتق وروى مسمع بن عبد الملك عن ابي عبد الله عليه السلام قال لو ان عبدا حج عشر حجج كانت عليه حجة الاسلام اذا استطاع الى ذلك سبيلا وفي رواية النضر عن عبد الله بن سنان عن ابي عبد الله عليه السلام قال ان المملوك ان حج وهو مملوك اجزأه اذا مات قبل ان يعتق وان اعتق فعليه الحج وروى عن اسحق بن عمار قال سألت ابا ابراهيم عليه السلام عن ام الولد تكون للرجل قد احجها أيجزئ ذلك عنها من حجة الاسلام قال لا قلت لها اجر في حجتها قال نعم

باب ما يجزي عن المعتق عشية عرفة من حجة الاسلام

روى الحسن بن محبوب عن شهاب عن ابي عبد الله عليه السلام في رجل اعتق عشية عرفة عبدا له قال يجزي عن العبد حجة الاسلام ويكتب للسيد اجران ثواب العتق وثواب الحج وروى عن معوية بن عمار قال قلت لابي عبد الله عليه السلام مملوك اعتق يوم عرفة قال اذا ادرك احد الموقفين فقد ادرك الحج

باب حج الصبيان

روى عن زرارة

عن احدهما

عن احدهما عليهما السلام قال اذا حج الرجل بابنه وهو صغير فانه يأمره ان يلبي ويفرض الحج فان لم يحسن ان يلبي لبى عنه ويطاف به ويصلى عنه قلت ليس لهما ما يذبحون عنه قال يذبح عن الصغار ويصوم الكبار ويتقى عليهم ما يتقى على المحرم من الثياب والطيب وان قتل صيدا فعلى ابيه وروى عن ايوب اخي اديم قال سئل ابو عبد الله عليه السلام من اين تجرد الصبيان فقال كان ابي عليه السلام يجردهم من فخ وروى عن يونس بن يعقوب عن ابيه قال قلت لابي عبد الله عليه السلام ان معي صبية صغارا وانا اخاف عليهم البرد فمن اين يحرمون قال ائت بهم العرج فليحرموا منها فانك اذا اتيت العرج وقعت في تهامة ثم قال فان خفت عليهم فائت بهم الجحفة وروى معوية بن عمار عن ابي عبد الله عليه السلام قال انظروا من كان معكم من الصبيان فقدموه الى الجحفة او الى بطن مر ويصنع بهم ما يصنع بالمحرم ويطاف بهم ويرمى عنهم ومن لا يجد الهدي منهم فليصم عنه وليه وكان علي بن الحسين عليه السلام يضع السكين في يدي الصبي ثم يقبض على يده الرجل فيذبح وسأله سماعة عن رجل امر غلمانه ان يتمتعوا قال عليه ان يضحي عنهم قلت فانه اعطاهم دراهم فبعضهم ضحى وبعضهم امسك الدراهم وصام قال قد اجزأ عنهم وهو بالخيار ان شاء تركها قال فقال ولو انه امرهم فصاموا كان قد اجزأ عنهم وروى صفوان عن اسحق بن عمار قال سألت ابا الحسن عليه السلام عن ابن عشر سنين يحج قال عليه حجة الاسلام اذا احتلم وكذلك الجارية عليها الحج اذا طمثت وروى عن علي بن مهزيار عن محمد بن الفضيل قال سألت ابا جعفر الثاني عليه السلام عن الصبي متى يحرم قال اذا اثغر وروى ابان عن الحكم قال سمعت ابا عبد الله عليه السلام يقول الصبي اذا حج به فقد قضى حجة الاسلام حتى يكبر والعبد اذا حج به فقد قضى حجة الاسلام حتى يعتق

باب الرجل يستدين ويحج ووجوب الحج على من عليه الدين

روى عن يعقوب بن شعيب قال سألت ابا عبد الله عليه السلام عن رجل يحج بدين فقد حج حجة الاسلام قال نعم ان الله عز وجل سيقضي عنه ان شاء الله تعالى وروى عن عبد الملك بن عتبة قال سألت ابا الحسن عليه السلام عن الرجل عليه دين يستقرض ويحج قال ان كان له وجه في مال فلا بأس وروى موسى بن بكر عنه عليه السلام قال قلت له هل يستقرض الرجل ويحج اذا كان خلف ظهره ما يؤدي به عنه اذا حدث به حدث قال نعم وروى عن ابي همام قال قلت للرضا عليه السلام الرجل يكون عليه الدين ويحضره الشيء أيقضي دينه او يحج قال يقضي بعضا ويحج ببعض قلت فانه لا يكون الا بقدر نفقة الحج قال يقضي سنة ويحج سنة وسأل رجل ابا عبد الله عليه السلام فقال اني رجل ذو دين قلت أعطى المال من ناحية السلطان قال لا بأس عليكم

فالدين واجب فقال نعم هو اقضى للدين وروى ابن محبوب عن ابان عن الحسن بن زياد العطار قال قلت لابي عبد الله
عليه السلام يكون علي الدين فيقع في يدي الدراهم فان وزعتها بينهم لم يبق شيء أفأحج بها او أوزعها قال حج بها وادع
الله عز وجل ان يقضي عنك دينك

باب ما جاء في المراة يمنعها زوجها من حجة الاسلام والحجة تطوع

روى ابان عن زرارة عن ابي جعفر عليه السلام قال سألته عن امراة لها صرورة ولا يأذن لها في الحج قال تحج وان لم
يأذن لها وفي رواية عبد الرحمن بن ابي عبد الله عن الصادق عليه السلام قال تحج وان رغم انفه وروى اسحق
بن عمار عن ابي ابرهيم عليه السلام قال سألته عن المراة الموسرة قد حجت حجة الاسلام فتقول لزوجها احجني مرة
اخرى أله ان يمنعها قال نعم يقول لها حقي عليك اعظم من حقك علي في ذا

باب حج المراة مع غير محرم او ولي

روى عن معوية بن عمار قال سألت ابا عبد الله عليه السلام عن المراة تخرج الى مكة بغير ولي فقال لا باس تخرج
مع قوم ثقات وفي رواية هشام عن سليمان بن خالد عن ابي عبد الله عليه السلام في المراة تريد الحج وليس معها
محرم هل يصلح لها الحج فقال نعم اذا كانت مامونة وروى البزنطي عن صفوان الجمال قال قلت لابي عبد الله عليه السلام
قد عرفتني بعملي تأتيني المراة اعرفها باسلامها وحبها اياكم وولايتها لكم ليس لها محرم قال اذا جاءت المراة
المسلمة فاحملها فان المؤمن محرم المؤمنة ثم تلا هذه الآية والمؤمنون والمؤمنات بعضهم اولياء بعض

باب حج المراة في العدة

روى العلاء عن محمد بن مسلم عن احدهما عليهما السلام قال المطلقة تحج في عدتها
وروى ابن بكير عن زرارة قال سألت ابا عبد الله عليه السلام عن المراة التي يتوفى عنها زوجها أتحج في عدتها قال نعم

باب الحاج يموت في الطريق

روى علي بن رئاب عن ضريس عن ابي جعفر عليه السلام في رجل خرج حاجا حجة
الاسلام فمات في الطريق فقال ان مات في الحرم فقد اجزأت عنه حجة الاسلام وان كان مات دون الحرم
فليقض عنه وليه حجة الاسلام وروى علي بن رئاب عن بريد العجلي قال سألت ابا جعفر عليه السلام عن رجل
خرج حاجا ومعه جمل له ونفقة وزاد فمات في الطريق قال ان كان صرورة ثم مات في الحرم فقد اجزأت
عنه حجة الاسلام وان كان مات وهو صرورة قبل ان يحرم جعل جمله وزاده ونفقته وما معه
في حجة الاسلام وان فضل من ذلك شيء فهو للورثة ان لم يكن عليه دين قلت ارأيت ان كانت الحجة تطوعا
ثم مات في الطريق قبل ان يحرم لمن يكون جمله ونفقته وما معه قال يكون جميع ما معه وما ترك للورثة
الا ان يكون عليه دين فيقضى عنه او يكون اوصى بوصية فينفذ ذلك لمن اوصى له ويجعل ذلك من ثلثه

باب ما يقضى عن الميت من حجة الاسلام اوصى او لم يوص

روى عن هرون بن
حمزة الغنوي عن ابي عبد الله عليه السلام في رجل مات ولم يحج حجة الاسلام ولم يترك الا قدر نفقة الحج وله ورثة
قال هم

قال هم احق بميراثه ان شاؤوا اكلوا وان شاؤوا حجوا عنه وروى عن حارث بياع الانماط انه سئل
عن رجل اوصى بحجة فقال ان كان صرورة فهي من اصل ماله انما هي دين عليه وان كان قد حج فهي من الثلث
وروى عن الحارث بن المغيرة قال قلت لابي عبد الله عليه السلام ان ابنتي اوصت بحجة ولم تحج قال فحج عنها
فانها لك ولها قلت ان امي ماتت ولم تحج قال حج عنها فانها لك ولها وروى عن معوية بن عمار قال
سألت ابا عبد الله عليه السلام عن امراة اوصت بمال في الصدقة والحج والعتق فقال ابدأ بالحج فانه مفروض
فان بقي شيء فاجعل في الصدقة طايفة وفي العتق طايفة وروى عن بشير النبال قال قلت لابي عبد الله عليه السلام
ان والدتي توفيت ولم تحج قال يحج عنها رجل او امراة قال قلت ايهم احب اليك قال رجل احب الي وروى
عن عاصم بن حميد عن محمد بن مسلم قال سألت ابا جعفر عليه السلام عن رجل مات ولم يحج حجة الاسلام ولم يوص
بها ايقضى عنه قال نعم

باب الرجل يوصي بحجة فيجعلها وصيه في نسمة

روى ابن مسكان
قال حدثني ابو سعيد عن ابي عبد الله عليه السلام انه سئل عن رجل اوصى بحجة فجعلها وصيه في نسمة قال يغرمها
وصيه ويجعلها في حجة كما اوصى فان الله عز وجل يقول فمن بدله بعدما سمعه فانما اثمه على الذين يبدلونه

باب الحج عن ام الولد اذا ماتت

روى ابن فضال عن يونس بن يعقوب قال ارسلت الى
ابي عبد الله عليه السلام ان ام امراة كانت ام ولد فماتت فارادت المراة ان تحج عنها قال او ليس قد عتقت بولدها
تحج عنها

باب الرجل يوصى اليه الرجل ان يحج عنه ثلاثة رجال فيحل ان يأخذ لنفسه حجة منها

كتب عمرو بن سعيد الساباطي الى ابي جعفر عليه السلام يساله عن رجل اوصى اليه رجل ان يحج عنه ثلاثة رجال فيحل له ان
يأخذ لنفسه حجة منها فوقع عليه السلام بخطه وقرأته حج عنه ان شاء الله تعالى فان لك مثل اجره ولا ينقص من اجره
شيء ان شاء الله

باب من اخذ حجة فلا تكفيه

روى علي بن مهزيار عن محمد بن اسمعيل قال امرت
رجلا ان يسأل ابا الحسن الثالث عليه السلام عن الرجل ياخذ من رجل حجة فلا تكفيه أله ان ياخذ من رجل
اخر حجة اخرى فيتسع بها وتجزي عنهما جميعا او يتركهما جميعا ان لم تكفه احديهما فذكر انه قال احب الي
ان تكون خالصة لواحد فان كانت لا تكفيه فلا ياخذها

باب من اوصى في الحج بدون الكفاية

روى ابن مسكان عن ابي بصير عمن ساله قال قلت له رجل اوصى بعشرين دينارا في حجة فقال يحج بها رجل
من حيث يبلغه وكتب ابرهيم بن مهزيار الى ابي محمد عليه السلام اعلمك يا مولاي ان مولاك علي بن مهزيار اوصى
ان يحج عنه من ضيعة صير ربعها لك حجة في كل سنة بعشرين دينارا وانه منذ انقطع طريق البصرة
تضاعفت المؤنة على الناس فليس يكتفون بعشرين دينارا وكذلك اوصى عدة من مواليك في حجتين فكتب
يحجهم

عليه السلام يجعل ثلث حجج في حجتين ان شاء الله تعالى وكتب اليه علي بن محمد الحضيني ان ابن عمي اوصى ان يحج عنه بخمسة عشر دينارا في كل سنة فليس تكفي فما تامر في ذلك فكتب عليه السلام يجعل حجتين في حجة ان الله عالم بذلك باب الحج من الوديعة روى سويد القلا عن ايوب بن حر عن بريد العجلي عن ابي عبد الله عليه السلام قال سألته عن رجل استودعني مالا فهلك وليس لولده شيء ولم يحج حجة الاسلام قال حج عنه وما فضل فاعطهم باب الرجل يموت ولا يدري هل حج ام لا سئل ابو عبد الله عليه السلام عن رجل مات وله ابن فلم يدر احج ابوه ام لا قال يحج عنه فان كان ابوه قد حج كتب لابيه نافلة وللابن فريضة وان لم يكن حج ابوه كتب لابيه فريضة ولابنه نافلة باب المتمتع عن ابيه روى جعفر بن بشير عن العلا عن محمد بن مسلم عن ابي جعفر عليه السلام قال سألته عن رجل يحج عن ابيه ايتمتع قال نعم المتعة له والحج عن ابيه باب تسويف الحج روى محمد بن الفضيل قال سألت ابا الحسن عليه السلام عن قول الله عز وجل ومن كان في هذه اعمى فهو في الآخرة اعمى واضل سبيلا قال نزلت فيمن سوف الحج حجة الاسلام وعنده ما يحج به فقال العام احج العام احج حتى يموت قبل ان يحج وروى معوية بن عمار قال سألت ابا عبد الله عليه السلام عن رجل لم يحج قط وله مال فقال هو ممن قال الله عز وجل ونحشره يوم القيمة اعمى فقلت سبحان الله اعمى فقال اعماه الله عن طريق الخير وروى صفوان بن يحيى عن ذريح المحاربي عن ابي عبد الله عليه السلام قال من مات ولم يحج حجة الاسلام ولم يمنعه من ذلك حاجة تجحف به او مرض لا يطيق منه الحج او سلطان يمنعه منه فليمت يهوديا او نصرانيا وروى علي بن ابي حمزة عنه عليه السلام انه قال من قدر على ما يحج به وجعل يدفع ذلك وليس له عنه شغل يعذره الله فيه حتى جاء الموت فقد ضيع شريعة من شرايع الاسلام باب العمرة في اشهر الحج روى سماعة بن مهران عن ابي عبد الله عليه السلام انه قال من حج معتمرا في شوال ومن نيته ان يعتمر ويرجع الى بلاده فلا باس بذلك وان هو اقام الى الحج فهو متمتع لان اشهر الحج شوال وذو القعدة وذو الحجة فمن اعتمر فيهن واقام الى الحج فهي متعة ومن رجع الى بلاده ولم يقم الى الحج فهي عمرة وان اعتمر في شهر رمضان او قبله فاقام الى الحج فليس بمتمتع وانما هو مجاور افرد العمرة فان هو احب ان يتمتع في اشهر الحج بالعمرة الى الحج فليخرج منها حتى يجاوز ذات عرق او يجاوز عسفان فيدخل متمتعا بعمرة الى الحج فان هو احب ان يفرد الحج فليخرج الى الجعرانة فيلبي منها وروى عمر بن يزيد عن ابي عبد الله عليه السلام قال من اعتمر عمرة مفردة فله ان يخرج الى اهله متى شاء الا ان يدركه خروج الناس يوم التروية وروى عبد الرحمن بن ابي عبد الله عن ابي عبد الله عليه السلام قال العمرة في العشر متعة وروى عن معوية بن عمار قال سئل ابو عبد الله عليه السلام عن رجل افرد الحج هل له ان يعتمر

بعد الحج فقال نعم اذا امكن الموسى من راسه فحسن وروى المفضل بن صالح عن ابي بصير عن ابي عبد الله عليه السلام قال العمرة مفروضة مثل الحج فاذا ادى المتعة فقد ادى العمرة المفروضة وسأله عبد الله بن سنان عن المملوك يكون في الظهر يرعى وهو يرضى ان يعتمر ثم يخرج فقال ان كان اعتمر في ذي القعدة فحسن وان كان في ذي الحجة فلا يصلح الا الحج واعتمر رسول الله صلى الله عليه وآله ثلث عمر متفرقات كلها في ذي القعدة عمرة اهل فيها من عسفان وهي عمرة الحديبية وعمرة القضا احرم فيها من الجحفة وعمرة اهل فيها من الجعرانة وهي بعد ان رجع من الطايف من غزوة حنين باب اهلال العمرة المبتولة واحلالها ونسكها روى معوية بن عمار عن ابي عبد الله عليه السلام قال اذا دخل المعتمر مكة من غير تمتع وطاف بالبيت فصلى ركعتين عند مقام ابرهيم عليه السلام وسعى بين الصفا والمروة فليلحق باهله ان شاء وروى عنه عليه السلام انه قال من ساق هديا في عمرة فلينحر قبل ان يحلق راسه قال ومن ساق هديا وهو معتمر نحر هديه عند المنحر وهو الصفا والمروة وهي الحزورة وروى علي بن رئاب عن مسمع بن عبد الملك عن ابي عبد الله عليه السلام في الرجل يعتمر عمرة مفردة ثم يطوف بالبيت طواف الفريضة ثم يغشى امراته قبل ان يسعى بين الصفا والمروة قال قد افسد عمرته وعليه بدنة ويقيم بمكة حتى يخرج الشهر الذي اعتمر فيه ثم يخرج الى الوقت الذي وقته رسول الله صلى الله عليه وآله لاهله فيحرم عنه ويعتمر وقد روى علي بن رئاب عن بريد العجلي عن ابي جعفر عليه السلام قال ان يخرج الى بعض المواقيت فيحرم منه ويعتمر ولا يجب طواف النساء الا على الحاج و المعتمر عمرة مفردة يقطع التلبية اذا دخل اول الحرم وروى صفوان بن يحيى عن سالم بن الفضيل قال قلت لابي عبد الله عليه السلام دخلنا بعمرة فنقصر او نحلق فقال احلق فان رسول الله صلى الله عليه وآله ترحم على المحلقين ثلث مرات وعلى المقصرين مرة فان احل رجل من عمرته فقصر من شعره ونسي اظفاره فانه يجزيه ذلك فان تعمد ذلك وهو جاهل فليس عليه شيء باب العمرة في شهر رمضان ورجب وغيرهما روى معوية بن عمار عن ابي عبد الله عليه السلام انه سئل اي العمرة افضل عمرة في رجب او عمرة في شهر رمضان فقال لا بل عمرة في رجب افضل وروى عنه عبد الرحمن بن الحجاج في رجل احرم في شهر واحل في آخر قال يكتب له في الذي نوى وقال يكتب له في افضلهما وفي رواية عبد الله بن سنان عن ابي عبد الله عليه السلام قال اذا احرمت وعليك من رجب يوم وليلة فعمرتك رجبية باب مواقيت العمرة من مكة وقطع تلبية المعتمر روى عمر بن يزيد عن ابي عبد الله عليه السلام قال من اراد ان يخرج من مكة ليعتمر احرم من الجعرانة والحديبية وما اشبههما ومن خرج من مكة يريد العمرة ثم دخل معتمرا لم يقطع التلبية حتى ينظر الى الكعبة وروى انه يقطع التلبية اذا نظر الى المسجد الحرام وروى انه يقطع التلبية اذا دخل اول الحرم وفي رواية الفضيل قال سألت ابا عبد الله

قلت دخلت بعمرة فاين اقطع التلبية فقال بحيال العقبة عقبة المدنيين قلت اين عقبة المدنيين قال بحيال القصارين وروى عن يونس بن يعقوب قال سألت ابا عبد الله عليه السلام عن الرجل يعتمر عمرة مفردة فقال اذا رأيت اذا طوى فاقطع التلبية وفي رواية مرازم عن ابي عبد الله عليه السلام قال يقطع صاحب العمرة المفردة التلبية اذا وضعت الابل اخفافها في الحرم وروى انه يقطع التلبية اذا نظر الى بيوت مكة قال مصنف هذا الكتاب هذه الاخبار كلها صحيحة متفقة ليست بمختلفة والمعتمر عمرة مفردة في ذلك بالخيار يحرم من اي ميقات من هذه المواقيت شاء ويقطع التلبية في اي موضع من هذه المواضع شاء هو موسع عليه ولا قوة الا بالله

باب اشهر الحج واشهر السياحة واشهر الحرم

روى ابان عن ابي جعفر عليه السلام في قول الله عز وجل الحج اشهر معلومات قال شوال وذو القعدة وذو الحجة ليس لاحد ان يحرم بالحج فيما سواهن وفي رواية اخرى وشهر مفرد للعمرة رجب وقال عليه السلام ما خلق الله في الارض بقعة احب اليه من الكعبة ولا اكرم عليه منها ولها حرم الله عز وجل الاشهر الحرم الاربعة في كتابه يوم خلق السموات والارض ثلثة منها متوالية للحج وشهر مفرد للعمرة رجب وقال عليه السلام في قول الله عز وجل فسيحوا في الارض اربعة اشهر قال عشرين من ذي الحجة والمحرم وصفر وشهر ربيع الاول وعشرة ايام من شهر ربيع الآخر ولا يجب في الاربعة الاشهر عشرة ايام من اول ذي الحجة وروى ابو جعفر الاحول عن ابي عبد الله عليه السلام في رجل فرض الحج في غير اشهر الحج قال يجعلها عمرة

باب العمرة في كل شهر وفي اقل ما يكون

روى عن اسحق بن عمار قال قال ابو عبد الله عليه السلام السنة اثنى عشر شهرا لكل شهر عمرة وروى علي بن ابي حمزة عن ابي الحسن موسى عليه السلام قال لكل شهر عمرة قال فقلت له ايكون اقل من ذلك قال لكل عشرة ايام عمرة وروى ابان عن ابي الجارود عن احدهما عليهما السلام قال سألته بعد الحج في ذي الحجة قال حسن

باب ما يقول الرجل اذا حج عن غيره او طاف عنه

روى ابن مسكان عن الحلبي عن ابي عبد الله عليه السلام قال سألته عن الرجل يقضي عن اخيه او عن ابيه او عن رجل من الناس الحج هل ينبغي له ان يتكلم بشيء قال نعم يقول عند احرامه بعد ما يحرم اللهم ما اصابني في سفري هذا من نصب او شدة او بلاء او شعث فاجر فلانا فيه واجرني في قضائي عنه وروى معوية بن عمار قال قال ابو عبد الله عليه السلام اذا اردت ان تطوف بالبيت عن احد من اخوانك فأت الحجر الاسود وقل بسم الله اللهم تقبل من فلان وروى عن البزنطي انه قال سأل رجل ابا الحسن الاول عليه السلام عن الرجل يحج عن الرجل يسميه باسمه قال ان الله لا يخفى عليه خافية وروى مثنى بن عبد السلام عن ابي عبد الله عليه السلام في الرجل يحج عن انسان يذكره في المواطن كلها قال ان شاء فعل وان شاء لم يفعل الله يعلم انه قد حج عنه ولكن يذكره عند الاضحية اذا هو ذبحها

باب الرجل يحج عن الرجل ويشركه في حجه او يطوف عنه

روى عن معوية بن عمار قال قلت لابي عبد الله عليه السلام ان ابي قد حج ووالدتي قد حجت وان اخواني قد حجوا وقد اردت ان ادخلهم في حجتي كاني قد احببت ان يكونوا معي فقال اجعلهم معك فان الله عز وجل جاعل لهم حجا ولك حجا ولك اجرا بصلتك اياهم وقال عليه السلام يدخل على الميت في قبره الصلوة والصوم والحج والصدقة والعتق وقال رجل للصادق عليه السلام جعلت فداك اني كنت نويت ان ادخل في حجتي العام امي او ابي او بعض اهلي فنسيت فقال عليه السلام الآن فاشركها

باب التعجيل قبل التروية الى منى

روى عن اسحق بن عمار قال قلت لابي الحسن عليه السلام يتعجل الرجل قبل التروية بيوم او بيومين من اجل الزحام وضغاط الناس فقال لا باس وقال في خبر آخر لا يتعجل باكثر من ثلثة ايام وروى جميل بن دراج عن ابي عبد الله عليه السلام قال على الامام ان يصلي الظهر بمنى ثم يبيت بها ويصبح حتى تطلع الشمس ثم يخرج الى عرفات وسأل محمد بن مسلم ابا جعفر عليه السلام هل صلى رسول الله صلى الله عليه وآله الظهر بمنى يوم التروية قال نعم والغداة يوم عرفة

باب حدود منى وعرفات وجمع

روى معوية بن عمار وابو بصير عن ابي عبد الله عليه السلام قال حد منى من العقبة الى وادي محسر وحد عرفات من المازمين الى اقصى الموقف وقال عليه السلام حد عرفة من بطن عرنة وثوية ونمرة وذي المجاز وخلف الجبل موقف الى وراء الجبل وليست عرفات من الحرم والحرم افضل منها وحد المشعر الحرام من المازمين الى الحياض الى وادي محسر ووقف النبي صلى الله عليه وآله بعرفة في ميسرة الجبل فجعل الناس يبتدرون اخفاف ناقته فيقفون الى جانبها فنحاها ففعلوا مثل ذلك فقال ايها الناس انه ليس موضع اخفاف ناقتي بالموقف ولكن هذا كله موقف واشار بيده وقال عليه السلام عرفة كلها موقف ولو لم يكن الا ما تحت خف ناقتي لم يسع الناس ذلك وفعل عليه السلام في المزدلفة مثل ذلك فاذا رأيت خللا فتقدم فسده بنفسك وراحلتك فان الله عز وجل يحب ان تسد تلك الخلال وانتقل عن الهضاب واتق الاراك ونمرة وهي بطن عرنة وثوية وذو المجاز فانه ليس من عرفات وفي خبر آخر قال اصحاب الاراك لا حج لهم وهم الذين يقفون تحت الاراك ووقف النبي بجمع فجعل الناس يبتدرون اخفاف ناقته فاهوى بيده وهو واقف فقال اني وقفت وكل هذا موقف وقال الصادق عليه السلام كان ابي عليه السلام يقف بالمشعر الحرام حيث يبيت ويستحب للصرورة ان يطأ المشعر برجله او يطأه ببعيره ويستحب للصرورة ان يدخل البيت

باب التقصير في الطريق الى عرفات

روى معوية بن عمار قال قلت لابي عبد الله عليه السلام ان اهل مكة يتمون الصلوة بعرفات فقال ويلهم او ويحهم واي سفر اشد منه لا يتم

باب اسم الجبل الذي يقف عليه الناس بعرفة

سأل الصادق عليه السلام

والى سفر اشد منه لاتمم باب اسم الجبل الذى يقف عليه الناس بعرفة سئل الصادق عليه السلام ما اسم جبل
عرفة الذى يقف عليه الناس فقال الال باب كراهة المقام عند المشعر بعد الافاضة روى ابان عن
عبد الرحمن بن اعين عن ابى جعفر عليه السلام انه كره ان يقيم عند المشعر بعد الافاضة ولا يجوز للرجل الافاضة
منها قبل طلوع الشمس ولا من عرفات قبل غروبها فيلزمه دم شاة باب السعى فى وادى محسر
روى معوية بن عمار عن ابى عبد الله عليه السلام قال اذا مررت بوادى محسر وهو واد عظيم بين جمع ومنى وهو
الى منى اقرب فاسع فيه حتى تجاوزه فان رسول الله صلى الله عليه وآله حرك ناقته فيه وقال اللهم سلم عهدى
واقبل توبتى واجب دعوتى واخلفنى بخير فيمن تركت بعدى وروى محمد بن اسمعيل عن ابى الحسن عليه السلام
قال الحركة فى وادى محسر مائة خطوة وفى حديث آخر مائة ذراع ومن ترك السعى فى وادى محسر
فامره ابو عبد الله عليه السلام بعد الانصراف الى مكة ان يرجع ويسعى باب ما جاء فيمن جهل الوقوف بالمشعر
وفى رواية على بن رئاب ان الصادق عليه السلام قال من افاض من عرفات مع الناس فلم يلبث معهم بجمع
ومضى الى منى متعمدا او مستخفا فعليه بدنة وروى يونس بن يعقوب عن ابى عبد الله عليه السلام قال قلت
له رجل افاض من عرفات فمر بالمشعر فلم يقف حتى انتهى الى منى فرمى الجمرة ولم يعلم حتى ارتفع النهار
قال يرجع الى المشعر فيقف ثم يرمى الجمرة وروى محمد بن حكيم قال قلت لابى عبد الله عليه السلام الرجل الاعجمى و
المرأة الضعيفة يكونان مع الجمال الاعرابى فاذا افاض بهم من عرفات مر بهم كما هم الى منى ولم
ينزل بهم جمعا قال اليس قد صلوا بها فقد اجزاهم قلت فان لم يصلوا بها قال ذكروا الله عز وجل فيها
فان ذكروا الله عز وجل فيها فقد اجزاهم وروى فيمن جهل الوقوف بالمشعر ان القنوت فى
صلوة الغداة بها يجزيه وان اليسير من الدعاء يكفى باب من خص له التعجيل من المزدلفة قبل الفجر
روى ابن مسكان عن ابى بصير قال سمعت ابا عبد الله عليه السلام يقول لا بأس بان تقدم النساء
اذا زال الليل فيقفن عند المشعر ساعة ثم ينطلق بهن الى منى فيرمين الجمرة ثم يصبرن ساعة ثم يقصرن
ساعة وينطلقن الى مكة فيطفن الا ان يكن يردن ان يذبح عنهن فانهن يوكلن من يذبح عنهن
وروى على بن رئاب عن مسمع عن ابى ابرهيم عليه السلام فى رجل وقف مع الناس بجمع ثم افاض قبل ان
يفيض الناس قال ان كان جاهلا فلا شئ عليه وان كان افاض قبل طلوع الفجر فعليه دم شاة باب
ما جاء فيمن فاته الحج روى معوية بن عمار عن ابى عبد الله عليه السلام قال من ادرك جمعا فقد ادرك
الحج وقال ايما قارنا ومفردا او متمتع قدم وقد فاته الحج فليحل بعمرة وعليه الحج من قابل قال وقال فى رجل

ادرك الامام وهو بجمع فقال ان ظن انه يأتى عرفة فيقف بها قليلا ثم يدرك جمعا قبل طلوع
الشمس فليأتها فان ظن ان لا يأتيها حتى يفيضوا فلا يأتيها وقد تم حجه وروى ابن محبوب عن
داود الرقى قال كنت مع ابى عبد الله عليه السلام بمنى اذ جاء رجل فقال ان قوما قدموا وقد فاتهم الحج فقال
نسأل الله العافية ارى ان يهريق كل رجل منهم شاة ويحلوا وعليهم الحج من قابل ان انصرفوا الى
بلادهم وان اقاموا حتى تمضى ايام التشريق بمكة ثم خرجوا الى وقت اهل مكة فاحرموا منه
واعتمروا فليس عليهم الحج من قابل باب اخذ حصى الجمار من الحرم وغيره روى حنان
بن سدير عن ابى عبد الله عليه السلام قال يجزيك ان تأخذ حصى الجمار من الحرم كله الا من مسجد الحرام
ومسجد الخيف باب ما جاء فيمن خالف الرمى او زاد او نقص روى على بن ابى حمزة
عن ابى بصير قال قلت لابى عبد الله عليه السلام ذهبت ارمى الجمرة فاذا فى يدى ست حصيات قال خذ واحدة
من تحت رجليك وفى خبر آخر ولا تأخذ من حصى الجمار الذى قد رمى وروى معوية بن عمار
عن ابى عبد الله عليه السلام فى رجل اخذ احدى وعشرين حصاة فرمى بها فزادت واحدة فلم يدر من ايهن نقصت
قال فليرجع فليرم كل واحدة بحصاة وان سقطت من رجل حصاة فلم يدر ايتهن هى فليأخذ من تحت قدميه
حصاة يرمى بها قال فان رميت بحصاة فوقعت فى محمل فاعد مكانها وان اصابت انسانا او جملا ثم وقعت
على الجمار اجزاك وقال فى رجل رمى الجمار فرمى الاولى باربع حصيات ثم رمى الاخيرتين بسبع سبع قال يعود
فيرمى الاولى بثلاث وقد فرغ وان كان رمى الوسطى بثلاث ثم رمى الاخرى فليرم الوسطى بسبع وان كان رمى
الوسطى باربع رجع فرمى بثلاث قال قلت الرجل يرمى الجمار منكوسة قال يعيدها على الوسطى وجمرة العقبة
وروى محمد بن مسلم عن ابى عبد الله عليه السلام انه قال فى الخائف لا بأس بان يرمى الجمار بالليل ويضحى بالليل ويفيض
بالليل وسأله معوية بن عمار عن امرأة جهلت ان ترمى الجمار حتى نفرت الى مكة قال فلترجع ولترم الجمار كما كانت
ترمى والرجل كذلك وروى عنه عبد الله بن سنان فى رجل افاض من جمع حتى انتهى الى منى فعرض له شئ فلم يرم
الجمرة حتى غابت الشمس قال يرمى اذا اصبح مرتين احديهما بكرة وهى للامس والاخرى عند زوال الشمس
باب الذين اطلق لهم الرمى بالليل روى وهب بن حفص عن ابى بصير قال سألت ابا عبد الله عليه السلام
عن الذى ينبغى له ان يرمى بليل من هو قال الخاطبة والمملوك الذى لا يملك من امره شيئا والخائف و
المدين والمريض الذى لا يستطيع ان يرمى يحمل الى الجمار فان قدر على ان يرمى والا فارم عنه وهو حاضر
باب الرمى عن العليل والصبيان روى معوية بن عمار وعبد الرحمن بن الحجاج عن ابى عبد الله عليه السلام

قال الكبير والمبطون يرمى عنهما قال والصبيان يرمى عنهم وسأل اسحق بن عمار ابا الحسن عليه السلام عن المريض يرمى عنه
الجمار قال نعم يحمل الى الجمرة ويرمى عنه قلت لا يطيق ذلك قال يترك في منزله ويرمى عنه

باب ما جاء فيمن بات ليالي منى بمكة

روى ابن مسكان عن جعفر بن ناجية عن ابي عبد الله عليه السلام قال سألته عمن
بات ليالي منى بمكة فقال عليه ثلثة من الغنم يذبحهن وسأل معوية بن عمار عن رجل زار البيت فلم يزل في
طوافه ودعائه والسعي والدعاء حتى طلع الفجر قال ليس عليه شيء كان في طاعة الله عز وجل وروى عنه جميل بن دراج
انه قال اذا خرجت من منى قبل غروب الشمس فلا يصبح الا بها وروى عنه جعفر بن ناجية انه قال اذا
خرج الرجل من منى اول الليل فلا ينتصف له الليل الا وهو بمنى واذا خرج بعد نصف الليل فلا باس ان يصبح بغيرها
وقال الصادق عليه السلام لا تدخلوا منازلكم بمكة اذا زرتم يعني اهل مكة وروى ابن ابي عمير عن هشام بن الحكم
عن ابي عبد الله عليه السلام قال اذا زار الحاج من منى فخرج من مكة فجاز بيوت مكة فنام ثم اصبح قبل ان ياتي منى
فلا شيء عليه

باب اتيان مكة بعد الزيارة للطواف

روى جميل عن ابي عبد الله عليه السلام قال لا باس ان ياتي
الرجل مكة فيطوف ايام منى ولا يبيت بها وسأله ليث المرادي عن الرجل ياتي مكة ايام منى بعد فراغه من
زيارة البيت فيطوف بالبيت تطوعا فقال المقام بمنى احب الي

باب النفر الاول والاخير

روى معوية بن عمار عن ابي عبد الله عليه السلام قال اذا اردت ان تنفر في يومين فليس لك ان تنفر حتى تزول الشمس
فان تاخرت الى آخر ايام التشريق وهو يوم النفر الاخير فلا عليك اي ساعة نفرت ورميت قبل الزوال
او بعده قال وسمعته يقول في قول الله عز وجل فمن تعجل في يومين فلا اثم عليه ومن تاخر فلا اثم عليه لمن اتقى
فقال يتقي الصيد حتى ينفر اهل منى في النفر الاخير وفي رواية ابن محبوب عن ابي جعفر الاحول عن سلام
بن المستنير عن ابي جعفر عليه السلام انه قال لمن اتقى الرفث والفسوق والجدال وما حرم الله عليه في احرامه وفي رواية
علي بن عطية عن ابيه عن ابي جعفر عليه السلام قال لمن اتقى الله عز وجل وروى انه يخرج من ذنوبه كهيئة يوم
ولدته امه وروى من وفى وفى الله له وفي رواية سليمان بن داود المنقري عن سفيان بن عيينة عن ابي
عبد الله عليه السلام في قول الله عز وجل فمن تعجل في يومين فلا اثم عليه يعني مات فلا اثم عليه ومن تاخر اجله فلا اثم
عليه لمن اتقى الكباير وسأله ابو بصير عن الرجل ينفر في النفر الاول قال له ان ينفر ما بينه وبين ان تصفر
الشمس فان هو لم ينفر حتى يكون عند غروبها فلا ينفر وليبيت بمنى حتى اذا اصبح وطلعت الشمس فلينفر متى
شاء وروى الحلبي انه سئل عن الرجل ينفر في النفر الاول قبل ان تزول الشمس فقال لا ولكن يخرج ثقله
ان شاء ولا يخرج هو حتى تزول الشمس وروى ان من فعل ذلك فهو ممن تعجل في يومين وروى عنه معوية

بن عمار قال ينبغي لمن تعجل في يومين ان يمسك عن الصيد حتى ينقضي اليوم الثالث وروى عنه جميل بن دراج
انه قال لا باس ان ينفر الرجل في النفر الاول ثم يقيم بمكة وقد كان ابي عليه السلام يقول من شاء رمى الجمار ارتفاع
النهار ثم ينفر قال فقلت له الى متى يكون رمي الجمار فقال من ارتفاع النهار الى غروب الشمس ومن اصاب
الصيد فليس له ان ينفر في النفر الاول وسئل الصادق عليه السلام عن قول الله عز وجل فمن تعجل في يومين فلا
اثم عليه ومن تاخر فلا اثم عليه قال ليس هو على ان ذلك واسع ان شاء صنع ذا وان شاء صنع ذا
لكنه يرجع مغفورا له لا اثم عليه ولا ذنب له

باب نزول الحصبة

روى ابان عن ابي مريم عن ابي عبد الله
عليه السلام انه سئل عن الحصبة فقال كان ابي عليه السلام ينزل الابطح ليلا ثم يدخل البيوت من غير ان ينام بالابطح
فقلت له ارايت من تعجل في يومين اعليه ان يحصب قال لا وقال كان ابي عليه السلام ينزل الحصبة قليلا ثم يرتحل
وهو دون خبط وحرمان

باب قضاء التفث

روى معوية بن عمار عن ابي عبد الله عليه السلام قال
يستحب للرجل والمراة ان لا يخرجا من مكة حتى يشتريا بدرهم تمرا فيتصدقا به لما كان منهما في احرامهما
ولما كان في حرم الله عز وجل وروى ابو بصير عن ابي عبد الله عليه السلام في قول الله عز وجل ثم ليقضوا تفثهم
قال ما يكون من الرجل في حال احرامه فاذا دخل مكة طاف وتكلم بكلام طيب كان ذلك كفارة لذلك الذي
كان منه وروى ذريح المحاربي عن ابي عبد الله في قول الله تعالى ثم ليقضوا تفثهم قال التفث لقاء الامام
وروى ابو بصير عن ابي عبد الله عليه السلام ربعي عن محمد بن مسلم عن ابي جعفر عليه السلام في قول الله عز وجل ثم
ليقضوا تفثهم قال قص الشارب والاظفار وفي رواية النضر عن عبد الله بن سنان عن ابي عبد الله عليه السلام ان
التفث هو الحلق وما في جلد الانسان وروى زرارة عن حمران عن ابي جعفر عليه السلام ان التفث حفوف
الرجل من الطيب فاذا قضى نسكه حل الطيب وفي رواية البزنطي عن الرضا عليه السلام التفث تقليم الاظفار و
طرح الوسخ وطرح الاحرام عنه وروى عن عبد الله بن سنان قال اتيت ابا عبد الله عليه السلام فقلت جعلني الله
فداك ما معنى قول الله عز وجل ثم ليقضوا تفثهم قال اخذ الشارب وقص الاظفار وما اشبه ذلك
قال قلت جعلت فداك فان ذريحا المحاربي حدثني عنك انك قلت ثم ليقضوا تفثهم لقاء الامام
وليوفوا نذورهم تلك المناسك قال صدق ذريح وصدقت ان للقرآن ظاهرا وباطنا ومن
يحتمل ما يحتمل ذريح واما قوله وليطوفوا بالبيت العتيق فانه روي انه طواف النساء قال مصنف
هذا الكتاب رضي الله عنه هذه الاخبار كلها متفقة غير مختلفة والتفث معناه كلما ورد في هذه الاخبار
وقد اخرجت الاخبار في هذا المعنى في كتاب تفسير المنزل في الحج

باب ايام النحر

روى عمار بن موسى

الساباطي عن ابي عبد الله عليه السلام قال سألته عن الاضحى بمنى قال اربعة ايام وعن الاضحى في ساير البلدان قال ثلثة ايام وقال
لو ان رجلا قدم الى اهله بعد الاضحى بيومين ضحى اليوم الثالث الذي يقدم فيه وروى كليب الاسدي عن ابي عبد الله
عليه السلام عن النحر فقال اما بمنى فثلاثة ايام واما في البلدان فيوم واحد قال مصنف هذا الكتاب ره هذان الحديثان
متفقان غير مختلفين وذلك ان خبر عمار هو للضحية وحدها وخبر كليب للصوم وحده وتصديق ذلك ما رواه
سيف بن عميرة عن منصور بن حازم عن ابي عبد الله عليه السلام قال سمعته يقول النحر بمنى ثلثة ايام فمن اراد الصوم لم يصم
حتى تمضي الثلثة الايام والنحر بالامصار يوم فمن اراد ان يصوم صام من الغد وروي ان الاضحى ثلثة ايام و
افضلها اولها باب الحج الاكبر والحج الاصغر روى عن معوية بن عمار قال سألت ابا عبد الله عليه السلام عن يوم
الحج الاكبر فقال هو يوم النحر والاصغر هو العمرة وفي رواية سليمان بن داود المنقري عن فضيل بن عياض عن ابي
عبد الله عليه السلام في آخر حديث يقول فيه انما سمي الحج الاكبر لانها كانت سنة حج فيها المسلمون والمشركون ولم يحج المشركون
بعد تلك السنة باب الاضاحي روى سويد القلا عن محمد بن مسلم عن ابي جعفر عليه السلام قال الاضحية واجبة
على من وجد من صغير او كبير وهي سنة وروى عن العلا بن الفضيل عن ابي عبد الله عليه السلام ان رجلا سأله عن الاضحى فقال
هو واجب على كل مسلم الا من لم يجد فقال له السايل فما ترى في العيال قال ان شئت فعلت وان شئت لم تفعل فاما
انت فلا تدعه وجاءت ام سلمة رض الى النبي صلى الله عليه وآله فقالت يا رسول الله يحضر الاضحى وليس عندي ثمن الاضحية
فاستقرض واضحي قال فاستقرضي وضحي فانه دين مقضي وضحى رسول الله صلى الله عليه وآله بكبشين ذبح واحدا
بيده فقال اللهم هذا عني وعن من لم يضح من اهل بيتي وذبح الآخر وقال اللهم هذا عني وعمن لم يضح
من امتي وكان امير المؤمنين عليه السلام يضحي عن رسول الله صلى الله عليه وآله كل سنة بكبش فيذبحه ويقول بسم الله وجهت
وجهي للذي فطر السموات والارض حنيفا مسلما وما انا من المشركين ان صلوتي ونسكي ومحياي ومماتي لله
رب العالمين اللهم منك ولك ثم يقول اللهم هذا عن نبيك ثم يذبحه ويذبح كبشا آخر عن نفسه وقال
علي عليه السلام امرنا رسول الله صلى الله عليه وآله في الاضاحي ان نستشرف العين والاذن ونهانا عن الخرقا والشرقا و
المقابلة والمدابرة وقال رسول الله صلى الله عليه وآله لا تضحي بعرجاء بين عرجها ولا بالعوراء بين عورها ولا
بالعجفاء ولا بالجرباء ولا بالجدعاء ولا بالعضباء وهي المكسورة القرن والجدعاء المقطوعة الاذن وروى
عن داود الرقي قال سألني بعض الخوارج عن هذه الآية من كتاب الله عز وجل ثمانية ازواج من الضان
اثنين ومن المعز اثنين الى قوله ومن الابل اثنين ومن البقر اثنين ما الذي احل الله عز وجل من ذلك وما
الذي حرم ولم يكن عندي فيه شيء فدخلت على ابي عبد الله عليه السلام وانا حاج فاخبرته بما كان فقال ان الله تبارك

وتعالى احل في الاضحية بمنى الضان والمعز الاهلية وحرم ان يضحى فيه بالجبلية واما قوله عز وجل
ومن الابل اثنين ومن البقر اثنين فان الله تبارك وتعالى احل في الاضحية بمنى الابل العراب
وحرم فيها البخاتي واحل البقر الاهلية ان يضحى بها وحرم الجبلية فانصرفت الى الرجل فاخبرته
بهذا الجواب فقال هذا شيء حملته الابل من الحجاز وروى ابان عن زرارة عن ابي جعفر عليه السلام قال الكبش
يجزي عن الرجل وعن اهل بيته يضحي به وسئل يونس بن يعقوب ابا عبد الله عليه السلام عن البقرة يضحى
بها فقال تجزي عن سبعة نفر وروى وهب بن حفص عن ابي عبد الله عليه السلام قال البقرة والبدنة تجزيان
عن سبعة نفر اذا كانوا من اهل البيت او من غيرهم وروى ان الجزور يجزي عن عشرة نفر متفرقين
واذا عزت الاضاحي اجزات شاة عن سبعين ولا يجوز في الاضاحي من البدن الا الثني وهو الذي
تم له خمس سنين ودخل في السادسة ويجزي من المعز والبقر الثني وهو الذي تم له سنة ودخل في
الثانية ويجزي من الضان الجذع لسنة وسئل الصادق عليه السلام عن قول الله عز وجل فاذا وجبت جنوبها
فكلوا منها واطعموا القانع والمعتر فقال القانع الذي يقنع بما تعطيه والمعتر الذي يعتريك فكان علي
بن الحسين عليه السلام وابو جعفر عليه السلام يتصدقان بثلث على جيرانهم وبثلث على السؤال وثلث يكون لاهل
البيت وكره ابو عبد الله عليه السلام ان يطعم المشرك من لحوم الاضاحي وقال الصادق عليه السلام كنا ننهى الناس
عن اخراج لحوم الاضاحي من منى بعد ثلث لقلة اللحم وكثرة الناس فاما اليوم فقد كثر اللحم وقل الناس
ولا بأس باخراجه ولا بأس باخراج الجلد والسنام من الحجم ولا يجوز اخراج اللحم منه وسئل الصادق عليه السلام
عن فداء الصيد يأكل صاحبه من لحمه فقال يأكل من اضحيته ويتصدق بالفداء وقال الصادق عليه السلام
لا يضحى الا بما يشترى في العشر والخصي لا يجزي في الاضحية وذبح رسول الله صلى الله عليه وآله عن نسائه
البقر واذا اشترى الرجل اضحية فماتت قبل ان يذبحها فقد اجزات عنه وان اشترى الرجل
اضحية فسرقت فان اشترى مكانها فهو افضل وان لم يشتر فليس عليه شيء ويجوز ان ينتفع بجلدها
او يشترى به متاع او يدبغ فيجعل منه جرابا او مصلى وان تصدق به فهو افضل واذا نسي الرجل ان
يذبح بمنى حتى زار البيت فاشترى بمكة ثم نحرها فلا بأس قد اجزا عنه وسئل علي بن جعفر اخاه موسى
بن جعفر عليه السلام عن الرجل يشتري الضحية عوراء فلا يعلم الا بعد شرائها هل تجزي عنه قال نعم الا ان يكون هديا فانه لا يجوز
ان يكون ناقصا وسئل ابو جعفر عليه السلام عن هرمة قد سقطت ثناياها هل تجزي في الاضحية فقال
لا بأس ان يضحى بها وقال علي عليه السلام لا يضحى عمن في البطن وروى جميل عن ابي عبد الله عليه السلام

في الاضحية بكسر قرنها قال اذا كان القرن الداخل صحيحاً فهي تجزي وسمعت شيخنا محمد بن الحسن رض يقول سمعت
محمد بن الحسن الصفار رض يقول اذا ذهب من القرن الداخل ثلثاه وبقي ثلثه فلا باس بان يضحى به وروى
عن عبد الله بن عمر قال كنا بمكة فاصابنا غلاء في الاضاحي فاشترينا بدينار ثم بدينارين ثم بلغت سبعة
ثم لم نجد بقليل ولا كثير فوقع هشام المكاري الى ابي الحسن عليه السلام بذلك فوقع اليه انظروا الثمن الاول والثاني
والثالث فاجمعوه ثم تصدقوا بمثل ثلثه وقال ابو الحسن موسى بن جعفر عليه السلام لا يضحى بشيء من الدواجن
وسئل علي بن جعفر اخاه موسى بن جعفر عليه السلام عن الاضحية يخطي الذي يذبحها فيسمي غير صاحبها
أتجزي عن صاحب الاضحية قال نعم انما له ما نوى وذبح رسول الله صلى الله عليه وآله كبشاً اقرن ينظر في سواد ويمشي
في سواد وقال علي عليه السلام اذا اشترى الرجل البدنة عجفاء فلا تجزي عنه وان اشتراها سمينة فوجدها عجفاء
اجزأت عنه وفي هدي المتمتع مثل ذلك وسئل محمد الحلبي ابا عبد الله عليه السلام عن النفر تجزيهم البقرة فقال اما
في الهدي فلا واما في الاضحى فنعم ويجزي الهدي عن الاضحية وروى البزنطي عن عبد الكريم بن عمرو عن سعيد
بن يسار قال سئلت ابا عبد الله عليه السلام عمن اشترى شاة ولم يعرّف بها فقال لا باس عرّف بها او لم يعرّف بها

باب الهدي يعطب او يهلك قبل ان يبلغ محله وما جاء في الاكل منه

روى معوية بن عمار عن ابي عبد الله عليه السلام في رجل ساق بدنة فنتجت قال ينحرها وينحر ولدها وان كان الهدي مضموناً
فهلك اشترى مكانها ومكان ولدها وروى منصور بن حازم عن ابي عبد الله عليه السلام في الرجل يضل هديه فيجده رجل
آخر فينحره فقال ان كان نحره بمنى فقد اجزاء عن صاحبه الذي ضل عنه وان كان نحره في غير منى
لم يجز عن صاحبه وروى عبد الرحمن بن الحجاج عن ابي عبد الله عليه السلام قال اذا عرّف بالهدي ثم ضل بعد ذلك
فقد اجزاء وروى عن حفص بن البختري قال قلت لابي عبد الله عليه السلام رجل ساق الهدي فعطب في موضع لا يقدر
على من يتصدق به عليه ولا يعلم انه هدي قال ينحره ويكتب كتاباً يضعه عليه ليعلم من مر به انه صدقة
وروى القسم بن محمد عن علي بن ابي حمزة قال سئلت ابا عبد الله عليه السلام عن رجل ساق بدنة فانكسرت قبل ان تبلغ
محلها او عرض لها موت او هلاك قال يذكيها ان قدر على ذلك ويلطخ نعلها التي قلدت بها حتى يعلم
من مر بها انها قد ذكيت فيأكل من لحمها ان اراد فان كان الهدي مضموناً فان عليه ان يعيده يبتاع
مكان الهدي اذا انكسر او هلك والمضمون هو الواجب عليه في نذر او غيره فان لم يكن مضموناً وانما هو
شيء تطوع فليس عليه ان يبتاع مكانه الا ان يشاء ان يتطوع وروى عن عبد الرحمن بن الحجاج قال
سئلت ابا ابرهيم عليه السلام عن رجل اشترى هدياً لمتعة فاتى به منزله وربطه ثم انحل فهلك هل يجزيه

او يعيد

او يعيد قال لا يجزيه الا ان يكون لا قوة به عليه وروى ابن مسكان عن ابي بصير قال سئلت ابا عبد الله عليه السلام
عن رجل اشترى كبشاً فهلك منه قال يشتري مكانه آخر قلت فان اشترى مكانه ثم وجد الاول قال ان كانا
جميعاً قائمين فليذبح الاول وليبع الآخر وان شاء ذبحه وان كان قد ذبح الآخر فليذبح الاول معه
وروى معوية بن عمار عن ابي عبد الله عليه السلام قال اذا اصاب الرجل بدنة ضالة فلينحرها ويعلم انها
بدنة وروى العلاء عن محمد بن مسلم عن احدهما عليهما السلام قال سألته عن الهدي الواجب فان اصابه كسر
او عطب ايبيعه وان باعه ما يصنع بثمنه قال ان باعه فليتصدق بثمنه ويهدي هدياً آخر وفي رواية
حماد عن حريز في حديث يقول في آخره ان الهدي المضمون لا يأكل منه اذا عطب فان اكل منه غرم

باب الذبح والنحر وما يقال عند الذبيحة

روى معوية بن عمار عن ابي عبد الله عليه السلام قال النحر في اللبة و
الذبح في الحلق وقال الصادق عليه السلام كل منحور مذبوح حرام وكل مذبوح منحور حرام وروى الحلبي عنه عليه السلام
انه قال لا يذبح لك اليهودي ولا النصراني اضحيتك وان كانت امرأة فلتذبح لنفسها وتستقبل القبلة و
تقول وجهت وجهي للذي فطر السموات والارض حنيفاً مسلماً اللهم منك ولك وروى عبد الله بن سنان
عن ابي عبد الله عليه السلام في قول الله عز وجل فاذكروا اسم الله عليها صواف قال ذلك حين تصف للنحر وتربط
يديها ما بين الخف الى الركبة ووجوب جنوبها اذا وقعت الى الارض وسأله ابو الصباح الكناني كيف تنحر
البدنة قال تنحر وهي قائمة من قبل اليمين وروى معوية بن عمار عنه عليه السلام انه قال اذا اشتريت هديك
فاستقبل به القبلة وانحره او اذبحه وقل وجهت وجهي للذي فطر السموات والارض حنيفاً مسلماً وما انا من
المشركين ان صلاتي ونسكي ومحياي ومماتي لله رب العالمين لا شريك له وبذلك امرت وانا من المسلمين
اللهم منك ولك بسم الله والله اكبر اللهم تقبل مني ثم امرّ السكين ولا تنخعها حتى تموت

باب نتاج البدنة وحلابها وركوبها

روى حماد عن حريز قال كان علي عليه السلام اذا ساق البدنة
ومرّ على المشاة حملهم على بدنه وان ضلت راحلة رجل ومعه بدنة ركبها غير مضر ولا مثقل وسأل يعقوب
بن شعيب ابا عبد الله عليه السلام عن الرجل ايركب هديه ان احتاج اليه فقال قال رسول الله صلى الله عليه وآله يركبها غير مجهد
ولا متعب وروى منصور بن حازم عن ابي عبد الله عليه السلام قال كان علي عليه السلام يحلب البدنة ويحمل عليها غير مضر
وروى ابو بصير عنه عليه السلام في قول الله عز وجل لكم فيها منافع الى اجل مسمى قال ان احتاج الى ظهرها ركبها من غير
ان يعنف عليها وان كان لها لبن حلبها حلاباً لا ينهكها

باب بلوغ الهدي محله

روى علي بن ابي حمزة عن ابي عبد الله عليه السلام قال اذا اشترى الرجل هديه وقمطه في بيته فقد بلغ محله فان شاء

ليحلق **باب الرجل يوصى من يذبح عنه ويلقى هو شعره بمكة** روى ابن مسكان عن ابي بصير
قال قلت لابي عبد الله عليه السلام الرجل يوصى من يذبح عنه ويلقى هو شعره بمكة فقال ليس له ان يلقى شعره الا بمنى
باب تقديم المناسك وتاخيرها روى ابن ابي عمير عن جميل بن دراج عن ابي عبد الله عليه السلام قال سألته عن الرجل
يزور البيت قبل ان يحلق فقال لا ينبغي الا ان يكون ناسيا ثم قال ان رسول الله صلى الله عليه وآله اتاه اناس يوم النحر
فقال بعضهم يا رسول الله حلقت قبل ان اذبح وقال بعضهم حلقت قبل ان ارمي فلم يتركوا شيئا كان ينبغي لهم ان
يقدموه الا اخروه ولا شيئا كان ينبغي لهم ان يؤخروه الا قدموه فقال لا حرج وروى معوية بن عمار عن ابي
عبد الله عليه السلام في رجل نسي ان يذبح بمنى حتى زار البيت فاشترى بمكة ثم نحرها قال لا باس قد اجزء عنه **باب
فيمن نسي او جهل ان يقصر او يحلق حتى ارتحل من منى** وروى علي بن ابي حمزة عن ابي بصير قال سألت ابا عبد الله
عن رجل جهل ان يقصر من شعره او يحلقه حتى ارتحل من منى قال فليرجع الى منى حتى يلقى شعره بها حلقا كان
او تقصيرا وعلى الصرورة الحلق وروى انه يحلق بمكة ويحمل شعره الى منى وكان رسول الله صلى الله عليه وآله يوم النحر يحلق
راسه ويقلم اظفاره وياخذ من شاربه ومن اطراف لحيته **باب ما يحل للمتمتع والمفرد اذا ذبح وحلق
قبل ان يزور البيت** روى معوية بن عمار عن ابي عبد الله قال اذا ذبح الرجل وحلق فقد احل من كل شيء احرم
منه الا النساء والطيب فاذا زار البيت فطاف وسعى بين الصفا والمروة فقد احل من كل شيء احرم منه الا
النساء فقد احل من كل شيء احرم منه الا الصيد وروى علي بن النعمان عن سعيد الاعرج عن ابي عبد الله عليه السلام
قال سألته عن رجل رمى الجمار وذبح وحلق راسه ايلبس قميصا وقلنسوة قبل ان يزور البيت فقال ان كان متمتعا
فلا وان كان مفرد الحج نعم وقد روى انه يجوز ان يضع الحناء على راسه انما يكره السك وضربه ان الحناء ليس بطيب
ويجوز ان يغطي راسه لان حلقه له اعظم من تغطيته اياه **باب ما يجب من الصوم على المتمتع اذا لم يجد ثمن الهدى**
روى عن الائمة عليهم السلام ان المتمتع اذا وجد الهدى ولم يجد الثمن صام ثلثة ايام في الحج يوما قبل التروية
ويوم التروية ويوم عرفة وسبعة ايام اذا رجع الى اهله تلك عشرة كاملة لجزاء الهدى فان فاته صوم
هذه الثلثة الايام تسحر ليلة الحصبة وهي ليلة النفر واصبح صائما وصام يومين من بعده فان فاته
صوم هذه الثلثة الايام حتى يخرج وليس له مقام صام هذه الثلثة في الطريق ان شاء وان شاء
صام العشرة في اهله ويفصل بين الثلثة والسبعة بيوم وان شاء صامها متتابعة ولا يجوز له
ان يصوم ايام التشريق فان النبي صلى الله عليه وآله بعث بديل بن ورقاء الخزاعي على جمل اورق وامره
ان يتخلل الفساطيط وينادي في الناس ايام منى الا لا تصوموا فانها ايام اكل وشرب وبعال

ومن جهل

ومن جهل صيام ثلثة ايام في الحج صامها بمكة ان قام جماله وان لم يقم صامها في الطريق او بالمدينة ان شاء فاذا
رجع الى اهله صام السبعة الايام فاذا مات قبل ان يرجع الى اهله ويصوم السبعة فليس على وليه القضاء
وروى صفوان عن معوية بن عمار عن ابي عبد الله عليه السلام قال من مات ولم يكن له هدى لمتعته فليصم عنه وليه
قال مصنف هذا الكتاب رضي الله عنه هذا على الاستحباب لا على الوجوب وهو اذا لم يصم الثلاثة في الحج ايضا وروى
عن ابن مسكان عن ابي بصير قال سألته عن رجل تمتع فلم يجد ما يهدي فصام ثلثة ايام فلما قضى نسكه بدا له
ان يقيم سنة قال فلينتظر منهل اهل بلده فاذا ظن انهم قد دخلوا بلدهم فليصم السبعة الايام وفي رواية
معوية بن عمار عن ابي عبد الله عليه السلام انه ان كان له مقام بمكة فاراد ان يصوم السبعة ترك الصيام بقدر مسيره
الى اهله او شهرا ثم صام واذا لم يصم الثلثة الايام فوجد بعد النفر ثمن الهدى فانه يصوم الثلثة لان ايام
الذبح قد مضت وقد روى زرارة عن ابي عبد الله عليه السلام انه قال من لم يجد ثمن الهدى فاحب ان يصوم الثلثة
الايام في العشر الاواخر فلا باس بذلك وسئل يحيى الازرق ابا ابرهيم عليه السلام عن رجل دخل يوم التروية
متمتعا وليس له هدى فصام يوم التروية ويوم عرفة فقال يصوم يوما اخر بعد ايام التشريق بيوم قال وسأله
عن متمتع كان معه ثمن هدي وهو يجد بمثل الذي معه هديا فلم يزل يتوانا ويؤخره حتى كان اخر ايام
التشريق وغلت الغنم فلم يقدر ان يشتري بالذي معه هديا قال يصوم ثلثة ايام بعد ايام التشريق وروى
عبد الرحمن بن اعين عن ابي جعفر عليه السلام قال الصبي يصوم عنه وليه اذا لم يجد هديا وروى عن عمران الحلبي
انه قال سئل ابو عبد الله عليه السلام عن رجل نسي ان يصوم الثلثة الايام التي على المتمتع اذا لم يجد الهدى حتى
يقدم الى اهله قال يبعث بدم **باب ما يجب على المتمتع اذا وجد ثمن الهدى ولم يجد الهدى** قال الحلبي
في رسالته الي ان وجدت ثمن الهدى ولم تجد الهدى فخلف الثمن عند رجل من اهل مكة ليشتري لك في ذي الحجة
ويذبحه عنك فان مضت ذو الحجة ولم يشتر اخره الى قابل ذي الحجة لان ايام الذبح قد مضت **باب
المحصور والمصدود** روى معوية بن عمار عن ابي عبد الله عليه السلام انه قال المحصور غير المصدود وقال المحصور
هو المريض والمصدود هو الذي يرده المشركون كما ردوا رسول الله صلى الله عليه وآله واصحابه ليس من مرض
والمصدود تحل له النساء والمحصور لا تحل له النساء واذا قرن الرجل الحج والعمرة فاحصر بعث هديا مع
هديه ولا يحل حتى يبلغ الهدى محله فاذا بلغ محله احل وانصرف الى منزله وعليه الحج من قابل ولا يقرب النساء
واذا بعث بهديه مع اصحابه نعليان يعدهم لذلك يوما فاذا كان ذلك اليوم فقد وفى فان اختلفوا في
الميعاد لم يضره ان شاء الله تعالى وقال الصادق عليه السلام المحصور والمضطر ينحران بدنتهما في المكان الذي

يضطر ان فيه وروى معوية بن عمار عن ابي عبد الله عليه السلم في المحصور ولم يسق الهدي قال ينسك ويرجع قيل فان لم
يجد هديا قال يصوم واذا تمتع رجل بالعمرة الى الحج فحبسه سلطان جاير بمكة فلم يطلق عنه الى يوم النحر فان عليه
ان يلحق الناس بجمع ثم ينصرف الى منى فيرمي ويذبح ويحلق ولا باس عليه فان خلي عنه يوم النحر فهو مصدود عن الحج
ان كان دخل مكة متمتعا بالعمرة الى الحج فليطف بالبيت اسبوعا ويسعى اسبوعا ويحلق راسه ويذبح شاة
وان كان دخل مكة مفردا للحج فليس عليه ذبح ولا شيء عليه وروى رفاعة بن موسى عن ابي عبد الله عليه السلم قال خرج
الحسين عليه السلم معتمرا وقد ساق بدنة حتى انتهى الى السقيا فبرسم فحلق شعر راسه ونحرها مكانه ثم اقبل
حتى جاء فضرب الباب فقال علي عليه السلم ابني ورب الكعبة افتحوا له وكانوا قد حموه الماء فاكب عليه فشرب
ثم اعتمر بعد والمحصور لا يحل له النساء حتى يطوف بالبيت ويسعى بين الصفا والمروة والقارن اذا احصر
وقد اشترط وقال فحلني حيث حبستني فلا يبعث بهديه ولا يتمتع من قابل ولكن يدخل في مثل ما خرج منه
وسال حمزة بن حمران ابا عبد الله عليه السلم عن الرجل الذي يقول حلني حيث حبستني فقال هو حل حيث حبسه
الله عز وجل قال او لم يقل ولا يسقط الاشتراط عنه الحج من قابل باب الرجل يبعث بالهدي ويقيم في اهله
روى معوية بن عمار قال سالت ابا عبد الله عليه السلم عن الرجل يبعث بالهدي تطوعا وليس بواجب فقال يواعد
اصحابه يوما فيقلدونه فاذا كان تلك الساعة اجتنب ما يجتنبه المحرم الى يوم النحر فاذا كان يوم النحر اجزاه
عنه وان رسول الله صلى الله عليه وآله حين صده المشركون يوم الحديبية نحر واحل ورجع الى المدينة وقال الصادق عليه السلم
ما يمنع احدكم من ان يحج كل سنة فقيل له لا يبلغ ذلك اموالنا فقال اما يقدر احدكم اذا خرج اخوه ان يبعث
منه بثمن اضحية ويامره ان يطوف عنه اسبوعا بالبيت ويذبح عنه فاذا كان يوم عرفة لبس ثيابه
وتهيا واتى المسجد فلا يزال في الدعاء حتى تغرب الشمس باب نوادر الحج روى عن بكير
بن اعين عن اخيه زرارة قال قلت لابي عبد الله عليه السلم جعلني الله فداك اسالك في الحج منذ اربعين
اربعين سنة فتفتيني فقال يا زرارة بيت يحج قبل آدم بالفي عام تريد ان تفنى مسائله في اربعين عاما
وقال الصادق عليه السلم اودية الحرم تسيل في الحل واودية الحل لا تسيل في الحرم وروى عن ابي حنيفة النعمان
بن ثابت انه قال لولا جعفر بن محمد ما علم الناس مناسك حجهم وذكر الماء عند الصادق عليه السلم في طريق مكة
وثقله فقال الماء لا يثقل الا ان ينفرد به الجمل فلا يكون عليه غير الماء وكان علي عليه السلم يكره الحج والعمرة على
الابل الجلالات وقال جعفر بن محمد الصادق عليه السلم اذا كان ايام الموسم بعث الله تبارك وتعالى ملائكة في
صور الادميين يشترون متاع الحاج والتجار قيل ما يصنعون به قال يلقونه في البحر وروى عن محمد بن عثمن

العمري

العمري رضه انه قال والله ان صاحب هذا الامر ليحضر الموسم كل سنة يرى الناس ويعرفهم ويرونه ولا يعرفونه
وروى عن عبد الله بن جعفر الحميري انه قال سالت محمد بن عثمن العمري رضه فقلت رايت صاحب هذا الامر فقال
نعم وآخر عهدي به عند بيت الله الحرام وهو يقول اللهم انجز لي ما وعدتني قال محمد بن عثمن رضه وارضاه ورايته
صلوات الله عليه متعلقا باستار الكعبة في المستجار وهو يقول اللهم انتقم لي من اعدائك وروى عن داود
الرقي قال دخلت على ابي عبد الله عليه السلم ولي على رجل مال قد خفت تواه فشكوت ذلك اليه فقال لي اذا صرت بمكة
فطف عن عبد المطلب طوافا وصل عنه ركعتين وطف عن ابي طالب طوافا وصل عنه ركعتين وطف عن عبد الله
طوافا وصل عنه ركعتين وطف عن آمنة طوافا وصل عنها ركعتين وطف عن فاطمة بنت اسد طوافا
وصل عنها ركعتين ثم ادع الله عز وجل ان يرد عليك مالك قال ففعلت ذلك ثم خرجت من باب الصفا
فاذا غريمي واقف يقول يا داود حبستني تعال فاقبض مالك وقال ابو عبد الله عليه السلم وابو الحسن موسى بن جعفر
عليهما السلم من سهى السعي حتى يصير من السعي على بعضه او كله ثم ذكر فلا يصرف وجهه منصرفا ولكن يرجع
القهقرى الى المكان الذي يجب منه السعي وروى سعد بن سعيد الاشعري عن الرضا عليه السلم قال قلت
له المحرم يشتري الجواري او يبيع فقال نعم وفي رواية حريز عن ابي عبد الله عليه السلم في رجل قدم مكة في وقت العصر
فقال يبداء بالعصر ثم يطوف وروى السكوني باسناده قال قال علي عليه السلم في امراة نذرت ان تطوف
على اربع قال تطوف اسبوعا ليديها واسبوعا لرجليها وقيل للصادق عليه السلم رجل في ثوبه دم مما لا يجوز
الصلوة في مثله فطاف في ثوبه فقال اجزاه الطواف فيه ثم ينزعه ويصلي في ثوب طاهر وقال
الصادق عليه السلم دع الطواف وانت تشتهيه وقال الهيثم بن عروة التميمي لابي عبد الله عليه السلم اني حملت
امراتي ثم طفت بها وكانت مريضة واني طفت بها بالبيت في طواف الفريضة وبالصفا والمروة واحتسبت
بذلك لنفسي فهل يجزيني فقال نعم وروى احمد بن محمد بن محمد بن ابي نصر البزنطي عن ابي الحسن عليه السلم
قال قلت له ان اصحابنا يروون ان حلق الراس في غير حج ولا عمرة مثلة فقال كان ابو الحسن عليه السلم اذا
قضى نسكه عدل الى قرية يقال لها ساية فحلق وروى عن الصادق عليه السلم انه قال حلق الراس في غير
حج ولا عمرة مثلة لاعدائكم وجمال لكم وروى محمد بن سنان عن المفضل بن عمر عن ابي عبد الله عليه السلم
قال من ركب زاملة ثم وقع منها فمات دخل النار قال مصنف هذا الكتاب رضه كان الناس يركبون
الزوامل فاذا اراد احدهم النزول وقع من زاملته من غير ان يتعلق بشيء من الرحل فنهوا عن
ذلك لئلا يسقط احدهم متعمدا فيموت فيكون قاتل نفسه ويستوجب بذلك دخول النار فهذا

معنى الحديث وذلك ان الناس في ايام النبي والائمة صلوات الله عليهم كانوا يركبون الزوامل فلا ينعون ولا ينكر
ذلك عليهم فهذا الحديث الذي روي عن ابي عبد الله عليه السلم انه قال من ركب زاملة فليوص فليس ينهى عن ركوب الزاملة وانما
هو امر بالاحتراز من السقوط وهذا مثل قول القايل من خرج الى الحج او الى الجهاد في سبيل الله عز وجل فليوص ولم يكن
فيما مضى الا الزوامل وانما المحامل محدثة ولم يعرف فيما مضى وروى معوية بن عمار عن ابي عبد الله عليه السلم قال سئلته
عن رجل افرد الحج فلما دخل مكة طاف بالبيت ثم اتى اصحابه وهم يقصرون فقصر معهم ثم ذكر بعد ما قصر انه مفرد
للحج فقال ليس عليه شيء اذا صلى فليجدد التلبية وروى علي بن يقطين قال سئلت ابا الحسن الاول عليه السلم
عن رجل يعطي خمسة نفر حجة واحدة يخرج فيها واحد منهم فيها لهم اجر قال نعم لكل واحد منهم اجر حاج
قال فقلت ايهم اعظم اجرا فقال الذي يناله الحر والبرد وان كانوا صرورة ولم يجز ذلك عنهم والحج لمن حج
عن منصور بن حازم قال سئل سلمة بن محرز ابا عبد الله عليه السلم وانا حاضر فقال اني طفت بالبيت وبين الصفا و
المروة ثم اتيت منى فوقعت على اهلي ولم اطف طواف النساء فقال بئس ما صنعت فجهلني فقلت ابتليت فقال لا
شيء عليك وقال امير المؤمنين عليه السلم امرتم بالحج والعمرة فلا تبالوا بايهما بدأتم قال مصنف هذا الكتاب
رحمه يعني العمرة المفردة فاما العمرة التي يتمتع بها الى الحج فلا يجوز الا ان تبداء بها قبل الحج ولا يجوز ان تبداء
بالحج قبلها الا ان لا يدرك المتمتع ليلة عرفة فيبداء بالحج ثم يعتمر من بعد وقال الصادق عليه السلم اول ما يظهر
القايم عليه السلم من العدل ان ينادي مناديه ان يسلم اصحاب النافلة لاصحاب الفريضة الحجر الاسود والطواف
بالبيت وروى عن ابي بصير عن ابي عبد الله عليه السلم قال مقام يوم قبل الحج افضل من مقام يومين بعد الحج وقد
اخرجت هذه النوادر مسندة مع غيرها من النوادر في كتاب جامع نوادر الحج **باب سياق مناسك الحج**
اذا اردت الخروج الى الحج فاجمع اهلك وصل ركعتين ومجد الله كثيرا وصل على محمد واله وقل اللهم اني استودعك
اليوم ديني ونفسي ومالي واهلي وولدي وجيراني واهل حزانتي الشاهد والغايب وجميع ما انعمت
به علي اللهم اجعلنا في كنفك ومنعك وعياذك وعزك عز جارك وجل ثناؤك وامتنع عائذك
ولا اله غيرك توكلت على الحي الذي لا يموت الحمد لله الذي لم يتخذ ولدا ولم يكن له شريك في الملك ولم
يكن له ولي من الذل وكبره تكبيرا الله اكبر كبيرا والحمد لله كثيرا وسبحان الله بكرة واصيلا فاذا خرجت
من منزلك فقل بسم الله الرحمن الرحيم لا حول ولا قوة الا بالله العلي العظيم اللهم اني اعوذ بك من
وعثاء السفر وكابة المنقلب وسوء المنظر في الاهل والمال والولد اللهم اني اسئلك في سفري هذا
السرور والعمل بما يرضيك عني اللهم اقطع عني بعده ومشقته واصحبني فيه واخلفني في اهلي بخير فاذا

استويت

استويت على راحلتك واستوى بك محملك فقل الحمد لله الذي هدانا للاسلام وعلمنا القران ومن علينا بمحمد صلى الله عليه واله
سبحان الذي سخر لنا هذا وما كنا له مقرنين وانا الى ربنا لمنقلبون والحمد لله رب العالمين اللهم
انت الحامل على الظهر والمستعان على الامر وانت الصاحب في السفر وانت الخليفة في الاهل والمال والولد
اللهم انت عضدي وناصري فاذا مضت بك راحلتك فقل في طريقك خرجت بحول الله وقوته بغير حول
مني وقوة ولكن بحول الله وقوته برئت اليك يا رب من الحول والقوة اللهم اني اسئلك بركة
سفري هذا وبركة اهله اللهم اني اسئلك من فضلك الواسع رزقا حلالا طيبا تسوقه الي وانا خايض
في عافية بقوتك وقدرتك اللهم اني سرت في سفري هذا بلا ثقة مني بغيرك ولا رجاء لسواك فارزقني
في ذلك شكرك وعافيتك ووفقني لطاعتك وعبادتك حتى ترضى وبعد الرضى وتهليل في طريقك
بتقوى وايثار طاعته واجتناب معصيته واستعمال مكارم الاخلاق والافعال وحسن الخلق وحسن
الصحابة لمن صحبك وكظم الغيظ واكثر من تلاوة القران وذكر الله والدعاء فاذا بلغت احد المواقيت
التي وقتها رسول الله صلى الله عليه واله فانه وقت لاهل العراق العقيق واوله المسلخ ووسطه غمرة واخره ذات
عرق واوله افضل ووقت لاهل الطايف قرن المنازل ووقت لاهل اليمن يلملم ولاهل الشام
المهيعة وهي الجحفة ولاهل المدينة ذا الحليفة وهي مسجد الشجرة فاغتسل بعد ان تقلم اظفارك
وتاخذ من شاربك وتنتف ابطيك وتتنور وقل اذا اغتسلت بسم الله وبالله اللهم اجعله لي
نورا وطهورا وحرزا وامنا من كل خوف وشفاء من كل داء وسقم اللهم طهرني وطهر لي قلبي واشرح
لي صدري واجر على لساني محبتك ومدحتك والثناء عليك فانه لا قوة لي الا بك وقد علمت ان قوام
ديني التسليم لامرك والاتباع لسنة نبيك صلواتك عليه واله ثم البس ثوبي احرامك وقل الحمد لله الذي رزقني
ما اواري به عورتي واؤدي فيه فرضي واعبد فيه ربي وانتهي فيه الى ما امرني الحمد لله الذي قصدته فبلغني
واردته فاعانني وقبلني ولم يقطع بي ووجهه اردت فسلمني فهو حصني وكهفي وحرزي وظهري
وملاذي وملجاي ومنجاي وذخري وعدتي في شدتي ورجائي وصل للاحرام ست ركعات وتوجه
في الاولى منها واقرا في كل ركعتين في الاولى الحمد وقل هو الله احد وفي الثانية الحمد وقل يا ايها الكافرون
وتقنت في ثانية من كل ركعتين قبل الركوع وبعد القراءة وتسلم في كل ركعتين وان شئت صليت ركعتين
للاحرام على ما وصفت وافضل الساعات للاحرام عند زوال الشمس ولا يضرك في اي الساعات احرمت عند
طلوع الشمس وعند غروبها وان كان وقت صلوة فريضة فصل هذه الركعات قبل الفريضة ثم صل الفريضة

والحرم في دبرها ليكون افضل فاذا فرغت من صلوتك فاحمد الله عز وجل واثن عليه بما هو اهله وصل
على نبيه محمد واله ثم قل اللهم اني اسئلك ان تجعلني ممن استجاب لك وامن بوعدك واتبع امرك
فاني عبدك وفي قبضتك لا اوقي الا ما وقيت ولا اخذ الا ما اعطيت اللهم اني اريد ما امرت
به من التمتع بالعمرة الى الحج على كتابك وسنة نبيك صلواتك عليه واله فان عرض لي عارض يحبسني فحلني
حيث حبستني لقدرك الذي قدرت علي اللهم ان لم تكن حجة فعمرة احرم لك شعري وبشري ولحمي
ودمي وعظامي ومخي وعصبي من النساء والطيب ابتغي بذلك وجهك الكريم والدار الآخرة ويجزيك
ان تقول هذا مرة واحدة حين تحرم التلبية ثم لب بالتلبية الاربع سرا وهي المفروضات تقول لبيك
اللهم لبيك لبيك لا شريك لك لبيك ان الحمد والنعمة لك والملك لا شريك لك هذه الاربع مفروضات
ثم قم فامض هنيئة فاذا استوت بك الارض راكبا كنت او ماشيا فاعلن التلبية وارفع صوتك بها
وان كنت اخذت على طريق المدينة واحرمت من مسجد الشجرة فلب سرا بهذه التلبية الاربع المفروضات حتى تاتي البيداء
وتبلغ الميل الذي على يسار الطريق فاذا بلغته فارفع صوتك بالتلبية ولا تجز الميل الا ملبيا وتقول لبيك
اللهم لبيك لبيك لا شريك لك لبيك ان الحمد والنعمة لك والملك لا شريك لك لبيك ذا المعارج لبيك
تبدئ والمعاد اليك لبيك لبيك داعيا الى دار السلام لبيك لبيك غفار الذنوب لبيك لبيك
مرهوبا ومرغوبا اليك لبيك لبيك انت الغني ونحن الفقراء اليك لبيك لبيك ذا الجلال والا
كرام لبيك لبيك اله الحق لبيك لبيك ذا النعماء والفضل الحسن الجميل لبيك لبيك كشاف الكرب
العظام لبيك لبيك عبدك وابن عبديك لبيك لبيك يا كريم لبيك لبيك اتقرب اليك بمحمد وال محمد
لبيك لبيك بحجة وعمرة معا لبيك لبيك هذه عمرة متعة الى الحج لبيك اهل التلبية لبيك لبيك تلبية
تمامها وبلاغها عليك لبيك تقول في دبر كل صلوة مكتوبة او نافلة وحين ينهض بك بعيرك او علوت
شرفا او هبطت واديا او لقيت راكبا او استيقظت من منامك او ركبت او نزلت وبالاسحار وان
تركت بعض التلبية فلا يضرك غير انها الافضل الا المفروضات فلا تترك منها شيئا واكثر من ذي المعارج
فاذا بلغت الحرم فاغتسل من بئر ميمون او من فخ وان اغتسلت في منزلك بمكة فلا باس وقل عند دخول
الحرم اللهم انك قلت في كتابك المنزل وقولك الحق واذن في الناس بالحج ياتوك رجالا وعلى كل
ضامر ياتين من كل فج عميق واني ارجو ان اكون ممن اجاب دعوتك وقد جئت من شقة بعيدة
ومن فج عميق سامعا لندائك ومستجيبا لك مطيعا لامرك وكل ذلك بفضلك علي ولحنانك

١٧٨

الي فلك الحمد على ما وفقتني له ابتغي بذلك الزلفة عندك والقربة اليك والمنزلة لديك والمغفرة لذنوبي
والتوبة علي منها بمنك اللهم صل على محمد وال محمد وحرم بدني على النار وامني من عذابك وعقابك برحمتك
يا كريم فاذا نظرت الى بيوت مكة فاقطع التلبية وحدها عقبة المدنيين او حذاءها ومن اخذ على
طريق المدينة قطع التلبية اذا نظر الى عريش مكة وهي عقبة ذي طوى وعليك بالتكبير والتهليل
والتمجيد والتسبيح والصلوة على النبي واله دخول مكة فاذا اردت دخول مكة فاجهد ان تدخلها على
غسل بسكينة ووقار دخول مسجد الحرام فاذا اردت ان تدخل المسجد الحرام فادخل من باب بني شيبة
حافيا وادخل رجلك اليمنى قبل اليسرى وعليك السكينة والوقار فانه من دخله بخشوع غفر له
وقل وانت على باب المسجد السلام عليك ايها النبي ورحمة الله وبركاته بسم الله وبالله ومن الله وما شاء
الله والسلام على رسول الله والسلام على ابرهيم واله والسلام على انبياء الله ورسله والحمد لله رب العالمين
النظر الى الكعبة فاذا دخلت المسجد فانظر الى الكعبة وقل الحمد لله الذي عظمك وشرفك وكرمك وجعلك
مثابة للناس وامنا مباركا وهدى للعالمين النظر الى الحجر الاسود ثم انظر الى الحجر الاسود واستقبله
بوجهك وقل الحمد لله الذي هدانا لهذا وما كنا لنهتدي لولا ان هدانا الله سبحان الله والحمد لله ولا
اله الا الله والله اكبر لا اله الا الله وحده لا شريك له له الملك وله الحمد يحيي ويميت ويميت ويحيي
وهو حي لا يموت بيده الخير وهو على كل شيء قدير اللهم صل على محمد وال محمد وبارك على محمد وال
محمد كافضل ما صليت وباركت وترحمت على ابرهيم وال ابرهيم انك حميد مجيد وسلام على جميع
النبيين والمرسلين والحمد لله رب العالمين اللهم اني اومن بوعدك واصدق رسلك واتبع
كتابك استلام الحجر الاسود ثم استلم الحجر الاسود وقبله في كل شوط فان لم تقدر عليه فاشر اليه
بيدك وقبلها وقل امانتي اديتها وميثاقي تعاهدته لتشهد لي بالموافاة امنت بالله وكفرت بالجبت
والطاغوت واللات والعزى وعبادة الشيطان وعبادة الاوثان وعبادة كل ند يدعى من دون
الله الطواف ثم طف بالبيت سبعة اشواط وقبل الحجر في كل شوط وقارب بين خطاك فاذا بلغت باب
البيت فقل سائلك فقيرك مسكينك ببابك فتصدق عليه بالجنة اللهم البيت بيتك والحرم
حرمك والعبد عبدك وهذا مقام العائذ المستجير بك من النار فاعتقني ووالدي واهلي وولدي
ولاخواني المؤمنين من النار يا جواد يا كريم فاذا بلغت مقابل الميزاب فقل اللهم اعتق
رقبتي من النار ووسع علي من الرزق الحلال وادرأ عني شر فسقة العرب والعجم وشر

للجن والانس وتقول انت تجوز اللهم انى اليك فقير وانى منك خائف ومستجير فلا تبدل اسمى ولا
تغير جسمى القول فى الطواف وتقول فى طوافك اللهم انى اسئلك باسمك الذى يمشى به على ظلل الماء
كما يمشى على الجدد الارض واسئلك باسمك المخزون المكنون عندك واسئلك باسمك الاعظم
الاعظم الاعظم الذى اذا دعيت به اجبت واذا سئلت به اعطيت ان تصلى على محمد وال محمد وان
تفعل بى كذا وكذا فاذا بلغت الركن اليمانى فالتزمه وقبله وصل على النبى واله فى كل شوط القول بين الركن
اليمانى والركن فيه الحجر الاسود وقل بين هذين الركنين ربنا اتنا فى الدنيا حسنة وفى الاخرة حسنة
وقنا برحمتك عذاب النار الوقوف بالمستجار فاذا كنت فى الشوط السابع فقف بالمستجار وهو مؤخر
الكعبة مما يلى الركن اليمانى بحذاء باب الكعبة فابسط يديك على البيت والزق خدك وبطنك بالبيت
وقل اللهم البيت بيتك والعبد عبدك وهذا مقام العائذ بك من النار اللهم انى حللت بفنائك
فاجعل قراى مغفرتك وهب لى ما بينى وبينك واستوهبنى من خلقك وادع بما شئت ثم
اقر لربك بذنوبك اللهم من قبلك الروح والراحة والفرج والعافية اللهم ان عملى ضعيف فضاعفه
لى ما اطلعت عليه وخفى على خلقك استجير بالله من النار وتكثر لنفسك من الدعاء ثم استلم الركن
اليمانى ثم استلم الركن الذى فيه الحجر الاسود وقبله واختم به فان لم تستطع ذلك فلا يضرك غير انه
لا بد من ان تفتح بالحجر الاسود وتختم به وتقول اللهم قنعنى بما رزقتنى وبارك لى فيما اتيتنى
مقام ابرهيم عليه السلام ثم ائت مقام ابرهيم ع فصل فيه ركعتين واجعله امامك واقرء فى الاولى منهما
الحمد وقل هو الله احد وفى الثانية الحمد وقل يا ايها الكافرون ثم تشهد وسلم واحمد الله واثن
عليه وصل على النبى واله واسئل الله ان يتقبله منك وان لا يجعله اخر العهد منك فهاتان
الركعتان هما الفريضة وليس يكره لك ان تصليهما فى اى الساعات شئت عند طلوع الشمس وعند
غروبها فانما وقتهما عند فراغك من الطواف ما لم يكن وقت صلوة مكتوبة فابدء بها ثم صل ركعتى
الطواف فاذا فرغت من الركعتين فقل الحمد لله بمحامده كلها على نعمائه كلها حتى ينتهى الحمد الى ما يحب
ويرضى اللهم صل على محمد وال محمد وتقبل منى وطهر قلبى وزك عملى واجتهد فى الدعاء
واسئل الله عز وجل ان يتقبل منك ثم ائت الحجر الاسود فاستلمه وقبله او امسحه بيدك
او اشر اليه وقل ما قلته اولا فانه لا بد من ذلك الشرب من ماء زمزم فان قدرت
ان تشرب من ماء زمزم قبل ان تخرج الى الصفا فافعل وتقول حين تشرب اللهم اجعله علما

نافعا

نافعا ورزقا واسعا وشفاء من كل داء وسقم انك قادر يا رب العالمين الخروج الى الصفا
ثم اخرج الى الصفا وقم عليه حتى تنظر الى البيت وتستقبل الركن الذى فيه الحجر واحمد الله واثن عليه
واذكر من الائه وحسن ما صنع اليك ما قدرت عليه ثم قل لا اله الا الله وحده لا شريك له له الملك وله
الحمد يحيى ويميت وهو على كل شيء قدير ثلث مرات وتقول اللهم انى اسئلك العفو والعافية واليقين
فى الدنيا والاخرة ثلث مرات وتقول اللهم اتنا فى الدنيا حسنة وفى الاخرة حسنة وقنا عذاب
النار ثلث مرات وتقول الحمد لله مائة مرة والله اكبر مائة مرة وسبحان الله مائة مرة ولا اله الا الله
مائة مرة واستغفر الله مائة مرة واتوب اليه مائة مرة وصل على محمد وال محمد مائة مرة وتقول يا من
لا يخيب سائله ولا ينفد نائله صل على محمد وال محمد واعذنى من النار برحمتك وادع لنفسك
بما احببت وليكن وقوفك على الصفا اول مرة اطول من غيرها ثم انحدر وقف على المرقاة الرابعة
حيال الكعبة وقل اللهم انى اعوذ بك من عذاب القبر وفتنته وغربته ووحشته وظلمته وضيقه
وضنكه اللهم اظلنى فى ظل عرشك يوم لا ظل الا ظلك ثم انحدر عن المرقاة وانت كاشف عن ظهرك
وقل يا رب العفو يا من امر بالعفو يا من هو اولى بالعفو يا من يثيب على العفو العفو العفو
العفو يا جواد يا كريم يا قريب يا بعيد اردد على نعمتك واستعملنى بطاعتك ومرضاتك ثم
امش وعليك السكينة والوقار حتى تصير الى المنارة وهى طرف المسعى فاسع ملأ فروجك وقل
بسم الله والله اكبر اللهم صل على محمد وال محمد اللهم اغفر وارحم وتجاوز عما تعلم انك انت الاعز الاكرم
واهدنى للتى هى اقوم اللهم ان عملى ضعيف فضاعفه لى وتقبل منى اللهم لك سعيى وبك حولى و
قوتى تقبل عملى يا من يتقبل عمل المتقين فاذا جزت زقاق العطارين فاقطع الهرولة وامش على
سكون ووقار وقل يا ذا المن والطول والكرم والنعماء والجود صل على محمد وال محمد واغفر لى ذنوبى انه
لا يغفر الذنوب الا انت يا كريم فاذا اتيت المروة فاصعد عليها وقم حتى يبدو لك البيت وادع
كما دعوت على الصفا واسئل الله عز وجل حوائجك وقل فى دعائك يا من امر بالعفو يا من يجزى على العفو
يا من دل على العفو يا من زين العفو يا من يثيب على العفو يا من يحب العفو يا من يعطى على العفو يا
من يعفو على العفو يا رب العفو العفو العفو العفو وتضرع الى الله عز وجل وابك فان لم تقدر
على البكاء فتباك واجهد ان تخرج من عينيك الدموع ولو مثل راس الذباب واجتهد فى الدعاء
ثم انحدر على المروة الى الصفا وانت تمشى فاذا بلغت زقاق العطارين فاسع ملأ فروجك الى المنارة

الأولى التي تلي الصفا فاذا بلغتها فاقطع الهرولة وامش حتى تاتي الصفا وقم عليه واستقبل البيت بوجهك
وقل مثل ما قلت في الدفعة الأولى ثم انحدر الى المروة وافعل مثل ما كنت فعلته وقل مثل ما كنت قلته في الدفعة
الأولى حتى تاتي المروة فطف بين الصفا والمروة سبعة اشواط يكون وقوفك على الصفا اربعًا وعلى المروة
اربعًا والسعي بينهما سبعًا تبداء بالصفا وتختم بالمروة ومن ترك الهرولة في السعي حتى صار في بعض
المكان لم يحوّل وجهه ورجع القهقرى حتى يبلغ الموضع الذى ترك منه الهرولة ثم يهرول منه الى الموضع
الذى ينبغي له ان يقطعها فيه انشاء الله تعالى التقصير فاذا فرغت عن سعيك فانزل من المروة وقصر من
شعر راسك من جوانبه ومن حاجبيك ومن لحيتك وخذ من شاربك وقلم اظفارك وابق منها لحجك
فاذا فعلت ذلك فقد احللت من كل شيء احرمت منه ويجوز لك ان تطوف بالبيت تطوعًا ما شئت ولا باس
ان تصلى ركعتي طواف التطوع حيث شئت من المسجد وانما لا يجوز ان تصلى ركعتي طواف الفريضة الا عند المقام
فاذا كان يوم التروية فاغتسل والبس ثوبيك وادخل المسجد الحرام حافيًا وعليك السكينة والوقار فطف بالبيت
اسبوعًا تطوعًا وان شئت فصل ركعتين لطوافك عند مقام ابرهيم ع وفي الحجر واقعد حتى تزول الشمس فاذا
زالت الشمس فصل ست ركعات قبل الفريضة ثم صل الفريضة واعقد الاحرام في دبر الظهر وان شئت
في دبر العصر بالحج مفردًا تقول لا اله الا الله الحليم الكريم لا اله الا الله العلي العظيم سبحان الله رب
السموات السبع ورب الأرضين السبع وما فيهن وما بينهن وما تحتهن ورب العرش العظيم والحمد لله
رب العالمين اللهم اني اسئلك ان تجعلني ممن استجاب لك وامن بوعدك واتبع كتابك وامرك
فاني عبدك وفي قبضتك لا اوقى الا ما وقيت ولا اخذ الا ما اعطيت اللهم اني اريد ما امرت به من الحج
على كتابك وسنة نبيك صلوات الله عليه وآله فقوني على ما ضعفت عنه ويسره لي وتقبله مني وسلم لي
مناسكي في يسر منك وعافية واجعلني من وفدك وحجاج بيتك الذين رضيت عنهم وارتضيت وسميت
وكتبت اللهم ارزقني قضاء مناسكي في يسر منك وعافية واعني عليه وتقبله مني اللهم وان عرض لي عارض
يحبسني فحلني حيث حبستني لقدرك الذى قدرت علي واصرف عني سوء القضاء وسوء القدر احرم لك
وجهي وشعري وبشري ولحمي ودمي ومخي وعظامي وعصبي من النساء والطيب والثياب اريد بذلك وجهك
الكريم والدار الاخرة ثم لب سرًا بالتلبيات الاربع المفروضات ان شئت قائمًا وان شئت قاعدًا وان
شئت على باب المسجد وانت خارج منه مستقبل الحجر الاسود وتقول لبيك اللهم لبيك لبيك لا
شريك لك لبيك ان الحمد والنعمة لك والملك لا شريك لك ثم توجه وعليك السكينة والوقار بالتسبيح

والتهليل

والتهليل وذكر الله عز وجل فاذا بلغت الرقطاء دون الردم وهو ملتقى الطريقين حتى تشرف على الابطح
فارفع صوتك بالتلبية حتى تاتي منى ولب مثل ما لبيت في العمرة واكثر من ذكر ذي المعارج فان رسول
الله صلى الله عليه وآله كان يكثر منها وتقول وانت متوجه الى منى اللهم اياك ارجو واياك ادعو فبلغني املي واصلح
لي عملي فاذا اتيت منى فقل الحمد لله الذى اقدمنيها صالحًا في عافية وبلغني هذا المكان اللهم وهذه منى
وهي مما مننت به علي اوليائك من المناسك فاسئلك ان تصلي على محمد وال محمد وان تمن علي فيها بما مننت
على اوليائك واهل طاعتك فانما انا عبدك وفي قبضتك ثم صل بها المغرب والعشاء الآخرة والفجر في مسجد
الخيف ولتكن صلوتك فيه عند المنارة التي في وسط المسجد وعلى ثلثين ذراعًا من جميع جوانبها فذاك
مسجد النبي صلى الله عليه وآله ومصلى الانبياء الذين صلوا فيه عليهم السلام وما كان خارجًا من ثلثين ذراعًا حولها
من كل جانب فليس من المسجد الغدو الى عرفات وقل وانت متوجه اليها اللهم اليك صمدت واياك اعتمدت
ووجهك اردت وقولك صدقت وامرك اتبعت اسئلك ان تبارك لي في اجلي وان تقضي لي حاجتي وان
تجعلني ممن يباهي به اليوم من هو افضل مني ثم تلبي وانت مار الى عرفات ولا تخرج من منى قبل
طلوع الفجر بوجه فاذا اتيت الى عرفات فاضرب خباءك بنمرة قريبًا من المسجد فان ثم ضرب رسول الله صلى
الله عليه وآله خباءه وقبته فاذا زالت الشمس يوم عرفة فاقطع التلبية واغتسل وصل بها الظهر والعصر
باذان واحد واقامتين وانما تتعجل في الصلوة وتجمع بينهما لتفرغ للدعاء فانه يوم دعاء ومسئلة ثم
ائت الموقف وعليك السكينة والوقار وقف بسفح الجبل في ميسرته وادع بدعاء الموقف وادع لابويك كثيرًا
واستوهبهما من ربك عز وجل ولا تفيضن الا وانت على طهر وقد اغتسلت ولا تفض منها حتى تغيب الشمس
فانك ان افضت قبل غروبها الزمك دم شاة دعاء الموقف روى زرعة عن ابي بصير عن ابي عبد الله عليه السلام قال
اذا اتيت الموقف فاستقبل البيت وسبح الله مائة مرة وكبر الله مائة مرة وتقول ما شاء الله لا قوة الا
بالله مائة مرة وتقول اشهد ان لا اله الا الله وحده لا شريك له له الملك وله الحمد يحيي ويميت
ويميت ويحيي وهو حي لا يموت بيده الخير وهو على كل شيء قدير مائة مرة ثم يقراء عشر آيات
من اول سورة البقرة ثم يقراء قل هو الله احد ثلث مرات وتقراء آية الكرسي حتى تفرغ منها ثم
تقراء آية السخرة ان ربكم الله الذى خلق السموات والارض في ستة ايام ثم استوى على العرش
يطلبه حثيثًا والشمس والقمر والنجوم مسخرات بامره الا له الخلق والامر تبارك الله احسن
رب العالمين الى آخره ثم تقراء قل اعوذ برب الفلق من شر ما خلق وقل اعوذ برب الناس حتى

تفرغ منهما ثم تحمد الله عز وجل على كل نعمة انعم عليك وتذكر نعمه واحدة واحدة ما احصيت منها وتحمده على ما انعم عليك من اهل او مال وتحمد الله على ما ابلاك وتقول اللهم لك الحمد على نعمائك التى لا تحصى بعدد ولا تكافى بعمل وتحمده بكل آية ذكر فيها الحمد لنفسه فى القرآن وتسبحه بكل تسبيح ذكر به نفسه فى القرآن وتكبره بكل تكبيرة كبر بها نفسه فى القرآن وتهلله بكل تهليل هلل به نفسه فى القرآن وتصلى على محمد وآل محمد وتكثر منه وتجتهد فيه وتدعو الله عز وجل بكل اسم سمى به نفسه فى القرآن وبكل اسم تحسنه وتدعوه باسمائه التى فى آخر الحشر وتقول اسألك يا الله يا رحمن بكل اسم هو لك واسألك بقوتك وقدرتك وعزتك وبجميع ما احاط به علمك وبجمعك وباركانك كلها وبحق رسولك صلواتك عليه وآله وباسمك الاكبر الاكبر وباسمك العظيم الذى من دعاك به كان حقا عليك ان تجيبه وباسمك الاعظم الاعظم الذى من دعا به كان حقا عليك ان لا ترده وان تعطيه ما سأل ان تغفر لى جميع ذنوبى فى جميع علمك فى وتسأل الله حاجتك كلها من امر الآخرة والدنيا وترغب اليه فى الوفادة فى المستقبل وفى كل عام وتسأل الله الجنة سبعين مرة وليكن من دعائك اللهم فكنى من النار واوسع على من رزقك الحلال الطيب وادرأ عنى شر فسقة الجن والانس وشر فسقة العرب والعجم فان تقدم هذا الدعاء ولم تغرب الشمس فاعده من اوله الى آخره ولا تمل من الدعاء والتضرع والمسألة وروى معوية بن عمار عن ابى عبد الله قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله لعلى عليه السلم الا اعلمك دعاء يوم عرفة وهو دعاء من كان قبلى من الانبياء فقال على عليه السلم بلى يا رسول الله قال فتقول لا اله الا الله وحده لا شريك له له الملك وله الحمد يحيى ويميت ويميت ويحيى وهو حى لا يموت بيده الخير وهو على كل شىء قدير اللهم لك الحمد انت كما تقول وخير ما يقول القائلون اللهم لك صلوتى ودينى ومحياى ومماتى ولك تراثى وبك حولى ومنك قوتى اللهم انى اعوذ بك من الفقر ومن وسواس الصدور ومن شتات الامر ومن عذاب النار ومن عذاب القبر اللهم انى اسألك من خير ما تأتى به الرياح واعوذ بك من شر ما تأتى به الرياح واسألك خير الليل وخير النهار وفى رواية عبد الله بن سنان اللهم اجعل فى قلبى نورا وفى سمعى وبصرى ولحمى ودمى وعظامى وعروقى ومفاصلى ومقامى ومقعدى ومدخلى ومخرجى نورا واعظم لى نورا يا رب يوم القاك انك على كل شىء قدير قال مصنف هذا الكتاب رض هذا الدعاء تام لاهل عرفة وقد اخرجت دعاء جامعا لموقف عرفة فى كتاب دعاء الموقف فمن احب ان يدعو به دعا به ان شاء الله الافاضة من عرفات فاذا غربت الشمس يوم عرفة فامش وعليك السكينة والوقار وافض بالاستغفار فان الله عز وجل يقول ثم افيضوا من حيث افاض الناس واستغفروا الله ان الله غفور رحيم وروى زرعة عن ابى بصير قال قال ابو عبد الله عليه السلم اذا غربت الشمس يوم عرفة فقل اللهم لا

تجعله

تجعله آخر العهد من هذا الموقف وارزقنيه ابدا ما ابقيتنى واقلبنى اليوم منجحا مستجابا لى مرحوما مغفورا لى بافضل ما ينقلب به اليوم احد من وفدك وحجاج بيتك الحرام واجعلنى اليوم من اكرم وفدك عليك واعطنى افضل ما اعطيت احدا منهم من الخير والبركة والرحمة والرضوان والمغفرة وبارك لى فيما ارجع اليه من اهل او مال او قليل او كثير وبارك لهم فى فاذا افضت فاقتصد فى السير وعليك بالدعة واترك الوجيف الذى يصنعه كثير من الناس فى الجبال والاودية فان رسول الله صلى الله عليه وآله كان يكف ناقته حتى يبلغ راسها الورك ويامر بالدعة فسنته السنة تتبع فاذا انتهيت الى الكثيب الاحمر وهو عن يمين الطريق فقل اللهم ارحم موقفى وبارك لى فى عملى وسلم لى دينى وتقبل مناسكى فاذا اتيت مزدلفة وهى جمع فانزل فى بطن الوادى عن يمين الطريق قريبا من المشعر الحرام فان لم تجد فيه موضعا فلا تجاوز الحياض التى عند وادى محسر فانها فصل ما بين جمع ومنى فصل المغرب والعشاء باذان واحد واقامتين ثم صل نوافل المغرب بعد العشاء ولا تصل المغرب ليلة النحر الا بالمزدلفة وان ذهب ربع الليل الى ثلثه وبت بمزدلفة وليكن من دعائك فيها اللهم ان هذه جمع فاجمع لى فيها جوامع الخير كله اللهم لا تؤيسنى من الخير الذى سألتك ان تجمعه لى فى قلبى وعرفنى ما عرفت اولياءك فى منزلى هذا وقنى جوامع الخير واليسر كله وان استطعت ان لا تنام تلك الليلة فافعل فان ابواب السماء لا تغلق لاصوات المؤمنين لها دوى كدوى النحل يقول الله تبارك وتعالى انا ربكم وانتم عبادى يا عبادى اديتم حقى وحق على ان استجيب لكم فتحط تلك الليلة عمن اراد ان تحط عنه ذنوبه ويغفر ذنوب لمن اراد ان يغفر له اخذ حصى الجمار من جمع وخذ حصى الجمار من جمع وان شئت اخذتها من رحالك بمنى لا تاخذ من حصى الجمار الذى قد رمى ولا تكسر الاحجار كما يفعل عوام الناس ولا باس ان تاخذ حصى الجمار من حيث شئت من الحرم الا من المسجد الحرام ومسجد الخيف وتكون منقطة كحلية مثل الانملة او مثل حصى الخذف واغسلها وهى سبعون حصاة وشدها فى طرف ثوبك واحفظ بها الوقوف بالمشعر الحرام فاذا طلع الفجر فصل الغداة وقف بها بسفح الجبل ويستحب للصرورة ان يطأ المشعر برجله او براحلته ان كان راكبا قال الله نعم فاذا افضتم من عرفات فاذكروا الله عند المشعر الحرام واذكروه كما هديكم وان كنتم من قبله لمن الضالين وليكن وقوفك وانت على غسل وقل اللهم رب المشعر الحرام ورب الركن والمقام ورب الحجر الاسود وزمزم ورب الايام المعلومات فك رقبتى من النار واوسع على من رزقك الحلال وادرأ عنى شر فسقة الجن

وللانس وشرفت به العرب والعجم اللهم خير مطلوب اليه وخير مدعو وخير مسؤل ولكل
وافد جايزة فاجعل جايزتي في موطني هذا ان تقيلني عثرتي وتقبل معذرتي وتتجاوز عن خطيئتي
وتجعل التقوى من الدنيا زادي وتقلبني مفلحا منجحا مستجابا لي بافضل ما يرجع به احد من وفدك
وحجاج بيتك الحرام وادع الله كثيرا لنفسك ولوالديك وولدك واهلك ومالك ولاخوانك المؤمنين
والمؤمنات فانه موطن شريف عظيم والوقوف فيه فريضة فاذا طلعت الشمس فاعترف لله عز وجل
بذنوبك سبع مرات واساله التوبة سبع مرات واذا كثر الناس بجمع وضاقت عليهم ارتفعوا الى
المازمين **الافاضة من المشعر الحرام** فاذا طلعت الشمس على جبل ثبير ورات الابل موضع اخفافها فافض
واياك ان تفيض منها قبل طلوع الشمس فيلزمك دم شاة وافض وعليك السكينة والوقار و
اقصد في مشيك وان كنت راجلا وفي سيرك ان كنت راكبا وعليك بالاستغفار فان الله عز وجل
يقول ثم افيضوا من حيث افاض الناس واستغفروا الله ان الله غفور رحيم ويكره المقام عند
المشعر الحرام بعد الافاضة فاذا انتهيت الى وادي محسر وهو واد عظيم بين جمع ومنى وهو الذي الى منى
اقرب فاسع فيه مقدار مائة خطوة وان كنت راكبا فحرك راحلتك قليلا وقل رب اغفر وارحم وتجاوز
عما تعلم انك انت الاعز الاكرم كما قلت في السعي بمكة وكان رسول الله صلى الله عليه وآله يحرك ناقته فيه ويقول
اللهم سلم عهدي واقبل توبتي واجب دعوتي واخلفني فيمن تركت بعدي ومن ترك السعي في وادي
محسر فعليه ان يرجع حتى يسعى فيه فمن لم يعرف موضعه سال الناس عنه ثم امض **الرجوع
الى منى ورمي الجمار** فاذا اتيت رحلك بمنى فاقصد الجمرة العقبة وهي القصوى وانت على طهر
واخرج مما معك من حصى الجمار سبع حصيات وتقف في وسط الوادي مستقبل القبلة يكون بينك
وبين الجمرة عشر خطوات او خمس عشرة خطوة وتقول وانت مستقبل القبلة والحصى في كفك اليسرى
اللهم هذه حصياتي فاحصهن لي وارفعهن في عملي ثم تتناول منها واحدة واحدة وترمي الجمرة من
قبل وجهها ولا ترمها من اعلاها وتقول مع كل حصاة اذا رميتها الله اكبر اللهم ادحر عني الشيطان
وجنوده اللهم اجعله حجا مبرورا وعملا مقبولا وسعيا مشكورا وذنبا مغفورا اللهم ايمانا
بك وتصديقا بكتابك وعلى سنة نبيك محمد صلى الله عليه وآله حتى ترميها بسبع حصيات ويجزيك ان
تكبر مع كل حصاة ترميها تكبيرة فان سقطت منك حصاة في الجمرة او في طريقك فخذ مكانها من تحت
رجليك ولا تاخذ من حصى الجمار الذي قد رمي بها واذا رميت جمرة العقبة حل لك كل شيء الا

النساء

النساء والطيب وترمي يوم الثاني والثالث والرابع كل يوم باحدى وعشرين حصاة وترمي الجمرة الاولى
بسبع حصيات فلا تقف عندها وتدعو والجمرة الثانية بسبع حصيات وتقف عندها وتدعو والى
الجمرة الثالثة بسبع حصيات وتقف عندها فاذا رجعت من رمي الجمار يوم النحر الى رحلك بمنى فقل اللهم
بك وثقت وعليك توكلت فنعم الرب انت ونعم المولى ونعم النصير **الذبح** واشتر هديك ان كان
من البدن ومن البقر او من الغنم والا فاجعله كبشا سمينا فحلا فان لم تجد فحلا فموجيا من الضان
فان لم تجد فتيسا فحلا فان لم تجد فما تيسر لك وعظم شعاير الله عز وجل فانها من تقوى القلوب
ولا تعط الجزار جلودها ولا قلايدها ولا جلالها ولكن تصدق بها ولا تعط السلاخ منها شيئا فاذا
اشتريت هديك فاستقبل وانحره او اذبحه وقل وجهت وجهي للذي فطر السموات والارض حنيفا مسلما
وما انا من المشركين ان صلوتي ونسكي ومحياي ومماتي لله رب العالمين لا شريك له وبذلك امرت وانا
من المسلمين اللهم منك ولك بسم الله وبالله والله اكبر اللهم تقبل مني ثم اذبح فلا تنخع حتى تموت وتبرد
ثم كل وتصدق واطعم واهد الى من شئت ثم احلق راسك وقد ذكرت الاضاحي في هذا الكتاب
وانا اعيد ذكره مما لا بد من اعادته في هذا الموضع لا يجوز في الاضاحي من البدن الا الثني وهو الذي
تم له خمس سنين ودخل في السادسة ويجزي من البقر والمعز الثني وهو الذي تم له سنة ودخل في
الثانية من الضان الجذع ويجزي البقرة عن سبعة نفر بالامصار وبمنى عن واحد والبدنة تجزي
عن سبعة والجزور تجزي عن عشرة متفرقين والكبش يجزي عن الرجل وعن اهل بيته واذا عزت الاضاحي
اجزات شاة عن سبعين **الحلق** فاذا اردت ان تحلق راسك واستقبل القبلة وابدا بالناصية
واحلق راسك الى العظمين النابتين من الصدغين قبالة وتد الاذنين فاذا حلقت فقل اللهم اعطني بكل
شعرة نورا يوم القيمة وادفن شعرك بمنى **زيارة البيت** وزر البيت يوم النحر او من الغد وانت على غسل
ولا تؤخر ان تزوره من يومك او من الغد فانه ليس للمتمتع ان يؤخره وموسع للمفرد ان يؤخره
وقل في طريقك وانت متوجه الى الزيارة من تحميد الله والثناء عليه والصلوة على النبي وآله ما قدرت
عليه فاذا بلغت باب المسجد فقم عليه وقل اللهم اعني على نسكي وسلمه لي وسلمني منه السالة العليل
الذليل المعترف بذنبه ان تغفر لي ذنوبي وان ترجعني بحاجتي اللهم اني عبدك والبلد بلدك والبيت
بيتك جئتك اطلب رحمتك وابتغي طاعتك متبعا لامرك راضيا بقدرك اسالك مسالة المضطر
اليك المطيع لامرك المشفق من عذابك الخايف لعقوبتك اسالك ان تلقيني عفوك وتجيرني برحمتك

من النار ايتان الحجر الاسود ثم يأتي الحجر الأسود فتستلمه فان لم تستطع فامسحه بيدك وقبل يدك
فان لم تستطع فاستقبله واشر اليه بيدك وقبلها وكبر وقل مثل ما قلت يوم طفت بالبيت يوم قدمت
مكة وطفت بالبيت سبعة الاشواط كما وصفت لك ثم صل ركعتين عند مقام ابرهيم عليه السلام تقرأ
فيهما في الأولى الحمد وقل هو الله احد وفي الثانية الحمد وقل يا ايها الكافرون ثم ارجع الى الحجر الاسود
فقبله ان استطعت واستلمه وكبر ثم الخروج الى الصفا : ثم اخرج الى الصفا واصنع عليه كما صنعت
يوم قدمت مكة وطف بينهما سبعة اشواط تبدأ بالصفا وتختم بالمروة فاذا فعلت ذلك فقد احللت
من كل شيء احرمت عنه الا النساء طواف النساء ثم ارجع الى البيت وطف به اسبوعا وهو طواف
النساء ثم صل ركعتين عند مقام ابرهيم عليه السلام او حيث شئت من المسجد وقد حل لك النساء وقد
فرغت من حجك كله الا رمي الجمار واحللت من كل شيء احرمت منه الرجوع الى منى ولا تبيت ليالي
التشريق الا بمنى وان بت في غيرها فعليك دم شاة لكل ليلة وان خرجت اول الليل من منى فلا ينتصف
الليل الا وانت بمنى او قد خرجت من مكة الا ان تكون في شغل من طوافك وسعيك واصبحت
بمكة فلا شيء عليك وان خرجت بعد نصف الليل فلا يضرك ان تصبح في غيرها رمي الجمار
وارم الجمار في كل يوم بعد طلوع الشمس الى الزوال وكلما قرب من الزوال فهو افضل وقد رويت
رخصة من اول النهار الى آخره وقل ما قلت يوم رميت جمرة العقبة وابدأ بالجمرة الاولى وارمها
بسبع حصيات من قبل وجهها ولا ترميها من اعلاها ثم قف على يسار الطريق واحمد الله واثن
عليه وصل على النبي وآله ثم تقدم قليلا وادع الله واسأله ان يتقبل منك ثم تقدم قليلا
عليها ثم افعل ذلك عند الوسطى ترميها بسبع حصيات واصنع كما صنعت في الاولى وتقف عندها وتدعو
ثم امض الى الثالثة وعليك السكينة والوقار فارمها بسبع حصيات ولا تقف عندها التكبير
في ايام التشريق والتكبير في الاضحى من صلوة الظهر يوم النحر الى صلوة الغداة يوم الرابع يكون ذلك
في خمس عشرة صلوة وذلك بمنى وبالامصار في دبر عشر صلوات من صلوة الظهر يوم النحر الى صلوة الغداة يوم
الثالث والتكبير ان تقول الله اكبر الله اكبر لا اله الا الله والله اكبر الله اكبر ولله الحمد الله اكبر
(من حيث الذات – من حيث الصفات – من حيث الافعال)
على ما هدانا والحمد لله على ما اولانا والله اكبر على ما رزقنا من بهيمة الانعام النفر من منى فاذا اردت
ان تنفر من منى يوم الرابع من يوم النحر نفرت اذا طلعت الشمس ولا عليك اي ساعة نفرت
ورميت قبل الزوال او بعده فاذا اردت ان تنفر في النفر الاول وهو يوم الثالث فانفر اذا زالت

اوكلانا خ ل
او اعطانا نسخه

الشمس فانه ليس لك ان تنفر قبل زوال الشمس وان انت اقمت الى ان تغيب الشمس فليس لك ان تخرج من منى
ووجب عليك المقام الى اليوم الرابع من يوم النحر وهو النفر الاخير وافض الى مكة مهللا ومحجا وداعيا فاذا
بلغت مسجد النبي صلى الله عليه وآله وهو مسجد الحصباء دخلته واستلقيت فيه على قفاك بقدر ما تستريح ومن
نفر في النفر الاول فليس عليه ان يحصب دخول مكة ثم ادخل مكة وعليك السكينة والوقار وقد فرغت
من كل شيء لزمك في حج وعمرة وابتع بدرهم تمرا وتصدق به ليكون كفارة لما دخل عليك في احرامك
مما لا تعلم دخول الكعبة وان احببت ان تدخل الكعبة فادخلها وان شئت لم تدخلها الا ان تكون صرورة
فلا بد لك من دخولها واغتسل قبل ان تدخلها وقل اذا دخلتها اللهم انك قلت في كتابك ومن دخله كان
آمنا فآمني من عذابك عذاب النار ثم صل بين الاسطوانتين على البلاطة الحمراء ركعتين تقرأ في
(الرخامة الحمراء)
الاولى الحمد وحم السجدة وفي الثانية الحمد وعدد آيها من القرآن وتصلي في زواياه وتقول اللهم من تهيأ او تعبأ
او اعد واستعد لوفادة الى مخلوق رجاء رفده ونوافله وجوائزه فاليك يا سيدي تهيئتي وتعبئتي
واعدادي واستعدادي رجاء رفدك ونوافلك وجائزتك (عطاك) فلا تخيب اليوم رجائي يا من لا يخيب عليه سائل
سائل ولا ينقصه نائل ولا يبلغ مدحته قائل فاني لم آتك بعمل صالح قدمته ولا شفاعة مخلوق رجوتها
لكني اتيتك مقرا بالظلم والاساءة على نفسي اتيتك بلا حجة ولا عذر فاسألك يا من هو كذلك ان تعطيني
مسألتي وتقبلني برحمتك ولا تردني مجبوها ممنوعا ولا خائبا يا عظيم يا عظيم يا عظيم ارجوك للعظيم اسألك يا عظيم
(من حيث الذات – من حيث الصفات – من حيث الافعال)
ان تغفر لي الذنب العظيم فانه لا يغفر الذنب العظيم الا العظيم ولا تدخله الحذاء ولا الخف ولا تبزق فيها
ولا تمتخط وداع البيت فاذا اردت وداع البيت فطف به اسبوعا وصل ركعتين حيث احببت من الحرم وائت
الحطيم والحطيم ما بين باب الكعبة والحجر الاسود فتعلق باستار الكعبة وانت قائم واحمد الله عز وجل واثن
عليه وصل على النبي وآله ثم قل اللهم اني عبدك وابن عبدك وابن امتك حملتني على دابتك وسيرتني في بلادك
واقدمتني مسجدك الحرام اللهم وقد كان في املي ورجائي ان تغفر لي فان كنت يا رب قد فعلت ذلك فازدد
عني رضا وقربني اليك زلفى وان لم تكن قد فعلت يا رب ذلك فمن الآن فاغفر لي قبل ان تنأى
داري عن بيتك غير راغب عنه ولا مستبدل به هذا اوان انصرافي ان كنت قد اذنت لي اللهم فاحفظني من
(مفعول مطلق من غير لفظه)
بين يدي ومن خلفي ومن تحتي ومن فوقي وعن يميني وعن شمالي حتى تقدمني اهلي صالحا فاذا اقدمتني
اهلي فلا تتخل مني واكفني مؤونة عيالي ومؤونة خلقك فاذا بلغت باب الحناطين فاستقبل الكعبة
بوجهك وخر ساجدا واسأل الله عز وجل ان يتقبل منك ولا يجعله آخر العهد منك ثم تقول وانت مار

آيبون تائبون حامدون لربنا شاكرون الى الله راغبون والى الله راجعون وصلى الله على محمد وآله وسلم كثيراً
وحسبنا الله ونعم الوكيل **باب الابتداء بمكة والختم بالمدينة** روى هشام بن المثنى عن سدير عن ابي جعفر عليه السلام
قال ابدؤا بمكة واختموا بنا وروى عمر بن اذينة عن زرارة عن ابي جعفر عليه السلام قال انما امر الناس ان يأتوا
هذه الاحجار فيطوفوا بها ثم يأتونا فيخبرونا بولايتهم ويعرضوا علينا نصرهم وسأل بعض اصحابنا ابا جعفر عليه السلام
فقال له ابداء بمكة او بالمدينة فقال ابداء بمكة واختم بالمدينة فانه افضل قال مصنف هذا الكتاب رضي الله عنه هذه
الاخبار انما وردت فيمن له الاختيار ويقدر على ان يبداء بايهما شاء من مكة او المدينة فاما من يؤخذ
به على احد الطريقين فلا يحتاج الى الاخذ فيه شاء او ابى فلا اختيار له في ذلك فان اخذ به على طريق المدينة
بداء بها وكان ذلك افضل لانه لا يجوز له ان يدع دخول المدينة وزيارة قبر النبي والائمة صلوات الله عليهم
بها واتيان الشاهد انتظاراً للرجوع فربما لم يرجع او اخترم دون ذلك والافضل له ان يبداء
بالمدينة وهذا معنى حديث صفوان عن العيص بن القسم قال سألت ابا عبد الله عليه السلام عن الحاج من الكوفة
يبدؤن بالمدينة افضل او بمكة فقال بالمدينة **الصلوة في مسجد غدير خم** فاذا انتهيت الى مسجد غدير
خم فادخله وصل ما فيه بدا لك فان احمد بن محمد بن ابي نصر روى عن ابان عن ابي عبد الله عليه السلام قال يستحب
الصلوة في مسجد الغدير لان النبي صلى الله عليه وآله اقام فيه امير المؤمنين عليه السلام وهو موضع اظهر الله عز وجل فيه
الحق وروى صفوان عن عبد الرحمن بن الحجاج قال سألت ابا ابرهيم عليه السلام عن الصلوة في غدير خم بالنهار وانا
مسافر فقال صل فيه فان فيه فضلاً وقد كان ابي عليه السلام يامر بذلك وروى عن حسان الجمال قال حملت ابا عبد الله عليه السلام
من المدينة الى مكة فلما انتهينا الى مسجد الغدير نظر في ميسرة المسجد فقال ذاك موضع قدم رسول الله صلى الله
عليه وآله حيث قال من كنت مولاه فعلي مولاه ثم نظر الى الجانب الآخر فقال ذاك موضع فسطاط المنافقين
وسالم مولى ابي حذيفة وابي عبيدة بن الجراح فلما راوه رافعاً يده قال بعضهم انظروا الى عينيه تدوران
كانهما عينا مجنون فنزل جبرئيل عليه السلام بهذه الآية وان يكاد الذين كفروا ليزلقونك بابصارهم
لما سمعوا الذكر ويقولون انه لمجنون وما هو الا ذكر للعالمين **نزول معرس النبي صلى الله عليه وآله**
روى معوية بن عمار قال قال ابو عبد الله عليه السلام اذا انصرفت من مكة الى المدينة وانتهيت الى ذي الحليفة
وانت راجع الى المدينة من مكة فائت معرس النبي صلى الله عليه وآله فان كنت في وقت صلوة مكتوبة او نافلة
فصل وان كان غير وقت صلوة فانزل فيه قليلاً فان النبي صلى الله عليه وآله قد كان يعرس فيه ويصلي فيه
وروى علي بن مهزيار عن محمد بن القسم بن الفضيل قال قلت لابي الحسن عليه السلام جعلت فداك ان جمالنا

مرّبنا ولم ينزل المعرس فقال لا بدّ ان ترجعوا اليه فرجعنا اليه وسأل العيص بن القسم ابا عبد الله عليه السلام
عن الغسل في المعرس فقال ليس عليك فيه غسل والتعريس هو ان تصلي وتضطجع فيه ليلاً مرّ به او نهاراً
باب تحريم المدينة وفضلها روى زرارة بن اعين عن ابي جعفر عليه السلام قال حرّم رسول الله صلى الله عليه وآله
المدينة ما بين لابتيها صيدها وحرّم ما حولها بريداً في بريد ان يختلى خلاها او يعضد شجرها الا
عودي الناضح وروى ان ما بين لابتيها ما احاطت به الحرار وفي خبر آخر ان ما بين لابتيها ما بين الصورين
الى الثنية والذي حرّم من الشجر ما بين ظل عاير الى فيء وعير وهو الذي حرّم وليس صيدها كصيد مكة
يؤكل هذا ولا يؤكل ذلك وروى ابو بصير عن ابي عبد الله عليه السلام قال حدّ ما حرّم رسول الله صلى الله عليه وآله من المدينة
من ذباب الى واقم والعريض والنقب من قبل مكة وفي رواية عبد الله بن سنان عن ابي عبد الله عليه السلام قال يحرم من صيد
المدينة ما صيد بين الحرتين وسأل يونس بن يعقوب ايحرم عليّ في حرم رسول الله صلى الله عليه وآله ما يحرم عليّ
في حرم الله عز وجل قال لا وروى ابان عن ابي العباس يعني الفضل بن عبد الملك قال قلت لابي عبد الله عليه السلام
حرّم رسول الله صلى الله عليه وآله المدينة فقال نعم حرّم بريداً في بريد عضاها قلت صيدها قال لا يكذب الناس
ولما دخل رسول الله صلى الله عليه وآله المدينة قال اللهم حبّب الينا المدينة كما حبّبت الينا مكة او اشد وبارك
في صاعها ومدّها وانقل حمّاها ووباها الى الجحفة وروى ان الصادق عليه السلام ذكر الدجال فقال لا يبقى
منها سهل الا وطئه الا مكة والمدينة فان على كل نقب من انقابها ملك يحفظهما من الطاعون والدجال
باب ما جاء فيمن حج ولم يزر النبي صلى الله عليه وآله وفيمن مات بمكة او المدينة روى محمد بن سليمان
الديلمي عن ابرهيم بن ابي حجر الاسلمي عن ابي عبد الله عليه السلام قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله من اتى مكة حاجاً ولم يزرني
الى المدينة جفوته يوم القيمة ومن اتاني زائراً وجبت له شفاعتي ومن وجبت له شفاعتي وجبت له الجنة
ومن مات في احد الحرمين مكة او المدينة لم يعرض ولم يحاسب ومات مهاجراً الى الله عز وجل وحشر يوم القيمة
مع اصحاب بدر **اتيان المدينة** اذا دخلت المدينة قبل ان تدخلها او حين تدخلها ثم ائت قبر النبي صلى الله عليه وآله
ادخل المسجد من باب جبرئيل عليه السلام فاذا دخلت فسلم على رسول الله صلى الله عليه وآله ثم قم عند الاسطوانة المقدمة
من جانب القبر الايمن عند رأس القبر وانت مستقبل القبلة ومنكبك الايسر الى جانب القبر ومنكبك الايمن
مما يلي المنبر فانه موضع رأس النبي صلى الله عليه وآله ثم تقول اشهد ان لا اله الا الله وحده لا شريك له واشهد
ان محمداً عبده ورسوله واشهد انك رسول الله واشهد انك محمد بن عبد الله واشهد انك قد
بلغت رسالات ربك ونصحت لامتك وجاهدت في سبيل الله وعبدت الله مخلصاً حتى اتاك اليقين

فاغتسل

ودعوت الى سبيل ربك بالحكمة والموعظة الحسنة وادّيت الذى عليك من الحق وانك قد رأفت بالمؤمنين
وغلظت على الكافرين فبلغ الله بك اشرف محل المكرمين الحمد لله الذى استنقذنا بك من الشرك والضلالة
اللهم اجعل صلواتك وصلوة ملئكتك المقربين وعبادك الصالحين وانبيائك المرسلين واهل
السموات والارضين ومن سبّح لك يا رب العالمين من الاولين والآخرين على محمد عبدك ورسولك
ونبيك وامينك ونجيبك وحبيبك وصفيك وخاصتك وصفوتك من بريتك وخيرتك من خلقك
اللهم واعطه الدرجة والوسيلة من الجنة وابعثه مقاما محمودا يغبطه به الاولون والآخرون اللهم
انك قلت وقولك الحق ولو انهم اذ ظلموا انفسهم جاؤك فاستغفروا الله واستغفر لهم الرسول لوجدوا الله
توابا رحيما وانى اتيت نبيك مستغفرا تائبا من ذنوبى يا رسول الله انى اتوجه بك الى الله ربى وربك ليغفر لى
ذنوبى وان كانت لك حاجة فاجعل النبى صلى الله عليه وآله خلف كتفيك واستقبل القبلة وارفع يديك وسل
حاجتك فانك حرىّ ان تقضى لك ان شاء الله ثم قل وانت مسند ظهرك الى المروة الخضراء الدقيقة العرض مما
يلى القبر وانت مسند اليه مستقبل القبلة اللهم اليك الجأت امرى والى قبر محمد عبدك ورسولك صلواتك
عليه وآله اسندت ظهرى والقبلة التى رضيت لمحمد استقبلت اللهم انى اصبحت لا املك لنفسى خير ما ارجو
لها ولا ادفع عنها شر ما احذر عليها واصبحت والامور بيدك فلا فقير افقر منى اليك انى لما انزلت الىّ
من خير فقير اللهم اردد نى منك بخير لا رادّ لفضلك اللهم انى اعوذ بك من ان تبدّل اسمى وان تغيّر جسمى او
تزيل نعمتك منى اللهم زينى بالتقوى وجمّلنى بالنعمة واغمرنى بالعافية وارزقنى شكرك اتيان المنبر ثم ائت
المنبر فامسح عينك ووجهك برمّانتيه فانه يقال انه شفاء للعين وقم عنده واحمد الله واثن عليه وسل حاجتك
فان رسول الله صلى الله عليه وآله قال ما بين قبرى ومنبرى روضة من رياض الجنة وان منبرى على ترعة من ترع الجنة
وقوايم المنبر رتبت فى الجنة والترعة هى الباب الصغير ثم ائت مقام النبى صلى الله عليه وآله وصل عنده
ما بدا لك ومتى دخلت المسجد فصل على النبى صلى الله عليه وآله وكذلك اذا خرجت ثم ائت مقام جبرئيل
وهو تحت الميزاب فانه كان مقامه اذا استاذن على نبى الله صلى الله عليه وآله ثم قل اى جواد اى كريم اى قريب
اى بعيد اسئلك ان ترد علىّ نعمتك وذلك مقام لا يدعو فيه حايض فتستقبل القبلة الا رات الطهر
ثم تدعو بدعاء الدم تقول اللهم انى اسئلك بكل اسم هو لك او تسميت به لاحد من خلقك او ما هو
مأثور فى علم الغيب عندك واسئلك باسمك الاعظم الاعظم الاعظم وبكل حرف انزلته على موسى وبكل
حرف انزلته على محمد صلواتك عليه وآله وعلى انبياء الله الا فعلت بى كذا وكذا والحايض تقول الا

اذهبت

اذهبت عنى هذا الدم الصوم بالمدينة والاعتكاف عند الاساطين ان كان لك بالمدينة مقام ثلثة ايام
صمت يوم الاربعاء وصليت ليلة الاربعاء عند اسطوانة التوبة وهى اسطوانة ابى لبابة التى ربط
نفسه اليها وتقعد عندها يوم الاربعاء ثم تاتى ليلة الخميس الاسطوانة التى تليها مما يلى مقام النبى صلى الله عليه وآله
فتقعد عندها ليلتك ويومك وتصوم يوم الخميس ثم تاتى الاسطوانة التى تلى مقام النبى صلى الله عليه وآله
ومصلاه ليلة الجمعة فتصلى عندها ليلتك ويومك وتصوم يوم الجمعة وان استطعت ان لا تكلم بشئ
هذه الايام الا بما لا بد منه ولا تخرج من المسجد الا لحاجة ولا تنام فى ليل ولا نهار الا القليل فافعل واحمد
الله عز وجل يوم الجمعة واثن عليه فصل على النبى وآله ثم سل حاجتك ثم قل اللهم ما كانت لى اليك من
حاجة شرعت فى طلبها والتماسها او لم اشرع سالتكها او لم اسالكها فانى اتوجه اليك بنبيك محمد
نبى الرحمة فى قضاء حوايجى صغيرها وكبيرها زيارة فاطمة بنت رسول الله عليها السلام قال مصنف
هذا الكتاب قدس الله روحه اختلف الروايات فى موضع قبر فاطمة سيدة نساء العالمين عليها السلام فمنهم
من روى انها دفنت فى البقيع ومنهم روى انها دفنت بين القبر والمنبر وان النبى صلى الله عليه وآله انما قال ما بين
قبرى ومنبرى روضة من رياض الجنة لان قبرها بين القبر والمنبر ومنهم من روى انها دفنت فى بيتها
فلما زادت بنو امية فى المسجد صارت فى المسجد وهذا هو الصحيح عندى وانى لما حججت بيت الله الحرام
كان رجوعى الى المدينة بتوفيق الله تعالى ذكره فلما فرغت من زيارة رسول الله صلى الله عليه وآله قصدت بيت
فاطمة عليها السلام وهو عند الاسطوانة التى تدخل اليها من باب جبرئيل الى مؤخر الحظيرة التى فيها النبى صلى الله عليه وآله
فقمت عند الحظيرة ويسارى اليها وجعلت ظهرى الى القبلة واستقبلتها بوجهى وانا على غسل وقلت السلام
عليك يا بنت رسول الله السلام عليك يا بنت نبى الله السلام عليك يا بنت حبيب الله السلام
عليك يا بنت خليل الله السلام عليك يا بنت صفى الله السلام عليك يا بنت امين الله السلام
عليك يا بنت خير خلق الله السلام عليك يا بنت افضل انبياء الله ورسله وملائكته السلام
عليك يا ابنة خير البرية السلام عليك يا سيدة نساء العالمين من الاولين والآخرين السلام
عليك يا زوجة ولى الله وخير الخلق بعد رسول الله السلام عليك يا ام الحسن والحسين
سيدى شباب اهل الجنة السلام عليك ايتها الصديقة الشهيدة السلام عليك ايتها الرضية
المرضية السلام عليك ايتها الفاضلة الزكية السلام عليك ايتها الحوراء الانسية السلام
عليك ايتها التقية النقية السلام عليك ايتها المحدثة العليمة السلام عليك ايتها المعصومة

لمظلومة السلام عليكِ ايتها المطهرة المطهرة السلام عليكِ يا فاطمة بنت رسول الله صلى الله عليه وآله وبركاته
صلى الله عليكِ وعلى روحكِ وبدنكِ اشهد انكِ مضيتِ على بينة من ربكِ وان من سركِ فقد سر رسول الله
ومن جفاكِ فقد جفى رسول الله ص ومن اذاكِ فقد اذى رسول الله ص ومن وصلكِ فقد وصل رسول الله ص
ومن قطعكِ قطع رسول الله ص لانكِ بضعة منه وروحه التي بين جنبيه كما قال عليه افضل سلام الله وصلواته
أشهد الله ورسوله وملائكته اني راضٍ عمن رضيتِ عنه ساخطٌ على من سخطتِ عليه متبرئٌ ممن تبرأتِ منه
موالٍ لمن واليتِ معادٍ لمن عاديتِ مبغضٌ لمن ابغضتِ محبٌ لمن احببتِ وكفى بالله حسيبا مجازيا ومثيبا
ثم قلت اللهم صل وسلم على عبدك ورسولك محمد بن عبد الله خاتم النبيين وخير الخلائق اجمعين وصل
على وصيه علي بن ابي طالب امير المؤمنين وامام المسلمين وخير الوصيين وصل على فاطمة بنت محمد سيدة
نساء العالمين وصل على سيدي شباب اهل الجنة الحسن والحسين وصل على زين العابدين علي
بن الحسين وصل على محمد بن علي باقر علم النبيين وصل على الصادق عن الله جعفر بن محمد وصل على
كاظم الغيظ في الله موسى بن جعفر وصل على الرضا علي بن موسى وصل على الجواد التقي محمد بن علي
وصل على النقي علي بن محمد وصل على الزكي الحسن بن علي وصل على الحجة القايم بن الحسن بن علي اللهم احي به
العدل وامت به الجور وزين بطول بقائه الارض واظهر به دينك وسنة نبيك حتى لا يستخفي بشيء
من الحق مخافة احد من الخلق واجعلنا من اعوانه واشياعه واتباعه والمقبولين في زمرة اوليائه
يا رب العالمين اللهم صل على محمد واهل بيته الذين اذهبت عنهم الرجس وطهرتهم تطهيرا قال
مصنف هذا الكتاب ره لم اجد في الاخبار شيئا موظفا محدودا لزيارة الصديقة عليها السلام فرضيت لمن
نظر في كتابي هذا من زيارتها ما رضيت لنفسي والله الموفق للصواب وهو حسبنا ونعم الوكيل اتيان المشاهد
وقبور الشهداء فلا تدع ان تاتي المشاهد كلها مسجد قبا ومشربة ام ابراهيم ومسجد الفضيخ وقبور الشهداء
ومسجد الاحزاب وهو مسجد الفتح وتطوع فيها بما احببت من الصلوة فاذا اتيت قبور الشهداء فقل السلام
عليكم بما صبرتم فنعم عقبى الدار واذا اتيت مسجد الفتح فقل يا صريخ المكروبين ويا مجيب دعوة المضطرين
اكشف عني غمي وهمي وكربي كما كشفت عن نبيك صلواتك عليه وآله همه وغمه وكربه وكفيته هول عدوه
في هذا المكان توديع قبر النبي ص ومنبره فاذا اردت ان تخرج من المدينة فأت موضع راس النبي ص
فسلم عليه ثم ائت المنبر وصل عنده على النبي صلى الله عليه وآله ما استطعت وادع لنفسك بما احببت للدين والدنيا
ثم ارجع الى قبر النبي صلى الله عليه وآله والزق منكبك الايسر بالقبر قريبا من الاسطوانة التي دون الاسطوانة

الحلقة

الحلقة عند راس النبي صلى الله عليه وآله فصل ست ركعات او ثمان ركعات واقرا في كل ركعة الحمد وسورة واقنت
في كل ركعتين فاذا فرغت منها استقبلت رسول الله صلى الله عليه وآله وقلت مودعا له عليه السلام صلى الله عليك السلام
عليك لا جعله الله آخر تسليمي عليك اللهم لا تجعله آخر العهد من زيارة قبر نبيك صلواتك عليه وآله
وان توفيتني قبل ذلك فاني اشهد في مماتي على ما اشهد في حياتي ان لا اله الا انت وان محمدا عبدك
ورسولك زيارة قبور الائمة الحسن بن علي بن ابي طالب وعلي بن الحسين ومحمد بن علي الباقر وجعفر بن محمد الصادق عليهم السلام بالبقيع
اذا اتيت قبر الائمة عليهم السلام بالبقيع فاجعله بين يديك ثم قل السلام عليكم يا ائمة الهدى السلام عليكم
يا اهل التقوى السلام عليكم يا حجج الله على اهل الدنيا السلام عليكم ايها القوامون في البرية بالقسط
السلام عليكم يا اهل الصفوة السلام عليكم يا اهل النجوى اشهد انكم قد بلغتم ونصحتم وصبرتم
في ذات الله عز وجل وكذبتم واسيء اليكم فغفرتم واشهد انكم الائمة الراشدون وان طاعتكم
مفترضة وان قولكم الصدق وانكم دعوتم فلم تجابوا وامرتم فلا تطاعوا وانكم دعائم الدين واركان
الارض لم تزالوا بعين الله ينسخكم في اصلاب المطهرين وينقلكم من ارحام المطهرات لم تدنسكم الجاهلية
الجهلاء ولم تشرك فيكم فتن الاهواء طبتم وطابت منبتكم انتم الذين من الله علينا بكم ديان الدين فجعلكم
في بيوت اذن الله ان ترفع ويذكر فيها اسمه وجعل صلواتنا عليكم رحمة لنا وكفارة لذنوبنا اذ اختاركم
لنا وطيب خلقنا بما من علينا من ولايتكم وكنا عنده بفضلكم معترفين وبتصديقنا اياكم مقرين
وهذا مقام من اسرف واخطأ واستكان واقر بما جنى ورجا بمقامه الخلاص وان يستنقذه بكم
الهلكى من النار فكونوا لي شفعاء فقد وفدت اليكم اذ رغب عنكم اهل الدنيا واتخذوا آيات الله هزوا
واستكبروا عنها يا من هو قايم لا يسهو ودايم لا يلهو ومحيط بكل شيء لك المن بما وفقتني وعرفتني
بما ائتمنتني عليه اذ اصد عنه عبادك وجهلوا معرفتهم واستخفوا بحقهم ومالوا الى سواهم فكانت المنة
منك علي مع اقوام خصصتهم بما خصصتني به فلك الحمد اذ كنت عندك في مقامي مكتوبا فلا تحرمني
ما رجوت ولا تخيبني فيما دعوت وادع لنفسك بما احببت ثم صل ثمان ركعات في المسجد الذي هناك
وتقرا فيها ما احببت وتسلم في كل ركعتين ويقال انه مكان صلت فيه فاطمة عليها السلام باب زيارة
والائمة صلوات الله عليهم قال الحسين بن علي بن ابي طالب عليهم السلام لرسول الله صلى الله عليه وآله يا ابتاه ما جزاء من زارك
فقال رسول الله صلى الله عليه وآله يا بني من زارني حيا او ميتا او زار اباك او زار اخاك او زارك كان حقا علي
ان ازوره يوم القيمة واخلصه من ذنوبه وروى الحسن بن علي الوشاء عن ابي الحسن الرضا عليه السلام قال ان لكل

امام عهداً فى عنق اوليائه وشيعته وان من تمام الوفاء بالعهد زيارة قبورهم فمن زارهم رغبةً
فى زيارتهم وتصديقاً بما رغبوا فيه كان ائمتهم شفعاءهم يوم القيمة وروى على بن الحكم عن زياد بن ابى الحلال
عن ابى عبد الله عليه السلام قال ما من نبى ولا وصى نبى يبقى فى الارض اكثر من ثلثة ايام حتى يرفع بروحه وعظمه ولحمه
الى السماء وانما يؤتى مواضع آثارهم ويبلغونهم من بعيد السلام ويسمعونهم فى مواضع آثارهم من قريب وروى
جابر عن ابى جعفر عليه السلام قال من تمام الحج لقاء الامام وروى صالح بن عقبة عن زيد الشحام قال قلت لابى عبد الله
عليه السلام ما لمن زار واحداً منكم قال كمن زار رسول الله صلى الله عليه وآله وقال رسول الله صلى الله عليه وآله لعلى عليه السلام يا على من زارنى
فى حيوتى او بعد موتى او زارك فى حيوتك او بعد موتك او زار ابنيك فى حيوتهما او بعد موتهما ضمنت له
يوم القيمة ان اخلصه من اهوالها وشدايدها حتى اصيره معى فى درجتى وروى اسحق بن عمار عن ابى
عبد الله عليه السلام قال موضع قبر الحسين ع منذ يوم دفن فيه روضة من رياض الجنة وقال عليه السلام موضع
قبر الحسين ع ترعة من ترع الجنة وقال عليه السلام حريم قبر الحسين ع خمسة فراسخ من اربعة جوانب
القبر وروى اسحق بن عمار عن ابى عبد الله عليه السلام قال ما بين قبر الحسين ع الى السماء السابعة مختلف
الملائكة وروى صالح بن عقبة عن بشير الدهان قال قلت لابى عبد الله عليه السلام ربما فاتنى الحج فاعرّف
عند قبر الحسين ع قال احسنت يا بشير ايما مؤمن اتى قبر الحسين عليه السلام عارفاً بحقه فى غير يوم عيد كتبت
له عشرون حجة وعشرون عمرة مبرورات متقبلات وعشرون غزوة مع نبى مرسل او امام عادل قال قلت
له وكيف لى بمثل الموقف قال فنظر الىّ شبه المغضب ثم قال يا بشير ان المؤمن اذا اتى قبر الحسين عليه السلام
يوم عرفة فاغتسل بالفرات ثم توجه اليه كتب الله عز وجل بكل خطوة حجة بمناسكها ولا اعلمه الا قال
عمرة وروى عن داود الرقى قال سمعت ابا عبد الله عليه السلام وابا الحسن موسى بن جعفر وابا الحسن على بن موسى
عليهم السلام وهم يقولون من اتى قبر الحسين بن على عليه السلام بعرفة قلبه الله ثلج الوجه وقال الصادق عليه السلام
ان الله تبارك وتعالى يبدأ بالنظر الى زوار قبر الحسين عشية عرفة قيل له قبل نظره الى اهل الموقف
قال نعم قيل وكيف ذاك لان فى اولئك اولاد زنا وليس فى هؤلاء اولاد زنا وقال عليه السلام من زار قبر
الحسين عليه السلام جعل ذنوبه جسراً على باب داره ثم عبرها كما يخلف احدكم الجسر وراءه اذا عبر وروى
على بن ابى حمزة عن ابى بصير عن ابى عبد الله عليه السلام قال وكّل الله عز وجل بالحسين صلى الله عليه سبعين الف ملك
يصلون عليه كل يوم شعثاً غبراً ويدعون لمن زاره ويقولون يا رب هؤلاء زوار الحسين افعل بهم
وقال عليه السلام من اتى الحسين ع عارفاً بحقه كتبه الله عز وجل فى اعلا عليين وسأله زيد الشحام فقال له ما لمن

زار

زار واحداً منكم قال كمن زار رسول الله صلى الله عليه وآله وقال موسى بن جعفر عليه السلام ادنى ما يثاب به زوار ابى عبد الله ع
بشط الفرات اذا عرف حقه وحرمته وولايته ان يغفر له ما تقدم من ذنبه وما تأخر وروى الحسن بن
على الفضال عن ابى ايوب الخزاز عن محمد بن مسلم عن ابى جعفر محمد بن على عليه السلام قال مروا شيعتنا بزيارة الحسين
بن على عليه السلام فان زيارته تدفع الهدم والغرق والحرق واكل السبع وزيارته مفترضة على من اقر للحسين
عليه السلام بالامامة من الله عز وجل وروى وهب بن خارجة عن ابى عبد الله عليه السلام قال اذا كان النصف من
شعبان نادى منادٍ من الافق الاعلى يا زائرى قبر الحسين عليه السلام ارجعوا مغفوراً لكم ثوابكم على ربكم
ومحمد نبيكم وروى الحسين بن محمد القمى عن الرضا عليه السلام انه قال من زار قبر ابى ببغداد كان كمن زار قبر رسول الله
وقبر امير المؤمنين عليه السلام الا ان لرسول الله ص وامير المؤمنين فضلهما وروى عن الحسن بن على الوشاء عن ابى
الحسن الرضا عليه السلام قال سألته عن زيارة قبر ابى الحسن موسى بن جعفر عليه السلام مثل زيارة الحسين عليه السلام قال نعم
وروى على بن مهزيار عن ابى جعفر محمد بن على الثانى عليه السلام قال قلت له جعلت فداك زيارة الرضا عليه السلام
افضل ام زيارة ابى عبد الله الحسين عليه السلام قال زيارة ابى عليه السلام افضل وذلك ان ابا عبد الله عليه السلام يزوره كل الناس
وابى عليه السلام لا يزوره الا الخواص من الشيعة وروى عن احمد بن محمد بن ابى نصر البزنطى قال قرأت
قال قرأت فى كتاب ابى الحسن الرضا عليه السلام ابلغ شيعتى ان زيارتى تعدل عند الله الف حجة قال قلت
لابى جعفر يعنى ابنه عليه السلام الف حجة قال اى والله والف الف حجة لمن زاره عارفاً بحقه وروى الحسين
بن زيد عن ابى جعفر عليه السلام قال سمعته يقول يخرج رجل من ولد موسى اسمه اسم امير المؤمنين عليه السلام
فيدفن بارض طوس من خراسان يقتل فيها بالسم فيدفن فيها غريباً فمن زاره عارفاً بحقه اعطاه
الله عز وجل اجر من انفق من قبل الفتح وقاتل وروى البزنطى عن الرضا عليه السلام ما زارنى احد
من اوليائى عارفاً بحقى الا شفعت فيه يوم القيمة وقال ابو جعفر محمد بن على الرضا عليه السلام ان بين
جبلى طوس قبضة قبضت من الجنة من دخلها كان آمناً يوم القيمة من النار وقال عليه السلام ضمنت
لمن زار قبر ابى عليه السلام بطوس عارفاً بحقه الجنة على الله عز وجل وقال رسول الله صلى الله عليه وآله ستدفن
بضعة منى بخراسان ما زارها مكروب الا نفس الله عز وجل كربته ولا مذنب الا غفر الله له ذنوبه
وروى نعمان بن سعد عن امير المؤمنين على بن ابى طالب عليه السلام انه قال سيقتل رجل من ولدى بارض
خراسان بالسم ظلماً اسمه اسمى واسم ابيه اسم بن عمران موسى ع الا فمن زاره فى غربته غفر الله ذنوبه
ما تقدم منها وما تأخر فلو كانت مثل عدد النجوم وقطر الامطار وورق الاشجار وروى حمدان الديوانى

عن الرضا عليه السلام انه قال من زارني على بعد داري اتيته يوم القيمة في ثلثة مواطن حتى اخلصه من
اهوالها اذا تطايرت الكتب يمينا وشمالا وعند الصراط وعند الميزان وروى حمزة بن حمران قال قال
ابو عبد الله عليه السلام يقتل حفدتي بارض خراسان في مدينة يقال لها طوس من زاره اليها عارفا بحقه اخذته
بيدي يوم القيمة وادخلته الجنة وان كان من اهل الكباير قال قلت جعلت فداك وما عرفان حقه قال يعلم
انه امام مفترض الطاعة غريب شهيد من زاره عارفا بحقه اعطاه الله عز وجل اجر سبعين شهيدا ممن
استشهد بين يدي رسول الله صلى الله عليه وآله على حقيقة وروى الحسن بن علي الوشاء بن فضال عن ابي الحسن علي بن
موسى الرضا عليه السلام انه قال رجل من اهل خراسان يا ابن رسول الله رأيت رسول الله صلى الله عليه وآله في المنام كانه
يقول لي كيف انتم اذا دفن في ارضكم بضعتي واستحفظتم وديعتي وغيب في ثراكم نجمي فقال له الرضا عليه السلام انا
المدفون في ارضكم وانا بضعة من نبيكم وانا الوديعة والنجم الا فمن زارني وهو يعرف ما اوجب الله تبارك وتعالى
من حقي وطاعتي فانا وآبائي شفعاؤه يوم القيمة ومن كنا شفعاؤه نجا ولو كان عليه مثل وزر الثقلين
الجن والانس ولقد حدثني ابي عن جدي عن ابيه عليهم السلام ان رسول الله صلى الله عليه وآله قال من رآني في منامه
فقد رآني لان الشيطان لا يتمثل في صورتي ولا في صورة احد من اوصيائي ولا في صورة احد من شيعتهم وان الرؤيا
الصادقة جزء من سبعين جزءا من النبوة وروى عن ابي الصلت عبد السلام بن صالح الهروي قال
سمعت الرضا عليه السلام يقول والله ما منا الا مقتول شهيد فقيل له من يقتلك يا ابن رسول الله قال شر خلق الله
في زماني يقتلني بالسم ثم يدفنني في دار مضيعة وبلاد غربة الا فمن زارني في غربتي كتب الله عز وجل
اجر مائة الف شهيد ومائة الف صديق ومائة الف حاج ومعتمر ومائة الف مجاهد وحشر في
زمرتنا وجعل في الدرجات العلى من الجنة رفيقا وروى الحسن بن علي بن فضال عن ابي الحسن الرضا عليه السلام
انه قال ان بخراسان لبقعة ياتي عليها زمان تصير مختلف الملائكة فلا يزال فوج ينزل من السماء وفوج
يصعد الى ان ينفخ في الصور فقيل له يا ابن رسول الله واية بقعة هذه قال هي بارض طوس فهي والله روضة
من رياض الجنة من زارني في تلك البقعة كان كمن زار رسول الله صلى الله عليه وآله وكتب الله تبارك وتعالى له
ثواب الف حجة مبرورة والف عمرة مقبولة وكنت انا وآبائي شفعاؤه يوم القيمة وقال رسول الله صلى الله عليه وآله
ستدفن بضعة مني بارض خراسان لا يزورها مؤمن الا اوجب الله له الجنة وحرم جسده على النار

باب موضع قبر امير المؤمنين عليه السلام

روى صفوان بن مهران الجمال عن الصادق عليه السلام قال سار
وانا معه في القادسية حتى اشرف على النجف فقال هو الجبل الذي اعتصم به ابن جدي نوح عليه السلام فقال

ساوي الى جبل يعصمني من الماء فاوحى الله عز وجل اليه يا جبل ايعتصم بك مني احد فغار في الارض وتقطع
الى الشام ثم قال عليه السلام اعدل بنا قال فعدلت به فلم يزل سائرا حتى اتى الغري فوقف على القبر فساق السلام على
نبي نبي عليهم السلام وانا اسوق السلام معه حتى وصل السلام الى النبي صلى الله عليه وآله ثم خر على القبر فسلم عليه وعلا نحيبه
ثم قام فصلى اربع ركعات وفي خبر آخر ست ركعات وصليت معه وقلت يا ابن رسول الله ما هذا القبر فقال هذا
قبر جدي علي بن ابي طالب عليه السلام

زيارة قبر امير المؤمنين عليه السلام

اذا اتيت الغري بظهر الكوفة فاغتسل
وامش على سكون ووقار حتى تاتي قبر امير المؤمنين عليه السلام فتستقبله بوجهك وتقول السلام عليك يا
ولي الله انت اول مظلوم واول من غصب حقه صبرت واحتسبت حتى اتاك اليقين واشهد انك
لقيت الله عز وجل وانت شهيد عذب الله قاتلك بانواع العذاب وجدد عليه العذاب جئتك
عارفا بحقك مستبصرا بشانك معاديا لاعدائك ومن ظلمك القى على ذلك ربي ان شاء الله تعالى ان لي ذنوبا
كثيرة فاشفع لي عند ربك فان لك عند الله تبارك وتعالى مقاما معلوما وان لك عند الله جاها عظيما وشفاعة
وقد قال الله عز وجل ولا يشفعون الا لمن ارتضى وتقول عند امير المؤمنين عليه السلام ايضا الحمد لله الذي
اكرمني بمعرفته ومعرفة رسوله ومن فرض طاعته رحمة منه لي وتطولا منه علي ومن علي بالايمان
الحمد لله الذي سيرني في بلاده وحملني على دوابه وطوى لي البعيد ودفع عني المكروه حتى ادخلني
حرم اخي نبيه صلى الله عليه وآله واراً نيه في عافية الحمد لله الذي جعلني من زوار قبر وصي رسوله الحمد لله الذي
هدانا لهذا وما كنا لنهتدي لولا ان هدانا الله اشهد ان لا اله الا الله وحده لا شريك له واشهد
ان محمدا عبده ورسوله جاء بالحق من عنده واشهد ان عليا عبد الله واخو رسوله اللهم عبدك
وزائرك متقرب اليك بزيارة قبر اخي رسولك وعلى كل ماتي حق لمن اتاه وزاره وانت خير ماتي
واكرم مزور فاسئلك يا الله يا رحمن يا رحيم يا جواد يا احد يا صمد يا من لم يلد ولم يولد ولم يكن
له كفوا احد ان تصلي على محمد واهل بيته وان تجعل تحفتك اياي من زيارتي في موقفي هذا فكاك
رقبتي من النار واجعلني ممن يسارع في الخيرات ويدعوك رغبا ورهبا واجعلني من الخاشعين
اللهم انك بشرتني على لسان نبيك صلواتك عليه وآله فقلت فبشر عبادي الذين يستمعون القول
فيتبعون احسنه وقلت وبشر الذين آمنوا ان لهم قدم صدق عند ربهم اللهم واني بك مؤمن
وبجميع انبيائك فلا تقفني بعد معرفتهم موقفا تفضحني به على رؤس الخلائق بل قفني معهم وتوفني
على التصديق فانهم عبيدك وانت خصصتهم بكرامتك وامرتني باتباعهم ثم تدنو من القبر وتقول

السلام من الله والسلام على محمد امين الله وعلى رسوله وعزايم امره ومعدن الوحي والتنزيل الخاتم لما
سبق والفاتح لما استقبل والمهيمن على ذلك كله والشاهد على خلقه والسراج المنير والسلام عليه ورحمة الله
وبركاته اللهم صل على محمد واهل بيته المظلومين افضل واكرم واكمل وارفع واشرف ما صليت على احد من انبيائك
ورسلك واصفيائك اللهم صل على امير المؤمنين عبدك وخير خلقك بعد نبيك واخي رسولك
ووصي رسولك الذي انتجبته من خلقك والدليل على من بعثته برسالاتك وديان الدين وفصل
قضائك بين خلقك والسلام عليه ورحمة الله وبركاته اللهم صل على الائمة من ولده القوامين
بامرك من بعده المطهرين الذين ارتضيتهم انصارا لدينك وحفظة لسرك وشهداء على خلقك و
اعلاما لعبادك وتصلي عليهم ما استطعت **وتقول** السلام على الائمة المستودعين السلام على خالصة
الله من خلقه السلام على الائمة المتوسمين السلام على المؤمنين الذين قاموا بامرك ووازروا اولياء
الله وخافوا لخوفهم السلام على ملائكة الله المقربين **ثم تقول** السلام عليك يا امير المؤمنين ورحمة الله
وبركاته السلام عليك يا حبيب الله السلام عليك يا صفوة الله السلام عليك يا ولي الله السلام
عليك يا حجة الله السلام عليك يا عمود الدين ووارث علم الاولين والاخرين وصاحب الميسم والصراط
المستقيم اشهد انك قد اقمت الصلوة واتيت الزكوة وامرت بالمعروف ونهيت عن المنكر واتبعت
الرسول وتلوت الكتاب حق تلاوته وجاهدت في الله حق جهاده ونصحت لله ولرسوله وجدت
بنفسك صابرا محتسبا ومجاهدا عن دين الله موقنا لرسوله طالبا ما عند الله راغبا فيما وعد الله
ومضيت للذي كنت عليه شهيدا وشاهدا ومشهودا فجزاك الله عن رسوله وعن الاسلام واهله افضل
الجزاء ولعن الله من قتلك ولعن الله من خالفك ولعن الله من افترى عليك وظلمك ولعن الله من افترى
عليك وظلمك ولعن الله من غصبك ولعن الله من بلغه ذلك فرضي به انا الى الله منهم بريء لعن الله
امة خالفتك وامة جحدت ولايتك وامة تظاهرت عليك وامة قتلتك وامة حادت عنك
وخذلتك الحمد لله الذي جعل النار مثواهم وبئس الورد المورود وبئس الورد الواردين وبئس
الدرك المدرك اللهم العن قتلة انبيائك وقتلة اوصياء انبيائك بجميع لعناتك واصلهم حر نارك
اللهم العن الجوابيت والطواغيت والفراعنة واللات والعزى والجبت وكل ند يدعى من دون الله
وكل مفتر اللهم العنهم واشياعهم واتباعهم واوليائهم واعوانهم ومحبيهم لعنا كثيرا اللهم العن قتلة
امير المؤمنين **ثلثا** اللهم العن قتلة الحسن والحسين **ثلثا** اللهم العن قتلة الائمة **ثلثا** اللهم عذبهم عذابا

لا تعذبه

لا تعذب به احدا من العالمين وضاعف عليهم عذابك كما شاقوا ولاة امرك واعد لهم عذابا لم تحله باحد
من خلقك اللهم وادخل على قتلة انصار رسولك وقتلة انصار امير المؤمنين وعلى قتلة انصار الحسن والحسين
وعلى قتلة من قتل في ولاية آل محمد اجمعين عذابا مضاعفا في اسفل درك من الجحيم لا يخفف عنهم من عذابها
وهم فيها مبلسون وملعونون ناكسو رؤسهم عند ربهم قد عاينوا الندامة والخزي الطويل لقتلهم عترة
انبيائك ورسلك واتباعهم من عبادك الصالحين اللهم العنهم في مستسر السر وظاهر العلانية في سمائك
وارضك اللهم اجعل لي لسان صدق في اوليائك وحبب الي مستقرهم ومشاهدهم حتى تلحقني بهم وتجعلني
لهم تبعا في الدنيا والاخرة يا ارحم الراحمين **ثم اجلس عند راسه وقل** سلام الله وسلام ملائكة
المقربين والمسلمين لك بقلوبهم الناطقين بفضلك الشاهدين على انك صادق امين صديق عليك
يا مولاي صلى الله على روحك وبدنك اشهد انك طهر طاهر مطهر من طهر طاهر مطهر اشهد لك يا ولي
الله وولي رسوله بالبلاغ والاداء واشهد انك جنب الله وانك باب الله وانك وجه الله الذي
يؤتى منه وانك سبيل الله وانك عبد الله واخو رسوله اتيتك وافدا لعظيم حالك ومنزلتك عند الله
عز وجل وعند رسوله صلى الله عليه وآله اتيتك متقربا الى الله تعالى بزيارتك في خلاص نفسي متعوذا بك من نار
استحقها مثلي بما جنيت على نفسي اتيتك انقطاعا اليك والى ولدك الخلف من بعدك على تزكية الحق
فقلبي لك مسلم وامري لك متبع ونصرتي لك معدة وانا عبد الله ومولاك في طاعتك الوافد اليك التمس
كمال المنزلة عند الله عز وجل وانت ممن امرني الله بصلته وحثني على بره ودلني على فضله وهداني
لحبه ورغبني في الوفادة اليه والهمني طلب الحوائج عنده انتم اهل بيت يسعد من تولاكم ولا يخيب
من اتاكم ولا يخسر من يهواكم ولا يسعد من عاداكم ولا اجد احدا افزع اليه خيرا لي منكم انتم اهل
بيت الرحمة ودعائم الدين واركان الارض والشجرة الطيبة اللهم لا تخيب توجهي اليك
برسولك وآل رسولك واستشفاعي بهم اللهم انت مننت علي بزيارة مولاي وولايته
ومعرفته واجعلني ممن ينصره وينتصر به ومن علي بنصرك لدينك في الدنيا والاخرة
اللهم اني احيا على ما حيي به علي بن ابي طالب عليه السلام واموت على ما مات عليه علي بن ابي طالب
فاذا اردت ان تودعه فقل السلام عليك ورحمة الله وبركاته استودعك الله
عز وجل واسترعيك واقرأ عليك السلام امنا بالله وبما جاءت به ودلت عليه فاكتبنا
مع الشاهدين اشهد بها في على ما شهدت عليه في حيوتي اشهد انكم الائمة واحدا بعد واحد

واشهد ان من قتلكم وحاربكم مشركون ومن رد عليكم فى اسفل درك من الجحيم اشهد ان من حاربكم لنا اعداء ونحن منهم برآء وانهم حزب الشيطان اللهم انى اسالك بعد الصلوة والتسليم ان تصلى على محمد وآل محمد وتسميهم عليهم السلم ولا تجعله آخر العهد من زيارتهم فان جعلته فاحشرنى مع هؤلاء الائمة المسمين اللهم وثبت قلوبنا بالطاعة والمناصحة والمحبة وحسن الموازرة والتسليم ثم تسبيح فاطمة الزهرآء عليها وهو سبحان ذى الجلال الباذخ العظيم سبحان ذى العز الشامخ المنيف سبحان ذى الملك الفاخر القديم سبحان ذى البهجة والجمال سبحان من تردى بالنور والوقار سبحان من يرى اثر النمل فى الصفا ووقع الطير فى الهوا زيارة اخرى لامير المؤمنين ع تقول السلام عليك يا امير المؤمنين السلام عليك يا حبيب الله السلام عليك يا صفوة الله السلام عليك يا ولى الله السلام عليك يا حجة الله السلام عليك يا امام الهدى السلام عليك يا علم التقى السلام عليك ايها الوصى البار التقى السلام عليك يا ابا الحسن السلام عليك يا عمود الدين ووارث علم الاولين والآخرين وصاحب الميسم والصراط المستقيم اشهد انك قد اقمت الصلوة وآتيت الزكوة وامرت بالمعروف ونهيت عن المنكر واتبعت الرسول وتلوت الكتاب حق تلاوته وبلغت عن الله عز وجل ووفيت بعهد الله عز وجل وتمت بك كلمات الله وجاهدت فى سبيل الله حق جهاده ونصحت لله ولرسوله وجدت بنفسك صابرا ومجاهدا عن دين الله موقنا برسول الله طالبا ما عند الله راغبا فيما وعد الله ومضيت للذى كنت عليه شاهدا وشهيدا ومشهودا فجزاك الله عن رسوله وعن الاسلام واهله من صديق افضل الجزاء كنت اول القوم اسلاما واخلصهم ايمانا واشدهم يقينا واخوفهم لله واعظمهم عناء واحوطهم على رسوله وافضلهم مناقب واكثرهم سوابق وارفعهم درجة واشرفهم منزلة واكرمهم عليه قويت حين ضعف اصحابه وبرزت حين استكانوا ونهضت حين وهنوا ولزمت منهاج رسول الله صلى الله عليه وآله كنت خليفته حقا لم تنازع برغم المنافقين وغيظ الكافرين وكره الحاسدين وضغن الفاسقين فقمت بالامر حين فشلوا ونطقت حين تتعتعوا ومضيت بنور الله عز وجل اذ وقفوا فمن اتبعك فقد هدى كنت اقلهم كلاما واصوبهم منطقا واكثرهم رايا واشجعهم قلبا واشدهم يقينا واحسنهم عملا واعناهم بالامور كنت للدين يعسوبا اولا حين تفرق الناس واخيرا حين فشلوا كنت للمؤمنين ابا رحيما اذ صاروا عليك عيالا فحملت اثقال ما عنه ضعفوا وحفظت ما اضاعوا ورعيت ما اهملوا وشمرت اذ جبنوا وشهدت اذ جمعوا وعلوت اذ هلعوا وصبرت اذ جزعوا كنت على الكافرين عذابا صبا وللمؤمنين غيثا

وخصبا

وخصبا لم تفلل حجتك ولم يزغ قلبك ولم تضعف بصيرتك ولم تجبن نفسك ولم تهن كنت كالجبل لا تحركه العواصف ولا تزيله القواصف وكنت كما قال رسول الله صلى الله عليه وآله ضعيفا فى بدنك قويا فى امر الله متواضعا فى نفسك عظيما عند الله تعالى كبيرا فى الارض جليلا عند المؤمنين لم يكن لاحد فيك مهمز ولا لقائل فيك مغمز ولا لاحد فيك مطمع ولا لاحد عندك هوادة الضعيف الذليل عندك قوى عزيز حتى تاخذ بحقه والقوى العزيز عندك ضعيف ذليل حتى تاخذ منه الحق والقريب والبعيد عندك فى ذلك سواء شانك الحق والصدق والرفق وقولك حكم وحتم وامرك حلم وحزم ورائك علم وعزم اعتدل بك الدين وسهل بك العسير واطفئت بك النيران وقوى بك الايمان وثبت بك الاسلام والمؤمنون سبقت سبقا بعيدا واتعبت من بعدك تعبا شديدا فجللت عن البكاء وعظمت رزيتك فى السماء وهدت مصيبتك الانام فانا لله وانا اليه راجعون رضينا من الله قضاءه وسلمنا لله امره فوالله لن يصاب المسلمون بمثلك ابدا كنت للمؤمنين كهفا حصينا وعلى الكافرين غلظة وغيظا الحقك الله بنبيه صلى الله عليه وآله ولا حرمنا اجرك ولا اضلنا بعدك والسلام عليك ورحمة الله وبركاته وتصلى عنده عليه السلم ست ركعات تسلم فى كل ركعتين لان فى قبره عظام آدم وجسد نوح وامير المؤمنين عليهم السلم ومن زار قبره فقد زار آدم ونوحا وامير المؤمنين عليهم السلم فتصلى لكل زيارة ركعتين زيارة قبر ابى عبد الله الحسين بن ابى طالب عليهم السلم المقتول بكربلاء صلوات الله عليهما قال الصادق عليه السلم اذا اتيت ابا عبد الله الحسين عليه السلم فاغتسل على شاطى الفرات ثم البس ثيابا ثم امش حافيا فانك فى حرم من حرم الله عز وجل ورسوله صلى الله عليه وآله وعليك بالتكبير والتهليل والتمجيد والتعظيم لله عز وجل كثيرا والصلوة على محمد واهل بيته صلوات الله عليهم حتى تصير الى باب الحاير ثم تقول السلام عليك يا حجة الله وابن حجته السلام عليكم يا ملائكة الله وزوار قبر ابن نبى الله ثم اخط عشر خطى ثم قف فكبر الله ثلثين تكبيرة ثم امش اليه حتى تاتيه من قبل وجهه بوجهك واجعل القبلة بين كتفيك ثم قل السلام عليك يا حجة الله وابن حجته السلام عليك يا ثار الله وابن ثاره السلام عليك يا وتر الله الموتور فى السموات والارض اشهد ان دمك سكن فى الخلد واقشعرت له اظلة العرش وبكى له جميع الخلايق وبكت له السموات السبع والارضون وما فيهن وما بينهن ومن يتقلب فى الجنة والنار من خلق ربنا وما يرى وما لا يرى اشهد انك حجة الله وابن حجته واشهد انك ثار الله وابن ثاره واشهد انك وتر

الله الموتور في السموات والارض واشهد انك بلغت عن الله عز وجل ووفيت ووافيت وجاهدت في سبيل
ربك ومضيت للذي كنت عليه شهيدا ومستشهدا وشاهدا ومشهودا انا عبد الله ومولاك وفي طاعتك
والوافد اليك التمس بذلك كمال المنزلة عند الله عز وجل وثبات القدم في الهجرة اليك والسبيل الذي لا
يختلج دونك من الدخول في كفالتك التي امرت بها من اراد الله بدا بكم من اراد الله بدا بكم من اراد الله
بدا بكم يبين الكذب وبكم يباعد الله الزمان الكلب وبكم يفتح الله وبكم يختم الله وبكم يمحو الله ما يشاء
وبكم يثبت وبكم يفك الذل من رقابنا وبكم يدرك الله ترة كل مؤمن ومؤمنة يطلب وبكم تنبت الارض
اشجارها وبكم تخرج الاشجار ثمارها وبكم تنزل السماء قطرها وبكم يكشف الله الكرب وبكم ينزل الغيث
وبكم تسبح الارض التي تحمل ابدانكم لعن الله امة قتلتكم وامة خالفتكم وامة جحدت ولايتكم وامة ظاهرت
عليكم وامة شهدت ولم تنصركم الحمد لله الذي جعل النار ماواهم وبئس ورد الورود والحمد لله رب
العالمين صلى الله عليك يا ابا عبد الله ثلاثا انا الى الله بريء من خالفك بريء انا الى الله ممن خالفك بريء
انا الى الله من خالفك بريء ثم ائت عليا عليه السلام ابنه وهو عند رجليه فتقول السلام عليك يا ابن
رسول الله السلام عليك يا ابن علي امير المؤمنين السلام عليك يا ابن الحسن والحسين السلام عليك يا ابن
خديجة وفاطمة السلام عليك ايها المظلوم صلى الله عليك صلى الله عليك صلى الله عليك لعن الله من قتلك لعن الله
من قتلك لعن الله من قتلك انا الى الله منهم بريء انا الى الله منهم بريء انا الى الله منهم بريء ثم ائت الشهداء
السلام عليكم السلام عليكم السلام عليكم فزتم والله فزتم والله فزتم والله يا ليتني كنت معكم فافوز فوزا
عظيما ثم تدور فتجعل قبر ابي عبد الله صلوات الله عليه بين يديك فصل ست ركعات وقد تمت زيارتك
هذه الزيارة رواية الحسن بن راشد عن الحسين بن ثوير عن الصادق عليه السلام الوداع من رواية يوسف
الكناسي عن ابي عبد الله عليه السلام قال فاذا اردت ان تودعه فقل السلام عليك ورحمة الله وبركاته
ونقرا عليك السلام امنا بالله وبالرسول وبما جاء به ودل عليه واتبعنا الرسول يا رب فاكتبنا
مع الشاهدين اللهم لا تجعله آخر العهد منا ومنه اللهم انا نسالك ان تنفعنا بحبه اللهم ابعثه
مقاما محمودا تنصر به دينك وتقتل به عدوك وتبير به من نصب حربا لآل محمد فانك وعدته
ذلك وانت لا تخلف الميعاد السلام عليك ورحمة الله وبركاته اشهد انكم شهداء ونجباء جاهدتم
في سبيل الله وقتلتم على منهاج رسول الله وابن رسوله صلى الله عليه وآله وسلم كثيرا والحمد لله الذي صدقكم
وعده واراكم ما تحبون وصلى على محمد وآل محمد وعليهم السلام ورحمة الله وبركاته اللهم لا تشغلني في الدنيا عن شكر

نعمتك ولا باكثار فيها فتلهيني عجائب بهجتها وتفتنني زهرتها ولا باقلال يضر بعملي ضره ويملا صدري
همه اعطني من ذلك غنى عن شرار خلقك وبلاغا انال به رضاك يا ارحم الراحمين وقد اخرجت في كتاب
الزيارات وفي كتاب مقتل الحسين عليه السلام انواعا من الزيارات واخترت هذه لهذا الكتاب لانها اصح الزيارات
عندي من طريق الروايات وفيها بلاغ وكفاية زيارة قبور الشهداء فاذا اردت زيارة قبور الشهداء
فقل السلام عليكم بما صبرتم فنعم عقبى الدار باب ما يجزي من زيارة الحسين عليه السلام في حال التقية
اذا اتيت الفرات فاغتسل والبس ثيابك الطاهرين ثم ائت القبر وقل صلى الله عليك يا ابا عبد الله صلى الله عليك
يا ابا عبد الله صلى الله عليك يا ابا عبد الله وقد تمت زيارتك هذا في حال التقية روى ذلك يونس بن ظبيان
عن الصادق عليه السلام باب ما يقوم مقام زيارة الحسين عليه السلام وزيارة غيره من الائمة عليهم السلام لمن
لا يقدر على قصده لبعد المكان روى ابن ابي عمير عن هشام قال قال ابو عبد الله عليه السلام اذا بعدت باحدكم
الشقة ونات به الدار فليصعد اعلا منزله فليصل ركعتين وليوم بالسلام الى قبورنا فان ذلك يصل
الينا وفي رواية حنان بن سدير عن ابيه قال قال لي ابو عبد الله عليه السلام يا سدير تزور قبر الحسين صلى الله عليه وآله
في كل يوم قلت جعلت فداك لا قال ما اجفاكم فتزوره في كل شهر قلت لا قال فتزوره في كل سنة قلت
قد يكون ذلك قال يا سدير ما اجفاكم للحسين عليه السلام اما علمت ان لله تبارك وتعالى الف الف ملك
شعث غبر يبكون ويزورون ولا يفترون وما عليك يا سدير ان تزور قبر الحسين عليه السلام في
كل جمعة خمس مرات او في كل يوم مرة قلت جعلت فداك بيننا وبينه فراسخ كثيرة فقال لي اصعد
فوق سطحك ثم التفت يمنة ويسرة ثم ارفع راسك الى السماء ثم تنحو نحو القبر فتقول السلام
عليك يا ابا عبد الله السلام عليك ورحمة الله وبركاته يكتب لك بذلك زورة والزورة
حجة وعمرة قال سدير فربما فعلت في الشهر اكثر من عشرين مرة باب فضل تربة الحسين عليه السلام
وحريم قبره قال الصادق عليه السلام في طين قبر الحسين صلى الله عليه شفاء من كل داء وهو دواء الاكبر وقال
عليه السلام اذا اكلته فقل اللهم رب التربة المباركة ورب الوصي الذي وارته صل على محمد وآل محمد واجعله
علما نافعا ورزقا واسعا وشفاء من كل داء وقال عليه السلام حريم الحسين عليه السلام خمسة فراسخ من
اربع جوانب القبر وروى اسحق بن عمار عن ابي عبد الله عليه السلام قال موضع قبر الحسين عليه السلام منذ يوم
دفن روضة من رياض الجنة وقال موضع قبر الحسين عليه السلام ترعة من ترع الجنة باب زيارة الامامين
ابي الحسن موسى بن جعفر وابي جعفر محمد بن علي الثاني عليهما السلام ببغداد في مقابر قريش اذا اردت بغداد

انشاء الله ثم فاغتسل وتنظف والبس ثوبيك الطاهرين وزر قبريهما وقل حين تصير الى قبر موسى
بن جعفر عليه السلام السلام عليك يا ولي الله السلام عليك يا حجة الله السلام عليك يا نور الله
في ظلمات الارض اتيتك عارفا بحقك معاديا لاعدائك مواليا لاوليائك فاشفع لي عند
ربك **ثم** سل حاجتك ثم تسلم على ابي جعفر عليه السلام بهذه الاحرف والنداء واذا اردت زيارته
فاغتسل وتنظف والبس ثوبيك الطاهرين **وقل** اللهم صل على محمد بن علي الامام التقي النقي الرضي
المرتضى وحجتك على من فوق الارض ومن تحت الثرى صلوة كثيرة نامية زاكية مباركة متواصلة
متواترة مترادفة كافضل ما صليت على احد من اوليائك والسلام عليك يا ولي الله السلام عليك
يا نور الله السلام عليك يا حجة الله السلام عليك يا امام المتقين ووارث علم النبيين وسلالة الوصيين
السلام عليك يا نور الله في ظلمات الارض اتيتك زائرا عارفا بحقك معاديا لاعدائك مواليا لاوليائك
فاشفع لي عند ربك **ثم سل** حاجتك ثم صل في القبة التي فيها محمد بن علي عليه السلام اربع ركعات بتسليمتين
عند راسه ركعتين لزيارة موسى وركعتين لزيارة محمد بن علي عليه السلام ولا تصل عند راس موسى عليه السلام
فانه يقابل قبور قريش ولا يجوز اتخاذها قبلة انشاء الله ثم **باب زيارة قبر الرضا ابي الحسن علي بن موسى ع**
بطوس اذا اردت زيارة قبر ابي الحسن علي بن موسى عليه السلام بطوس فاغتسل عند خروجك من منزلك
وقل حين تغتسل اللهم طهرني وطهر لي قلبي واشرح لي صدري واجر على لساني مدحتك والثناء
عليك فانه لا قوة الا بك اللهم اجعله لي طهورا وشفاء وتقول حين تخرج بسم الله وبالله والى الله
والى ابن رسول الله صلى الله عليه وآله حسبي الله توكلت على الله اللهم اليك توجهت واليك قصدت وما
عندك اردت فاذا خرجت فقف على باب دارك وقل اللهم اليك وجهت وجهي وعليك خلفت اهلي
ومالي وما خولتني وبك وثقت فلا تخيبني يا من لا يخيب من اراده ولا يضيع من حفظه صل على محمد وآل
محمد واحفظني بحفظك فانه لا يضيع من حفظت فاذا وافيت سالما فاغتسل **وقل حين تغتسل** اللهم طهرني
وطهر لي قلبي واشرح لي صدري واجر على لساني مدحتك ومحبتك والثناء عليك فانه لا قوة الا بك
وقد علمت ان قوام ديني التسليم لامرك والاتباع لسنة نبيك صلى الله عليه وآله والشهادة على جميع خلقك
اللهم اجعله لي شفاء ونورا انك على كل شيء قدير والبس اطهر ثيابك وامش حافيا وعليك
السكينة والوقار بالتكبير والتهليل والتمجيد وقصر خطاك **وقل حين تدخل** بسم الله وبالله وعلى
ملة رسول الله صلى الله عليه وآله اشهد ان لا اله الا الله وحده لا شريك له واشهد ان محمدا عبده ورسوله

فان عليا

وان عليا ولي الله وسر حتى تقف على قبره وتستقبل وجهه بوجهك واجعل القبلة بين كتفيك **وقل** اشهد
ان لا اله الا الله وحده لا شريك له واشهد ان محمدا عبده ورسوله وانه سيد الاولين والآخرين وانه
سيد الانبياء والمرسلين اللهم صل على محمد عبدك ورسولك ونبيك وسيد خلقك اجمعين صلوة لا
يقوى على احصائها غيرك اللهم صل على امير المؤمنين علي بن ابي طالب عبدك واخي رسولك الذي
انتجبته بعلمك وجعلته هاديا لمن شئت من خلقك والدليل على من بعثته برسالتك وديان
الدين بعدلك وفصل قضائك بين خلقك والمهيمن على ذلك كله والسلام عليه ورحمة الله وبركاته اللهم صل
على فاطمة بنت نبيك وزوجة وليك وام السبطين الحسن والحسين سيدي شباب اهل الجنة الطهرة الطاهرة
المطهرة التقية النقية الرضية الزكية سيدة نساء اهل الجنة اجمعين صلوة لا يقوى على احصائها
غيرك اللهم صل على الحسن والحسين سبطي نبيك وسيدي شباب اهل الجنة القائمين في خلقك والدليل
على من بعثت برسالتك وديانى الدين بعدلك وفصلي قضائك بين خلقك اللهم صل على علي بن الحسين
عبدك القائم في خلقك والدليل على من بعثت برسالاتك وديان الدين بعدلك وفصل قضائك
بين خلقك سيد العابدين اللهم صل على محمد بن علي عبدك وخليفتك في ارضك باقر علم النبيين
اللهم صل على جعفر بن محمد الصادق عبدك وولي دينك وحجتك على خلقك اجمعين الصادق
البار اللهم صل على موسى بن جعفر عبدك الصالح ولسانك في خلقك الناطق بحكمك والحجة على
بريتك اللهم صل على علي بن موسى الرضا المرتضى عبدك وولي دينك القائم بعدلك والداعي
الى دينك ودين آبائه الصادقين صلوة لا يقوى على احصائها غيرك اللهم صل على محمد بن علي
عبدك ووليك القائم بامرك والداعي الى سبيلك اللهم صل على علي بن محمد عبدك وولي دينك
اللهم صل على الحسن بن علي العامل بامرك القائم في خلقك وحجتك المؤدي عن نبيك وشاهدك
على خلقك المخصوص بكرامتك الداعي الى طاعتك وطاعة رسولك صلواتك عليهم اجمعين اللهم
صل على حجتك ووليك القائم في خلقك صلوة تامة نامية باقية تعجل بها فرجه وتنصره بها
وتجعلنا معه في الدنيا والآخرة اللهم اني اتقرب اليك بحبهم ووالي وليهم واعادي عدوهم
فارزقني بهم خير الدنيا والآخرة واصرف عني بهم شر الدنيا والآخرة واهوال يوم القيمة
ثم تجلس عند راسه وتقول السلام عليك يا ولي الله السلام عليك يا حجة الله السلام
عليك يا نور الله في ظلمات الارض السلام عليك يا عمود الدين السلام عليك يا وارث

آدم صفوة الله السلام عليك يا وارث نوح نبي الله السلام عليك يا وارث ابرهيم خليل الله
السلام عليك يا وارث اسمعيل ذبيح الله السلام عليك يا وارث موسى كليم الله السلام
عليك يا وارث عيسى روح الله السلام عليك يا وارث محمد رسول الله السلام عليك
يا وارث امير المؤمنين ولي الله ووصي رسول رب العالمين السلام عليك يا وارث فاطمة
الزهراء السلام عليك يا وارث الحسن والحسين سيدي شباب اهل الجنة السلام عليك
يا وارث علي بن الحسين سيد العابدين السلام عليك يا وارث محمد بن علي باقر علم الاولين
والآخرين السلام عليك يا وارث جعفر بن محمد الصادق البار السلام عليك يا وارث
موسى بن جعفر الكاظم السلام عليك ايها الصديق الشهيد السلام عليك ايها الوصي البار
التقي اشهد انك قد اقمت الصلوة وآتيت الزكوة وامرت بالمعروف ونهيت عن المنكر وعبدت
الله مخلصا حتى اتاك اليقين السلام عليك يا ابا الحسن ورحمة الله وبركاته انه حميد مجيد
ثم تنكب على القبر وتقول اللهم اليك صمدت من ارضي وقطعت البلاد رجاء رحمتك
فلا تخيبني ولا تردني بغير قضاء حاجتي وارحم تقلبي على قبر ابن اخي رسول الله صلوات الله عليه
وآله بابي انت وامي يا مولاي اتيتك زائرا وافدا عائذا مما جنيت على نفسي واحتطبت على ظهري
فكن لي شافعا الى الله عز وجل يوم فقري وفاقتي فلك عند الله مقام محمود وانت عنده وجيه
ثم ترفع يدك اليمنى وتبسط اليسرى على القبر وتقول اللهم اني اتقرب اليك بحبهم وبولايتهم
اتولى آخرهم بما توليت به اولهم وابرأ الى الله من كل وليجة دونهم اللهم العن الذين بدلوا
نعمتك واتهموا نبيك وجحدوا باياتك وسخروا بامامك وحملوا الناس على اكتاف آل محمد
اللهم اني اتقرب اليك باللعنة عليهم والبراءة منهم في الدنيا والآخرة يا رحمن ثم تحول
الى عند رجليه وقل صلى الله عليك يا ابا الحسن الرضا صلى الله على روحك وبدنك صبرت وانت
الصادق المصدق قتل الله من قتلك بالايدي والالسن ثم ابتهل في اللعنة على قاتل امير
المؤمنين وعلى قتلة الحسن والحسين وعلى جميع قتلة اهل بيت رسول الله صلى الله عليه وآله ثم تحول
الى عند راسه من خلفه وصل ركعتين تقرا في احديهما الحمد ويس وفي الاخرى الحمد والرحمن
وتجتهد في الدعاء والتضرع واكثر من الدعاء لنفسك ولوالديك ولجميع اخوانك واقم عند
راسه ما شئت ولتكن صلوتك عند القبر الوداع فاذا اردت ان تودعه فقل السلام

عليك

عليك يا مولاي وابن مولاي ورحمة الله وبركاته انت لنا جنة من العذاب وهذا اوان انصرافنا عنك
غير راغب عنك ولا مستبدل بك ولا مؤثر عليك غيرك ولا زاهد في قربك وقد جدت بنفسي
للحدثان وتركت الاهل والاوطان والاولاد فكن لي شافعا يوم حاجتي وفقري وفاقتي يوم
لا يغني عني حميمي ولا حبيبي ولا قريبي يوم لا يغني عني والدي اسئل الله الذي قدر رحيلي اليك
ان ينفس بك كربتي واسئل الله الذي قدر علي فراق مكانك ان لا يجعله آخر العهد من رجوعي
واسئل الله الذي ابكى عليك عيني ان يجعله لي سببا وذخرا واسئل الله الذي اراني مكانك وهداني
للتسليم عليك وزيارتي اياك ان يوردني حوضكم ويرزقني مرافقتكم في الجنان السلام عليك يا صفوة
الله السلام عليك يا رسول الله محمد بن عبد الله خاتم النبيين السلام على امير المؤمنين ووصي رسول
رب العالمين وقائد الغر المحجلين السلام على الحسن والحسين سيدي شباب اهل الجنة السلام على
الائمة وتسميهم عليهم السلام ورحمة الله وبركاته السلام على ملائكة الله الحافين السلام على ملائكة
الله المقيمين المسبحين الذين هم بامره يعملون السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين اللهم لا
تجعله آخر العهد من زيارتي اياه فان جعلته فاحشرني معه ومع آبائه الماضين وان ابقيتني
يا رب فارزقني زيارته ابدا ما ابقيتني انك على كل شيء قدير وتقول استودعك الله واسترعيك
واقرأ عليك السلام آمنا بالله وبما دعوت اليه اللهم فاكتبنا مع الشاهدين اللهم ارزقني حبهم
ومودتهم ابدا ما ابقيتني السلام على ملائكة الله وزوار قبر ابن نبي الله السلام مني ابدا ما بقيت
ودائما اذا فنيت السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين فاذا خرجت من القبة فلا تول وجهك
عنه حتى تغيب عن بصرك باب زيارة الامامين ابي الحسن علي بن محمد وابي محمد الحسن بن علي عليهما السلام بسر من راى
اذا اردت زيارة قبريهما عليهما السلام فاغتسل وتنظف والبس ثوبيك الطاهرين فان وصلت الى قبريهما
عليهما السلام والا اومات من عند الباب الذي على الشارع ان شاء الله تعالى وتقول السلام عليكما يا وليي
الله السلام عليكما يا حجتي الله السلام عليكما يا نوري الله في ظلمات الارض اتيتكما عارفا بحقكما
معاديا لاعدائكما مواليا لاوليائكما مؤمنا بما آمنتما به كافرا بما كفرتما به محققا لما حققتما مبطلا
لما ابطلتما اسال الله ربي وربكما ان يجعل حظي من زيارتي اياكما الصلوة على محمد وآله وان يرزقني
شفاعتكما ومصاحبتكما ولا يفرق بيني وبينكما ولا يسلبني حبكما وحب آبائكم الصالحين وان لا
يجعله آخر العهد من زيارتكما وان يحشرني معكما في الجنة برحمته اللهم ارزقني حبهما وتوفني على

مثلهما اللهم العن ظالمي آل محمد حقهم وانتقم منهم العن الاولين منهم والآخرين وضاعف عليهم العذاب الأليم وبلغ بهم وباشياعهم ومحبيهم وشيعتهم اسفل درك من الجحيم انك على كل شيء قدير اللهم عجل فرج وليك وابن وليك واجعل فرجنا مع فرجه يا ارحم الراحمين وتجهد في الدعاء لنفسك ولوالديك وصل عندها لكل زيارة ركعتين ركعتين وان لم تصل اليهما دخلت بعض المساجد وصليت لكل امام لزيارته ركعتين وادع الله بما احببت ان الله قريب مجيب

باب ما يجزي من القول عند زيارة جميع الائمة عليهم السلام

روى علي بن حسان قال سئل الرضا عليه السلام في اتيان قبر ابي الحسن موسى عليه السلام فقال صلوا في المساجد حوله ويجزي في المواضع كلها ان تقول السلام على اولياء الله واصفيائه السلام على امناء الله واحبائه السلام على انصار الله وخلفائه السلام على محال معرفة الله السلام على مساكن ذكر الله السلام على مظهري امر الله ونهيه السلام على الدعاة الى الله السلام على المستقرين في مرضات الله السلام على المخلصين في طاعة الله السلام على الادلاء على الله السلام على الذين من والاهم فقد والى الله ومن عاداهم فقد عادى الله ومن عرفهم فقد عرف الله ومن جهلهم فقد جهل الله ومن اعتصم بهم فقد اعتصم بالله ومن تخلى منهم فقد تخلى من الله عز وجل واشهد الله اني سلم لمن سالمكم وحرب لمن حاربكم ومؤمن بسركم وعلانيتكم مفوض في ذلك كله اليكم لعن الله عدو آل محمد من الجن والانس وابرأ الى الله منهم وصلى الله على محمد وآله هذا يجزي في الزيارات كلها وتكثر من الصلوة على محمد وآله والائمة عليهم السلام وتسميهم واحدا واحدا باسمائهم وتبرأ من اعدائهم وتخير من الدعاء ما شئت لنفسك وللمؤمنين والمؤمنات

زيارة جامعة لجميع الائمة عليهم السلام

روى محمد بن اسمعيل البرمكي قال حدثنا موسى بن عبد الله النخعي قال قلت لعلي بن محمد بن علي بن موسى بن جعفر بن محمد بن علي بن الحسين بن علي بن ابي طالب عليهم السلام علمني يا ابن رسول الله قولا ابلغا كاملا اذا زرت واحدا منكم فقال اذا صرت الى الباب فقف واشهد الشهادتين وانت على غسل فاذا دخلت ورأيت القبر فقف وقل الله اكبر الله اكبر ثلثين مرة ثم امش قليلا وعليك السكينة والوقار وقارب بين خطاك ثم قف وكبر الله عز وجل ثلثين مرة ثم ادن من القبر وكبر الله اربعين مرة تمام مائة تكبيرة ثم قل السلام عليكم يا اهل بيت النبوة وموضع الرسالة ومختلف الملائكة ومهبط الوحي ومعدن الرحمة وخزان العلم ومنتهى الحلم واصول الكرم وقادة الامم واولياء النعم وعناصر الابرار ودعائم الاخيار وساسة العباد و

اركان البلاد وابواب الايمان وامناء الرحمن وسلالة النبيين وصفوة المرسلين وعترة خيرة رب العالمين ورحمة الله وبركاته السلام على ائمة الهدى ومصابيح الدجى واعلام التقى وذوي النهى واولي الحجى وكهف الورى وورثة الانبياء والمثل الاعلى والدعوة الحسنى وحجج الله على اهل الدنيا والآخرة والاولى ورحمة الله وبركاته السلام على محال معرفة الله ومساكن بركة الله ومعادن حكمة الله وحفظة سر الله وحملة كتاب الله واوصياء نبي الله وذرية رسول الله صلى الله عليه وآله ورحمة الله وبركاته السلام على الدعاة الى الله والادلاء على مرضات الله والمستقرين في امر الله والتامين في محبة الله والمخلصين في توحيد الله والمظهرين لامر الله ونهيه وعباده المكرمين الذين لا يسبقونه بالقول وهم بامره يعملون ورحمة الله وبركاته السلام على الائمة الدعاة والقادة الهداة والسادة الولاة والذادة الحماة واهل الذكر واولي الامر وبقية الله وخيرته وحزبه وعيبة علمه وحجته وصراطه ونوره ورحمة الله وبركاته اشهد ان لا اله الا الله وحده لا شريك له كما شهد الله لنفسه وشهدت له ملائكته واولو العلم من خلقه لا اله الا هو العزيز الحكيم واشهد ان محمدا عبده المنتجب ورسوله المرتضى ارسله بالهدى ودين الحق ليظهره على الدين كله ولو كره المشركون واشهد انكم الائمة الراشدون المهديون المعصومون المكرمون المقربون المتقون الصادقون المصطفون المطيعون لله القوامون بامره العاملون بارادته الفائزون بكرامته اصطفاكم بعلمه وارتضاكم لغيبه واختاركم لسره واجتباكم بقدرته واعزكم بهداه وخصكم ببرهانه وانتجبكم بنوره وايدكم بروحه ورضيكم خلفاء في ارضه وحججا على بريته وانصارا لدينه وحفظة لسره وخزنة لعلمه ومستودعا لحكمته وتراجمة لوحيه واركانا لتوحيده وشهداء على خلقه واعلاما لعباده ومنارا في بلاده وادلاء على صراطه عصمكم الله من الزلل وآمنكم من الفتن وطهركم من الدنس واذهب عنكم الرجس وطهركم تطهيرا فعظمتم جلاله واكبرتم شانه ومجدتم كرمه وادمتم ذكره ووكدتم ميثاقه واحكمتم عقد طاعته ونصحتم له في السر والعلانية ودعوتم الى سبيله بالحكمة والموعظة الحسنة وبذلتم انفسكم في مرضاته وصبرتم على ما اصابكم في جنبه واقمتم الصلوة وآتيتم الزكوة وامرتم بالمعروف ونهيتم عن المنكر وجاهدتم في الله حق جهاده حتى اعلنتم دعوته وبينتم فرائضه واقمتم حدوده ونشرتم شرائع احكامه وسننتم سنته وصرتم في ذلك منه الى الرضاء وسلمتم له القضاء وصدقتم من رسله من مضى فالراغب عنكم مارق واللازم لكم لاحق والمقصر في حقكم زاهق والحق معكم وفيكم ومنكم واليكم وانتم اهله ومعدنه وميراث

النبوة عندكم واياب الخلق اليكم وحسابهم عليكم وفصل الخطاب عندكم وايات الله لديكم وعزايمه فيكم ونوره
وبرهانه عندكم وامره اليكم من والاكم فقد والى الله ومن عاداكم فقد عادى الله ومن احبكم فقد احب الله ومن
ابغضكم فقد ابغض الله ومن اعتصم بكم فقد اعتصم بالله انتم الصراط الاقوم وشهداء دار الفناء وشفعاء
دار البقاء والرحمة الموصولة والاية المخزونة والامانة المحفوظة والباب المبتلى به الناس من اتاكم
فقد نجا ومن لم ياتكم فقد هلك الى الله تدعون وعليه تدلون وبه تؤمنون وله تسلمون وبامره تعملون
والى سبيله ترشدون وبقوله تحكمون سعد من والاكم وهلك من عاداكم وخاب من جحدكم وضل
من فارقكم وفاز من تمسك بكم وامن من لجأ اليكم وسلم من صدقكم وهدى من اعتصم بكم من اتبعكم
فالجنة ماواه ومن خالفكم فالنار مثواه ومن جحدكم كافر ومن حاربكم مشرك ومن رد عليكم في
اسفل درك من الجحيم اشهد ان هذا سابق لكم فيما مضى وجار لكم فيما بقي وان ارواحكم ونوركم وطينتكم
واحدة طابت وطهرت بعضها من بعض خلقكم الله انوارا فجعلكم بعرشه محدقين حتى من علينا بكم
فجعلكم في بيوت اذن الله ان ترفع ويذكر فيها اسمه وجعل صلواتنا عليكم وما خصنا من ولايتكم
طيبا لخلقنا وطهارة لانفسنا وتزكية لنا وكفارة لذنوبنا فكنا عنده مسلمين بفضلكم ومعروفين
بتصديقنا اياكم فبلغ الله بكم اشرف محل المكرمين واعلى منازل المقربين وارفع درجات المرسلين
حيث لا يلحقه لاحق ولا يفوقه فايق ولا يسبقه سابق ولا يطمع في ادراكه طامع حتى لا يبقى
ملك مقرب ولا نبي مرسل ولا صديق ولا شهيد ولا عالم ولا جاهل ولا دني ولا فاضل
ولا مؤمن صالح ولا فاجر طالح ولا جبار عنيد ولا شيطان مريد ولا خلق فيما بين ذلك
شهيد الا عرفهم جلالة امركم وعظم خطركم وكبر شانكم وتمام نوركم وصدق مقاعدكم وثبات
مقامكم وشرف محلكم ومنزلتكم عنده وكرامتكم عليه وخاصتكم لديه وقرب منزلتكم منه بابي وامي ونفسي
ومالي واسرتي اشهد الله واشهدكم اني مؤمن بكم وبما امنتم به كافر بعدوكم وبما كفرتم به
مستبصر بشانكم وبضلالة من خالفكم موال لكم ولاوليائكم مبغض لاعدائكم ومعاد لهم
سلم لمن سالمكم حرب لمن حاربكم محقق لما حققتم مبطل لما ابطلتم مطيع لكم عارف
بحقكم مقر بفضلكم محتمل لعلمكم محتجب بذمتكم معترف بكم مؤمن بايابكم مصدق برجعتكم
منتظر لامركم مرتقب لدولتكم اخذ بقولكم عامل بامركم مستجير بكم زاير لكم لائذ
عائذ بقبوركم مستشفع الى الله عز وجل بكم ومتقرب بكم اليه ومقدمكم امام طلبتي وحوائجي

وارادتي في كل احوالي واموري مؤمن بسركم وعلانيتكم وشاهدكم وغايبكم واولكم واخركم ومفوض في
ذلك كله اليكم ومسلم فيه معكم وقلبي لكم مسلم ورائي لكم تبع ونصرتي لكم معدة حتى يحيي الله دينه بكم
ويردكم في ايامه ويظهركم لعدله ويمكنكم في ارضه فمعكم معكم لا مع غيركم امنت بكم وتوليت اخركم بما
توليت به اولكم وبرئت الى الله عز وجل من اعدائكم ومن الجبت والطاغوت والشياطين وحزبهم الظالمين
[redacted]
لكم الجاحدين لحقكم والمارقين من ولايتكم والغاصبين لارثكم الشاكين فيكم المنحرفين عنكم ومن كل وليجة
دونكم وكل مطاع سواكم ومن الائمة الذين يدعون الى النار فثبتني الله ابدا ما حييت على موالاتكم
ومحبتكم ودينكم ووفقني لطاعتكم ورزقني شفاعتكم وجعلني من خيار مواليكم التابعين لما دعوتم اليه
وجعلني ممن يقتص اثاركم ويسلك سبيلكم ويهتدي بهداكم ويحشر في زمرتكم ويكر في رجعتكم و
يملك في دولتكم ويشرف في عافيتكم ويمكن في ايامكم وتقر عينه غدا برؤيتكم بابي انتم وامي ونفسي
واهلي ومالي واسرتي من اراد الله بدا بكم ومن وحده قبل عنكم ومن قصده توجه بكم موالي لا احصي
ثناءكم ولا ابلغ من المدح كنهكم ومن الوصف قدركم وانتم نور الاخيار وهداة الابرار وحجج
الجبار بكم [illegible] الله وبكم ينزل الغيث وبكم يمسك السماء ان تقع على الارض الا باذنه
وبكم ينفس الهم ويكشف الضر [illegible]
الروح الامين وان كانت الزيارة لامير المؤمنين عليه السلام فقل والى اخيك بعث الروح الامين
اتاكم الله ما لم يؤت احدا من العالمين طاطا كل شريف لشرفكم وبخع كل متكبر لطاعتكم وخضع
كل جبار لفضلكم وذل كل شيء لكم واشرقت الارض بنوركم فاز الفايزون بولايتكم بكم يسلك
الى الرضوان وعلى من جحد ولايتكم غضب الرحمن بابي انتم وامي ونفسي واهلي ومالي ذكركم في الذاكرين
واسماؤكم في الاسماء واجسادكم في الاجساد وارواحكم في الارواح وانفسكم في النفوس واثاركم في الاثار
وقبوركم في القبور فما احلى اسمائكم واكرم انفسكم واعظم شانكم واجل خطركم واوفى عهدكم واصدق
وعدكم كلامكم نور وامركم رشد ووصيتكم التقوى وفعلكم الخير وعادتكم الاحسان وسجيتكم
الكرم وشانكم الحق والصدق والرفق وقولكم حكم وحتم ورايكم علم وحلم وحزم ان ذكر الخير كنتم
اوله واصله وفرعه ومعدنه وماواه ومنتهاه بابي انتم وامي ونفسي كيف اصف حسن ثنائكم و
احصي جميل بلائكم وبكم اخرجنا الله من الذل وفرج عنا غمرات الكروب وانقذنا من شفا جرف
الهلكات ومن النار بابي انتم وامي ونفسي بموالاتكم علمنا الله معالم ديننا واصلح ما كان فسد من

دنيانا وبموالاتكم تمت الكلمة وعظمت النعمة وايتلفت الفرقة وبموالاتكم تقبل الطاعة المفترضة ولكم المودة
الواجبة والدرجات الرفيعة والمقام المحمود والمقام المعلوم عند الله عز وجل والجاه العظيم والشان الكبير
والشفاعة المقبولة ربنا آمنا بما انزلت واتبعنا الرسول فاكتبنا مع الشاهدين ربنا لا تزغ
قلوبنا بعد اذ هديتنا وهب لنا من لدنك رحمة انك انت الوهاب سبحان ربنا ان كان
وعد ربنا لمفعولا يا ولي الله ان بيني وبين الله عز وجل ذنوبا لا يأتي عليها الا رضاكم فبحق من
ائتمنكم على سره واسترعاكم امر خلقه وقرن طاعتكم بطاعته لما استوهبتم ذنوبي وكنتم شفعائي فاني لكم
مطيع من اطاعكم فقد اطاع الله ومن عصاكم فقد عصى الله ومن احبكم فقد احب الله ومن ابغضكم
فقد ابغض الله اللهم اني لو وجدت شفعاء اقرب اليك من محمد واهل بيته الاخيار الائمة
الابرار لجعلتهم شفعائي فبحقهم الذي اوجبت لهم عليك اسألك ان تدخلني في جملة العارفين
بهم وبحقهم وفي زمرة المرحومين بشفاعتهم انك ارحم الراحمين وصلى الله على محمد وآله وسلم كثيرا
وحسبنا الله ونعم الوكيل الوداع اذا اردت الانصراف فقل السلام عليكم سلام مودع لا سئم ولا قال ولا
مال ورحمة الله وبركاته السلام عليكم يا اهل بيت النبوة انه حميد مجيد سلام ولي لكم غير راغب عنكم
ولا مستبدل بكم ولا موثر عليكم ولا منحرف عنكم ولا زاهد في قربكم لا جعله الله آخر العهد من زيارة قبوركم
واتيان مشاهدكم والسلام عليكم وحشرني الله في زمرتكم واوردني حوضكم وجعلني في حزبكم وارضاكم
عني ومكنني في دولتكم واحياني في رجعتكم وملكني في ايامكم وشكر سعيي بكم وغفر ذنبي بشفاعتكم واقال
عثرتي بمحبتكم واعلى كعبي بموالاتكم وشرفني بطاعتكم واعزني بهداكم وجعلني ممن انقلب مفلحا منجحا
غانما سالما معافا غنيا فايزا برضوان الله وفضله وكفايته بافضل ما ينقلب به احد من زوارك
ومواليكم ومحبيكم وشيعتكم ورزقني الله العود ثم العود ابدا ما ابقاني ربي بنية صادقة وايمان
وتقوى واخبات ورزق واسع حلال طيب اللهم لا تجعله آخر العهد من زيارتهم وذكرهم والصلوة
عليهم واوجب لي المغفرة والرحمة والخير والبركة والفوز والنور والايمان وحسن الاجابة كما اوجبت
لاوليائك العارفين بحقهم الموجبين طاعتهم الراغبين في زيارتهم المتقربين اليك واليهم بابي انتم
وامي ونفسي واهلي ومالي اجعلوني في همكم وصيروني في حزبكم وادخلوني في شفاعتكم واذكروني عند ربكم
اللهم صل على محمد وآل محمد وابلغ ارواحهم واجسادهم مني السلام والسلام عليه وعليهم ورحمة الله
وبركاته وصلى الله على محمد وآله وسلم كثيرا وحسبنا الله ونعم الوكيل باب الحقوق روى اسمعيل بن الفضل

عن ثابت

عن ثابت بن دينار عن سيد العابدين علي بن الحسين بن علي بن ابي طالب عليهم السلام قال حق الله الاكبر عليك
ان تعبده ولا تشرك به شيئا فاذا فعلت ذلك باخلاص جعل لك على نفسه ان يكفيك امر الدنيا
والآخرة وحق نفسك عليك ان تستعملها بطاعة الله عز وجل وحق اللسان اكرامه عن الخنا
وتعويده الخير وترك الفضول التي لا فايدة لها والبر بالناس وحسن القول وحق السمع تنزيهه
عن سماع الغيبة وسماع ما لا يحل سماعه وحق البصر ان تغضه عما لا يحل لك وتعتبر بالنظر به
وحق يدك ان لا تبسطها الى ما لا يحل لك وحق رجليك ان لا تمشي بهما الى ما لا يحل لك فيهما تقف
على الصراط فانظر ان لا تزل بك فتردى في النار وحق بطنك ان لا تجعله وعاء للحرام ولا تزيد
على الشبع وحق فرجك ان تحصنه عن الزنا وتحفظه من ان ينظر اليه وحق الصلوة ان تعلم انها وفادة
الى الله عز وجل وانت فيها قايم بين يدي الله عز وجل فاذا علمت ذلك قمت مقام العبد الذليل الحقير
الراغب الراهب الراجي الخايف المستكين المتضرع المعظم لمن كان بين يديه بالسكون والوقار و
تقبل عليها بقلبك وتقيمها بحدودها وحقوقها وحق الحج ان تعلم انه وفادة
الى ربك وفرار اليه من ذنوبك وفيه قبول توبتك وقضاء الفرض الذي اوجبه الله عز وجل عليك
وحق الصوم ان تعلم انه حجاب ضربه الله على لسانك وسمعك وبصرك وبطنك وفرجك ليسترك به من
النار فان تركت الصوم خرقت ستر الله عز وجل عنك وحق الصدقة ان تعلم انها ذخرك عند
ربك ووديعتك التي لا تحتاج الى الاشهاد عليها وكنت بما تستودعه سرا اوثق منك بما تستودعه
علانية وتعلم انها تدفع البلايا والاسقام عنك في الدنيا وتدفع عنك النار في الآخرة وحق الهدي
ان تريد به خلقه ولا تريد به الا التعرض لرحمة الله ونجاة روحك يوم تلقاه وحق السلطان ان تعلم
انك جعلت له فتنة وانه مبتلى فيك بما جعله الله له عليك من السلطان وان عليك ان لا تعرض
لسخطه فتلقي بيدك الى التهلكة وتكون شريكا له فيما ياتي اليك من سوء وحق سايسك بالعلم
التعظيم له والتوقير لمجلسه وحسن الاستماع اليه والاقبال اليه وان لا ترفع عليه صوتك ولا تجيب احدا يسأله
عن شيء حتى يكون هو الذي يجيبه ولا تحدث في مجلسه احدا ولا تغتاب عنده احدا وان تدفع
عنه اذا ذكر عندك بسوء وان تستر عيوبه وتظهر مناقبه ولا تجالس له عدوا ولا تعادي له
وليا فاذا فعلت ذلك شهدت لك ملائكة الله بانك قصدته وتعلمت علمه لله عز وجل اسمه
لا للناس واما حق سايسك بالملك فان تطيعه ولا تعصيه الا فيما يسخط الله عز وجل فانه لا طاعة

لمخلوقٍ في معصية الخالق واما حقّ رعيتك بالسلطان فان تعلم انهم صاروا رعيتك لضعفهم وقوّتك
فيجب ان تعدل فيهم وتكون لهم كالوالد الرحيم وتغفر لهم جهلهم ولا تعاجلهم بالعقوبة وتشكر الله
الله عزّ وجلّ على ما اتاك من القوة عليهم واما حقّ رعيتك بالعلم فان تعلم ان الله عزّ وجلّ انما جعلك
قيّما لهم فيما اتاك من العلم وفتح لك من خزائنه فان احسنت في تعليم الناس ولم تخرق بهم ولم تضجر عليهم
زادك الله من فضله وان انت منعت الناس علمك او خرقت بهم عند طلبهم العلم منك كان حقا
على الله عزّ وجلّ ان يسلبك العلم وبهاءه ويسقط من القلوب محلّك واما حقّ الزوجة فان تعلم
ان الله تعالى جعلها لك سكنا وانسا فتعلم ان ذلك نعمة من الله عزّ وجلّ عليك فتكرمها وترفق بها وان
كان حقك عليها اوجب فان لها عليك ان ترحمها لانها اسيرك وتطعمها وتكسوها واذا جهلت عفوت
عنها واما حقّ مملوكك فان تعلم انه خلق ربك وابن ابيك وامك ولحمك ودمك لم تملكه لانك ما
صنعته دون الله عزّ وجلّ ولا خلقت شيئا من جوارحه ولا اخرجت له رزقا ولكن الله عزّ وجلّ كفاك
ذلك ثم سخّره لك وائتمنك عليه واستودعك اياه ليحفظ لك ما تاتيه من خير اليه فاحسن اليه كما احسن الله
اليك وان كرهته استبدلت به ولم تعذّب خلق الله عزّ وجلّ ولا قوّة الا بالله العلي العظيم واما حقّ امك ف
ان تعلم انها حملتك حيث لا يحتمل احد احدا واعطتك من ثمرة قلبها ما لا يعطي احد احدا ووقتك
بجميع جوارحها ولم تبال ان تجوع وتطعمك وتعطش وتسقيك وتعرى وتكسوك وتضحى وتظلّك وتهجر
النوم لاجلك ووقتك الحرّ والبرد لتكون لها فانك لا تطيق شكرها الا بعون الله وتوفيقه واما حقّ
ابيك فان تعلم انه اصلك فانك لولاه لم تكن فمهما رايت من نفسك ما يعجبك فاعلم ان اباك اصل النعمة
عليك فيه فاحمد الله واشكره على قدر ذلك ولا قوّة الا بالله واما حقّ ولدك فان تعلم انه منك ومضاف
اليك في عاجل الدنيا بخيره وشره وانك مسؤول عما وليته به من حسن الادب والدلالة على ربه عزّ وجلّ
والمعونة على طاعته فاعمل في امره عمل من يعلم انه مثاب على الاحسان اليه معاقب على الاساءة اليه واما حقّ
اخيك فان تعلم انه يدك وعزّك وقوّتك فلا تتخذه سلاحا على معصية الله ولا عدّة للظلم
لخلق الله ولا تدع نصرته على عدوّه والنصيحة له فان اطاع الله والا فليكن الله اكرم عليك منه ولا
قوّة الا بالله واما حقّ مولاك المنعم عليك فان تعلم انه انفق فيك ماله واخرجك من ذلّ الرقّ ووحشته
الى عزّ الحرّية وانسها فاطلقك من اسر الملكة وفكّ عنك قيد العبودية واخرجك من السجن
وملّكك نفسك وفرّغك لعبادة ربك وتعلم انه اولى الخلق بك في حيوتك وموتك وان نصرته

عليك

عليك واجبة بنفسك وما احتاج اليه منك ولا قوّة الا بالله واما حقّ مولاك الذي انعمت
عليه فان تعلم ان الله عزّ وجلّ جعل عتقك له وسيلة اليه وحجابا لك من النار وان ثوابك
في العاجل ميراثه اذا لم يكن له رحم مكافاة بما انفقت من مالك وفي الآجل الجنة واما حقّ ذي المعروف
عليك ان تشكره وتذكر معروفه وتكسبه المقالة الحسنة وتخلص له الدعاء فيما بينك وبين
الله عزّ وجلّ فاذا فعلت ذلك كنت قد شكرته سرّا وعلانية ثم ان قدرت على مكافاته يوما
كافيته واما حقّ المؤذن فان تعلم انه مذكّر لك ربك عزّ وجلّ وداع لك الى حظّك وعونك
على قضاء فرض الله عليك فاشكره على ذلك شكر المحسن اليك واما حقّ امامك في صلوتك
فان تعلم انه تقلّد السفارة فيما بينك وبين ربك الله عزّ وجلّ وتكلّم عنك ولا تتكلّم عنه
ودعا لك ولم تدع له وكفاك هول المقام بين يدي الله عزّ وجلّ فان كان نقص كان عليه
نقصا دونك وان كان تماما كنت شريكه ولم يكن له عليك فضل فوقى نفسك بنفسه وصلوتك
بصلوته فاشكر له على قدر ذلك واما حقّ جليسك فان تلين له جانبك وتنصفه في مجاراة
اللفظ ولا تقوم من مجلسك الا باذنه ومن يجلس اليك يجوز له القيام عنك بغير اذنك وتنسى
زلّاته وتحفظ خيراته ولا تسمعه الا خيرا واما حقّ جارك فتحفظه غائبا واكرامه شاهدا
ونصرته اذا كان مظلوما ولا تتبع له عورة فان علمت عليه سوءا سترته عليه وان علمت انه
يقبل نصيحتك نصحته فيما بينك وبينه ولا تسلمه عند شدائده وتقيل عثرته وتغفر ذنبه
وتعاشره معاشرة كريمة ولا قوّة الا بالله واما حقّ الصاحب فان تصحبه بالتفضّل والانصاف وتكرمه
كما يكرمك ولا تدعه يسبقك الى مكرمة فان سبق كافيته وتودّه كما يودّك وتزجره عما يهمّ به من
معصيته وكن عليه رحمة ولا تكن عذابا ولا قوّة الا بالله واما حقّ الشريك فان غاب كفيته وان
حضر رعيته ولا تحكم دون حكمه ولا تعمل برايك دون مناظرته وتحفظ عليه ماله ولا تخنه فيما عزّ او هان
من امره فان يد الله تبارك وتعالى على الشريكين ما لم يتخاونا ولا قوّة الا بالله واما حقّ مالك فان لا
تاخذه الا من حلّه ولا تنفقه الا في وجهه ولا تؤثر على نفسك ولا يحمدك فاعمل به بطاعة ربك ولا
تبخل به فتبوء بالحسرة والندامة والتبعة ولا قوّة الا بالله واما حقّ غريمك الذي يطالبك فان كنت
موسرا اعطيته وان كنت معسرا ارضيته بحسن القول ورددته عن نفسك ردّا لطيفا واما حقّ
الخليط ان لا تغرّه ولا تغشّه ولا تخدعه وتتقي الله تبارك وتعالى في امره واما حقّ الخصم المدّعي عليك

فلن كان ما يدّعي عليك حقًّا كنت شاهده على نفسه ولم تظلمه واوفيته حقّه وان كان ما يدّعي باطلًا وفقت
به ولم تات في امره غير الرفق ولم تسخط ربك في امره ولا قوة الا بالله وحق خصمك الذي تدّعي عليه ان كنت
محقًّا في دعواك اجملت مقاولته ولم تجحد حقّه وان كنت مبطلًا في دعواك اتقيت الله عز وجل وتبت
اليه وتركت الدعوى وحق المستشير ان علمت له رأيًا حسنًا اشرت عليه وان لم تعلم له ارشدته الى من يعلم
وحق المشير عليك عليك ان لا تتهمه فيما لا يوافقك من رأيه وان وافقك حمدت الله عز وجل وحق
المستنصح ان تودي اليه النصيحة وليكن مذهبك الرحمة له والرفق به وحق الناصح ان تلين
له جناحك وتصغي اليه بسمعك فان اتى بالصواب حمدت الله عز وجل وان لم يوافق رحمته ولم
تتهمه وعلمت انه اخطاء ولم تواخذه بذلك الا ان يكون مستحقًّا للتهمة فلا تعبا بشيء من امره على
حال ولا قوة الا بالله وحق الكبير توقيره لسنه واجلاله لتقدمه في الاسلام قبلك وترك مقابلته
عند الخصام ولا تسبقه الى طريق ولا تتقدمه ولا تستجهله وان جهل عليك احتملته واكرمته لحق
الاسلام وحرمته وحق الصغير رحمته من تعليمه والعفو عنه والستر عليه والرفق به والمعونة له
وحق السائل اعطاه على قدر حاجته وحق المسئول ان اعطى فاقبل منه بالشكر والمعرفة بفضله
وان منع فاقبل عذره وحق من سرك لله تعالى ان تحمد الله عز وجل اولًا ثم تشكره وحق من اساءك
ان تعفو عنه وان علمت ان العفو يضر انتصرت قال الله تبارك وتعالى ولمن انتصر بعد ظلمه فاولئك
ما عليهم من سبيل واما حق اهل ملتك اضمار السلامة والرحمة لهم والرفق بمسيئهم وتالفهم واستصلاح
وشكر محسنهم وكف الاذى عنهم وتحب لهم ما تحب لنفسك وتكره لهم ما تكره لنفسك وان يكون شيوخهم
بمنزلة ابيك وشبابهم بمنزلة اخوتك وعجايزهم بمنزلة امك والصغار بمنزلة اولادك وحق اهل الذمة
ان تقبل منهم ما قبل الله عز وجل منهم ولا تظلمهم ما وفوا لله عز وجل بعهده باب الفروض على الجوارح
قال امير المؤمنين عليه السلم في وصيته لابنه محمد بن الحنفية رضي الله عنه يا بني ولا تقل ما لا تعلم بل لا تقل
كل ما تعلم فان الله تبارك وتعالى قد فرض على جوارحك كلها فرايض يحتج بها عليك يوم القيمة و
يسئلك عنها فذكرها وعظها وحذرها وادبها ولم يتركها سدى فقال الله عز وجل ولا تقف
ما ليس لك به علم ان السمع والبصر والفؤاد كل اولئك كان عنه مسئولًا وقال عز وجل اذ تلقونه
بالسنتكم وتقولون بافواهكم ما ليس لكم به علم وتحسبونه هينًا وهو عند الله عظيم ثم استعبدها
بطاعته فقال عز وجل يا ايها الذين امنوا اركعوا واسجدوا واعبدوا ربكم وافعلوا الخير لعلكم

تفلحون فهذه فريضة جامعة واجبة على الجوارح وقال عز وجل وان المساجد لله فلا تدعوا مع
الله احدا يعني بالمساجد الوجه واليدين والركبتين والابهامين وقال عز وجل وما كنتم تستترون
ان يشهد عليكم سمعكم ولا ابصاركم ولا جلودكم يعني بالجلود الفروج ثم خص كل جارحة من جوارحك
بفرض ونص عليها ففرض على السمع ان لا تصغي به الى المعاصي فقال عز وجل وقد نزل عليكم في
الكتاب ان اذا سمعتم آيات الله يكفر بها ويستهزئ بها فلا تقعدوا معهم حتى يخوضوا في حديث غيره انكم اذًا
مثلهم وقال عز وجل واذا رايت الذين يخوضون في آياتنا فاعرض عنهم حتى يخوضوا في حديث غيره ثم استثنى
عز وجل موضع النسيان فقال واما ينسينك الشيطان فلا تقعد بعد الذكرى مع القوم الظالمين
وقال عز وجل فبشر عبادي الذين يستمعون القول فيتبعون احسنه اولئك الذين هداهم الله واولئك
هم اولوا الالباب وقال عز وجل واذا مروا باللغو مروا كرامًا وقال عز وجل والذين اذا سمعوا اللغو
اعرضوا عنه فهذا ما فرض الله عز وجل على السمع وهو عمله وفرض على البصر ان لا ينظر به الى ما حرم الله
عز وجل عليه فقال عز وجل من قايل قل للمؤمنين يغضوا من ابصارهم ويحفظوا فروجهم فحرم ان
ينظر احد الى فرج غيره وفرض على اللسان الاقرار والتعبير عن القلب ما عقد عليه فقال عز وجل قولوا
امنا بالله وما انزل الينا الاية وقال عز وجل وقولوا للناس حسنًا وفرض على القلب وهو امير الجوارح
الذي به تعقل وتفهم وتصدر عن امره ورايه فقال عز وجل الا من اكره وقلبه مطمئن بالايمان
الاية وقال عز وجل حين اخبر عن قوم اعطوا الايمان بافواههم ولم تؤمن قلوبهم وقال عز وجل
الذين قالوا امنا بافواههم ولم تؤمن قلوبهم وقال عز وجل الا بذكر الله تطمئن القلوب وقال عز
وجل وان تبدوا ما في انفسكم او تخفوه يحاسبكم به الله فيغفر لمن يشاء ويعذب من يشاء وفرض على اليدين
ان لا تمدها الى ما حرم الله عز وجل عليك وان تستعملها بطاعته فقال عز وجل يا ايها الذين امنوا
اذا قمتم الى الصلوة فاغسلوا وجوهكم وايديكم الى المرافق وامسحوا برؤسكم وارجلكم الى الكعبين وقال
عز وجل فاذا لقيتم الذين كفروا فضرب الرقاب وفرض على الرجلين ان تنقلهما في طاعته وان لا تمشي
بهما مشية عاص فقال عز وجل ولا تمش في الارض مرحًا انك لن تخرق الارض ولن تبلغ الجبال طولًا
كل ذلك سيئة عند ربك مكروهًا وقال عز وجل اليوم نختم على افواههم وتكلمنا ايديهم وتشهد
ارجلهم بما كانوا يكسبون فاخبر عنها انها تشهد على صاحبها يوم القيمة فهذا ما فرض الله تبارك
وتعالى على جوارحك فاتق الله يا بني واستعملها بطاعته ورضوانه واياك ان يراك الله تعالى ذكره

عنه معصيته او يفقدك عند طاعته فتكون من الخاسرين وعليك بقراءة القران
ولزوم فرايضه وشرايعه وحلاله وحرامه وامره ونهيه والتهجد به
في ليلك ونهارك فانه عهد من الله تبارك وتعالى الى خلقه فهو واجب على كل مسلم
ان ينظر كل يوم في عهده ولو خمسين آية واعلم ان درجات الجنة على عدد آيات
القران فاذا كان يوم القيمة يقال لقارى القران اقرء وارق فلا يكون
في الجنة بعد النبيين والصديقين ارفع درجة منه والوصية
طويلة اخذنا منها موضع الحاجة ولا حول ولا قوة الا بالله
العلي العظيم وصلى الله على محمد واله اجمعين تم الجزء
من كتاب من لا يحضره الفقيه تصنيف الشيخ
الفقيه السعيد ابي جعفر محمد بن علي بن الحسين
بن موسى بن بابويه القمي قدس الله روحه
ونور ضريحه وجعل الجنة مثواه بيد
اضعف عباد الله بل لاحوجهم عبد الله
بن عبد الله الدبوغي الجميري
التبريزي مسكنا ومولدا
مرجوا من الله تعالى في اتمام
الجزء الثالث والرابع
واتفق الفراغ عن تحريره
يوم السبت خامس
عشر شهر ربيع الاول
سنة الف وماية
واحدى وعشرين
قد خلت
من الهجرة
النبوة
صلوات
الله عليه واله
اللهم اغفر
لنا ولابائنا
ولمن
الهما و
الينا
امين
يا رب
العالمين

روم السبت خامس عشر ربيع الاول

باز بینی شد
۱۳۷۹ ش